كبار الملاك والفلاحين في مصر
١٨٣٧ - ١٩٥٢

رءوف عباس وعاصم الدسوقي

كبار الملاك والفلاحين في مصر ١٨٣٧–١٩٥٢

تأليف
رءوف عباس وعاصم الدسوقي

هنـــداوي

كبار الملاك والفلاحين في مصر ١٨٣٧–١٩٥٢

رءوف عباس وعاصم الدسوقي

الناشر مؤسسة هنداوي
المشهرة برقم ١٠٥٨٥٩٧٠ بتاريخ ٢٦ / ١ / ٢٠١٧

يورك هاوس، شييت ستريت، وندسور، SL4 1DD، المملكة المتحدة
تليفون: ٨٣٢٥٢٢ ١٧٥٣ (٠) ٤٤ +
البريد الإلكتروني: hindawi@hindawi.org
الموقع الإلكتروني: https://www.hindawi.org

إنَّ مؤسسة هنداوي غير مسئولة عن آراء المؤلف وأفكاره، وإنما يعبِّر الكتاب عن آراء مؤلفه.

تصميم الغلاف: ولاء الشاهد

الترقيم الدولي: ٣ ٣٣٣٨ ٥٢٧٣ ١ ٩٧٨

صدر هذا الكتاب عام ١٩٩٨.
صدرت هذه النسخة عن مؤسسة هنداوي عام ٢٠٢٣.

جميع حقوق النشر الخاصة بتصميم هذا الكتاب وتصميم الغلاف محفوظة لمؤسسة هنداوي.
جميع حقوق النشر الخاصة بنص العمل الأصلي محفوظة لأسرة السيد الدكتور رءوف عباس.

المحتويات

مقدمة الطبعة الإلكترونية	٧
مقدمة	١١
١- تطور ملكية الأرض في مصر	١٥
٢- تكوين ونمو الملكيات الكبيرة	٢٩
٣- التركيب الاجتماعي للمُلَّاك الكبار	٨١
٤- النشاط الاقتصادي لكبار المُلَّاك	١١٧
٥- علاقات الإنتاج الريفية	١٤٩
٦- كبار المُلَّاك في الحياة السياسية	١٨٥
٧- كبار المُلَّاك والمسائل الاجتماعية	٢٣٥
خاتمة	٢٥٥
قائمة المصادر	٢٧١

مقدمة الطبعة الإلكترونية

حينما تكون ابنًا لمؤرِّخ، فإنك تكون مهمومًا بحفظ تُراثه الذي أنفق فيه عمرًا كاملًا؛ فتحافظ على تاريخ أبيك، وتحافظ على تاريخ جيل من الباحثين تَجسَّد في شخصه، وتحافظ على ملامحِ فترةٍ مهمة من تاريخ الوطن؛ لهذا فقد أخذتُ على عاتقي مهمةَ حفظ تراث والدي الأستاذ الدكتور «رءوف عباس حامد»، رحمة الله عليه، وظَل الأمر يُراودني — خاصةً بعد أن نفِدَت جميع النُّسخ الورقية — حول إمكانية حفظ هذا التراث وإحيائه من جديد، وإعادة نشره وتوثيقه في ذاكرة التاريخ والبحث الأكاديمي والنضال الوطني، واهتديتُ إلى التعاقُد مع «مؤسسة هنداوي للثقافة والنشر» لنشر أعماله الكاملة ضمن مكتبتها الإلكترونية الثمينة للتراث العربي.

ولكن عندما طلبَت مني المؤسسةُ كتابةَ مقدمة للأعمال الكاملة، انتابَتني الحيرة؛ فأنا لست مُتخصِّصًا في الدراسات التاريخية لكي أكون مؤهَّلًا لكتابة مقدمة الأعمال الكاملة لأحد أساتذتها، فضلًا عن كوني أكتب عن أبي الذي يُمثِّل لي القدوة والمَثل الأعلى؛ وهو ما يجعل كتابتي مُنحازة له بكل تأكيد. فقرَّرتُ أن أكتب عن المؤرِّخ بعيون الابن؛ أستحضِر من الذاكرة البعيدة بعضَ الوَمضات، التي ما زالت عالقةً في ذهني، حول أعماله، التي كنتُ شاهدًا على بعضها وحكى لي أبي بعضَها الآخَر.

لم يكن وعيي قد تشكَّل بعدُ عندما نشَر أبي كتابه الأول «الحركة العُمَّالية في مصر ١٨٩٩–١٩٥٢م»، الذي كان أطروحته للماجستير، ثم صار مَرجعًا رائدًا في موضوعه؛ إلا أنني لا أنسى ما قصَّه عليَّ أبي لاحقًا حول ما تعرَّض له أثناء إعداده هذه الدراسة؛ فكان قد تَواصَل مع بعض قيادات الحركة العُمَّالية خلال العقود الماضية لتوثيق رواياتهم التي تُعَد مصدرًا مهمًّا حول نشاط هذه الحركة، لكن يبدو أن هذا التواصُل لم يَرُق للأجهزة الأمنية بسبب خضوع الكثير من هذه القيادات للمراقبة الأمنية، وتعرُّضهم للاعتقال في السابق

بسبب نشاطهم؛ فاستدعَت المباحثُ أبي للتحقيق معه، وهدَّده قسم مكافحة الشيوعية بالاعتقال، لكنَّ تدخُّل أستاذه المؤرِّخ الكبير «أحمد عزت عبد الكريم» حالَ دونَ ذلك.

لا يَغيب عن ذاكرتي البصرية منظرُ الغرفة الممتلئة بمئات النُّسخ من كتاب «يوميات هيروشيما»؛ هذا الكتاب الذي عزَم على ترجمته عندما أقام في اليابان — بعد حصوله على درجة الدكتوراه — في مهمةٍ عِلمية مدعوًّا من معهد اقتصاديات البلاد النامية في طوكيو، وأثناء إقامته هناك بدأ اهتمامُه بتاريخ اليابان، فكان من ثمرة هذا الاهتمام تأليفُه عِدةَ أعمالٍ تتناول التاريخ الحديث لهذا البلد. كما أن قيامَه بزيارة مدينتَي هيروشيما وناجازاكي — المدينتَين اللتَين تعرَّضتا للقنبلة الذرية أثناء الحرب العالمية الثانية — وقراءاتِه بالإنجليزية عما تعرَّضتا له من جرَّاء القصف النووي، فضلًا عن ملاحظته افتقارَ المكتبة العربية إلى كتاباتٍ تُلقِي الضوء على هذه الجريمة؛ كانت سببًا رئيسًا في ترجمته مُذكِّرات الطبيب الياباني «متشهيكو هاتشيا» التي وثَّق فيها شهادتَه بصفته طبيبًا عَمِل على علاج المصابين في حادث القصف النووي لمدينة هيروشيما. وقد ضمَّ إلى الترجمة شهاداتِ بعضِ مَن عاصروا هذا الحادثَ الأليم، واستهلَّها بمقدمةٍ طويلة لخَّص فيها للقارئ العربي تاريخَ اليابان الحديث وصعود الفاشية، التي أدَّت باليابان إلى هذه النهاية الكارثية (وكان من عاداته المنهجية في الترجمة ألا يُترجِم سوى الأعمال التي يراها مهمة للقارئ وتفتقِدها المكتبةُ العربية، مُستهلًّا الترجمةَ بمقدمةٍ تُوضِّح السياق التاريخي للعمل المترجَم أو تَنقُده). وبعد أن فرَغ من إعداد الترجمة لتَدخُل في طَور الطباعة والنشر، طبَع أبي الكتابَ على نفقته الخاصة عام ١٩٧٧م، وتَعاقَد مع مؤسسة «الأهرام» لتوزيعه، لكنه صُدم بتعليماتٍ شفهية من المباحث العامة للناشرين بعدم طرحِ الكتاب للبيع في مصر، فما كان منه إلا أن أجرى اتفاقًا مع مكتبة «الخانجي» لتوزيع الكتاب في الدول العربية التي كانت تُسمَّى آنذاك جبهةَ الرفض، وهي «العراق، وسوريا، وليبيا، والجزائر»، وكانت القاعدةُ المعمول بها تَقضي بإرسال عِدة نُسخ إلى البلد المَعني للحصول على موافقة الرقابة، لكن الرد جاء واحدًا من البلاد الأربعة، وهو عدم السماح بدخول الكتاب! والسبب غير المُعلَن هو رغبةُ مصر وهذه الدول الشقيقة عدمَ إزعاج الولايات المتحدة! والطريفُ في الأمر أن الكتاب كان مُترجَمًا إلى الإنجليزية ومنشورًا في الولايات المتحدة قبل هذا التاريخ. ما زلت أتذكَّر هذه القِصة كلما ذهبتُ إلى بيت جَدي، وأتذكَّر معها منظرَ النُّسخ المكدَّسة في تلك الغرفة، التي كان ارتفاعُها يزيد عن طولي آنذاك.

تتداعى إلى ذاكرتي أيضًا تفاصيلُ أول عُطلة قضيتُها في أوروبا برفقة والدَيَّ؛ فقد ادَّخر أبي لهذه العُطلة مبلغًا من المال أثناء إعارته بجامعة قطر، سمَح لنا بتأجير استوديو صغير قُربَ وسط لندن لعدة أسابيع، لكنني لم أتمتَّع بصحبة أبي في المتنزهات، التي كانت تُرافِقني فيها والدتي طوال هذه الأسابيع، إلا في عطلات نهاية الأسبوع؛ فقد كان يَقضي كل أيام العمل في دار الوثائق البريطانية (Public Record Office) يطَّلِع على الوثائق التي أتاحتها الحكومة البريطانية للباحثين طبقًا لقانونها بعدَ عقود من اعتبارها سِرية، ويَلتقط منها نُسخًا مصوَّرة لما يراه مفيدًا لأبحاثه. لم تكن تلك الزيارة هي الوحيدة لأبي؛ فقد ظلَّ يتردَّد لاحقًا على دُور الوثائق في بريطانيا وأمريكا، وكان أغلبها على نفقته الخاصة، يَنهل منها ما يُلقي الضوء على تاريخ منطقتنا العربية، ويستعين بها في كتاباته، وقد دفَعه ذلك إلى التنويه في أحيانٍ كثيرة إلى التقصير الشديد الذي يَلمسه في طريقة التعامل مع الوثائق في مصر والتفريط فيها، إلى الدرجة التي تجعل بعض كبار المسئولين يأخذون حمولةَ شاحناتٍ من الوثائق إلى منازلهم عند ترك مناصبهم باعتبارها «أوراقًا شخصية»، فنُفرِّط بذلك في أحد أهم مصادر دراسة تاريخنا، ولا يكون أمام الباحثين سوى وثائقِ الدول الأخرى التي شاركَت في صُنع الأحداث (بانحيازاتها المتوقَّعة)، وشهاداتٍ مُتفرقة لمن شارَك في الأحداث أو شَهِدها من المصريين.

ظل الدكتور «رءوف عباس» طوال حياته وفِيًّا للعمل الأكاديمي، ومُناضِلًا من أجل استقلال الجامعات؛ فبالرغم من ميله إلى الفِكر اليساري فإنه ظلَّ حريصًا على عدم الانضواء تحت أيٍّ من الأحزاب أو التنظيمات اليسارية، بل كثيرًا ما كتَب عنها موجِّهًا النقد لها ولرموزها، كما كان ناشطًا في جماعة «٩ مارس» التي أسَّسها مجموعةٌ من الأكاديميين المصريين للدفاع عن استقلال الجامعات؛ فلا يُمحى من ذاكرتي إصرارُه الشديد على إتمام تحرير كتاب «الجامعة المصرية والمجتمع: مائة عام من النضال الأكاديمي ١٩٠٨–٢٠٠٨م»، الذي لم يَمنعه مرضُه الأخير واشتدادُ الألم عليه من إتمامه. وقد جاءت سِيرته الذاتية «مشيناها خُطًى» التي نشَرها عام ٢٠٠٤م توثيقًا لهذا النضالِ وتنديدِه بالفساد في الجامعات المصرية. وعلى الرغم من الجرأة التي تَناوَل بها الأحداث مع ذِكر المشاركين فيها بأسمائهم، فإن ما ذكَره كان غَيضًا من فَيض؛ فقد آثر ألا يَذكر سوى الأحداث التي يَملك عليها دليلًا ملموسًا إذا ما طعَن أحدٌ في روايته، وكان هذا ما حدَث بالفعل؛ فقد لجأ بعضُ المذكورين في الكتاب إلى القضاء يَتهمونه بالإساءة، فجاءت جميعُ أحكام القضاء النهائية في صالحه.

بقي أن أتحدَّث عن أسلوب المؤرِّخ الكبير في العمل داخل البيت؛ لقد كان الدكتور «رءوف عباس» يكتب كل أعماله ويُراجِعها ويُعدِّلها بخط اليد، وبعد استكماله العملَ يبدأ في كتابته على الآلة الكاتبة الميكانيكية بمساعَدة والدتي قبل إرساله إلى الناشر، ليبدأ بعدَها في مراجعةِ المُسوَّدات التي تأتيه من المطبعة وتصحيحِها يدويًّا. كان أبي يمتلك آلتَين للكتابة؛ إحداهما عربية، والأخرى إنجليزية، وما زال صدى صوتِهما يتردَّد في أُذني، وما زالت صورة مكتبته الضخمة التي ضاقت بها غرفةٌ كاملة فامتدت خارجها، تتراءى أمام عيني، ولا تزالان تُشكِّلان معًا جزءًا من ذكريات طفولتي في منزلنا. وعندما حلَّ الكمبيوتر محلَّ الآلة الكاتبة استمرَّ يخُط أعماله كاملةً على الورق قبل كتابتها عليه، ولم يَقُم قطُّ بالتأليف مباشَرة على الكمبيوتر.

أتمنى لك عزيزي القارئ أن تجد في هذا الكتاب من الحقائق والآراء والتحليلات والأفكار ما يُرضي شغَفَك المعرفي، وأدعوك إلى مُطالَعة باقي الأعمال الكاملة للدكتور «رءوف عباس» التي تنشرها «مؤسسة هنداوي» إلكترونيًّا.

حاتم رءوف عباس
القاهرة، في ٢٢ يوليو ٢٠٢٢م

مقدمة

تُعَدُّ دراسة الملكية الزراعية محور اهتمام كل مَن يعكفون على دراسة التاريخ الاجتماعي للبلاد النامية على وجه الخصوص، على اختلاف توجهاتهم الأيديولوجية. وفي معظم الدراسات الخاصة بتطور المجتمعات النامية، والمحاولات التي بُذلت لتفسير أنماط تطورها، كثيرًا ما تأتي مصر في مقدمة البلاد التي يُضرب بها المثل للانتقال من نمط إنتاجٍ شبه إقطاعي (متخلف)، إلى نمط إنتاجٍ رأسماليٍّ (حديث). ويستوي في ذلك أصحاب فكرة «نمط الإنتاج الآسيوي»، أو فكرة «الاستبداد الشرقي»، أو فكرة «نمط الإنتاج الخَراجي»، أو فكرة «التحديث». وغالبًا ما يبحث هؤلاء وأولئك عن قسمات مشتركة — يُجهدون أنفسهم في تحديدها — تجمع بين مصر وغيرها من المجتمعات الزراعية النهرية كالهند والصين، ويتجاهلون الحقائق التي تُثبت أن لكل مجتمعٍ سياقًا خاصًّا لتطوره يختلف عن غيره من المجتمعات، وإن تشابهت بعض الملامح — هنا وهناك — تشابهًا جزئيًّا بين كل مجتمعٍ وآخر من تلك المجتمعات، فلكلٍّ خصوصيته التي تنبع من ظروفه البيئية وتحدد مسار تجربته، فأنماط التطور تتعدد وتتنوع تبعًا لتباين ظروف وسياق التطور في كل مجتمعٍ من المجتمعات.

ومن هنا جاء اهتمامنا بدراسة التطور الاجتماعي لمصر الحديثة من خلال الدراسة المجهرية للملكيات الزراعية الكبيرة ودورها في المجتمع المصري، منذ بدأت الخطوة الأولى في اتجاه إرساء حقوق الملكية الفردية للأرض الزراعية عام ١٨٣٧م، مرورًا بالتغيرات التي تَلَت الاستقرار النهائي للملكية الفردية عام ١٨٩١م، حتى صدور قانون الإصلاح الزراعي على يد ثورة يوليو ١٩٥٢م. وكان مبعث اهتمامنا بهذا الموضوع، التوصل إلى تفسير لتطور مصر الاجتماعي خلال فترة الدراسة من واقع المادة الوثائقية وغيرها من

المصادر الأولية، ومن خلال إعادة تركيب الظاهرة، والبحث عن عوامل الحركة فيها، ثم تفسير تطور المجتمع المصري في إطارها، دون التقيد المسبق بقالبٍ نظريٍّ معيَّن، لإيماننا أن النظرية السليمة إنما تنبع من الدراسة الدقيقة المتأنية للظاهرة في سياقها التاريخي، ولا تسبقها. ولا يعني ذلك أننا طرحنا جانبًا جميع الأُطُر النظرية، فلم نعرها اهتمامًا، وإنما جاءت دراستنا مبنيةً على المعرفة التامة بتلك الأُطُر التي استفدنا بها عند تحليل المادة التاريخية. وسوف يتضح للقارئ الكريم أننا استخدمنا الأدوات المنهجية الخاصة بمدرسة التفسير الماديِّ للتاريخ التي نرى مصداقيتها في ميدان التاريخ الاجتماعي على وجه الخصوص.

وهذا الكتاب ثمرة دراسة عميقة متأنية تمَّت في إطارٍ منهجيٍّ واحد، وكان في الأصل أُطروحتين للدكتوراه أُجيزتا في كلية الآداب، جامعة عين شمس، اقتسمتا فترة الدراسة على أساسٍ زمني، فتوقفت الأولى عند ١٩١٤م، لتستكمل الثانية الدراسة حتى ١٩٥٢م. وأُتيحَ لكلٍّ من الأُطروحتين فرصة النشر في أوائل السبعينيات، ولقيا اهتمامًا كبيرًا من جانب الأوساط العلمية في مصر وخارجها، ويندر أن نجد دراسةً لتاريخ مصر خلال الفترة تغفل الرجوع إليها.

وكثيرًا ما داعبت المؤلِّفَين — اللذَين تجمعهما صداقة وزمالة تزيد على الأربعين عامًا — فكرة تأليف كتابٍ واحدٍ يرتكز على الأُطروحتين، فحالت ظروف العمل وتشعُّب الاهتمامات العلمية دون الإقدام على هذه الخطوة، حتى لقي المؤلِّفان تشجيعًا خاصًّا من صديقهما الدكتور بيتر جران (أستاذ تاريخ الشرق الأوسط بجامعة تمبل بالولايات المتحدة الأمريكية)، فقد رأى أن مكتبة دراسات الشرق الأوسط العالمية تحتاج إلى أن يكون الكتاب مُتاحًا باللغة الإنجليزية للمهتمين بدراسة تاريخ مصر الاجتماعي، وجاءت المبادرة من جانب قسم النشر بجامعة سيراكيوز بالولايات المتحدة، الذي تعاقد مع المؤلِّفَين عام ١٩٩٧م لنشر الكتاب باللغة الإنجليزية تحت عنوان «كبار المُلاك والفلاحين في مصر ١٩٣٧–١٩٥٢م».

ورغم ما للنشر باللغة الإنجليزية من أهميةٍ كبيرةٍ في جعل الكتاب مُتاحًا لدائرة متسعة من القرَّاء، إلا أن المؤلِّفَين رأيا أن يضعا الكتاب في طبعةٍ عربية، من واقع إيمانهما بأن القارئ العربي يجب أن يكون أول مَن يتلقَّى ثمرة جهدهما، ومن هنا جاءت فكرة إصدار هذه الطبعة العربية من الكتاب.

ويودُّ المؤلِّفان بهذه المناسبة أن يتوجها بالشكر إلى الأستاذ الدكتور بيتر جران، وإلى القائمين على قسم النشر بجامعة سيراكيوز لتشجيعهم لهما على إخراج هذا العمل بصورةٍ

حقَّقت حُلمهما القديم. ويسعدهما أن يُعربا عن اعترافهما بفضل الأستاذَين الكبيرَين؛ المرحوم الدكتور أحمد عزت عبد الكريم والدكتور أحمد عبد الرحيم مصطفى، لما قدَّماه لهما من توجيهٍ سديد. كذلك يتوجه المؤلِّفان بالشكر إلى القائمين على أمور دار المحفوظات العمومية بالقلعة، ودار الوثائق التاريخية القومية، ودار الكتب المصرية، ومكتبات جامعة القاهرة، وجامعة عين شمس، والجمعية المصرية للدراسات التاريخية، والجمعية الجغرافية المصرية، والمجمع العلمي المصري، وأرشيف هيئة الإصلاح الزراعي، على ما قدَّموه لهما من عونٍ عند إعداد أُطروحتَيهما التي وُضع هذا الكتاب على أساسهما.

وعلى الله قصد السبيل.

المؤلفان

د. رءوف عباس،

د. عاصم الدسوقي

الفصل الأول

تطور ملكية الأرض في مصر

مصر صاحبة أقدم مجتمع زراعي في العالم، أتاح لها أن تنتج حضارةً من أرقى حضارات العالم القديم. ولمَّا كانت الزراعة فيها تعتمد على نهر النيل، فقد ارتبطت الحضارة المصرية بابتكار الإنسان لكل ما من شأنه تحقيق الاستفادة المُثلى من النهر المبارك الذي احتلَّ مكانةً مقدَّسةً عند المصريين، مثل إقامة نظام دقيق للري، ووضع أُسس العلوم المتعلقة بالتحكم في النهر كالرياضيات والفَلَك وغيرها من العلوم. وكما أتاح النهر لمصر فرصة إقامة مجتمعٍ حضاريٍّ متميز، فقد كان عاملًا مساعدًا لقيام أقدم حكومة مركزية عرفها العالم، جاء قيامها وتطورها من خلال ما يتطلبه النيل من سُلطة تُعنَى به وبالزراعة. واقتضى تنظيم الاستفادة من مياه النيل وتنفيذ مشاريع الريِّ المختلفة أن تكون للدولة السيطرة المطلقة على الأراضي الزراعية وعلى مَن يقومون بفلاحتها، حتى تضمن الموارد المالية الكفيلة بتغطية ما يتطلبه الحفاظ على نظام الريِّ وتطويره والقيام بنفقة الإدارة. لذلك كانت الأراضي الزراعية منذ أقدم العصور — نظريًّا — ملكًا للدولة، إذ تحفل أدبيات مصر القديمة بالإشارات الواضحة إلى أن أرض مصر منحها الإله للفرعون، وظلَّ حكام مصر، على اختلاف العهود، يرون للدولة هذا الحق، يستخدمونه عندما تدعو الحاجة إلى إعادة تنظيم المجتمع وترتيب قُواه الاجتماعية، أو عندما تقع أزماتٌ اقتصاديةٌ ذات بال.

ولا يعني ذلك أن الدولة شغلت نفسها بإدارة الزراعة إدارة مباشرةً، فقد أوكلت للفلاحين زراعة الأرض مقابل ما يدفعونه من ضريبة قامت — على ما يبدو — مقام الإيجار، مثلت مقابلًا ماديًّا لحقِّ الانتفاع (usufruct). ولكن ثمة شواهد واضحة منذ العصور القديمة على أن حقَّ الانتفاع كان ينتقل بالإرث إلى وَرَثة الفلاح، كما كان باستطاعته أن يرهن الأرض، أو حتى يبيع حقَّ الانتفاع لغيره من الفلاحين. كما عرفت مصر القديمة ظاهرة منح الحاكم مساحاتٍ من الأراضي لكبار موظفيه لتصبح ضِياعًا خاصةً لهم

يتمتعون بعائدها ويُعفون من ضرائبها، وقد ينتفعون بها مدى حياتهم ثم تعود للدولة — أحيانًا — وقد يُورثونها لأبنائهم أو يبيعونها لغيرهم. وكان الحاكم دائمًا يحتفظ بمساحاتٍ واسعةٍ من الضِّياع لنفسه ولأُسرته. وقد عُرفت تلك الضِّياع الخاصة في العصر الروماني باسم الوسية (ge ousiake)، كان بعضها في الأصل أرضًا بورًا مُنحت لكبار رجال الدولة لاستصلاحها وزرعها. كما كانت المؤسَّسة الدينية منذ أقدم العصور تستحوذ على أراضٍ واسعةٍ منحها الحكام لها للإنفاق على دُور العبادة، ورجال الدين.[١]

وعندما فتح العرب مصر (٦٤١م)، أبقى العرب أراضي مصر بأيدي أهلها، وأقرُّوا نظام الحيازة الذي كان قائمًا زمن البيزنطيين، ومن ثَم كانت الأرض ملكًا لبيت المال، يؤدي عنها الفلاحون الخَراج، ثم أقطع بعض الخلفاء مزارعَ كبيرةً من أرض مصر خُصِّصت لضريبة العشر، كانت ملكًا حرًّا لأصحابها تُورث وتُباع وتُشترى، كوَّنت قطاعًا تزايد على مرِّ العصور اتساعًا عُرف بالأرض العشرية. وكان موقف فقهاء المذاهب السُّنية الثلاثة؛ المالكية والشافعية والحنابلة وكذلك فقهاء الشيعة أن الأرض ملكٌ لبيت المال، للفلاح حقُّ الانتفاع بها مقابل أداء الخَراج، بينما انفرد فقهاء المذهب الحنفي باعتبار الأرض ملكًا لزراعها وأن الخَراج ضريبةٌ يؤدُّونها مقابل ما تقوم به الدولة من حفظٍ للمنافع العامة. ولم يمنع ذلك الدول الإسلامية المتعاقبة من الاحتفاظ بالأقسام الثلاثة الموروثة منذ القدم لحيازة الأرض؛ أرض الحاكم، والأرض الخَراجية، والملكيات الخاصة الممنوحة من الحاكم لبعض كبار رجال الدولة. ولم يطرأ على ذلك النظام تعديلٌ إلا زمن الأيوبيين والمماليك عندما أدخل نظام الإقطاع كمقابلٍ لأداء الخدمات العسكرية والمدنية، وإن ظلَّ حقُّ الفلاح في الانتفاع بالأرض على ما كان عليه من قبل، وحدث توسُّع في وقف الأراضي على دور العبادة وأعمال الخير.[٢]

وقد طبق نظام الالتزام (tax–farming) في العصر العثماني منذ عام ١٦٥٨م، فكانت الأراضي الخَراجية تمثل أراضي الالتزام وقسمت أراضي كل قرية إلى قسمين؛ أحدهما عُرف

---

[١] For details see: Pirenne, J., Histoire des Institution et du Droit Privé de l'Ancienne Egypte, Bruxelles 1936, II, pp. 48–52, 358; Rostovtzeff, M., The Social and Economic History of the Hellenistic World, Oxford 1964, pp. 268, 284, 289, 411, 677, n. 52.

[٢] For delated documents, see: Grohmann, A., Arabic Papyri in the Egyptian Library, vol. II, pp. 57–69. vol. III, pp. 67–93, 102–106, vol. IV, p. 70.

بأرض الفلاحة، والآخر عُرف بأرض الوسية، تفاوتت نسبة كلٍّ منهما إلى الآخر. وكان القسم الأول يُعطى للفلاحين لزراعته، وعُرف في الوجه البحري باسم «أرض الأثر»، وفي الوجه القبلي باسم «أرض المساحة». أمَّا أرض الوسية فكانت تمنح للملتزم مقابل ما يتحمله من أعباء، وظلَّت مُعفاةً من الضرائب حتى فرضت الإدارة الضرائب عليها من زمن الحملة الفرنسية (١٧٩٨–١٨٠١م)، وكان الملتزم يتولى زراعة الأوسية لحسابه، إما بالسُّخرة أو يؤجرها للفلاحين. كذلك كانت هناك أطيان الرزق الموقوفة على دُور العبادة وأعمال الخير، ثم أراضي الإطلاق أو «تلاق» التي كانت تخصَّص كمَراعٍ لخيل الباشا، وسُمح لبعض الملتزمين بضمِّ مساحاتٍ منها إلى أواسيهم.[٣]

وكانت حصص الالتزام تُعطَى للملتزمين — في البداية — لمدة سنة أو لمدة سنوات يُنصُّ عليها بالتقسيط الذي يتم بين الملتزم والروزنامة، ولكن بمرور الزمن أصبح حقُّ التوريث شائعًا في الالتزامات، فكان للملتزمين حقُّ توريث حصصهم لأولادهم ثم لعبيدهم البِيض في حالة انقراض الذريَّة، كما كان لهم حقُّ البيع والشراء والتنازل.[٤] أمَّا الفلاح فلم يكُن له حقُّ التصرف في أثره (أيْ حقِّه في الانتفاع بالأرض) بالبيع أو الشراء، فهو يزرعها، وله محصولها، وعليه أن يسدِّد المال المقرَّر عليه للملتزم، فإذا لم يدفع الفلاح مال الأرض أو تسبَّب في بوارها، كان من حقِّ الملتزم أن ينتزعها منه ويعطيها لَمن لديه القدرة على زراعتها والوفاء بالتزاماته. وإذا مات الفلاح انتقل أثره إلى ذريته وأقاربه، فإن لم تكُن له ذرية أو عقب، انتقل الأثر إلى الملتزم، يعطيه لَمن يشاء مقابل «حلوان»[٥] لذلك كان باستطاعة الفلاح أن يرهن جزءًا من أطيانه الأثرية ليستعين بذلك على زراعة بقية المساحة المُعطاة له، وعُرفت تلك الأطيان المرهونة باسم «غاروقة» وكان له الحقُّ في استرجاعها عندما يتمكن من سداد قيمة الرهن. كما كان للفلاح الحقُّ في تأجير أثره لمدة سنة بالتراضي بينه وبين المستأجر، كما كان له حقُّ التنازل (الإسقاط) عن أثره لَمن يشاء إذا حصل على موافقة الملتزم على ذلك.[٦]

---

[٣] عبد الرحيم عبد الرحمن، الريف المصري في القرن الثامن عشر، جامعة عين شمس ١٩٧٤م، ص٦١–٦٧.

[٤] نفس المرجع، ص٧٦–٧٨.

[٥] محمد شفيق غربال: «مصر في مفترق الطرق ١٧٩٨–١٨٠١م»، مجلة كلية الآداب، مجلد ٤، العدد ١، ١٩٣٦م، ص٥٠.

[٦] أحمد أحمد الحتة، تاريخ مصر الاقتصادي في القرن التاسع عشر، القاهرة ١٩٥٥م، ص١٩.

وكان الملتزمون خليطًا من طوائف متعدِّدة، فمنهم أفراد الحامية العسكرية (الأوجاقات)، وأمراء المماليك، والتجار، و(الأفندية) من رجال الإدارة، وبعض النساء، وبعض العلماء ومشايخ الطرق الصوفية، وبعض شيوخ القبائل البدوية، وبذلك تحول نظام الالتزام عمَّا كان عليه في الأصل ليصبح نوعًا من الانتفاع بالأرض، وذلك نتيجة لضعف سلطة الدولة، وعزوفها عن الاهتمام بالشئون الداخلية للولايات. وما كاد يهلُّ القرن الثامن عشر، حتى ظهر الملتزم وكأنه المالك الفعلي للأرض التي تدخل في حدود التزامه، بمعنى أنه كانت له سلطة زيادة أو إنقاص بعض الرسوم والضرائب، والتنازل عن الالتزام لغيره، أو التوصية به لأبنائه، أو وقف أراضي الوسية عليهم ثم على وجوه الخير بعد انقراض الذريَّة، بشرط الحصول على موافقة الدولة على كل تصرف من تلك التصرفات، فإذا مات الملتزم، ولم يعقب ذريَّة، ولم يكُن له مماليك بِيض، يصبح إلزامه «محلولًا»، أيْ شاغرًا، ويئول بذلك للدولة، التي تعطيه لَمن يدفع أكبر قدرٍ من الحلوان في مزادٍ علني.[٧]

وكان الفلاح المصري — في ظلِّ نظام الالتزام — مرتبطًا بالأرض، رغم أنه كان باستطاعته — من الناحية النظرية — أن يترك الأطيان وقتما يشاء، وأن ينقل ملكية حقِّ الانتفاع إلى غيره، ورغم ما كان له من حرية اختيار المحاصيل التي يزرعها دون تدخلٍ من جانب الملتزم، فقد كانت الدولة تصدر الأوامر التي تقضي بضرورة إعادة الفلاح إلى حقله في حالة هروبه، ومعاقبته على ذلك، وإجباره على زراعة الأرض وأداء ما عليها من أموال،[٨] ولما كانت القرائن التاريخية تشير إلى أن مشكلة الهروب من الأرض كانت من المشكلات القائمة التي واجهت الحكومات المصرية منذ القرن الأول من الحكم الإسلامي، فإنه يبدو — في رأي جب وبون — أن ارتباط الفلاح بالأرض كان يقوم في مصر على عادةٍ قديمةٍ، ثم أبقى عليه العثمانيون بما عُرف عنهم من المحافظة على الأوضاع القائمة.

وحين احتلت الحملة الفرنسية مصر ١٧٩٨م وشكل بونابرت الديوان العام، كان من بين أهدافه إعادة النظر في قوانين الملكية والمواريث والضرائب، ولكنه لم يعرض هذه

[٧] عبد الرحمن الجبرتي، عجائب الآثار، طبعة بولاق، ج١، ص٩٩، ج٢، ص١٥٢.

[٨] يصور الجبرتي أحوال الفلاحين في ظلِّ الالتزام ليقول: «... كانوا مع الملتزمين أذلَّ من العبد المُشترى؛ فربما العبد يهرب من سيِّده إذا كلفه فوق طاقته أو أهانه بالضرب، وأمَّا الفلاح فلا يمكنه ولا يسهل به أن يترك وطنه وأولاده وعياله ويهرب، وإذا هرب إلى بلدةٍ أخرى، واستعلم أستاذه مكانه أحضره قهرًا، وازداد ذلًّا ومقتًا وإهانة ...» (انظر: المصدر السابق، ج٤، حوادث ربيع الأول ١٢٢١هـ، ص٢٠٧).

المسألة على الديوان؛ لأن مستشاريه لم يتفقوا فيما بينهم على ما يُتبع بهذا الصدد، فقد كان هناك عددٌ كبيرٌ من القُرى بدون ملتزمين، نتيجة قتل ملتزميها من المماليك في المعارك الحربية التي واجهوا بها قوات الفرنسيين، أو نتيجة لفرار البعض منهم، ورأى بعض مستشاري بونابرت أن الفرصة سانحة لإدخال إصلاح عام في ملكية الأرض الزراعية، ولجعل الفلاحين مُلَّاكًا حقيقيين، وبذلك تضمن فرنسا ولاءهم، بينما رأى البعض الآخر منهم الإبقاء على النظام القديم؛ لأن الملتزمين أقدر على إدارة دفَّة الأمور المالية في الريف، ولأن من الأفضل للفرنسيين كسب ولاء الطبقة صاحبة المصلحة بدلًا من أن يحاولوا كسب ولاء الفلاحين، وأخيرًا صُرف النظر عن الأمر برمَّته،[٩] وربما كان ذلك بسبب الظروف التي واجهتها الحملة.

ثم عادت فكرة إصلاح نظام حيازة الأرض من جديدٍ في عهد مينو الذي شكَّل في ٢ مارس ١٨٠١م لجنةً لمساحة الأراضي الزراعية، وكان مشروعه يهدف إلى إلغاء نظام الالتزام، وجعل أرض الوسية ملكًا للملتزمين، وأرض الفِلاحة ملكًا للفلاحين، وتوحيد الضريبة على الأرض، وإعطاء جميع مُلَّاك الأراضي مطلق الحرية في زرع أطيانهم كما يشاءون، ولكن قدوم القوات العثمانية والإنجليزية إلى مصر في نفس الشهر عطَّل مشروع مينو فلم يُقدَّر له أن ينفذ.[١٠] وبذلك بقيت أوضاع حيازة الأراضي الزراعية على ما كانت عليه منذ الفتح العثماني حتى تولى محمد علي حكم مصر في عام ١٨٠٥م، فأحدث ما يمكن أن نسمِّيه «انقلابًا» في أوضاع حيازة الأراضي الزراعية.

وكانت رغبة محمد علي في زيادة موارده المالية، وفي بسط نفوذ الحكومة وسلطتها من أهمِّ الأسباب التي حبَت بمحمد علي إلى إحداث ذلك الانقلاب، فقد كان الباشا في حاجةٍ ماسةٍ إلى الأموال لتثبيت مركزه في مصر وتقوية نفوذه ولمحاربة أعدائه، ولكنه وجد أن أطيان الرزق مُعفاة من الضرائب، وأن الملتزمين يأخذون لأنفسهم جانبًا كبيرًا من ضرائب أطيان الفِلاحة، وأن نفوذ هؤلاء على الفلاحين بلغ شأوًا كبيرًا، حتى إنهم حلُّوا محلَّ سلطة الحكومة في الريف، لذلك ألغى محمد علي نظام الالتزام، كما وضع يده على أطيان الرزق.[١١]

---

[٩] هرولد ح. كرستوفر، بونابرت في مصر، ترجمة فؤاد أندراوس، دار الكاتب العربي ١٩٦٧م، ص٢٤٦.

[١٠] الحتة، تاريخ مصر الاقتصادي في القرن التاسع عشر، ص٤٤.

[١١] المصدر السابق، ص٧٧–٧٨.

وقد بدأ هذا الانقلاب في أغسطس ١٨٠٨م حين فرض محمد علي على البلاد ضريبةً باسم «كلفة الذخيرة»، فكتب إليه الروزنامجي مبينًا صعوبة تحصيل هذه الضريبة لأن الخراب أصاب الكثير من البلاد، فأمره الباشا بتوزيع البلاد العاجزة عن سداد الضريبة، وعددها ١٦٠ قريةً، على أولاده وأتباعه وكتابة تقاسيطها بأسمائه، فخرجت بذلك من أيدي ملتزميها الأصليين. وحدث في نفس العام أنْ عجز ملتزمو إقليم البحيرة عن دفع الضرائب بسبب سوء الأحوال المالية، فانتزع محمد علي حصص التزامهم ووزَّعها على رجاله.[١٢]

ثم أصدر الباشا أمرًا — في يوليو ١٨٠٩م — قضى بإلغاء نصف الالتزام، وربط المال على أطيان الوسية كغيرها من أطيان الناحية.[١٣] وبذلك فقد الملتزمون نصف الفائض كما حُرمت أطيان الوسية من امتيازها السابق حين كانت مُعفاةً من الضرائب.

وفي مارس ١٨١٠م فرض الباشا ضريبةً استثنائيةً على القُرى، فآثر بعض الفلاحين الهرب من قُراهم، وتظلَّم الملتزمون من الضريبة، فطلب منهم تقاسيط التزامهم، وبعد أن قام بفحصها حرم الكثير منهم من حصصهم، وأعطى البعض تعويضًا عن حصصهم، ولم يُعطِ البعض الآخر أيَّ تعويض، كذلك اضطرَّ بعض الملتزمين إلى التنازل عن حصص التزامهم للحكومة نظير ما تراكم عليهم من الضرائب.

وبعد مذبحة القلعة (في عام ١٨١١م)، التي قضي فيها على المماليك، استولى محمد علي على حصص التزامهم، وبذلك لم يبقَ من أراضي الالتزام، بالوجه القبلي، إلا القليل.[١٤]

وفي فبراير ١٨١٤م، أصدر الباشا أمرًا بـ «ضبط جميع الالتزام لطرف الباشا ورفع أيدي الملتزمين من التصرف»[١٥] في حصص التزامهم، على أن يُصرف لهم ما تبقَّى من فائض الالتزام من الخزانة، وتظلُّ أطيان الوسية في أيديهم طوال حياتهم مع إعفائها من الضرائب، فثار الملتزمون، واحتجُّوا لدى الكتخدا على هذا التصرف،[١٦] ولكن ذلك لم يجد نفعًا، وأصبحت الدولة على صلةٍ مباشرةٍ بالفلاحين، فتدخلت في شئون الزراعة، وحدَّدت عدد الأفدنة التي يجب تخصيصها لهذا المحصول أو ذاك في كل قريةٍ من القُرى، وأشرفت على صيانة التُّرع والجسور، إلى غير ذلك من مظاهر التدخل.

---

[١٢] الجبرتي، عجائب الآثار، ج٤، حوادث رجب ١٢٢٣هـ، ص٨١.

[١٣] المصدر السابق، نفس الجزء، ج٤، حوادث جمادى الأول ١٢٢٤هـ، ص٩٣.

[١٤] المصدر السابق، نفس الجزء، حوادث صفر ١٢٢٥هـ، ص١٠٩–١١٠.

[١٥] المصدر السابق، نفس الجزء، حوادث ربيع الأول ١٢٢٩هـ، ص٢٠٣.

[١٦] المصدر السابق، نفس الجزء، حوادث جمادى الأولى ١٢٢٩هـ، ص٢٠٨.

وكان لإلغاء الالتزام أثرٌ كبيرٌ على الفلاح المصري، فقد تخلَّص من مظالم الملتزمين، حتى إن بعض الفلاحين كانوا يرفضون العمل لدى الملتزم بالأجر في أطيان الوسية التي بقيت بأيديهم بعد إلغاء النظام، وكان ذلك بمثابة ردِّ الفعل، لما كانوا يلاقونه من عنت الملتزمين وظلمهم، ولكنهم بعدما أصبحوا «فلاحي الباشا»[١٧] كانوا يواجهون — لأول مرة — سلطة الحكومة المركزية ويحسُّون بوجودها، لكن لم يكُن عمَّال الحكومة أرفق بهم من عمَّال الملتزم.

ومهما يكُن من أمر، فقد صارت الأطيان الأثرية (أي الخَراجية) بعد مساحة ١٨١٣م مقيدة بأسماء من وُزِّعت عليهم من الفلاحين، فأُعطي لكل أُسرةٍ ما يتراوح بين ثلاثة وخمسة أفدنة، كان لهم حقُّ الانتفاع بريعها، وأعطتهم اللائحة التي صدرت في ٢٣ من ذي الحجة ١٢٦٣هـ/نوفمبر ١٨٤٧م حقَّ رهن الأرض أو التنازل عنها للغير بمُوجِب حجَّةٍ شرعيةٍ أو أمام شهود، كما نصَّت على أنه لا يمكن انتزاع الأرض من واضع اليد عليها إلا إذا كان غير قادرٍ على زراعتها وأداء خَراجها، وأباحت له استرداد الأرض متى دفع ما عليه من متأخر الخَراج، فإذا ترك الفلاح أرضه الأثرية وهرب، تعيده الحكومة إليها وترغمه على زراعتها. وكان لا بدَّ أن يثبت كل تصرف مما أباحته تلك اللائحة في سندٍ مدموغٍ يُرجَع إليه عند وقوع أيِّ نزاعٍ حول الأثر.[١٨]

ولم يكسب الفلاح — في تلك اللائحة — حقوقًا جديدةً على أرضه، بل فقد حقًّا كان يتمتع به في ظلِّ نظام الالتزام وهو حقُّ توريث الأثر لذريته في حالة مقدرته على زراعة الأرض وأداء ما لها، أمَّا بقية الحقوق التي كفلتها اللائحة للفلاح، فقد كان الفلاح يتمتع

[١٧] يصور الجبرتي أحوال الملتزمين بعد إلغاء نظام الالتزام، فيقول: «... أمَّا الملتزمون فبقوا حيارى وارتفعت أيدي تصرفهم في حصصهم ولا يدرون عاقبة أمرهم منتظرين رحمة ربهم، وحان وقت الحصاد وهم ممنوعون من زرع وسياهم إلى أن أذن لهم الكتخدا بذلك وكتب لهم أوراقًا وتوجهوا بأنفسهم أو بمَن ينوب عن مخدومه، وأراد ضمَّ زرعه ولم يجد مَن يطيعه منهم، وتطاولوا عليهم بالألسنة، فيقول الحرفوش منهم إذا دُعي للعمل بأجرته روح انظر غيري، أنا مشغول في شغلي، أنتم إيش بقالكم في البلاد؟ قد انقضت أيامكم، إحنا صرنا فلاحين الباشا ...» (انظر: عجائب الآثار، ج٤، حوادث جمادى الأولى ١٢٢٩هـ، ص٢٠٢).

[١٨] Artin, Y.: La Propriété Foncière en Egypte, La Caire 1883, pp. 100–101.

بها منذ زمنٍ بعيد (عُرفًا لا قانونًا)، فكان صدور اللائحة بمثابة تقنينٍ لأوضاعٍ سائدةٍ بحكم العُرف.

أما بالنسبة لأطيان الرزق، فقد أمر محمد علي ابنَه إبراهيم — في ديسمبر ١٨١٢م — بالاستيلاء على أطيان الرزق الموقوفة على أعمال البرِّ ودُور العبادة بالصعيد،[١٩] ولم يكَد عام ١٨١٣م يبلغ غايته حتى كانت جميع أطيان الرزق تحت يد الحكومة، وعند إجراء مساحة الأراضي الزراعية في عام ١٨١٣م سُجِّلت أطيان الرزق بـ «اسم واضع اليد عليها واسم واقفها وزارعها»، وفُرِضَت عليها الضرائب كسائر الأراضي الخَراجية، وقامت الحكومة بمراجعة سندات تلك الأراضي، فإذا استطاع واضع اليد على الرزقة إثبات أحقيَّته فيها سُجِّلت باسمه، وإذا لم يستطع قُيِّدت لديوان الروزنامجة كبقية الأراضي الخَراجية. واستولت الحكومة على ما ظهر من الزيادة في أطيان الرزق عند إجراء المساحة،[٢٠] ووزعتها على الأهالي لزراعتها، ولكن حق الوقف فيها بقي ثابتًا.[٢١]

واستحدث محمد علي نوعًا جديدًا من أطيان الرزق، فقد أنعم على بعض المقرَّبين من رجاله وكبار موظفيه وبعض الأجانب وبعض قبائل البدو بأطيان «الأبعادية»؛ وهي الأراضي التي كانت زائدةً في زمام القُرى، ونص في تقاسيط الروزنامجة الخاصة بتلك الأراضي على أنها «رزقة بلا مال»، وعُرف قسمٌ من تلك الأراضي بـ «الجفالك»؛ وهي مساحات واسعة من الأطيان استولى عليها الباشا لنفسه ولأفراد أُسرته.

ولما كان هذا النوع من أطيان الرزق يتسم — في معظمه — باتساع المساحة فإن لتطور حقوق الملكية عليه أهميةً خاصةً بالنسبة لنشوء الملكيات الكبيرة. وقد أعطى القرار الصادر في يناير ١٨٣٧م[٢٢] للمُنعَم عليه بأطيان الرزق بلا مالٍ حقَّ توريثها لأولادهم وأحفادهم، فإن انقرض نسلهم انتقل التصرف فيها إلى عتقائهم البِيض وذريَّتهم من بعدهم، فإن انقرض نسلهم أُلحقت الأطيان بأوقاف الحرمين الشريفين، وبذلك نشأت

---

[١٩] الجبرتي، عجائب الآثار، ج٥، حوادث ذي الحجة ١٢٢٧هـ، ص١٤١–١٤٢.

[٢٠] المصدر السابق، نفس الجزء، حوادث جمادى الأولى ١٢٢٩هـ، ص٢٠٨.

[٢١] الحتة: تاريخ الزراعة المصرية في عهد محمد علي الكبير، ص٥٣.

[٢٢] أخطأ يعقوب أرتين عند تحديد تاريخ صدور ذلك القرار، فذكر أنه صدر في عام ١٨٣٦م وتبعه بعض الباحثين، ولمَّا كان القانون قد صدر في ٢٧ شوال ١٢٥٢هـ، فإن ذلك التاريخ يوافق يناير ١٨٣٧م (انظر: Artin; Op. Cit., p 96).

حقوقٌ ثابتةٌ على الأرض لفئةٍ معيَّنةٍ من الناس، وقد تدعم وضع تلك الفئة بالحصول على حقِّ الملكية التامة لتلك الأراضي بمُوجِب قانون فبراير ١٨٤٢م، وبذلك أصبحت هذه الأطيان «رزقة بلا مال إلى ما شاء الله تعالى»، وانتفع بنفس القانون أصحاب الأواسي.[٢٣]

وبذلك وضع محمد علي أساس الملكية الخاصة للأرض، ذلك التطور الذي ساعد — إلى جانب غيره من العوامل — على تداعي نظامه الاحتكاري فيما بعد، وقد دُعمت هذه الأسس على أيدي خلفائه.

ففي عهد محمد سعيد باشا (١٨٥٤–١٨٦٣م) صدرت لائحة الأطيان في ٢٧ يناير ١٨٥٥م، ثم عُدِّلت هذه اللائحة في ٥ أغسطس ١٨٥٨م، وقد نصَّت على توسيع حقوق الفلاحين في الأطيان الأثرية (الخَراجية)، فأصبح من حقِّ أولاد صاحب الأثر وراثة أبيهم (البند الثاني، لائحة ١٨٥٥م)، أمَّا بناته فلم يكُن لهن هذا الحقُّ إلا إذا كان أخذهن الأرض ضروريًّا لمعاشهن، فلهنَّ عندئذٍ أن يأخذن من الأرض جزءًا يسمح بتوفير ضرورات الحياة لهن (البند الثالث، ١٨٥٥م)، ثم أصبح الأثر يورث طبقًا للشريعة الإسلامية (البند السابع، لائحة ١٨٥٨م)، كما أصبح لكل مَن يفلح الأرض ويؤدي ضريبتها مدَّة خمس سنواتٍ حقُّ ملكيتها، وله حقُّ رهنها ضمانًا لقرض، أو استبدالها، ونقل ملكيتها (وهو ما عرف بالإسقاط)، على أن يسجل كل تصرف من هذه التصرفات أمام المحكمة الشرعية.

ولكن ذلك لم يكُن يعني أنه قد أصبح للفلاح حقُّ الملكية التامة على الأطيان الخَراجية (أيْ ملكية الرقبة)، فقد بقي هذا الحقُّ للدولة، فهي حين تنزع الأطيان من أجل المنفعة العامة لشقِّ تُرعةٍ أو نحوها، لا تعوِّض الفلاح عنها، كما لم يكُن من حقِّ الفلاح أن يوقفها، واستمر أفراد القرية مسئولين مسئوليةً جماعيةً عن أداء الضرائب المقرَّرة على قريتهم (البند العاشر، ١٨٥٨م).[٢٤]

وتضمَّنت اللائحة السعيدية أحكامًا تتعلق بالدائنين المرتهنين، رجحت كفَّة الدائنين على حساب الفلاحين الذين كانوا — من الناحية النظرية — أصحاب الحقِّ الأصلي على الأرض، فقد أباح البند الثامن من اللائحة رهن هذه الأطيان «غاروقة» بشرط إخطار المديرية التي تقع الأطيان في دائرتها، وتكلف الأطيان باسم الدائن المرتهن على أن يُشار

[٢٣] جرجس حنين «الأطيان والضرائب في القُطر المصري» بولاق ١٩٠٤م، ص٢٢١.

[٢٤] نظارة المالية، لوائح الأطيان المصرية، نص اللائحة السعيدية، بولاق ١٨٨٢م، ص٢–٧.

بالتكليف إلى أن الأرض «أثر» المدين. أمَّا الرهون التي قدُم بها العهد، فإنه إذا كان قد مضى على الرهن خمسة عشر عامًا وكانت الأرض تحت يد الدائن المرتهن، «فلا يسمع دعوى من المدين، الراهن لاسترداد تلك الأرض»، أيْ إنها تصبح أثرًا خالصًا للدائن. أمَّا إذا لم تكُن قد مضت على الدَّين مدَّة خمسة عشر عامًا، وكان بدون إخطار المديرية، فإن حقَّ المدين في استرداد أرضه مشروطٌ بأن يحدِّد سندات الدَّين خلال سنة من تاريخ صدور اللائحة، بحيث إنه «إذا كان بعد هذا الميعاد أحدٌ يدَّعي أنه رهن أطيانًا، ويريد أداء رهنيتها، وحصل توقُّف من المرتهن في تسليمها إليه، ولم يكُن بيده سند ديواني باطِّلاع المديرية، فلا تُقبل له دعوى»، أيْ تصبح الأرض من حقِّ الدائن المرتهن.

كذلك فرقت اللائحة السعيدية في المعاملة بين الدائن المرتهن وبين المدين الراهن في حالة وفاة أحدهما بدون وريثٍ، وصارت حقوقه لبيت المال «فإذا كان الراهن توفي عن بيت المال فتبقى الأطيان تحت يد واضع اليد (أي الدائن) أثريةً ولا يُؤخذ منه رسم»، أي إن حقَّ الدائن يتحول إلى أثرٍ ثابتٍ يبيح له الانتفاع بالأرض دون قيدٍ أو شرط. ويختلف الأمر في حالة وفاة الدائن المرتهن؛ ففي تلك الحالة لا يسترد المدين أرضه إلا إذا دفع قيمة الرهن لبيت المال، وإلا يُعاد رهن الأرض لشخصٍ آخر يدفع قيمة الرهن لبيت المال، ولا يستطيع صاحب الأرض أن يستردَّها إلا إذا سدَّد قيمة الدَّين للدائن الجديد، فإذا لم يتقدم أحدٌ لارتهان الأرض تصبح «الأطيان محلولة لبيت المال يوجهها لَمن يشاء بالرسم المقرَّر ...» أيْ إن اللائحة السعيدية وضعت الأسس القانونية لسلب الفلاحين المَدينين أطيانهم وتسليمها للدائنين. ولعلَّ التمادي في تدعيم حقوق الدائنين راجعٌ إلى أن هؤلاء كانوا — في معظمهم — من الأجانب الذين حرص سعيد على توفير الضمانات لهم ولأموالهم المستثمَرة في مصر.

وثمة ملاحظةٌ أخيرةٌ على الأحكام الخاصة بالأطيان الخَراجية التي وردت باللائحة السعيدية؛ هي أنها وسعت حقوق صاحب الأثر على الأطيان الخَراجية تبعًا لدرجة ثرائه، فقد نصَّ البند الحادي عشر على أن مَن يغرس أشجارًا أو يقيم ساقيةً في أرضٍ أو يُنشئ أبنيةً عليها يكون له حقُّ التصرف في تلك الأرض بـ «سائر التصرفات الشرعية من بيعٍ وهبةٍ وغير ذلك من سائر التمليكات». وبديهيٌّ أن مَن في استطاعتهم الإنفاق على غرس الأشجار أو إقامة السواقي والمنشآت هم أصحاب الحيازات الكبيرة من المصريين والأجانب.

أمَّا أطيان الرزق — وهي تتضمن الأباعد والأراضي والجفالك — فقد أصبح يُطلق عليها منذ عام ١٨٥٤م (الأطيان العشورية)؛ لأن سعيد فرض عليها في تلك السنة ضريبة (العشر)، بعد أن كانت مُعفاةً من الضرائب. ونصَّت اللائحة السعيدية الصادرة في ١٨٥٨م

(البند العاشر) على تعويضهم عمَّا يؤخذ من تلك الأراضي للمنفعة العامة، وبذلك تأكد حقُّ أصحاب الأطيان العشورية في ملكية رقبتها، بينما ظلَّ أصحاب الأراضي الخَراجية محرومين من هذا الحق.

وقد أدخل الخديو إسماعيل (١٨٦٣–١٨٧٩م) تعديلًا على اللائحة السعيدية — في ديسمبر ١٨٦٥م — وجعله ذيلًا لها. وقد أضاف ذلك التعديل إلى اللائحة بعض الأحكام التي تنظم كيفية التصرف في أطيان «المتسحبين» (وهم الأفراد الذين يهربون من قُراهم ويتركون أرضهم الأثرية تخلصًا من أعبائهم المالية)، كما نظمت تلك الأحكام طريقة تصرف الفلاح في أثره أثناء استدعائه للخدمة العسكرية، وقد رُوعي في تلك المواد الاحتفاظ للمتسحب وللمجنَّد بحقِّهما في الأثر عند العودة إلى القرية.

وأضاف القرار الصادر في يناير ١٨٦٦م إلى الحقوق التي كسبها أصحاب الأطيان الخَراجية حقًّا جديدًا، إذ أباح لهم الوصية بالأرض لَمن يشاءون من الناس، ما دام الموصى له يستطيع أداء الضرائب المقرَّرة على الأرض، غير أن القرار أكد عدم جواز وقف الأطيان الخَراجية.[٢٥]

ولكن تدعيم حقوق الأفراد على الأطيان الخَراجية كان من شأنه أن يؤدي إلى انهيار «الاقتصاد العائلي» الذي عرفته مصر حتى العقد الأول من النصف الثاني من القرن التاسع عشر، حين كان ربُّ الأُسرة يتولى إدارة شئون الإنتاج الزراعي، ويقع على أفرادها عبء العمل لتوفير احتياجات العائلة كلها، وكان طبيعيًّا أن يتداعى هذا النظام في مصر نتيجة التطور الذي طرأ على الإنتاج الزراعي — منذ منتصف القرن التاسع عشر— من حيث زيادة الاهتمام بإنتاج المحاصيل النقدية، فأصبح كل فردٍ من أفراد العائلة يتطلَّع إلى التخلص من سيطرة ربِّ العائلة، وينشُد الاستقلال عن عائلته اقتصاديًّا.

غير أن رؤساء العائلات الكبيرة من شيوخ القُرى وأعيانها الذين كانوا يشكلون — كما سنرى — غالبية أعضاء مجلس شورى النواب في عهد الخديو إسماعيل، واجهوا هذا التحدي ونجحوا في استصدار قرارٍ قضى بتكليف الأطيان الخَراجية — اعتبارًا من عام

[٢٥] الحكومة المصرية، القوانين العقارية في الديار المصرية، مجموع يشتمل على القوانين واللوائح والتعليمات الإدارية المتعلقة بالعقارات، بولاق ١٨٩٣م، ص٤.

١٨٦٩م — باسم أكبر أولاد صاحب الأثر المُتوفَّى، الذي عليه أن يتولى إدارة شئون الزراعة ورعاية أمور أفراد العائلة الذكور والإناث، ويجب أن يعيش الجميع في بيتٍ واحدٍ ويخضعوا لإمرة ربِّ العائلة، فيؤدون الأعمال التي يسندها إليهم، ويتولى توزيع ما تبقَّى من الرِّيع عليهم، كلٌّ حسب حصته في الأرض، وذلك بعد استيفاء نفقات المعيشة وتكاليف الإنتاج، ولا يجوز لربِّ العائلة أن يرهن الأطيان أو يبيعها دون الحصول على موافقة كتابية من جميع أفراد العائلة، فإذا انقرض الذكور من أفراد العائلة جاز تكليف الأطيان باسم أكبر بنات صاحب الأثر المُتوفَّى، ويتولى أعيان القرية وعُمدتها تعيين وكيلٍ عنها لإدارة الأطيان، حتى إذا أنجبت ذكرًا كلفت الأطيان على اسمه.

وأدت عودة سلطة أرباب العائلات على أفرادها إلى الإجحاف بحقوق الآخرين، واستأثر الأولون بأكبر قدرٍ من ريع الأطيان الخاصة بالأُسرة، وكثرت تظلُّمات الناس إلى الحكومة، فاضطرَّت إلى إصدار قرارٍ — في ٩ يوليو ١٨٨١م — قضى بتكليف الأطيان على اسم كل فردٍ من أفراد الأُسرة — ذكورًا كانوا أم إناثًا — كلٌّ حسب حصته في الأطيان، وبذلك صار نظام «الاقتصاد العائلي» في طريق الاضمحلال بخطًى سريعة.[٢٦]

وشهد عهد إسماعيل — أيضًا — تطورًا هامًّا بالنسبة لحقوق الملكية الفردية للأطيان الخَراجية، فقد حملت الأزمة المالية الخديو على أن يُصدِر «لائحة المقابلة» — في ٢٠ من أغسطس ١٨٧١م — وهي بمثابة قرضٍ وطني. وتعهدت الحكومة في تلك اللائحة لكل مَن يدفع المقابلة — وهي ستة أمثال الضريبة المقرَّرة على الأرض سنويًّا — أن يُعفى من نصف الضريبة إلى الأبد، ولا تزداد ضريبة أرضه مستقبلًا، ويحصل على حجَّةٍ تفيد دفع المقابلة وتقرُّ له حقَّ الهبة والتوارث وإسقاط المنفعة (التنازل) والوصية على الأرض، وكذلك حق وقفها على الأغراض الخيرية أو الأهلية بعد استئذان الخديو.[٢٧]

وقد أقبل بعض الأهالي على دفع المقابلة التي كان دفعها اختياريًّا في بداية الأمر، ثم أجبر الأهالي على دفعها فيما بعد (١١ مايو ١٨٧٤م)، وبذلك تحول جزءٌ كبيرٌ من الأطيان الخَراجية إلى ملكيةٍ خاصة، واختفت معظم أوجه التفرقة التي كانت موجودةً بين الأطيان

[٢٦] فيليب جلاد، قاموس الإدارة والقضاء، ج١، ص٩٧.

[٢٧] الحكومة المصرية، القوانين العقارية في الديار المصرية، ص٥.

العشورية والأطيان الخَراجية، ولكن بقيت تفرقةٌ واحدةٌ نصَّ عليها في المادة السادسة من قانون المقابلة، وهي تعليق حقِّ وقْف الأطيان الخَراجية على موافقة الخديو.[٢٨]

وقد أُوقف العمل بقانون المقابلة في ٧ مايو ١٨٧٦م، ثم أُعيد العمل به في ١٨ نوفمبر من نفس السنة، وأُوقف العمل به مرةً أخرى بقرار ٦ يناير ١٨٨٠م الذي نصَّ على إعادة أموال الأطيان الخَراجية إلى قيمتها الأصلية التي كانت عليها قبل دفع المقابلة، واعترف القرار — في نفس الوقت — لمَن دفع المقابلة كلها أو بعضها بحقوق الملكية التامة على الأرض، وتضمن قانون التصفية الصادر في ٧ يوليو من نفس السنة ما جاء بفحوى هذا القرار.[٢٩]

وبذلك تمتَّع معظم ملَّاك الأراضي الزراعية في مصر بحقِّ الملكية التامة عليها (بما في ذلك حق الرقبة)، وذلك اعتبارًا من ١٨٨٠م، وكانت الأراضي المُستثناة من ذلك الحقِّ هي تلك التي لم تُدفع عليها المقابلة.

وكانت الخطوة التالية هي صدور قرار (١٥ أبريل ١٨٩١م) الذي أعطى أرباب الأطيان الخَراجية التي لم تُدفع عنها المقابلة حقوقَ الملكية التامة، أسوةً بأرباب الأطيان التي دُفعت عنها المقابلة كلها أو بعضها.[٣٠]

وفي ٢٦ أبريل ١٨٩٣م أعلنت محكمة استئناف الإسكندرية المختلطة أن استئذان الخديو في وقف الأرض ليس له سندٌ من القانون، ما دامت الأرض مملوكةً ملكيةً تامةً لذويها.[٣١]

كذلك تلاشت الفوارق بين الأطيان العشورية والأطيان الخَراجية — من ناحية الضرائب — فعُدِّلت ضرائب الأطيان اعتبارًا من مايو ١٨٩٩م، إذ قُدِّرت الضريبة على

---

[٢٨] لوائح الأطيان، نص لائحة المقابلة، ص٨.

[٢٩] الحكومة المصرية، المرجع السابق ص٥.

[٣٠] المصدر السابق، ص٦.

[٣١] يذكر جبريل بير أنه صدر قرار في ٣ سبتمبر ١٨٩٦م ساوى الأطيان الخَراجية بالأراضي المملوكة التي لأصحابها جميع حقوق التصرف فيها، وقد رجعنا إلى مجموعة الدكريتات الخاصة بعام ١٨٩٦م، فلم نعثر على هذا القرار الذي لم يكُن ثمة حاجةٌ لإصداره بعد ما كفل قرار ١٥ أبريل ١٨٩١م لأرباب الأطيان الخَراجية حقوق الملكية الكاملة. انظر:

Bear, G. A History of land ownership in Modern Egypt, p. 11.

جميع الأطيان بواقع ٦٤,٢٨٪ من القيمة الإيجارية للفدَّان، وبدأ ربط الضرائب الجديدة بعمل مساحة لأراضي الدولة في العقد الأول من القرن العشرين.

وهكذا سجل العقد الأخير من القرن التاسع عشر استقرار أوضاع الملكية العقارية الخاصة في مصر، وما كان ذلك إلا صدًى للتحول الاقتصادي الذي طرأ على البلاد منذ منتصف ذلك القرن، حين أخذ نظام الإقطاع الذي عاشت مصر في ظلِّه تحت الحكم المملوكي، ونظام الاحتكار الذي فرضه محمد علي على البلاد، يفسحان الطريق لنظام الاقتصاد الفردي الحر، نتيجة جهود خلفاء محمد علي، وفتح المجال أمام الاستثمارات الأجنبية من ناحية، ونتيجةً للسياسة الاقتصادية التي اتبعها الاحتلال البريطاني من ناحيةٍ أخرى. وكانت الثمرة التي أخرجها هذا التطور في حقوق الملكية هي الملكيات الزراعية الكبيرة التي نتناولها بالدراسة في الفصول التالية.

الفصل الثاني

تكوين ونمو الملكيات الكبيرة

(١) تحديد وتعريف الملكيات الكبيرة

يُعتبر تحديد الملكية الكبيرة وتميزها عن الملكية المتوسطة أو الصغيرة أو الضئيلة، من المسائل الدقيقة والهامَّة التي تواجه الباحث في مثل هذه الموضوعات، فهناك أكثر من طريقةٍ لهذا التحديد، وكل طريقةٍ لها مميزاتها ولها عيوبها في نفس الوقت، بحيث يصبح من الصعب الوصول إلى تعريفٍ محدَّدٍ للملكية الكبيرة والمالك الكبير، لاختلاف المعايير من مكانٍ إلى آخر ومن وقتٍ إلى وقت.

وتنحصر نُقط الخلاف بين التعريفات المختلفة في الأساس الذي يُبنى عليه التحديد. ومع أن النتائج التي يمكن الوصول إليها ترتبط بدقة الأساس الذي نأخذ به في التحديد، فليس هدفنا هو السعي لاكتشاف أساسٍ للتحديد يصحُّ أن يكون معيارًا مطبَّقًا لقاعدةٍ معيَّنة، بل في اكتشاف رابطةٍ مشابهةٍ طبيعيةٍ تجمع أنواع الملكيات المختلفة، كلٌّ على حدة، ليسهل معالجة حالتها الاجتماعية والاقتصادية.

وتحديد الملكية الكبيرة على أساس المساحة مسألةٌ سهلةٌ لوجود رابطةٍ مشابهةٍ بين كل نوع من أنواع الملكية؛ الكبيرة والمتوسطة والصغيرة، فالملكية الكبيرة تجمع بين أنواع الملكيات التي تتصف بهذه الصفة، والصغيرة تجمع بين الملكيات التي لا يمكن اعتبارها كبيرة، والمتوسطة هي تلك التي لا يمكن اعتبارها ضمن الكبيرة أو الصغيرة. وهذا التحديد وإن كان سهلًا مبسَّطًا كما هو واضح، إلا أن نقطة الفصل بين كلٍّ منها غير ثابتة، فقد تُعتبر خمسة أفدنة في بلدٍ كمصر ملكيةً صغيرة، بينما ترتفع إلى خمسةٍ وعشرين فدَّانًا في بلدٍ آخر كإنجلترا مثلًا، وتقلُّ إلى فدَّانَين في الهند وأفريقيا الوسطى. كذلك فقد تُعتبر في

مصر ملكيةُ خمسين فدَّانًا ملكيةً كبيرةً بينما في فرنسا وإنجلترا ملكية متوسطة. ولا يمكن ترجيح أحد التقديرَين على الآخر، حتى في البلد الواحد، فليس من المعقول التسوية بين فدَّانٍ مخصَّصٍ لزراعة الخُضَر وآخر مخصَّصٍ لزراعة الحبوب، ولا يمكن أيضًا التسوية بين أراضي الحرث وأراضي المراعي، أو بين هذه وأراضي الغابات والحدائق، وحتى إذا أمكننا تقسيم كل نوعٍ من هذه الأراضي على حدةٍ فقد نتجاوز الواقع؛ إذ ليست كل أراضي النوع الواحد متجانسةً في المميزات، فأراضي الحرث، مثلًا، منها القريب إلى المدن ومنها البعيد عنها، ومنها الضعيف والقوي، كذلك فمنها ما تجود فيه بعض زراعاتٍ قيمتُها الاقتصاديةُ عالية، وقد لا تجود في غيرها.[١]

ولَّما كان التحديد على أساس المساحة غير دقيق، كما اتضح، فقد ذهب البعض إلى اتخاذ الغلَّة النسبية أساسًا للتحديد، وهذه الطريقة وإن كانت أدق من المساحة، إلا أنه يصعب تطبيقها تطبيقًا مباشرًا لضرورة دقة الحسابات وواقعيتها، وهو يكاد يكون مستحيلًا حتى لدى أقدر الحكومات تنظيمًا، ولهذا ذهب بعض الاقتصاديين إلى جعل أساس التقدير، لا قيمة الغلة، بل قيمة الأدوات الزراعية ورأس المال المُستخدَم في الإنتاج، وهذه الطريقة فضلًا عن كونها غير عمليةٍ، فلا يمكن تطبيقها على كافة أنواع الأراضي، لاختلاف وسائل الإنتاج اختلافًا لا تَناسُبَ بينه وبين مقدار الغلَّة الناتجة، ولا مع قيمة الأرض في ذاتها، ولا مع تطور حجم الآلات والأدوات وقيمتها، ولا مع طبيعة العمل الزراعي في نواحيه المختلفة من مراعٍ وحدائق وغابات، فمثلًا إذا اتخذت وحدة معينة كالمحراث أساسًا للتقدير، فإن هذا التقسيم غير معقول؛ لأن المراعي والحدائق والغابات لا تستخدم أدوات الحرث التقليدية، كما لا يمكن القول بوجود تَناسُبٍ بين أنواع الأراضي وعدد المحاريث المشتغلة فيها، لاحتمال تأجيرها من الغير أو استعارتها.[٢]

ولَّما كانت بعض الحكومات، عند وضع خطط الإصلاح الزراعي، جعلت معيار التفرقة بين الملكية الكبيرة والصغيرة المركز الاجتماعي، فقد ذهب البعض إلى جعل المركز

[١] محمد فهمي لهيطة، الاقتصاد الزراعي، ص٣٨٥. انظر أيضًا: عبد الحكيم الرفاعي، الاقتصاد السياسي، ج١، ص٢٣٩.

[٢] محمد فهمي لهيطة، المصدر السابق، ص٣٨٦.

الاجتماعي للمُلَّاك أساسًا للتقدير، فاعتبرت الملكية صغيرة حينما يقوم المالك وأفراد عائلته باستغلال الأرض بأنفسهم ودون استخدام أُجَراء، ومتوسطة حين يستخدم مالكها أُجَراء، بالإضافة إلى خدمة أفراد عائلته، وكبيرة حين يؤجِّرها مالكها لصغار المُزارعين أو يلجأ إلى طريقة المزارعة في استغلالها. كما أن طريقة الزراعة لها أثرها في تحديد نوع الاستغلال الزراعي، فقد يلجأ المُزارع إلى الزراعة الخفيفة أو إلى الزراعة الكثيفة، حيث يستعمل في الأولى قدرًا قليلًا من العمل ورأس المال بالنسبة للمساحة، وفي الثانية يكون مقدار المساحة قليلًا بالنسبة للعمل ورأس المال.

ويرى آخرون أن الملكية تُعَدُّ كبيرةً إذا ما استطاع مالكها القيام بنفسه بعملية الاستغلال استغلالًا منظَّمًا من حيث تمويلها بالأموال اللازمة، والاستفادة من كل مفردات التكاليف، بحيث يحصل في النهاية على أرباحٍ عالية، بينما تُعَدُّ الملكية متوسطةً إذا لم تستوعب كل جهود صاحبها، بل تتيح له التفرغ لأعمالٍ إضافيةٍ أخرى خارج حدود ملكيته، وتُعَدُّ ملكيةً صغيرةً تلك التي لا تُستغلُّ، غالبًا، إلا بمعرفة أفراد العائلة دون مساعداتٍ خارجةٍ عنهم، بينما يرى آخرون أن الملكية الكبيرة هي التي لا يفكر مالكها في أن يستغلَّها بمفرده مباشرةً، ومتوسطة تلك التي تكفي غلَّتُها حاجةَ عائلةٍ متوسطةٍ ليست كبيرة العدد، وبشرط أن يخصِّص كل فردٍ من أفرادها مجهوده الخاص لخدمة الأرض، وصغيرة تلك التي لا تكفي غلَّتُها صاحبها بحيث يضطرُّ إلى العمل أجيرًا في مزارع الغير.[٣]

ومن الملاحظ أن هذه الطرق المختلفة — التي أوردناها — في تحديد الملكية الكبيرة وغيرها من الملكيات، لم تخل من نقد، إما لأنها غير جامعة كما يقتضي التعريف العلمي وإما لأنها صعبة التحقيق، وإما لأنها غير عملية، ومع ذلك فإن أبسط الطرق وأقربها إلى الإمكان هي الطريقة التي تتخذ المساحة أساسًا للتحديد مع مراعاة اتخاذ قيمة الغلة أساسًا للتقدير لتقريب الحقيقة بقدر الإمكان.

هذا فيما يتعلق بتحديد الملكية الكبيرة نظريًّا أو بصفةٍ عامة، أمَّا إذا أردنا أن نحدِّد الملكية الكبيرة في مصر، فقد تواجهنا مثل هذه الصعوبات والمحاذير المختلفة

[٣] عبد الحكيم الرفاعي، المصدر السابق، ص٢٣٩. أيضًا محمد فهمي لهيطة، المصدر السابق، ص٣٨٦. وأيضًا عبد الغني غنام، الاقتصاد الزراعي وإدارة المزارع، ص٢٠-٢١.

بطبيعة الحال. غير أن مصلحة المساحة والأموال المقرَّرة درجت على اتخاذ المساحة أساسًا للتقسيم، مع مراعاة قيمة الغلَّة الزراعية فقط عند تقدير الأموال المقرَّرة على الأرض، وإن لم تميز الإحصائيات الرسمية، التي نشرتها هذه المصلحة، الملكية الكبيرة من المتوسطة من الصغيرة، فهي تكتفي بتصنيف المساحات تصنيفًا كميًّا في مجموعاتٍ كما يلي: أقل من فدَّانٍ إلى أقل من خمسة أفدنة، من خمسة أفدنةٍ إلى أقل من عشرة أفدنة، من عشرة أفدنة إلى أقل من عشرين فدَّانًا، من عشرين فدَّانًا إلى أقل من ثلاثين فدَّانًا. ثلاثون فدَّانًا إلى أقل من خمسين فدَّانًا، خمسون فدَّانًا فأكثر.[٤] وقد يُفهم من هذا التصنيف أن خمسين فدَّانًا فأكثر تمثل الملكية الكبيرة.

وقد لاحظ بعضُ المؤرخين[٥] أن الإحصائيات الرسمية في مصر حتى عام ١٩٠٩م لم تذكر سوى تصنيفٍ واحدٍ لصغار المُلَّاك وهم أولئك الذين يملكون خمسة أفدنةٍ فأقل، ثم حدَّدَت بعد ذلك مجموعتين؛ واحدة لَمَن يملك أقلَّ من فدَّان، والأخرى لَمَن يملك من فدَّانٍ إلى خمسة، كما لم تذكر هذه الإحصائيات تصنيفًا آخر للملكيات التي تزيد على ٥٠ فدَّانًا، ولهذا فقد اقترح تصنيفًا أمثل كما يلي:

- ملكية ثلاثة أفدنةٍ فأقل، وهي التي لا تكفي أُسرة، ومن ثَم تلجأ إلى تأجير أراضي أخرى أو العمل كأُجَراء.
- ملكية من ثلاثة أفدنةٍ إلى عشرة أفدنة، وهي ملكية كافية لإعاشة أُسرة.
- ملكية من عشرة أفدنةٍ إلى مائة فدَّان، وهي ملكية متوسطة يؤجِّر أصحابها جزءًا منها أو يستخدمون أُجَراء فيها.
- ملكية أكثر من مائة فدَّان، وهم عادةً المُلَّاك الغائبون عن أراضيهم.

والحقيقة أنه لا يوجد إحصاءٌ رسميٌّ يضع حدودًا للملكية الكبيرة في مصر، فمثلًا القانون رقم ٤ لسنة ١٩١٣م يعتبر ملكيةَ خمسة أفدنةٍ ملكيةً صغيرةً حين نصَّ بعدم جواز توقيع الحجز على الملكيات الزراعية الصغيرة، بينما اعتبرت ملكية ثلاثين فدَّانًا من

[٤] أعداد الإحصائية الزراعية التي تصدرها وزارة المالية من ١٩٢١م إلى ١٩٥٠م، حيث أوردت هذا التقسيم ابتداءً من عام ١٩١٠م.

[٥] G. Bear: A History of Land Ownership in Modern Egypt 1800–1950, p. 77.

الأراضي الجيدة في عام ١٩٣٢م ملكيةً صغيرة، زادت إلى كل مَن يملك خمسين فدَّانًا ويدفع مائة قرش ضريبة عن الفدَّان الواحد أو مَن يملك مائة فدَّان ويدفع خمسين قرشًا عن الفدَّان في السنة.[٦]

وقد يكون لهذا التحديد ارتباطٌ بالظروف التاريخية التي ظهر فيها، حيث كانت وزارة المالية بصدد إنشاء قسم التسليف الزراعي، وكانت البنوك العقارية الموجودة آنذاك قد أحجمت عن تقديم سلفيَّات تتراوح بين ثمانمائة جنيهٍ وألف جنيهٍ لَمن يريد من المُلَّاك، ومن ثَم كانت الرغبة وراء إفادة عددٍ كبيرٍ من المُلَّاك بهذه السلفيَّات، إلا أن ذلك لا يمنع اعتبار هذا التحديد للملكية الصغيرة فضفاضًا.

ثم حددت الملكية الصغيرة بعد ذلك بأربع سنوات (عام ١٩٣٦م)، بمَن يملك خمسة عشر فدَّانًا، وذلك حين قُدِّمت مذكرةٌ إلى مجلس الوزراء بشأن إصلاح الأراضي البور وشروط توزيعها على صغار المزارعين على «ألا يكونوا مالكين لأطيانٍ يُدفع عنها أموالٌ أميريةٌ تزيد عن ١٥ جنيهًا سنويًّا».[٧]

ومع أنه لا توجد مؤشراتٌ رسميةٌ لتحديد الملكية الكبيرة، إلا أن الأمر العالي الصادر في ١٨٩٥م بشأن تعيين عُمد البلاد ومشايخها، حدد المالك بأنه مَن يملك عشرة أفدنةٍ فأكثر. فذكر أنه في حالة خلوِّ وظيفة عُمدة في بلدةٍ ما، يُستخرج كشفٌ بأسماء كبار المُزارعين الذين يملكون عشرة أفدنةٍ فأكثر، ويُقدَّم إلى لجنة الشياخات لاختيار العمد[٨] وقد يُقال بأن هذا التحديد مرتبطٌ بظروف عام ١٨٩٥م؛ حين لم تكُن الملكية الفردية قد تبلورت تبلورًا كافيًا.

وربما كان أول تحديدٍ شِبه رسميٍّ للملكية الكبيرة بأنها خمسون فدَّانًا فأكثر، قد ورد على لسان وزير المالية أثناء مناقشة مشروع التسليف العقاري في مجلس النواب، حين قصر مشروع التسليف على مَن يدفع ضريبةً قدرُها خمسون جنيهًا كحدٍّ أعلى سنويًّا (ما يوازي خمسين فدَّانًا)، وحينما شَكَت اللجنة المالية بالمجلس بوجود صعوبة في الحصول على سُلَف عقارية لَمن عداهم، «وعد دولته بأنه سيسعى لدى البنوك لتسهيل التسليف لأصحاب الملكيات المتوسطة والكبيرة».[٩]

---

[٦] مذكرة وزير المالية إلى مجلس الوزراء في ٢٥ / ٤ / ١٩٣٢م بشأن التسليف العقاري.

[٧] مجلس النواب، ١٦ / ٩ / ١٩٣٦م.

[٨] المقطم، ١٥ / ٩ / ١٩١٩م.

[٩] مجلس النواب، ٢٢ / ٦ / ١٩٣٢م.

وقد أدَّى عدم وجود تحديدٍ رسميٍّ للملكية في مصر إلى اختلاف الباحثين في ذلك، فمنهم مَن رأى أن الملكية الكبيرة تتمثل فيمَن يملك أكثر من خمسين فدَّانًا،[١٠] وهؤلاء تأثروا بتصنيف مصلحة الأموال المقرَّرة، ومنهم مَن رأى الملكية الكبيرة تتمثل فيمَن يملك أكثر من عشرة أفدنة.[١١] وهؤلاء دفعَتْهم إلى ذلك الرغبة في الإصلاح الزراعي وإعادة توزيع الملكيات الزراعية.

والبعض رأى أن الحدَّ الأدنى للملكية الكبيرة هو عشرون فدَّانًا، باعتبار أن هذا أقلُّ حدٍّ يتلاءم فيه نظام الملكية الكبيرة، مع الاعتراض على اعتبار خمسين فدَّانًا فأكثر ملكية كبيرة لضيق المساحة بالنسبة لعدد السكان، وعدم وجود حدٍّ أدنى من ذلك يتلاءم نظامه مع نظام الاستغلال السائد في هذه الملكيات، وأن جودة الأراضي في مصر جودةٌ نسبيةٌ بمقارنتها بجودة الأراضي في البلاد الزراعية الأوروبية.[١٢]

ونعتقد أن تحديد الملكية الكبيرة على أساس المساحة في مصر هو أنسب تحديد، خاصةً وأنه لا يوجد تفاوتٌ كبيرٌ في قيمة الأراضي، وإن كان موجودًا فقد كان بين أراضي الريِّ الدائم وأراضي الحِياض، فضلًا عن أن هذا التحديد هو المعمول به في جميع البلاد الزراعية تقريبًا، ونرى أن الملكية الكبيرة في مصر، خلال فترة البحث، تتمثل فيمَن يملك أكثر من مائة فدَّان، نظرًا لاختلاف جودة الأراضي من مكانٍ إلى آخر، وهذا التحديد مبنيٌّ على ضريبة الأراضي التي تقرر حسب جودة الأرض، بحيث إن مالك خمسين فدَّانًا من الأرض الجيدة يتساوى مع مالك مائة فدَّان من الأرض العادية، لأن كلًّا منهما يدفع ضريبةً حوالي خمسين جنيهًا سنويًّا. فبينما يدفع مالك الخمسين فدَّانًا مائة قرشٍ عن الفدَّان الواحد، يدفع مالك المائة فدَّان خمسين قرشًا عن الفدَّان الواحد، ومع ذلك فليست هناك قاعدةٌ دقيقةٌ تشمل كل الأراضي الزراعية في مصر.

(٢) تكوين الملكيات الكبيرة

تُعدُّ الأطيان العشورية، وقسمٌ من الأطيان الخَراجية (وهو ما عرف بأطيان العهدة وأطيان المسموح)، نواة الملكيات الزراعية الكبيرة، فقد شكَّل معظم أصحابها — كما سنرى —

---

[١٠] محمد فهمي لهيطة، المصدر السابق، ص٣٨٧. أيضًا عبد الغني غنام، المصدر السابق ص١٢٢.

[١١] مريت غالي، الإصلاح الزراعي، ص١٩–٢٠.

[١٢] خليل سري، الملكية الريفية الصغرى كأساسٍ لإعادة بناء القرية المصرية، ص١٦.

الطبقة الممتازة في المجتمع صاحبة المصالح الزراعية الواسعة والنفوذ السياسي الكبير، منذ منتصف القرن التاسع عشر حتى توحيد ضرائب الأطيان عام ١٨٩٩م، وانتهاء التفرقة بين الأطيان العشورية والخَراجية.

لم تُعرف الأطيان العشورية بهذا الاسم إلا منذ عام ١٨٥٤م حين أصدر محمد سعيد باشا والي مصر (١٨٥٤–١٨٦٣م) قرارًا بفرض ضريبة العُشر على أطيان الأباعد والجفالك والأواسي، وكانت تلك الأطيان مُعفاةً تمامًا من الضرائب قبل ذلك التاريخ، وقد لاحظ سعيد أن هذه الأراضي تستفيد من مشروعات الريِّ التي تقيمها الحكومة، فرأى أن من الواجب على أصحابها أن يدفعوا ضريبةً نظير استفادتهم من مشروعات الريِّ، على أن تكون هذه الضريبة عينيةً توازي عُشر محاصيل تلك الأطيان.

ولمَّا كان أصحاب تلك الأطيان «ذوات معتبرين وأغنياء»، فقد أشركتهم الحكومة في تقدير الضريبة التي يدفعونها، فطلبت منهم أن يقدِّموا بياناتٍ عن الرِّيع السنوي لأراضيهم، واتُّخذت هذه البيانات أساسًا لوضع الضريبة، ولكن حين أيقنت الحكومة من صعوبة تحصيل هذه الضريبة عينًا، قررت تقسيم الأراضي الخاضعة لضريبة العُشر إلى ثلاث درجات؛ عالٍ، ووسط، ودون — بحسب جودة الأرض — وفُرض على كل درجةٍ مبلغٌ من المال يوازي قيمة العُشر، ثم زِيد مقدار هذه الضريبة في عام ١٨٦٤م، ولم تعُد تسمية الضريبة بـ «العُشر» مطابقةً لواقع الحال، فقد تفاوت مقدارُها بين سُدس الرِّيع، وجزء من اثني عشر جزءًا منه.[١٣]

ومنذ فُرضت هذه الضريبة، أصبح هناك نوعان من الأطيان؛ الأراضي العشورية، وهي التي خضعت لهذه الضريبة، والأراضي الخَراجية، وهي تلك الأطيان التي لم تخضع لهذه الضريبة، وإنما كان يؤدي أصحابها عنها «المال الميري» أو الخَراج.

ولمَّا كان معظم الأطيان العشورية — إن لم يكُن كلها — أساس تكوين الملكيات الكبيرة، فسنتناول بالدراسة كل نوعٍ من أنواع تلك الأراضي.

(٢-١) الأباعد

الأباعد والأبعاديات؛ تشتمل على الأراضي التي كانت خارجةً عن زمام النواحي (القُرى)، واستُبعدت من مساحة ١٨١٣م لأنها لم تكُن منزرعة، والأراضي التي لم يستطع واضعو

[١٣] Artin, Y: La Propriété Foncière en Egypte, pp. 150–158.

اليد عليها تقديم ما يثبت حيازتهم لها عند إجراء المساحة، والأطيان التي زادت عن زمام القُرى نتيجة قياس الأراضي أثناء تلك المساحة بالقصبة الجديدة التي استحدثها محمد علي، والتي كانت تقلُّ عن القصبة التي كانت مستخدَمةً من قبلُ بمقدار الثُّلث أو الرُّبع، ولذلك أسفرت عملية المساحة عن زيادة زمام كل قريةٍ بذلك القدر، فاستولت الدولة على ما زاد من الزمام.[١٤] وقد أنعم محمد علي بأطيان الأبعادية — متفاوتة المساحة — على البعض، وقيل[١٥] في تبرير ذلك إن الشريعة الإسلامية تعطي للخليفة — باعتباره وليَّ الأمر— ولَمَن يُنيبهم عنه، حقَّ الإنعام بأطيانٍ خَراجية، على مَن يشاء من الناس، مع إعفائها من الضريبة، وهي ظاهرةٌ شاعت في مصر منذ أقدم العصور، واستمرت تحت الحكم الإسلامي. كما تشير الوثائق إلى أن محمد علي أراد استصلاح هذه الأراضي واستزراعها، فأعطاها لأفرادٍ ألزمهم بزراعتها لتتسع دائرة العمران ويعمَّ الرخاء البلاد.[١٦] ولا ريب أن مَنْح الأراضي على شكل إنعاماتٍ يؤدي — في الوقت نفسه — إلى خلق طبقةٍ ترتبط مصالحها بالنظام الذي أقامه محمد علي في مصر، ومن ثَم تحرص على حمايته والذَّوْد عنه، وتعمل على استمراره، فأولئك الذين أنعم الباشا عليهم بالأبعاديات كانوا من الموظفين الأتراك، والجند الباشبوزق (وهم الجنود غير النظاميين، وكان أكثرهم في بداية الأمر من الألبانيين)، وغيرهم من الأجانب (الأوروبيين)،[١٧] وكذلك نفر قليل من المصريين الذين اعتمد عليهم الباشا في إدارة دفَّة الأمور في البلاد، ولم يكُن لمعظم هؤلاء جذورٌ في المجتمع المصري، فاستمدُّوا مكانتهم في البلاد من مصالحهم المادية التي كانت الحكومة تدعمها.

---

[١٤] الجبرتي، عجائب الآثار، ج٤: حوادث جمادى الأولى ١٢٢٩م، ص٢٠٨.

[١٥] Artin; Op. Cit., p. 156.

[١٦] معية تركي، سجل ٤٢، مكاتبة رقم ٤٠٨، أمر عالٍ إلى يوسف أفندي مأمور فوة، بتاريخ ٢٤ رمضان ١٢٤٦هـ/مارس ١٨٣١م.

[١٧] كانت هذه هي المرة الأولى التي يمتلك فيها الأجانب الأراضي في إحدى ولايات الدولة العثمانية، وقد أثارت إنعامات محمد علي بالأراضي على الأجانب حنق المصريين، فتصدَّى رفاعة الطهطاوي للدفاع عن هذا الموقف، فقال: «... إن العامة بمصر وبغيرها يلومونه (محمد علي) غاية اللوم بسبب قبوله الإفرنج وترحيبه بهم وإنعامه عليهم، جهلًا منهم بأنه، حفظه الله، إنما يفعل ذلك لإنسانيتهم وعلومهم لا لكونهم نصارى ...» انظر: رفاعة رافع الطهطاوي، تخليص الإبريز في تلخيص باريز، طبعة دار التقدم، القاهرة ١٩٠٥م، ص١٠.

ويذكر يعقوب أرتين أن بداية الإنعام على الأفراد بأطيان من الأبعادية ترجع إلى عام ١٨٢٩م، حين أصدر محمد علي أمرًا بمنح أحد رجاله مائة فدَّانٍ من أطيان الأبعادية بناحية شلقان من أعمال القليوبية، وأعفاها من الضرائب، واعتبرها «رزقة بلا مال»، لحائزها حقُّ الانتفاع بها طوال حياته، ثم تئول إلى الدولة بعد وفاته.[١٨]

ولَّما كان بعض هذه الأراضي يحتاج إلى بذل عناءٍ لاستزراعه، ولم يكُن لحائزيها حقُّ التصرف فيها، فقد فترت همَّتُهم في إصلاحها، مما دفع الباشا إلى إصدار أمر (في ٢٧ شوال ١٢٥٢هـ/يناير ١٨٣٧م)، أعطى لحائزي أطيان الأبعادية رزقةً بلا مال، حقَّ الانتفاع بريعها وتوريثه إلى ذريَّتهم، فإن لم تكُن لهم ذريَّة، فإلى مماليكهم البِيض، وإن لم يكُن للمُنعَم عليه ذريَّة ولا مماليك، آلت أطيانُه إلى الحرمين الشريفين، فإذا بلغ حائز الأبعادية سنَّ الشيخوخة ولم يكُن له وريث، ورغب في التنازل عن حقِّ الانتفاع لأحد الأفراد قبل تنازله، بشرط أن يكون المتنازل له قادرًا على زراعة الأبعادية، وأن يكون هذا التنازل بلا مقابل،[١٩] أيْ إنه لم يكُن من حقِّ حائز الأبعادية أن يبيع حقَّ الانتفاع، ورغم ذلك أصبحت هناك حقوقٌ ثابتةٌ على أطيان الأبعادية مهَّدت لنشوء طبقة تستند في وجودها إلى مصالحها الزراعية الواسعة، وإلى النظام الذي ترعرعت في ظلِّه.

ثم كانت الخطوة التالية بعد ذلك بسنوات قلائل حين أعطى أصحاب الأباعد حقَّ الملكية التامة عليها بمُوجِب الأمر العالي الصادر في ٥ من المحرم ١٢٥٨هـ (فبراير ١٨٤٢م)، الذي أعطى لهم حقَّ البيع والشراء والتنازل والرهن، ونصَّ على إعطاء أصحاب الأباعد تقاسيط جديدةً من الروزنامجة غيرَ مقيدةٍ بشرط، ينصُّ فيها على أن الأرض مُنحت لهم «رزقة بلا مال إلى ما شاء الله تعالى»،[٢٠] فتمَّ بذلك تدعيم الحقوق التي اكتسبتها تلك الطبقة الجديدة.

ولم تكُن أطيان الأبعادية كلها من هذا القبيل (أيْ رزقة بلا مال)، ولكنْ كانت هناك أطيانٌ، من نفس النوع، منحها محمد علي للبعض — وخاصةً البدو — وأعفاهم من

---

[١٨] Artin: Op. Cit., p. 95.

[١٩] أمر كريم على خلاصة مرفوعة من مجلس شورى ملكية بتاريخ ٢٢ شوال ١٢٥٢هـ، مذكورًا فيفيليب جلاد، قاموس الإدارة والقضاء، ج١، ص١٣.

[٢٠] Artin. Op. Cit., pp. 96-97.

الضريبة لعددٍ من السنين، يتراوح بين ثلاث سنوات وسبع سنوات، حسب درجة صلاحية الأرض الزراعية، على أن تُربط عليها الضريبة، في نهاية مدَّة الإعفاء، بواقع الضريبة السائدة في الناحية، فإنْ تعدَّدت فئات الضريبة بالناحية، يُفرض عليها متوسط الضريبة بالنسبة للفدَّان في الناحية، وتُقيَّد أثريةً باسم حائزها.[٢١]

كما منح للبعض — منذ عام ١٨٢٧م — أطيانًا من الأبعادية والمعمور (أي الأطيان الأثرية)، رزقة بلا مال، بشرط زراعتها أشجارًا، وعلق تسليم تقاسيطها على تنفيذهم هذا الشرط. واستمر هذا النوع من أطيان الرزق معفيًّا من الضرائب حتى عام ١٨٦٨م، حين فُرضت الضرائب على تلك الأراضي حسب حالتها الأصلية، سواءٌ كانت خراجية أو عشورية.[٢٢]

كذلك كانت الحكومة تؤجِّر أطيانًا من الأبعادية لبعض الأفراد، سواءً بالممارسة أو بالمزاد العلني.[٢٣] ثم تقرر في ذي القعدة ١٢٦٨هـ (أغسطس ١٨٥٢م) أن يكون تأجير تلك الأطيان — سنويًّا — بالمزاد، وتُعطَى الأولوية في تأجيرها لأصحاب الأطيان المجاورة، وأصبح للمستأجر الحقُّ في الانتفاع بالأرض، ما دام يسدِّد إيجارها سنويًّا دون حاجةٍ إلى إعادة طرحها في المزاد،[٢٤] ثم نصَّت اللائحة السعيدية (بند ١١، ١٨٥٨م) على قيدها أثريةً باسم مُستأجِرها، وتحول الإيجار إلى ضريبة، وبذلك كانت ضريبتها أعلى كثيرًا من ضريبة سائر الأطيان الخَراجية، ثم خفضت ضريبتها تدريجيًّا حتى تساوت مع الأطيان الخَراجية، وعُوملت معاملتها، وحصل حائزها على حقِّ ملكيتها مع تطور حقوق الملكية على هذا النوع من الأراضي.[٢٥]

واستمرت سياسة منْح الأراضي للأفراد بعد عهد محمد علي، ففي عامَي ١٨٥٤–١٨٥٥م، أصدر سعيد أوامر عاليةً قضت بالتصريح لمَن يشاء من حائزي الأطيان الخَراجية

---

[٢١] معية تركي، سجل ١٢ صادر، إفادة إلى يوسف أفندي مأمور فوة، في ٦ شوال ١٢٤٦هـ/مارس ١٨٣٠م.

[٢٢] أمر عالٍ صدر عام ١٨٥٤م، مذكورًا في فيليب جلاد، المرجع السابق، ج١، ص٢٢.

[٢٣] عُرفت هذه الأطيان باسم أطيان المظروف، لأن شروط المزاد كانت تنصُّ على تقديم العطاءات داخل مظاريف (انظر: المصدر السابق، ص١٧ وما بعدها).

[٢٤] معية تركي، ٤٣، وثيقة ١٧٢، من مفتش عموم الوجه القبلي، في ٨ شوال ١٢٧٢هـ/يونيو ١٨٥٦م.

[٢٥] فيليب جلاد، المرجع السابق، ج١، ص١٧ وما بعدها.

(التي كانت بيد الفلاحين)، بترك الأطيان التي يعجزون عن زراعتها وأداء أموالها، فترك الأهالي مساحاتٍ واسعةً من الأراضي للحكومة عُرفت باسم «أطيان المتروك»، وبلغت مساحة تلك الأطيان في مديريتَي الشرقية والدقهلية وحدهما ٦٦٨٦٦ فدَّانًا، وعُرفت بقية الأطيان التي بقيت في حوزة الأهالي بأطيان «المرغوب»، فاستولى الوالي على بعض أطيان المتروك وقيَّدها باسمه، كما أنعم على بعض أفراد أُسرته وكبار موظفيه ببعض تلك الأطيان، ثم أصدر قرارًا (في جمادى الأولى ١٢٧٥هـ/يناير ١٨٥٩م) حولها، بمُوجِبه، من أطيان خَراجية إلى أطيان عشورية. وقد بِيع ما تبقَّى من تلك الأطيان بالمزاد،[٢٦] وحصل بعض الأجانب من دائني الحكومة، الذين عجزت الحكومة عن سداد ما لهم من ديونٍ، على مساحاتٍ من أطيان المتروك مقابل تلك الديون بناءً على رغبتهم، ورُبطت هذه الأطيان على مَن اشتروها كأطيانٍ خَراجية.[٢٧]

وواصل إسماعيل هذه السياسة فاستولى على مساحاتٍ من أطيان الأبعادية، وأمر بإخراج تقاسيطها باسمه وبأسماء أفراد أُسرته، كما منح مساحاتٍ منها لكبار موظفي الدولة. وصدر في عهده قرار مجلس شورى النواب الذي كان يقضي بإعطاء الأراضي البور — لمَن يرغب في استصلاحها — رزقةً بلا مال، لمدَّةٍ تتراوح بين ٥–١٥ عامًا (حسب جودة الأرض)، تُربط في نهايتها بالعشور، أيْ تصبح أطيانًا عشورية. وكان ذلك النوع من الأراضي يحتاج إلى نفقاتٍ كثيرةٍ لاستصلاحه وزراعته، لذلك لم يُقدِم على طلب تلك الأراضي إلا الأثرياء من كبار الموظفين والأعيان.

وليست لدينا إحصائياتٌ عن مساحة أطيان الأبعادية، وكل ما لدينا إحصائياتٌ عن الأطيان العشورية على وجه العموم، وقد حاولنا أن نستخرج من سجلات تقاسيط الروزنامجة[٢٨] تقديرًا تقريبيًّا لمساحة الأباعد، ولكنْ تعذَّر علينا ذلك لأن أطيان الأبعادية

---

[٢٦] جرجس حنين، الأطيان والضرائب، ص٢٢٣.

[٢٧] Artin, Op. Cit., p. 176.

[٢٨] جرت العادة على أن يَصدُر أمران من المعية عند منح أطيان من الأبعادية لأحد الأفراد، يوجَّه أحدهما إلى الجهة التي تقع فيها الأطيان لتتولى تعيين حدودها وتسليمها للمُنعَم عليه بها، وثانيهما إلى الروزنامجة لإصدار التقسيط الذي كان بمثابة «عقد تمليك»، وفيما يلي نصُّ أحد التقاسيط كنموذجٍ لها: «قد صار إعطاء تمليكٍ شرعيٍّ، رزقةً بلا مالٍ إلى ما شاء الله تعالى، أطيان نواحي تابعة مديرية الشرقية، باسم

أصبحت مطروحةً للتداول منذ عام ١٨٤٢م، ولذلك لا يمكن أن تعطينا تقاسيط الروزنامجة رقمًا محدَّدًا — أو حتى تقريبيًّا — لمساحة الأباعد.

(٢-٢) الجفالك

بالإضافة إلى الأباعد، كانت هناك الجفالك،[٢٩] وهي مساحات واسعة من أطيان الأبعادية، استولى عليها محمد علي وخصَّصها لنفسه ولأفراد أُسرته، كما شملت أيضًا الأطيان الأثريَّة للقُرى العاجزة عن سداد المال الميري، فتعهد بها محمد علي وأولاده وبناته. هذا بالإضافة إلى أطيان الأواسي المحلولة (الشاغرة) نتيجة إلغاء نظام الالتزام، وقد تحولت جميعها إلى أطيان رزقة بلا مال، خضعت للأمرين الصادرين في يناير ١٨٢٧م وفبراير ١٨٤٢م، فأصبحت بذلك ملكًا مطلقًا للباشا وأولاده، وقد بلغت مساحتها في عام ١٨٤٧م نحو ٥٤١٤٤١ فدَّانًا، وبيانها كما يلي:[٣٠]

حضرة أحمد بك فؤاد ناظر المسافر خانة، عمَّا هو مُعطًى لسعادته؛ ثلاثمائة فدَّانٍ بوجه الإنعام من لدن المراحم العليَّة على مقتضى إرادة سنيَّة صادرة للمالية، تركي رقيم، ٢٤ ذي الحجة ١٢٧٩هـ (مايو ١٨٦٣م)، نمرة ٢٢٣، وعلى مُوجِبها صدرت إفادة المالية للروزنامجة بإخراج التقسيط، وصار متملكًا لذلك التملك الشرعي، وله التصرف فيها بالبيع والشراء والإيهاب والإعطاء، تطبيقًا للأمر الكريم الصادر بتاريخ ٥ المحرم ١٢٥٨هـ (١٦ فبراير ١٨٤٢م)، وأُجريَ ذلك على الوجه المشروح عمومًا، وقد تحرر لحضرته هذا التقسيط الديواني ليكون سندًا بذلك، بشرط تأدية العشور في كل عام ...»، ويلي ذلك النصُّ على بيان حدود الأطيان. انظر: تقاسيط الروزنامجة، سجل رقم ١٠ تقسيط، مؤرَّخ ٩ صفر ١٢٨٠هـ/يوليو ١٨٦٣م.

[٢٩] الجفالك جمع جفلك، وهي كلمة تركية مشتقَّة من أصلٍ فارسي، وتعني الحقل الذي يُزرع سنويًّا بواسطة محراثٍ يجرُّه ثَورَان، ثم اتسع مفهوم الكلمة فأصبحت تعني الأرض ورأس المال، أي المزرعة الكاملة العدد. انظر: Rivlin: The Agricultural Policy of Mohamed Ali in Egypt, p. 66.

[٣٠] يشمل هذا الإحصاء مجموع عهد أنجال وبنات محمد علي، البالغ قدرها ٣٢٧٧٦٢ فدَّانًا، وفق الإحصاء الذي ذُيِّلت به لائحة تفتيش ديوان عموم الجفالك والعُهد (سجل ٤٠٤٣، بتاريخ ١٧ المحرم ١٢٦٣هـ/٥ يناير ١٨٤٧م)، وكانت تقع في مديريات الشرقية والغربية والدقهلية والقليوبية والفيوم. أمَّا بالنسبة للأواسي، فإن الرقم الذي أوردناه هو حاصل جمع مساحات الأواسي الخاصة بمحمد علي، وقدرها ١٥٢٦٢٤ فدَّانًا (سجل ٣٩٦٦، بتاريخ ٢٧ ربيع ثاني ١٢٥٩هـ/٢٧ مايو ١٨٤٣م)، والأواسي الخاصة بأولاده الذكور والإناث، وقدرها ٦١٠٥٥ فدَّانًا (سجل ٣٩٦٤٥، بتاريخ ١٢٥٥ و١٢٥٩هـ/١٨٢٩و١٨٤٣م).

أواسي	٢١٣٦٧٩	فدَّانًا
عهد	٣٢٧٧٦٢	فدَّانًا
جملة	٥٤١٤٤١	فدَّانًا

ولا تتضمن هذه الإحصائية الأبعاديات والبور والأراضي المُستصلَحة وأطيان الرزق الخاصة بالمساجد وأعمال البر.

وقد قُدِّرت مساحة الأراضي الزراعية في مصر في عام ١٨١٣م، بـ ٣٢١٨٧١٥ فدَّانًا، وفق إحصاء دي رينيه[٣١] كما قدَّرها القنصل البريطاني العامُّ في مصر، في عام ١٨٤٤م، بـ ٣٥٩٠٩٣٧ فدَّانًا.[٣٢] وبذلك كانت مساحة الجفالك تبلغ نحو ١٨٪ من جملة مساحة الأراضي الزراعية في البلاد، هذا بخلاف أطيان الأباعد التي كان يملكها كبار الموظفين.

وكانت الجفالك تتكون — في عام ١٨٤٧م — من ثمانية عشر جفلكًا، يقع أغلبها في الوجه البحري وتضمُّ زمام ٨٤٣ قرية، هذا بالإضافة إلى مراعي الأغنام والشون والمخازن،[٣٣] وشكَّلت في جملتها أساس ملكية أُسرة محمد علي.

وقد ظلَّت أمور الجفالك تُدار بمعرفة ديوان شورى المعاونة[٣٤] حتى ١٨٤٣م، حين أُنشِئ لها ديوانٌ خاصٌّ عُرف باسم «ديوان الجفالك والعُهد السنية»، ووُضعت له لائحة خاصة حدَّدت نظامه المالي وعلاقاته بفروعه المختلفة في الأقاليم، وعلاقته بالدواوين الأخرى. كما حدَّدت اللائحة نظام زراعة الجفالك، وكيفية معاملة الفلاحين، واختصاصات موظفي الديوان.[٣٥]

[٣١] De Regny: Statistique de L'Egypte, Annes 1873, p. ix.

[٣٢] Rivlin: Op. Cit., Appendix No. 1.

[٣٣] الجفالك والعُهد، سجل ٤٠٤٢، لائحة تفتيش عموم الجفالك والعُهد السنية.

[٣٤] ديوان شورى المعاونة أو ديوان المعاونة أو ديوان الكتخدا: جميعها أسماء لمُسمًّى واحد، وقد أُنشئ هذا الديوان في ١٨٠٥م، وكان يتكون من «قلم التحريرات»، ويختصُّ بالمكاتبات الواردة من الأقاليم أو الصادرة إليها، و«قلم الجفالك والعُهد السنية»، وهو الذي كان يتولى الإشراف على إدارة الجفالك والعُهد الخاصة بالباشا وأولاده (انظر: محمد فؤاد شكري وآخرين، بناء دولة مصر، محمد علي، ص١٢).

[٣٥] الجفالك والعُهد، سجل ٣٩٦٧، لائحة الديوان.

وكانت أراضي الجفالك تُقسم إلى حصصٍ تُوزَّع على الفلاحين الذين يتولَّون زراعتها مقابل سُدس المحصول بالنسبة لجميع المحاصيل، ما عدا الذرة الصيفي، فكان لهم فيها الرُّبع، والذرة النيلي، وكان يُخصم منها النصف. ويُعطَى الفلاح كل ١٥ يومًا إمَّا أجرًا نقديًّا أو عينيًّا، وعند نهاية العام يُحسب ما يخصُّ كل فلاحٍ من رِيع الأرض ويُخصم منه ما صُرف له خلال العام، وأجور الفلاحين الذين يُجلَبون من خارج أراضي الجفالك للمساهمة في الحصاد، ويُعطى الباقي له. فإذا لم توفِ حصة الفلاح بما عليه، أُضيفت الزيادة إلى حسابه كدَينٍ يُسدَّد في العام التالي، فإذا استمر العجز في مستحقَّاته كُفَّت يداه عن حصته، وتحول إلى «أُجَري» يعمل في أرض الجفالك وقت البذر والحصاد لقاء أجرٍ يومي، وتتوزع حصته على غيره من الفلاحين.[٣٦]

ولم يكُن للفلاح حقُّ اختيار المحاصيل التي يزرعها، فقد كان ذلك من حقِّ ديوان الجفالك والعهد الذي يحدِّد سنويًّا الدورة الزراعية، وأنواع المزروعات[٣٧] فكان الفلاح أداة تنفيذٍ فقط، يتقاضى مقابل ذلك أجرًا عينيًّا هو نصيبه في حصته.

وكان يتولى الإشراف على كل جفلك ناظرٌ تُعاونه هيئةٌ من المعاونين والملاحظين والخولية، ولم يكُن لهؤلاء مُرتباتٌ ثابتة، ولكنْ خُصِّصت لهم نسبةٌ من الأرباح التي يحقِّقها الجفلك في حدود العُشر، بعد استبعاد سائر المصروفات وحصص الفلاحين، وذلك حتى لا يتقاعسوا عن بذل الجهد لتوفير أكبر قدْرٍ ممكنٍ من المحصول، فكان الناظر يحصل — وحده — على نصف العُشر، أمَّا النصف الآخر فكان يُقسم بين المعاونين والملاحظين بالتساوي، أمَّا الخولي فكان له ما يعادل نصيب ثلاثةٍ من الفلاحين.[٣٨]

وبديهيٌّ أن الغُرْم — في هذا النظام — كان واقعًا على الفلاحين وحدهم، فقد كان لزامًا عليهم أن يجدُّوا في عملهم، لا ليكسبوا عيشهم فحسب، بل ليضمن المشرفون على إدارة الجفالك نصيبهم في الأرباح، ومن ثَم تعرَّض الفلاحون لَمظالم هؤلاء المشرفين

---

[٣٦] المصدر السابق، سجل ٣٩٦٣، قرارات مجلس المحلة الكبرى بشأن الجفالك (شعبان ١٢٥٢هـ/نوفمبر ١٨٣٦م).

[٣٧] المصدر السابق، سجل ٣٩٧١، إفادة ٤٢، صادر بتاريخ ١٣ صفر ١٢٦١هـ/٢٢ فبراير ١٨٤٥م.

[٣٨] كان يُناط بكل خولي من العاملين بالجفالك الإشرافُ على مساحةٍ تتراوح بين ٢٠٠–٣٠٠ فدَّان (انظر: المصدر السابق، نفس السجل، نفس الإفادة).

ومغالطتهم في الحساب السنوي، حتى كان الفلاح يخرج صفر اليدين، إن لم يكُن مَدينًا بمبلغٍ ينوء به كاهله، ويهبط به إلى مستوى «الأُجَري» الذي لا يضمن قُوت يومه.

وقد بلغت أحوال الفلاحين في الجفالك حدًّا كبيرًا من السوء، لدرجة أن بعض الأجانب المتصلين بمحمد علي اقترح عليه إقامة مطاعم جماعية بكل جفلك تُقدَّم فيها للفلاحين وجباتٌ غذائيةٌ يقيمون بها أودهم، أو يُسمح لهم بنقل نصيبهم من الأطعمة إلى بيوتهم، كما اقترح عليه أيضًا إقامة مَنسجٍ بكل جفلك لصناعة القماش اللازم لملابس الفلاحين، ولكن هذه الاقتراحات قُوبِلت بالرفض.[٣٩] وأدَّى سوء أحوال الفلاحين إلى تفشِّي ظاهرة التسحُّب (أي الهرب من الأرض)، وصدرت التعليمات المشدَّدة بإعادة الفلاحين الآبقين إلى أراضي الجفالك بالقوة، وحث النُّظَّار على العمل على ملافاة تكرار حدوث هذه الظاهرة.[٤٠] وتذكِّر هلن رفلن Helen Rivlin أن الفلاحين الهاربين من الجفالك كانوا يُساقون مع زوجاتهم وأطفالهم تحت حراسةٍ عسكريةٍ إلى الجفالك التي هربوا منها، وأن عدد مَن رحلوا من مديرية البحيرة وحدها بلغ نحو ١٢ ألف أُسرة.[٤١] ويدلُّنا هذا على أن الفلاح — في أطيان الجفالك — كان مرتبطًا بالأرض ارتباطًا يجعله لا يكاد يفترق عن منزلة أقنان الأرض، بل كان دونهم منزلة، فهو الذي عليه أن يكدَّ في زراعة الأرض من أجل سادته، ولم يكُن له لدى هؤلاء السادة أيُّ التزامٍ يضمن له نصيبه في قُوت يومه، ويوفر له الحماية والأمان.

(٢-٣) الأواسي

أمَّا أطيان الوسية فهي الأراضي التي نتجت عن إلغاء نظام الالتزام في عهد محمد علي، فقد أبقى الباشا بعض أطيان الوسية بيد الملتزمين، وأعفاها من المال، وأعطاهم حقَّ الانتفاع بها، سواءً بزراعتها أو تأجيرها مدى حياتهم، على أن تئول إلى الحكومة عند وفاتهم، وسمح لهم بالتنازل عنها لَمن يشاءون بشرط ثبوت مقدرة المتنازل لهم على زراعتها.[٤٢]

---

[٣٩] Rivlin: Op. Cit., pp. 69-70.

[٤٠] جفالك وعُهد، سجل ٣٦٢١، إفادة ٤٢، صادر في ١٣ صفر ١٢٦١هـ/٢٢ فبراير ١٨٤٥م.

[٤١] Rivlin: Op. Cit., p 71.

[٤٢] جرجس حنين، الأطيان والضرائب، ص١٦.

واستمرت أطيان الوسية خَراجية حتى ١١ أكتوبر ١٨٥٤م، حين صدر الأمر الذي نصَّ على إخضاعها لضريبة العُشر، فتحولت إلى أطيانٍ عشورية، وعوملت معاملة تلك الأطيان منذ ذلك الحين، ولكنْ ظلَّ حائزوها لا يتمتعون إلا بحقِّ الانتفاع بها مدى حياتهم، لذلك كثرت الالتماسات المقدَّمة للوالي لطلب الإذْن بوقف تلك الأطيان لصالح ذريَّتهم، مما دفع سعيد إلى إصدار أمر (أغسطس ١٨٥٥م) منحهم بمقتضاه حقَّ توريثها لذريتهم الذكور والإناث على حدٍّ سواء، بشرط ألَّا تنحل (أيْ تئول إلى الدولة) إلا عند انقراض نسلهم، أمَّا مَن لم تكُن لهم ذريَّة، فقد نصَّ الأمر على استمرار استحواذ الدولة عليها بعد وفاة أصحابها.[٤٣]

كذلك لم يكُن لأصحاب الأواسي حقُّ وقْفها إلا على أعمال البر والمساجد، ولم يكُن يُسمح لهم بوقفها على غير ذلك من الأغراض.[٤٤]

ومنذ عام ١٨٥٧م، أصبح من حقِّ أقارب صاحب الوسية الذي يُتوفَّ دون أن يعقب ذريَّةً أن يرثوا عنه أرض الوسية بشرط أن يكونوا قادرين على زراعتها وسداد أموالها، فإذا لم يتوفر فيهم هذا الشرط، أُضيفت الأطيان إلى زمام الناحية، ورُبطت على الفلاحين كأطيانٍ خَراجية.[٤٥]

وبذلك كانت أطيان الوسية عشوريةً اسمًا فقط، فلم يكُن أصحابها يتمتعون بحقِّ الملكية التامة كأصحاب القسمين الآخرَين من الأطيان العشورية، ونعني بهما الأباعد والجفالك، وكانت الميزة الوحيدة التي يتمتعون بها هي أنهم كانوا يخضعون لضريبة العُشر التي كانت أقلَّ من الضريبة الخَراجية بكثير، إذ بلغ متوسط الضريبة بالنسبة للفدَّان العشوري — في عام ١٨٧٣م — ٣٧ قرشًا، بينما كان متوسط الضريبة بالنسبة للفدَّان الخَراجي — في نفس العام — ١٢٦ قرشًا.[٤٦] لكن الوضع القانوني لأرباب الوسايا

---

[٤٣] أوامر كريمة، دفتر ١٨٨٢م، أمر رقم ١، إلى روزنامجي مصر بتاريخ ١٣ ذي الحجَّة ١٢٧١هـ/٢٧ أغسطس ١٨٥٥م.

[٤٤] معية تركي، محفظة ٤٣، وثيقة ٣٠٨، من روزنامجي مصر إلى رئيس مجلس التجار ومفتش الروزنامجة، بتاريخ شوال ١٢٧٢هـ/يونيو ١٨٥٦م.

[٤٥] أوامر كريمة، دفتر ٧٢٧، أمر ٧٣، إلى مديرية الدقهلية، بتاريخ ٢٢ من ذي الحجة ١٢٧٣هـ/١٤ أغسطس ١٨٥٧م.

[٤٦] De Regny; Op. Cit., p. 300.

كان أقرب إلى وضع أصحاب الأطيان الخَراجية، رغم أن حقوقهم على أراضيهم كانت أكثر ثباتًا من هؤلاء.

وبعد صدور قانون المقابلة حصل أرباب الأواسي على حقِّ التصرف في أطيانهم بالبيع والشراء والتنازل والوقف كسائر الأطيان العشورية في حالة سدادهم المقابلة، ولكن الأمر الصادر بهذا الصدد نصَّ على إلغاء «فوائض الالتزام»، وهي المُرتَّبات التي كانت تُصرف لبعضهم من الروزنامجة كتعويضٍ عن أطيان الالتزام التي انتُزعت[٤٧] منهم، وبذلك انتهت التفرقة التي كانت قائمة بين الأواسي وسائر الأطيان العشورية.

وهكذا شكَّلت الأطيان العشورية بأقسامها الثلاثة؛ الأباعد والجفالك والأواسي، جانبًا كبيرًا من الملكيات الزراعية الكبيرة، أمَّا بقية هذه الملكيات فقد تكونت من نوعين من الأطيان الخَراجية هما: أطيان العهدة، وأطيان المسموح، وسنتناول كل نوعٍ من هذين النوعين بالدراسة.

(٢-٤) أطيان العهدة

أدَّت مشروعات محمد علي السياسية والعسكرية إلى حرمان الأراضي الزراعية من جانب كبير من القُوى العاملة الفتيَّة، فقد كان لتجنيد الفلاحين في الجيش على نطاق واسع — بلا ريب — أثرٌ سيئٌ على الزراعة، كما تكلَّفت هذه المشروعات أموالًا طائلةً تحمَّلها أولئك الذين كان يقع على عاتقهم واجب فلاحة الأرض وأداء ضرائبها، ولَمَّا كانت هذه الضرائب أعلى بكثيرٍ مما يمكنهم الوفاء به، فقد التمس الكثيرون منهم سبيل الفرار من قُراهم وشغلت الحكومة بتعقبهم، كما تراكمت بقايا الضرائب على كثيرٍ من القُرى من عامٍ إلى آخر حتى عجزت عن سدادها؛ لذلك كان لا بدَّ من إيجاد حلٍّ لهذه المشكلة يضمن لخزانة الدولة انتظام مواردها، وتمثَّل هذا الحلُّ في ابتداع نظام «العهدة».

[٤٧] أوامر كريمة، سجل ٨٦٢، قرار مجلس خصوصي، رقم ٤٢ صادر عليه أمر كريم، الداخلية، في ٨ ربيع الأول ١٢٩٢هـ/أبريل ١٨٧٥م.

ولا نعرف — على وجه التحديد — متى بدأ العمل بذلك النظام، فبينما نجد أوامر صادرةً من الباشا بتنظيم العمل بنظام العهدة في عام ١٨٣٦م،[٤٨] مما يوحي بأن وجود ذلك النظام كان سابقًا على هذا التاريخ، يذكر يعقوب أرتين[٤٩] أن محمد علي ألزم (في عام ١٨٤٠م) عددًا من كبار الموظفين وقادة الجيش — الذين كانوا قد كوَّنوا ثرواتٍ نتيجة ما أنعم عليهم من أراضٍ واسعة — وكذلك بعض شيوخ البدو والأعيان، ألزمهم بأن يأخذوا تحت عهدتهم قُرًى بأكملها بشرط وفاء ما عليها من متأخرات الضرائب، وكذلك ما يُستَحقُّ عليها من ضرائب في المستقبل. ولعلَّ محمد علي قام بتجربة ذلك النظام في منتصف الثلاثينيات، فجعل بعض الأثرياء يتعهدون بالقُرى العاجزة عن سداد الضرائب، ثم حين تأكد من نجاح التجربة قام بتعميم نظام العهدة.

ويشبه نظام العهدة، الالتزام من حيث كون المتعهد يلتزم بدفع ما على القرية من الأموال مقدَّمًا، على أن يتولى هو تحصيلها من الفلاحين، ومن حيث حصول المتعهد على مساحة من الأرض يسخِّر المزارعين في فِلاحتها لحسابه الخاص، ويختلف عنه في أنه لم يكُن باستطاعة المتعهد — نظريًّا — أن يُجبر الفلاح على دفع مبالغ أزيد مما هو مربوط على أرضه الأثريَّة، وفي أن أرض المتعهد لم تكُن تُعفى من الضرائب، بل كانت الضرائب والبقايا تُوزَّع على الأفدنة، ويُقيَّد على المتعهد ما يخصُّ أطيان العهدة، وعلى الأهالي ما يخصُّ ما بيدهم من الأطيان التي يتركها لهم المتعهد وفقًا لمقدرتهم المادية.[٥٠] كذلك كان على المتعهد أن يردَّ للأهالي ما تحت يده من أطيان العهدة، إذا تحسنت أحوالهم المادية وأصبحوا قادرين على أداء الضرائب وسداد ما عليهم من البقايا.[٥١]

ومن ثَم كان وجود العهد — من الناحية النظرية — مرهونًا بحلِّ مشكلة الضرائب المتراكمة على القُرى، بينما كان نظام الالتزام نظامًا ماليًّا وإداريًّا ثابتًا. ولكن العلاقات الإنتاجية في كلا النظامين كانت متشابهةً إلى حدٍّ كبير؛ فكان المتعهد يسخِّر الفلاحين في زراعة أطيان العهد، بشرط ألَّا يعوقهم هذا عن زراعة أرضهم الأثريَّة حتى لا تبور،

---

[٤٨] معية تركي، سجل ١٨٤، صادر إلى مفتش عموم الحسابات المصرية، بتاريخ ٢٢ صفر ١٢٥٢هـ/٢٧ مايو ١٨٣٦م.

[٤٩] Artin; Op. Cit., p. 128.

[٥٠] Ibid., pp. 129–130.

[٥١] معية تركي، سجل ١٨٤، نفس الأمر السابق.

ورغم ذلك فقلَّما راعى المتعهدون هذا الشرط، إذ كانوا يُرغمون الأهالي على زراعة الأطيان الخاصة بالعهدة، ويستخدمون مواشيهم أيضًا دون أجر، فلا يجد الفلاحون أنفسهم في موقفٍ يسمح لهم بالتوفر على زراعة أرضهم الأثريَّة وأداء ما عليها من التزامات مالية،[٥٢] ولذلك كانوا يفرُّون من الأرض، وأصدرت الدولة تعليماتٍ مشدَّدةً إلى المأمورين والمديرين تقضي بالقبض على أولئك التعساء وتسليمهم للمتعهد، وحين يعجز رجال الإدارة عن العثور على الفلاحين الآبقين، كانت الدولة تلجأ إلى شيوخ البدو وتنشُد مساعدتهم في اقتفاء أثر الفلاحين الهاربين وتسليمهم للمتعهدين.[٥٣]

كما أن معظم المتعهدين كانوا يوزعون البقايا التي على أطيان العهدة على أطيان الأهالي.[٥٤] وأدَّى انتشار هذه الظاهرة، وما ترتَّب عليها من تفاقم مشكلة الهرب من الأرض إلى صدور قرار نصَّ على إلزام مَن يثبُت عليه الإقدام على ذلك الأمر بدفع غرامة قدرها ثلاثة أضعاف المبالغ التي يحصل عليها من الأهالي بدون وجه حق.[٥٥]

ورغم صرامة هذه التعليمات، واجتهاد الحكومة في تنفيذها — لا حرصًا على حقوق الفلاحين، ولكن ضمانًا لاستمرارهم في زراعة الأطيان وتوفير الموارد المالية للدولة — فإن بعض المتعهدين ممَّن كانوا يتمتعون بنفوذ كبير لدى السُّلطة، وبعض المتعهدين من شيوخ البدو وأعيان الريف، تمادَوا في إيقاع المَظالم بالفلاحين، مما دفع الحكومة إلى فكِّ عهدتهم، وإعطائهم مساحةً من الأطيان، وترك الباقي للفلاحين يتولَّون زراعته ويؤدون ما عليه من أموال الحكومة.[٥٦]

---

[٥٢] جفالك وعُهد، سجل ٤٠٠٧، قيد الخلاصات والخطابات بقلم الجرنالات، جواب محرر لمدير ديوان عموم الجفالك والعُهد، بتاريخ غرة جماد آخر ١٢٦٢هـ/٢٧ مايو ١٨٤٦م.

[٥٣] معية عربي، دفتر ١٨ صادر، إدارة رقم ٥، إلى عبد الله المعرجي شيخ عربان أولاد علي، بتاريخ ٤ شوال ١٢٦١هـ/٦ أكتوبر ١٨٤٥م.

[٥٤] وعلى سبيل المثال، فإن مشايخ إحدى قُرى السنبلاوين تقدَّموا بشكوى ذكروا فيها أن أصل المال المربوط على ناحيتهم ١٢٠ كيسًا، وأن المتعهد — الذي كان يضع يده على ثلاثة أرباع زمام الناحية — أرغم الفلاحين على سداد ١١٣ كيسًا، وقام هو بسداد سبعة أكياس فقط (انظر: جفالك وعُهد، سجل ٤٧، نفس الرسالة).

[٥٥] الوقائع المصرية، العدد ١٣٧، ٢٦ ذي الحجة ١٢٦٤هـ/أكتوبر ١٨٤٨م.

[٥٦] معية تركي، محفظة ٢٩، وثيقة ٢٢٠، بتاريخ ٢٥ ربيع الأول ١٢٧١هـ/١٦ ديسمبر ١٨٥٤م.

وحين تولى عباس الأول الحكم أصدر أمرًا في مارس ١٨٤٩م بفكِّ العهدة، ولكنه استثنى من ذلك بعض المتعهدين — وخاصةً بعض أفراد الأُسرة الحاكمة — فسمح لهم بالانتفاع بما في حوزتهم من أطيان العهدة مدى الحياة.[٥٧] وكما أنعم على البعض الآخر بأطيان العهدة رزقة بلا مال، فأصبحت ملكًا لهم، وتحولت — منذ عام ١٨٥٤م — إلى أطيان عشورية.[٥٨]

وفي عهد سعيد أُعيدت أطيان العهدة إلى مَن سبق أن انتُزعت منهم في عهد سلفه،[٥٩] واستمر العمل بنظام العُهد — في عَهد إسماعيل — عن طريق ترغيب مَن يشاء من كبار رجال الدولة وأمراء الأُسرة الحاكمة بأخذ عهدة القُرى التي عليها بقايا أموال،[٦٠] ثم عاد الخديو — بعد ذلك بقليل — فأصدر أوامر تقضي بالكفِّ عن إعطاء الأطيان كعُهدٍ للأفراد،[٦١] وأخيرًا صدر قرار فكِّ العُهد — بناءً على طلب مجلس شورى النواب — في ديسمبر ١٨٦٦م.

ولا نعرف على وجه التحديد مساحة أطيان العهدة، وإن كان جبريل بير[٦٢] يقدر مساحتها بـ ١٢٠٠٠٠٠ فدَّان، معتمدًا في ذلك على وثائق أجنبية، ولكننا لم نعثر — في الوثائق المصرية — على حصر كامل لها، فقد اقتصرت سجلات ديوان الجفالك والعُهد السنية على ذكر إحصائيات خاصة بأطيان العُهد التي كانت على ذمة محمد علي وأبنائه، وقد بلغت مساحتها ٣٢٧٧٦٢ فدَّان،[٦٣] تحولت جميعها إلى رزق بلا مال، وأصبحت ملكًا لذويها اعتبارًا من ٧ سبتمبر ١٨٤٨م.[٦٤]

---

[٥٧] أمين سامي، تقويم النيل وعصر عباس حلمي باشا الأول ومحمد سعيد باشا، ج٣، ص١٩.

[٥٨] Artin; Op. Cit., p. 128.

[٥٩] معية تركي، محفظة ٢٧، وثيقة ١٤٠، بتاريخ ١٨ المحرم ١٢٧١هـ/١١ نوفمبر ١٨٥٤م.

[٦٠] المصدر السابق، محفظة ٧٥، وثيقة ٣٣، بتاريخ ٣ شعبان ١٢٨٢هـ/أول يناير ١٨٦٥م.

[٦١] أوامر كريمة، دفتر ١٩٢١م، أمر صادر إلى مفتش أقاليم قبلي، ٧ رجب ١٢٨٢هـ نوفمبر ١٨٦٥م.

[٦٢] Bear, G.: A History of Land Ownership in Modern Egypt, p. 13.

[٦٣] جفالك وعُهد، سجل ٤٠٤٢، لائحة تفتيش عموم الجفالك والعُهد، ١٧ المحرم ١٢٦٣هـ/٥ يناير ١٨٤٧م.

[٦٤] صدر أمرٌ إلى مديري الجفالك (في ٨ شوال ١٢٦٤هـ/٧ سبتمبر ١٨٤٨م) بفكِّ العُهد السنية (الخاصة بأبناء محمد علي)، وإعطائها رزقة بلا مال إلى أبناء وبنات الباشا المقيَّدة بأسمائهم (انظر: معية عربي، سجل ٣٠، صادر رقم ١٣٨، بتاريخ ٨ شوال ١٢٦٤هـ/٧ سبتمبر ١٨٤٨م).

فإذا كان التقدير الذي أورده جبريل بير صحيحًا، فإن ذلك يعني أن أطيان العهدة كانت تبلغ نحو ثُلث مساحة الأراضي الزراعية في مصر، التي كانت تُقدَّر بـ ٣٢٩٦٣٧٦ فدَّان في عام ١٨٦٣م.[٦٥]

ولم يقتصر إعطاء العهد على أفراد أُسرة محمد علي وكبار رجال حكومته وضباط جيشه، ولكن امتدَّ ذلك إلى بعض شيوخ البدو وأعيان الريف، فقد كان الشيخ محمد الشواربي متعهدًا لقرية قليوب، كما أن علي البدراوي، عُمدة سمنود، تعهد — في عام ١٨٥٥م — بأقسام فوة وشباسات والمحلة، على أن يسدِّد ما عليها من بقايا على سنتين، وقد بلغت هذه البقايا ١٦٠ كيسًا.[٦٦] واستطاع المتعهدون استغلال أطيان العهد في تكوين ملكيتهم الخاصة، إمَّا عن طريق الحصول من الحكام على قرارات بتحويلها إلى رزق بلا مال، أو عن طريق استغلال ريعها في شراء مساحات من الأراضي الزراعية. وبذلك لعبت أطيان العهد — بصورة أخرى — دورًا بارزًا في تكوين الملكيات الزراعية الكبيرة.

(٢-٥) أطيان المسموح

أمَّا أطيان المسموح فهي أراضٍ خاصةٌ بشيوخ القُرى، فقد كان هؤلاء يحصلون من الملتزمين على مساحات من الأرض عُرفت بـ «المسموح أو مسموح المصطبة»، لا يؤدون عنها المال، وتكون هذه الأطيان بمثابة أجرٍ لهم نظير ما يؤدونه للملتزم من خدمات، كما كانت لهم عوائد مالية مقابل استضافتهم لعمال الملتزم.[٦٧]

وحين ألغى محمد علي نظام الالتزام، أعطى لشيوخ القُرى — في مساحة الأطيان عام ١٨١٣م — أطيانًا بلغت مساحتها ٥٪ من زمام قُراهم سُمِّيت «مسموح المصاطب»،[٦٨] وأُعفيت هذه المساحة من الأطيان من الأموال الأميرية نظير خدماتهم للحكومة واستضافتهم لرجالها ولعابري السبيل، وكان لهم حقُّ الانتفاع بأطيان المسموح مدى حياتهم، فإذا مات المنتفع كان المسموح من حقِّ أولاده، ما داموا يتولون مهمة

---

[٦٥] De Regny; Op. Cit., p. ix.

[٦٦] فيليب جلاد، قاموس الإدارة والقضاء، ج٣، ص٥٠٤.

[٦٧] محمد شفيق غربال، مصر في مفرق الطرق، ص٣٩.

[٦٨] الجبرتي، عجائب الآثار، ج٤، حوادث ذي الحجَّة ١٢٣٥هـ، ص٣٣٢.

الضيافة، فإذا لم يكُن له أولاد، أو كان أولاده لا يستطيعون القيام بواجبات الضيافة، فإن أطيان المسموح الخاصة به تُضاف على القرية بأعلى ضريبةٍ فيها، وذلك ابتداءً من عام ١٨٤٣م.[٦٩]

وفي عهد سعيد ظلت هذه الأطيان مُعفاةً من الضرائب حتى عام ١٨٥٧م، حين فرض عليها المال بأعلى ضريبةٍ في الناحية[٧٠] وبذلك أصبحت أطيان المسموح تُعامَل — من الناحية القانونية — معاملة الأطيان الخَراجية.

وقد كان هذا النوع من الأطيان نواة قيام ملكيات شيوخ القُرى والأعيان الذين استمدُّوا مركزهم في المجتمع من أملاكهم الزراعية وحدها.

وهكذا نشأت الملكيات الزراعية الكبيرة من أشكالٍ معيَّنةٍ لحيازة الأرض الزراعية، فشكَّلت الأطيان العشورية بأقسامها الثلاثة — الأباعد والجفالك والأواسي — الجانب الأكبر من الملكيات الزراعية الكبيرة، ولعبت أطيان العهدة دورها في توسع مساحة ملكيات بعض الفئات، وكانت أطيان المسموح هي الأساس الذي قامت عليه ملكيات أعيان المصريين من شيوخ القُرى، وقد نشأت هذه الملكيات الكبيرة نتيجة ظروف سياسية واقتصادية متعددة، لعلَّ أبرزها رغبة محمد علي في تقويض النظام الاقتصادي الذي كان سائدًا في البلاد عند بداية حكمه، لاجتثاث جذور القوى التي كانت تسيطر على مقاليد الأمور في البلاد، وخلق مصالح اقتصادية للفئات الاجتماعية التي اعتمد عليها في حكم البلاد، ومن ثَم تهيأت الفرصة لقيام طبقة تتمتع بنفوذ سياسي ومكانة اجتماعية يستندان على ما تملكه من ثروةٍ عقارية.

(٣) نمو الملكيات الكبيرة

لعبت الظروف الاقتصادية دورًا كبيرًا في نمو هذه الملكيات واتساعها، فإن ما طرأ على وسائل الريِّ من تطور كبير خلال القرن التاسع عشر، وما ترتب عليه من تقدم الزراعة في مصر بصورة مطَّردة، واعتماد أساس الحياة الاقتصادية على الموارد الزراعية، كان من

[٦٩] أوامر كريمة، سجل ٨٤٣، أمر بتاريخ ١٩ جماد آخر ١٢٦٠هـ/١٧ يونيو ١٨٤٤م.

[٧٠] دائرة محمد سعيد باشا، دفتر ٩١ صادر، أمر إلى المالية في ٥ ذي الحجَّة ١٢٧٤هـ/يوليو ١٨٥٨م.

شأنه أن يؤدي إلى زيادة الإقبال على اقتناء الأراضي الزراعية، واستثمار رءوس الأموال فيها، ويسَّرت عمليات بيع أطيان الدائرة السنية وأراضي الدومين — في أواخر القرن — سبيل توسيع مساحة الملكيات الكبيرة، ووفرت بنوك وشركات الرهن العقاري رءوس الأموال اللازمة لذلك.

ونعرض فيما يلي لكلٍّ من تلك العوامل التي ساعدت على نمو الملكيات الزراعية الكبيرة.

(٤) تطور وسائل الريِّ والزراعة

أحرزت الزراعة تقدمًا ملموسًا — خلال القرن التاسع عشر — نتيجة الإصلاحات التي أُدخلت على نظام الريِّ في تلك الحقبة، فقد اهتمَّ محمد علي بتنظيم عمليات ريِّ الحياض بالوجه القبلي، فمُدَّت في عهده جسور عرضية عمودية على مجرى النيل من الشاطئين إلى الصحراء، كما مُدَّت جسور طولية تصل بين تلك الجسور العرضية، وبذلك اتسعت مساحة الحياض، وقُسِّمت بدورها إلى حياض صغيرة تصلها مياه الفيضان عن طريق تُرع تستمدُّ مياهها من النيل، وكان بعض هذه التُّرع قديمًا فتمَّ إصلاحه وتوسيعه، كما حُفرت تُرع جديدة، ورغم تلك الجهود فقد ظلَّ جزء كبير من أراضي الصعيد لا يصله ماء الفيضان في السنوات التي لا يكون فيها الفيضان مرتفعًا.

أمَّا بالنسبة للوجه البحري، فقد اهتمَّ محمد علي بحفر التُّرع الكبيرة للريِّ الصيفي — حوالي عام ١٨١٦م — لتغذي زراعة القطن والنيلة والكتَّان والأرز والسمسم التي كانت موضع عنايته «فأقام القناطر على تُرع الخطاطبة والسرساوية والباجورية وبحر شبين والشرقاوية وبحر مويس والبوهية والمنصورية» بتوفير المياه في تلك التُّرع طوال العام، كما شقَّ تُرعة المحمودية. وكان مشروع القناطر الخيرية — الذي بدأ تنفيذه في ١٨٣٣م وتمَّ إنجازه في ١٨٦١م — دعامة نظام الريِّ الدائم بالوجه البحري.[٧١]

وترتب على تحقيق الريِّ الدائم في الوجه البحري زيادة الثروة الزراعية، إذ أصبح من الممكن إنتاج ثلاثة أو أربعة محاصيل سنويًّا بدلًا من إنتاج محصولٍ واحد، ولكن الريَّ الدائم كانت له عيوبه، فقد حُرمت الأطيان من مياه الفيضان التي كانت تغطيها

[٧١] الحتة، تاريخ مصر الاقتصادي في القرن التاسع عشر، ٥٨–٥٩.

من قبل، وبذلك افتقرت إلى الطمي الذي كان يجدِّد خصوبتها كل عام، وأخذت تعاني من الطفح المحلي، مما أدَّى إلى إنقاص إنتاجيتها بالتدريج، وجعل الحاجة إلى إيجاد نظامٍ للصرف وإلى الاهتمام بالتسميد.[٧٢]

واهتمَّ سعيد بصيانة وسائل الري، فتمَّ في عهده تعميق تُرعة المحمودية وإنشاء طلمبات عند العطف لتغذيتها بالمياه، كما أصلح غيرها من التُّرع التي امتدَّت إليها يد الإهمال في عهد عباس الأول، كذلك أُنشئ في عهده رياح المنوفية.

وواصل إسماعيل هذه السياسة، فتمَّ في عهده حفر ١١٢ تُرعةً، كان من بينها تُرعة الإسماعيلية التي ساعدت على استصلاح مساحة كبيرة من أراضي مديرية الشرقية، وتُرعة الإبراهيمية — في مصر الوسطى — التي يسَّرت سبيل زراعة قصب السكر في مديريتَي المنيا وبني سويف، وأسيوط،[٧٣] وبذلك أدخل الري الدائم في تلك المديريات. كما تمَّ في عهده إصلاح رياح المنوفية وتعميقه وبناء قناطره، فأصبح مصدرًا للريِّ في مديريتَي المنوفية والغربية، وكذلك إصلاح طلمبات العطف وزيادة طاقتها لتغذية تُرعة المحمودية بالمياه طول العام، كما تمَّ تحويل كثير من التُّرع النيلية إلى تُرع صيفية. ورغم كل تلك الجهود فقد كان مستوى المياه في الصيف منخفضًا عن الأراضي الزراعية بعدَّة أمتار، مما اقتضى استخدام الآلات الرافعة.

وقد ترتب على تحسين وسائل الريِّ والعناية بها زيادة مساحة الأراضي الزراعية في مصر من ٣٢١٨٧١٥ فدَّانًا في عام ١٨١٣م، إلى ٤٦٣٢٢٢١ فدَّانًا في عام ١٨٧٢م، كما زادت مساحة الأراضي الزراعية في الفترة ١٨٦٣–١٨٧٢م بمقدار ٣٢٧٤٨٥ فدَّانًا.[٧٤]

وواصل الاحتلال البريطاني هذه السياسة، فوجَّه عنايته إلى تعميم الريِّ الدائم لارتباطه بزراعة القطن، فأُصلحت القناطر الخيرية في عام ١٨٩١م، وبذلك زادت مساحة الأراضي التي كانت تُروى صيفيًّا من ٦٠٠ ألف فدَّانٍ في عام ١٨٨٣م، إلى ١٥٢٠٠٠٠ بعد أن تمَّ إصلاح القناطر الخيرية.

---

[٧٢] Willcocks, W.: Egyptian Irrigation, London 1889, pp. 89–90.

[٧٣] جورج جندي وآخر، إسماعيل كما تصوِّره الوثائق التاريخية، دار الكتب المصرية ١٩٤٧م، ص١٨٠–١٨١.

[٧٤] De. Regny: Statistique de L'Egypte, annee 1873, p. ix.

وفي عام ١٩٠٢م، أُقيمت قناطر أسيوط لتمدَّ تُرعة الإبراهيمية والتُّرع المتفرعة منها بالمياه طوال العام، وبذلك عمَّ نظام الريِّ الدائم مصر الوسطى، كذلك أُنشئت قناطر زفتى في عام ١٩٠٣م فاستفادت منها مديرية الدقهلية وجزءٌ من المنوفية، وأُقيمت في عام ١٩٠٨م قناطر إسنا لضمان المياه اللازمة لريِّ الحياض في مديرية قنا، في السنوات التي يكون فيها منسوب الفيضان دون معدَّله السنوي.

وكان إلغاء خزان أسوان عام ١٩٠٢م هو الدعامة التي ارتكز عليها نظام الريِّ الدائم، بالإضافة إلى القناطر التي سبقت الإشارة إليها، وقد تمَّت تعليته — للمرة الأولى — في عام ١٩١٢م لمواجهة متطلبات الريِّ الدائم في الدلتا ومصر الوسطى.

ونتج عن تلك السياسة زيادة مساحة الأراضي الزراعية من حوالي ٤٧٠٠٠٠٠ فدَّانٍ في عام ١٨٨٢م إلى ٥٤٢٠٠٠٠ فدَّانٍ عند عام ١٩١٤م، أيْ بنسبةٍ قدُرها ١٦٪، وكذلك أصبح في الإمكان زراعة أراضٍ كثيرة أكثر من مرةٍ واحدة في السنة.[٧٥]

ويقترن التطور الكبير الذي طرأ على نظام الريِّ بتطور الزراعة ذاتها، فقد شهد القرن التاسع عشر ازدياد الاهتمام بزراعة المحاصيل النقدية، وخاصةً القطن الذي أخذ الاهتمام به يتزايد، خاصةً بعد سقوط نظام الاحتكار الذي فرضه محمد علي على البلاد. وبعد تدعيم حقوق الملكية الخاصة للأراضي الخَراجية منذ عام ١٨٥٨م، حتى استقرت أوضاع الملكية التامة للأراضي في عام ١٨٩١م — كما سبق أن أشرنا — وبذلك تحدَّد شكلُ العلاقة بين الفلاح والدولة، وأصبح باستطاعته أن يزرع ما يشاء من المحاصيل.

وقد ازداد الإقبال على إنتاج القطن منذ منتصف القرن التاسع عشر نتيجةً لزيادة الطلب عليه في أوروبا، فارتفعت صادرات البلاد من هذا المحصول من ٩٤٤ قنطارًا عام ١٨٢١م[٧٦] إلى ٥٠٤٦٦٠٤ قنطار في عام ١٩١٠م.[٧٧]

وكانت الستينيات الأولى من القرن التاسع عشر هي الفترة التي ساد فيها إنتاج القطن على ما عداه من المحاصيل؛ بسبب الحروب الأهلية الأمريكية (١٨٦١–١٨٦٥م) التي ترتب عليها توقف تصدير القطن الأمريكي إلى أوروبا، مما هدَّد مصانع غزل القطن

---

[٧٥] Crouchley: The Economic Development of Modern Egypt, London 1938, pp. 152–153.

[٧٦] De Regny: Op. Cit., p. 174.

[٧٧] نظارة المالية، مجموعة إحصائيات عن المسطحات المزروعة قُطنًا في سنة ١٩١٠م، المطبعة الأميرية ١٩١٠م، ص١٩.

في بلدان أوروبا عامةً وبريطانيا خاصةً بالتوقف، لذلك زاد الطلب للقطن المصري زيادةً عظيمةً مما أدَّى إلى التوسع الكبير في زراعته، ومن ثَم زادت صادراته وارتفع ثمنه على النحو الذي يبينه الجدول التالي:

جدول ٢-١

السنة	صادرات القطن بالقنطار*	جملة الثمن بالقرش†	متوسط ثمن القنطار بالقرش
١٨٦١	٥٩٦٢٢٠	٣٤١٠٨٨٠٠٠	٢٤٠
١٨٦٢	٧٢١٠٠٢	٤٩٢٠٦٦٠٠٠	٦٠
١٨٦٣	١٠٨١٨٨٨	٩٣٥٦٤٩٠٠٠	٧٣٠
١٨٦٤	١٧١٨٧٩١	١٤٨٤٢٧٠٠٠٠	٨٥٣
١٨٦٥	٢٠٠١١٦٩	١٥٤٤٣١٢٠٠٠	٦١٦

* De Regny: Op. Cit., p. 164.
† Charles Roux; le Coton en Egypte, Paris 1908, p. 62.

وشهدت البلاد في تلك الفترة انتعاشًا اقتصاديًّا، فتوفر المال في أيدي المزارعين، وتوسع بعضهم في اقتناء الأراضي الزراعية والأخذ بمظاهر الحضارة الأوروبية.

وقد أدَّى انتهاء الحرب الأهلية الأمريكية إلى تدفق القطن الأمريكي على أسواق أوروبا بكمياتٍ هائلة، ونتج عن ذلك تناقص الطلب على القطن المصري تدريجيًّا، وتدهورت أسعاره في السنوات التالية على النحو الذي يوضحه الجدول التالي:

جدول ٢-٢

السنة	صادرات القطن بالقنطار*	جملة الثمن بالقرش†	متوسط ثمن القنطار بالقرش
١٨٦٦	١٢٨٨٧٦٢	١١٤٢٤٩٩٠٠٠	٦٤٠
١٨٦٧	١٢٦٠٩٤٦	٦٤٤٢٠٦٠٠٠	٤٥٠
١٨٦٨	١٢٥٣٤٥٥	٥٨٣١٢٥٠٠٠	٤٠٩

السنة	صادرات القطن بالقنطار*	جملة الثمن بالقرش†	متوسط ثمن القنطار بالقرش
١٨٦٩	١٢٨٩٧١٤	٦٠٠٥٧٠٠٠٠	٤١٢
١٨٧٠	١٣٥١٧٩٧	٥٠٧٥٢٩١٤٩	٣٤٢

* De Regny: Op. Cit., p. 173.
† Charles Roux; Op. Cit., pp. 99–100.

وبذلك تعرضت البلاد لأزمة اقتصادية حادة ترتب عليها فقدان عدد كبير من صغار المُلَّاك ومتوسطيهم لملكياتهم بسبب الديون التي غرقوا فيها، فقد اضطرَّ المزارعون إلى الاستدانة من التجار السوريين واليونانيين وغيرهم من الأوروبيين، للإنفاق على زراعة القطن التي تكلِّف قدرًا من المال ينفق على إعداد الأرض للزراعة، وتعهد المحصول بالعناية حتى يُجنى في نهاية الموسم ويُباع، فيسدِّد الفلاح ديونه، وانتشرت في الريف المصري أعدادٌ كبيرةٌ من التجار السوريين واليونانيين — على وجه الخصوص — الذين كانوا يبدءون بدايةً متواضعة، فيفتحون محالًّا بالقُرى والبنادر لبيع أنواع رديئة من الخمور، ويستغلون أرباحهم من هذه التجارة في إقراض الفلاحين بفوائد بلغ سعرها ٧٪ شهريًّا، ودرجوا على استغلال أُميَّة الفلاحين، فكانوا يغالطونهم في الحساب ويُثقلون كواهلهم بالدَّين، ثم يستولون على أراضي الفلاحين حين يعجزون عن سداد ما عليهم من ديون.[٧٨]

وحين حلَّت الأزمة الاقتصادية بالبلاد نتيجة تدهور أسعار القطن، عجز الكثير من الفلاحين عن سداد ديونهم، فوقَّع المرابون الحجز على مساحات كبيرة من الأراضي، وأثرى التجار الذين كانوا يشتغلون بالربا ثراءً فاحشًا، في وقتٍ لم تكُن فيه هناك بنوك أو شركات مالية تتولى إقراض المزارعين، فقد أُنشئ «البنك العقاري المصري» — وهو أول البنوك التي عملت في حقل الرهن العقاري — في عام ١٨٨٠م.[٧٩]

[٧٨] يقدم عبد الله النديم نموذجًا للتعامل بين التاجر والفلاح يوضح مدى استغلال الأول لجهل الأخير، حتى ينتهي الأمر باستيلاء التاجر على أطيان الفلاح (انظر: التنكيت والتبكيت، مقال بعنوان «محتاج جاهل في يد محتال طامع»، عدد ٦ / ٦ / ١٨٨١م).

[٧٩] Chares Roux: Op. Cit., p. 104.

على أن سوق القطن المصري سرعان ما استعادت انتعاشها في مطلع السبعينيات، فأخذت صادراته تتزايد عامًا بعد آخر، إذ ارتفعت من ٢٠١٣٤٣٣ قنطارًا في ١٨٧٣م،[٨٠] إلى ٣٠٠٠٠٠٢ في عام ١٨٨٠م.[٨١]

كذلك اهتمَّت سلطات الاحتلال البريطاني بتوجيه السياسة الاقتصادية لمصر نحو التوسع في إنتاج القطن، فارتفعت صادراته من ٢٠٠٦٠٠٠ قنطار في عام ١٨٨٢م، إلى ٥٠٤٦٦٠٤ قنطار في عام ١٩١٠م.[٨٢]

وبالإضافة إلى القطن، كان هناك قصب السكر الذي ازداد الاهتمام بزراعته خلال الأزمة الاقتصادية التي تعرضت لها البلاد بعد عام ١٨٦٥م، واهتمَّ الخديو إسماعيل بزراعة القصب في جفالكه الواسعة بمديريتَي المنيا وأسيوط، فحفر تُرعة الإبراهيمية لهذا الغرض، وأقام جسرًا طوله كيلومتر لحماية مزارع القصب من طغيان رمال الصحراء، واقتدى به بعض كبار المُلَّاك الزراعيين كمحمد سلطان باشا، وقد قُدِّرت مساحة الأراضي المزروعة قصبًا بنحو ٦٥٦٥٠ فدَّانًا في عام ١٨٧٥م، كان يقع ٨٥٪ منها في الوجه القبلي، ولكن الاهتمام بزراعة القصب أخذ في التناقص بعد ذلك — نتيجةً لانتعاش سوق القطن — فوصلت مساحة زراعته إلى ٤٠ ألف فدَّانٍ في عام ١٨٨٠م، ثم زادت بعد ذلك زيادةً طفيفة فبلغت ٤٨ ألف فدَّانٍ في عام ١٩١٣م.[٨٣]

لذلك كان الطلب متزايدًا على الأراضي الزراعية في النصف الثاني من القرن التاسع عشر، واتجهت رءوس الأموال الأجنبية والمحلية إلى الاستثمار في مجال الزراعة، فازداد الإقبال على اقتناء الأراضي الزراعية، هذا — بالطبع — على اتساع الملكيات الكبيرة على حساب الملكيات المتوسطة والصغيرة.

فقد كان العائد من أرباح المحاصيل الزراعية — في النصف الثاني من القرن التاسع عشر— يفوق بكثير العائد من التجارة في البضائع الأخرى، مما دفع الكثير من التجار إلى استثمار أموالهم في الزراعة عن طريق تكوين ملكيات زراعية واسعة، كما أن عمليات استصلاح الأراضي في مديرية البحيرة مهَّدت سبيل نشوء ملكيات واسعة كانت تمنح

---

[٨٠] De Regny: Op. Cit., p. 174.

[٨١] Agricultural Production in Egypt 1913–1919, Cairo 1932, p. 3.

[٨٢] نظارة المالية، مجموعة إحصائيات عن المسطحات المزروعة قطنًا في سنة ١٩١٠م، ص١٩.

[٨٣] Mazuel, Jean: Le Sucre en Egypte, Le Caire 1937, p. 59.

لبعض الأفراد رزقًا بلا مال، وأتت هذه العملية كلها بعد عصر إسماعيل، وخاصةً بعد إصلاح القناطر الخيرية في عام ١٨٩١م، فزادت مساحة الأراضي المستصلحة بالبحيرة من ٤٢٩١٨١ فدَّانًا، إلى ٥٨٧٤٥٥ فدَّانًا، فيما بين عامَي ١٨٩٤–١٩٠١م، أيْ بنسبةٍ قدرُها ٣٦,٨٪، بينما لم تتعدَّ الزيادة في كل القُطر ككلٍّ نسبةَ ١١٪، ومن ناحيةٍ أخرى فإن مساحة الأراضي المستصلحة بالنسبة للأراضي الأخرى كانت أكبر في البحيرة منها في الأقاليم الأخرى، إذ كان يقع بالبحيرة نحو نصف مساحة الأراضي البور التي ضُمَّت إلى الزمام في تلك الفترة. وقد بلغت مساحة الملكيات التي تزيد مساحتها على ٥٠ فدَّانًا ٦٧,٦٪ من أطيان البحيرة، وهي نسبةٌ كبيرةٌ إذا قورنت بسائر أنحاء القُطر حيث كانت تبلغ هذه النسبة ٤٣,٤٪، وكان الجانب الأكبر من الملكيات التي تربو على خمسين فدَّانًا بالبحيرة تملكه اثنتان من شركات الأراضي؛ هما شركة أراضي البحيرة وشركة أراضي أبي قير، وهما شركتان أجنبيتان، وتأتي الغربية في المرتبة الثانية بعد البحيرة، فزادت مساحة أراضيها الزراعية فيما بين عامَي ١٨٩٤–١٩٠١م بنسبة ١٤,٦٪ وكانت مساحة الملكيات التي تربو على خمسين فدَّانًا تُقدَّر بنسبة ٥٦,١٪ من جملة المساحة المنزرعة بالمديرية.[٨٤] ويرجع تركُّز هذه النسبة الكبيرة من الأراضي المستصلحة بمديريتَي البحيرة والغربية إلى وجود مساحات واسعة من الأراضي البور التي استفادت من مشروعات الريِّ وأصبح استصلاحها أمرًا ميسورًا.

(٥) بيع أطيان الدائرة السنية والدومين

ووجد كبار المُلَّاك الزراعيين في عمليات بيع أطيان الدائرة السنية وأراضي الدومين مصدرًا لتوسيع ملكياتهم، وكانت مساحة أطيان الدائرة السنية تبلغ ٤٣٤٩٧٥ فدَّانًا، بالإضافة إلى ملحقاتها من معامل تكرير السكر ومعاصر القصب ومحطات الريِّ — وتقع معظمها في الوجه القبلي — وجميعها كانت ملكًا خاصًّا للخديو إسماعيل، رهنها ضمانًا لقرضٍ قيمته ٨٨١٥٤٣٠ جنيهًا عُقد في عامَي ١٨٦٥م و١٨٦٧م.[٨٥]

ووُضعت الدائرة السنية تحت إدارة خاصة وفقًا لقانون التصفية الصادر في عام ١٨٨٠م، لتولي سداد أقساط الدَّين من رِيعها، واستمرت على هذا النحو حتى عام ١٨٩٨م،

---

[٨٤] Baer, G.: A History of Land Ownership in Modern Egypt, pp. 24.

[٨٥] جرجس حنين، الأطيان والضرائب في القُطر المصري، ص٢٣٢.

حين قررت الحكومة بيع جميع ممتلكات الدائرة إلى شركةٍ تكونت لهذا الغرض من بعض الممولين الفرنسيين والإنجليز والمصريين، فتمَّ بيعها بمبلغ ٦٤٣١٥٠٠ جنيه، وهو ما تبقَّى من أصل الدَّين الذي رُهنت أطيان الدائرة كضمانٍ له. وكان نصيب الممولين المصريين في هذه الصفقة ١٥٠ ألف جنيه، اختصَّ سوارس وشركاه نفسه بمبلغ ١٢٥ ألف جنيه منها، واقتصر نصيب الممولين الوطنيين على ٢٥ ألف جنيه فقط دفعها أربعةٌ من كبار المُلَّاك الزراعيين المصريين؛ وهم أحمد السيوفي باشا، ومحمد الشواربي باشا، وحسن بك عبد الرازق، وعلي بك شعراوي.[٨٦]

ونصَّت شروط عقد البيع المُبرَم بين الشركة والحكومة على أن تشمل الصفقة جميع أراضي الدائرة ومعاملها والسكك الحديدية الموجودة بها، وأدوات الزراعة والمخازن والورش وسائر المباني والمواشي لقاء سداد قيمة القرض على أقساطٍ سنوية حتى ١٥ أكتوبر ١٩٠٥م، وهو الموعد النهائي الذي حُدِّد لتسديد القرض للدائنين، وأعطى المشترين الحقَّ في تكوين شركةٍ منهم وفق القانون الإنجليزي يسمح لها بمزاولة نشاطها في مصر والاشتغال بكل ما يتعلق بأمور الزراعة، كما يصرح لها ببيع ما تشاء من الأراضي الخاصة بالدائرة للشركات أو الأفراد.[٨٧]

وأعلنت الشركة — فور إتمام الصفقة — عن بيع تفاتيش الدائرة بالمزاد العلني في شكل مساحات كبيرة حسب الأحواض التي تقع بها تلك الأراضي، وتراوحت المساحات المعروضة للبيع بين ثمانين فدَّانًا وأربعة آلاف فدَّان.[٨٨] لذلك كان طبيعيًّا ألَّا يستفيد من تلك الأراضي سوى كبار المُلَّاك الزراعيين من مصريين وأجانب الذين تزاحموا مزاحمةً شديدةً على الشراء حتى فاق ما دفعوه ثمنًا للفدَّان القيمة الأساسية المقدَّرة له في المزاد بأكثر من الضعف.[٨٩]

وساعد على زيادة الإقبال على الشراء أن الشركة كانت تبيع الأرض بالأجل، فيسدَّد الثمن على أقساط سنوية بضمان العين المباعة أو غيرها من ممتلكات المُشتري. وبدأت

---

[٨٦] طالب المؤيد بأن يكون للممولين المصريين نصيبٌ أكبر من ذلك، واتُّهم سوارس — وهو ممولٌ يهودي متمصر — بأنه يحتكر لنفسه نصيب المصريين في رأسمال الشركة بحجَّة أن ما دفعه في رأس المال جمعه من بعض المصريين الذين رفضوا أن يظهروا بأشخاصهم (انظر: المؤيد، ٢٣/٦/١٨٩٨م).

[٨٧] إسماعيل سرهنك، حقائق الأخبار عن دول البحار، ج٢، ط ١، بولاق ١٣١٤م، ص٥٦٤، هامش ١.

[٨٨] أرشيف البنك العقاري المصري، وثائق الدائرة السنية، محفظة ٨١–٨٩.

[٨٩] Egypt No. 1 (1899), p. 18.

الشركة منذ مايو ١٩٠٠م تطرح بعض الأراضي للبيع في شكل قِطَع تتراوح مساحتها بين ٢٠–٥٠ فدَّانًا، ولكن القيمة الأساسية للفدَّان تراوحت بين ٦٠–٨٠ جنيهًا، وهو ضِعف قيمتها الحقيقية (حسب تقدير المؤيد).[٩٠] ومعنى ذلك أن فرصة الشراء قد أُتيحت لبعض متوسطي المُلَّاك الزراعيين لتوسيع مساحة ملكياتهم بقدْر ما أتاحت لكبار المُلَّاك الاستمرار في زيادة مساحة ملكياتهم، فقد كوَّن هؤلاء ثرواتٍ كبيرةً نتيجة ارتفاع أثمان القطن في تلك الحقبة، واستغلوا هذه الأموال في شراء مساحات من أطيان الدائرة السنية، ومن ثَم تكالبوا على الشراء، وارتفعت أسعار الأطيان في المزادات بأكثر من الضِّعف أحيانًا، وقدَّرت المؤيد ما يمكن أن تحصله الشركة ثمنًا لأراضي الدائرة السنية بمبلغ ١٠٣٧٦٣٠٨ جنيه، وبذلك تحقِّق الشركة ربحًا يقرب من ضِعف الثمن الذي اشترت به أطيان الدائرة من الحكومة.[٩١]

وكان بعض المولين اليهود يشترون مساحاتٍ كبيرةً من أراضي الدائرة السنية ثم يتولون تقسيمها إلى قِطعٍ صغيرةٍ يعرضونها للبيع، فاشترى يعقوب ليفي منها حوالي ٣٦٠٠ فدَّانٍ من أطيان المعصرة (مديرية المنيا)، واشترى رحمين وليشع إسحق ٦٢٥ فدَّانًا من أطيان تفتيش الروضة (مديرية أسيوط)، وأعادوا تقسيم الأراضي التي اشتروها وباعوها للأهالي، كما تكونت الكثير من شركات الأراضي للغاية نفسها برءوس أموالٍ أجنبية، فاشترت «الشركة المصرية الجديدة» نحو ١٨٨٠ فدَّانًا من تفتيش مطاي (المنيا)، ودي فنتازي وشركاه ٥٠٧٨ فدَّانًا بالأقصر،[٩٢] وأُعيدَ طرحُ هذه الأراضي للبيع في شكل قِطعٍ صغيرةٍ هيأت لمتوسطي المُلَّاك فرصة توسيع مساحة ملكياتهم.

وحاول بعض صغار المُلَّاك أن ينالوا نصيبًا من أطيان الدائرة السنية، فكوَّن ١٥٠ فلاحًا من ناحية ترسا التابعة للفيوم، شركة تضامن كان على رأسها عبد العزيز معتوق — عُمدة الناحية — تقدمت لشراء ١٨٢٣ فدَّانًا من أطيان الدائرة السنية بالناحية ذاتها، غير أن هذه الصفقة ظلَّت تتعثر لأن الشركاء عجزوا عن سداد الأقساط التي تبقت عليهم من ثمن الأقساط، وكانت الصفقة موضع نزاع قضائي بين المشترين والبنك العقاري المصري

---

[٩٠] المؤيد، ٣ / ٥ / ١٩٠٠م.

[٩١] المصدر السابق، نفس العدد.

[٩٢] أرشيف البنك العقاري المصري، وثائق الدائرة، ملفات ١٨٦ / ٢٠٧، ١٥ / ٣٠، ٢٣٦ / ٢٥٢.

(بعد أن آلت إلى الأخير حقوق البائع عقب تصفية شركة الدائرة السنية)، وانتهى الأمر بانتزاع الأطيان المُباعة من المشترين.[٩٣] وربما كانت هذه الصفقة هي المحاولة الوحيدة التي أقدم فيها بعض صغار المُلَّاك على الدخول في مزادات بيع أطيان الدائرة السنية.

ولكن الملكيات الكبيرة فازت بنصيب الأسد من عمليات بيع أراضي الدائرة السنية، فقد زادت مساحة الملكيات التي تزيد على ٥٠ فدَّانًا في الفترة من ١٨٩٦–١٩٠٦م بمقدار ١٦٤٩٧٧،[٩٤] واستفاد الكثير من كبار المُلَّاك من وراء تلك العمليات فوسعوا مساحة ملكياتهم، فاشترى عمر بك سلطان — على سبيل المثال — مساحةً قدرها ٣٣٠٠ فدَّان صفقةً واحدةً شملت بعض زمامات قُرى المنيا، واشترى عبد الحميد أباظة بك ٦٣٠ فدَّانًا من أطيان الدائرة بالمنيا أيضًا.[٩٥]

أمَّا أطيان الدومين، فهي تلك التي كانت ملكًا لأُسرة الخديو إسماعيل، وتنازل عنها الأخير نيابةً عن عائلته للحكومة بمقتضى أمرٍ عالٍ صدر في ٢٦ أكتوبر ١٨٧٨م، وكانت تُقدَّر في ذلك الحين بـ ٤٢٥٧٢٩ فدَّانًا[٩٦] وأُسندت إدارتها إلى لجنة خاصة مؤلَّفة من ثلاثة أعضاء؛ مصري وإنجليزي وفرنسي، ورهنت تلك الأطيان ضمانًا لقرضٍ من بيت روتشلد بمبلغ ثمانية ونصف مليون جنيه إسترليني حصلت عليه الحكومة في ٣١ أكتوبر ١٨٧٨م لتقوم بسداد الديون السايرة، ونصَّت شروط القرض على السماح للجنة المنوط بها إدارة أراضي الدومين بسداد أقساط الدَّين من رِيع تلك الأراضي، كما أذنت لها الحكومة ببيع تلك الأطيان، واستخدام إيرادات البيع في استهلاك جزء من القرض[٩٧] وحدَّدت لائحة بيع أطيان الميري الصادرة في عام ١٨٧٩م شروط البيع، فنصَّت على أن يكون البيع بالمزاد العلني، وأن تُربط الأطيان المُباعة كأطيانٍ خَراجية بالضريبة المماثلة للأطيان الواقعة في نفس الحوض، أمَّا الأراضي البور فتُعفى من الضريبة خمس سنواتٍ ثم تُربط عليها الضريبة بعد ذلك حتى لو لم تكُن قد استُصلِحَت.[٩٨]

---

[٩٣] المصدر السابق، ملف رقم ٤٦٣.

[٩٤] Egypt No. 1 (1907), p. 50.

[٩٥] أرشيف البنك العقاري المصري، وثائق الدائرة، ملفات ٨١/٩٨، ٢٣٦/٢٥٢.

[٩٦] جرجس حنين، الأطيان والضرائب في القطر المصري، ص٢١٥.

[٩٧] المصدر السابق، نفس الصفحة.

[٩٨] المصدر السابق، ص٢٣٢.

وشرعت الحكومة منذ نهاية القرن التاسع عشر في بيع أراضي الدومين الخصبة على شكل مساحات صغيرة تتراوح بين ١٥–٢٠ فدَّانًا، مما أدَّى لزيادة الإقبال على شراء تلك الأراضي، وخاصةً من فئات متوسطي المُلَّاك الذين توافر لديهم المال نتيجة ارتفاع أسعار القطن في تلك الفترة.[٩٩] ولم يستفد صغار المُلَّاك (الذين كانوا يملكون دون الخمسة أفدنة) من عمليات بيع أطيان الدومين في توسيع مساحة ملكياتهم، لأن الحدَّ الأدنى لمساحة القطع المعروضة للبيع كان يبلغ نحو ١٢ فدَّانًا. وتنافس الراغبون في الشراء تنافسًا شديدًا في المزادات حتى إن سعر الفدَّان كان يزيد بمقدار ١١٧٪ عن القيمة الأساسية المقدَّرة له بالمزاد[١٠٠] ولم تكُن الأحوال المادية لصغار المُلَّاك وبعض متوسطيهم تُمكِّنهم من الدخول في تلك المزادات.

أمَّا أطيان الدومين التي كانت في حاجة إلى إصلاح، فكانت تُباع في مساحات كبيرة لشركات الأراضي بأثمان زهيدة لتتولى إصلاحها وإعادة بيعها للراغبين في الشراء،[١٠١] كذلك اشترى بعض كبار المُلَّاك — مثل بوغوص باشا نوبار وتيجران باشا وغيرهم — مساحاتٍ تجاوزت الألف فدَّان[١٠٢] ولم يبقَ في حوزة إدارة أراضي الدومين سوى ١٤٧٥٠٩ أفدنة في مطلع عام ١٩٠٧م[١٠٣] وبذلك بلغت نسبة ما بِيع من تلك الأراضي حوالي ١٣٪ من جملة أطيان الدومين، وبعد سداد القسط الأخير من قرض الدومين (في ٣١ ديسمبر ١٩١٢م)، أُدمج ما تبقَّى من أراضي الدومين تحت إدارة الأملاك الأميرية التي أُنشِئت خصِّيصى لهذا الغرض في ١٧ أبريل ١٩١٣م، وكانت تابعة لنظارة المالية.[١٠٤]

(٦) البنوك والشركات العقارية

وكانت عمليات شراء أراضي الدائرة السنية والدومين في حاجة إلى تمويل، ولعبت البنوك والشركات العقارية دور المُموِّل لتلك الصفقات بما كانت تقدِّمه من قروضٍ للمُلَّاك

---

[٩٩] Egypt No. 1 (1908), p. 17.

[١٠٠] Ibid., (1908), p. 13.

[١٠١] Ibid., (1906), p. 27.

[١٠٢] Tignor: Modernization and British Colonial Rule in Egypt, p. 243.

[١٠٣] Egypt No. 1 (1908), p. 3.

[١٠٤] أحمد محمد حسن وآخر، مجموعة القوانين واللوائح المعمول بها في مصر، ج٢، ص٢٣٥٥.

بضمان ما في حوزتهم من أراضٍ زراعية، وبذلك ساهمت مساهمةً فعالةً في نمو الملكيات الزراعية الكبيرة.

وساعد على ازدهار نشاط الشركات والبنوك العقارية ما طرأ على حقوق الملكية الخاصة للأرض من تطورٍ انتهى إلى تدعيم تلك الحقوق وإرساء قواعد الملكية التامة للأرض، وبالإضافة إلى ذلك فإن تطور الزراعة وانتعاش السوق الاقتصادي كانا كفيلين بجذب أنظار أصحاب رءوس الأموال الأجنبية إلى استثمار أموالهم في مجال الرهن العقاري، وخاصةً أن حقَّ الأجانب في امتلاك الأراضي الزراعية كان مكفولًا، كما أن السياسة المالية التي وضعها الاحتلال البريطاني لمصر شجعت المستثمرين الأجانب على الدخول في حقل الرهن العقاري نظرًا لما توفره تلك السياسة لهم من ضمانات،[١٠٥] وكذلك كفلت المحاكم المختلطة الضمانات لحقوق المستثمرين الأجانب.[١٠٦]

وكان أول وأهم البنوك التي عملت في حقل الرهن العقاري هو «البنك العقاري المصري Credit Foncier Egyptian» الذي تأسس في عام ١٨٨٠م، وأصبح بمرور الزمن من أكبر البنوك العقارية في مصر، وقد قام بتأسيسه بعض المُموِّلين المتمصرين، وعلى رأسهم سوارس الذي كان يمتلك — بالاشتراك مع ولدَيه — أحد بيوت المال المهمة في البلاد، وكانت تربطه صلاتٌ وثيقةٌ ببنوك فرنسا الكبرى لذلك كان جُلُّ اعتماده في تدعيم رأسمال البنك على مصادر تمويل فرنسية، بالإضافة إلى بعض رءوس الأموال الإنجليزية والبلجيكية والسويسرية التي ساهمت في البنك.[١٠٧]

وقد اضطرَّ البنك أن يقلِّل حجم معاملاته في بداية تأسيسه بسبب الظروف السياسية التي أحاطت بمصر في عام ١٨٨٣م، وسوء الأحوال الاقتصادية الذي نجم عن الطاعون الذي فتك بالماشية في عام ١٨٨٣م، ولفَتْك الآفات بمحصول القطن في عام ١٨٨٥م، ثم عاد البنك إلى التوسع في أعماله بعد ذلك. وأدت الظروف الاقتصادية السيئة التي عانت منها البلاد في الثمانينيات إلى عجز الكثير من عملاء البنك عن سداد ما عليهم من قروض،

---

١٠٥ Baer, G.: A History of Land Ownership in Modern Egypt, p. 100.

١٠٦ Brinton, J. Y.: The Mixed Courts of Egypt, U.S.A., 1910, pp. 115–116.

١٠٧ Crouchley: The Investment of Foreign Capital in Egyptian Companies and Public Debt, Cairo 1936, p. 4.

فقام البنك بنزع ملكية الكثير من الأراضي في وقتٍ لم يكُن فيه إقبالٌ على الشراء، فاضطرَّ البنك إلى إدارة تلك الأراضي بنفسه.[١٠٨]

وكانت زيادة الطلب على الأراضي الزراعية في التسعينيات وحركة مبيعات أطيان الدائرة السنية والدومين سببًا في إقبال الكثير من كبار المُلَّاك الزراعيين على رهن أراضيهم لدى البنك، مقابل الحصول على قرض كبير يتيح لهم شراء المزيد من الأرض، مما دفع البنك إلى زيادة قيمة سنداته من ٦ مليون جنيه في عام ١٩٠٢م، إلى ٨ مليون جنيه عام ١٩٠٤م، إلى ١٦٠٠٥٠٠٠ جنيه في عام ١٩٠٧م، ويرجع السبب في هذه الزيادة الكبيرة إلى شراء البنك لحقِّ البائع من شركة الدائرة السنية.[١٠٩]

وقد ارتفعت القروض التي قدَّمها البنك لعملائه من ٦٧٩٨٥٠٥ جنيه مصري في عام ١٩٠٢م، إلى ٢٣٦٧١٠١٢ جنيه مصري في عام ١٩٠٧م، وكانت ٩٠٪ من القروض فيما بين عامَي ١٩٠٣–١٩٠٥م عبارة عن قرض بضمان أراضٍ زراعية، وكان ثُلثا القروض التي قُدِّمت حتى عام ١٩٠٥م عبارة عن قروض تزيد قيمة كل قرضٍ منها عن ألف جنيه مصري، وكونت القروض التي يزيد كلٌّ منها على عشرة آلاف جنيه ما نسبته ٤٨,٣٪ من جملة القروض في عام ١٩٠٢م، و٢٦,٢٪ في عام ١٩٠٣م، ٣١٪ في عام ١٩٠٤م، ٣٧,٩٪ في عام ١٩٠٥م،[١١٠] وفي هذا دلالة واضحة على أن معظم هذه القروض كانت تذهب إلى كبار المُلَّاك الزراعيين الذين كان باستطاعتهم رهن مساحات من أراضيهم تغطي قيمة ما يقترضونه من البنك.

وقد ازدادت مساحة الأراضي المرهونة لدى البنك العقاري المصري من ٣٣٣٩٥٣ فدَّانًا في عام ١٨٩٥م، أيْ بنسبةٍ تبلغ نحو ١٠٪ من مساحة الأراضي الزراعية في البلاد، إلى

---

[١٠٨] البنك العقاري المصري ١٨٨٠–١٩٣٠م، أصدره البنك بمناسبة عيده الخمسيني، القاهرة ١٩٣٠م، ص١٣.

[١٠٩] كانت الشروط التي حصلت بها الشركة على أراضي الدائرة تنصُّ على أن تقوم شركة أراضي الدائرة السنية ببيع تلك الأراضي قبل عام ١٩٠٥م — تاريخ استحقاق قرض الدائرة السنية — ونتيجةً لارتفاع أسعار الأطيان فقد حقَّقت هذه العملية ربحًا قدرُه ٦٠٠٨٠٠٠ جنيه إسترليني. وقد بيعت الأراضي بالأجل، وبذلك كان سداد الأقساط يتطلب وقتًا طويلًا يؤدي إلى تحول الشركة إلى شركة رهن عقاري، وحتى يتفادى البنك العقاري المصري هذه المنافسة الخطيرة، قام بشراء حق البائع من شركة الدائرة السنية بمبلغ ثمانية ملايين جنيه (انظر: Crouchley: Op. Cit., p. 35.).

[١١٠] هذه الأرقام والنسب مُستقاة من التقارير السنوية للبنك العقاري المصري ١٨٨١–١٩١٤م.

١٠٣١٣٥٦ فدَّانًا في عام ١٩٠٧م، أيْ بنسبةٍ تبلغ نحو ٢٥٪ من مساحة الأراضي الزراعية في البلاد، وهي الفترة التي شهدت عمليات بيع أطيان الدائرة السنية والدومين التي ساهم البنك العقاري المصري في تمويلها بتقديم القروض إلى كبار المُلَّاك ومتوسطيهم مقابل رهن أطيانهم لديه، وقد استمر البنك يزاول نشاطه على نطاق واسع حتى بعد أزمة ١٩٠٧م، فبلغت مساحة الأطيان المرهونة لدى البنك ١٢٥٧٥٥٠ فدَّانًا في عام ١٩١٣م، وتشكَّل ما تبقَّى من أطيان الدائرة السنية التي آلت إلى البنك حقوق البائع فيها جانبًا من تلك الأطيان.[١١١] وذلك بخلاف الأراضي التي كانت مرهونةً لدى شركات وبنوك الرهن الأخرى، والمُرابين من التجار الأوروبيين والسوريين والأقباط.

فقد شهد مطلع القرن العشرين تأسيس شركتين أخريين للرهن العقاري؛ هما «الصندوق العقاري المصري Caisse Hypothecaire d'Egypte» الذي أُنشِئ في عام ١٩٠٣م برأسمالٍ فرنسي–بلجيكي مشترك جاء أغلبه من بلجيكا، و«بنك الأراضي المصري Land Bank of Egypt» الذي مثلت فيه المصالح الإنجليزية الفرنسية في حقل الرهن العقاري.

وقد ارتفعت جملة رأس المال المدفوع والسندات الخاصة بالبنوك والشركات العقارية من ٥١٦٨٠٠٠ جنيه مصري في عام ١٨٩٧م، إلى ٣٩٦٨٠٠٠٠ جنيه مصري في عام ١٩٠٧م، وكان معظم رأس المال أجنبيًّا لأن المصريين لم يساهموا في هذا المجال إلا بقدرٍ محدود، وكانت غالبية سندات تلك البنوك تُباع في الخارج، وإن كان البنك العقاري المصري قد خصَّص جزءًا من سنداته للمستثمرين المحليين الذين كانوا من الأجانب أيضًا.

وكانت الزيادة في رءوس أموال البنوك والشركات العقارية صدًى للزيادة في حجم القروض التي تقدِّمها لعملائها، فقد زادت القروض التي قدَّمتها تلك البنوك للأفراد من ٤٤٣٤٠٠٠ جنيه في عام ١٨٩٧م، إلى ٣٥٤٦٥٠٠٠ جنيه مصري في عام ١٩٠٧م.

وفي الوقت نفسه تدفقت رءوس الأموال الأجنبية على البلاد لاستثمارها في الرهن العقاري بواسطة أفراد زاولوا نشاطهم من خلال مكاتب المحامين أو المؤسسات المتخصِّصة في الرهن العقاري، وقد قُدِّر رأس المال الفرنسي المُستَغل في هذا المجال في عام ١٩١١م بخمسة عشر مليون فرنك.[١١٢]

---

[١١١] المصدر السابق، نفس السنوات.

[١١٢] Crouchley: Op. Cit., pp. 50–57.

وفي الفترة من ١٩٠٧–١٩١٤م، صدرت كميات جديدة من سندات بنوك الرهن العقاري بلغ رأسمالها ١٠١٠٢٠٠٠ جنيه مصري، كما أُسِّست في نفس الفترة شركاتٌ جديدةٌ؛ إحداها إنجليزية وأخريان فرنسيتان وواحدة بلجيكية-فرنسية وبنك ألماني. وقد أدَّى تأسيس هذه الشركات إلى زيادة رأس المال المُستثمَر في مجال الرهن العقاري بمقدار ٤٧٨٧٠٠٠ جنيه مصري عن الفترة السابقة على عام ١٩٠٧م.[١١٣]

وقد ثبت من مساحة الأراضي الزراعية في عام ١٨٩٤م أن الأراضي المرهونة بالصعيد كانت تُقدَّر بعُشر مساحة الأراضي الزراعية به وبثمن مساحة الأراضي الزراعية في كلٍّ من البحيرة والشرقية والجيزة، وكانت ديون مُلَّاك الأراضي التي تربو على ٥٠ فدَّانًا تُقدَّر بما يزيد على ٧٠٪ من جملة هذه الديون، وقد رهن هؤلاء المُلَّاك ١٥٪ من أراضيهم كضمانٍ لتلك القروض.[١١٤]

وبذلك لعبت بنوك وشركات الرهن العقاري دورًا هامًّا في تمويل عمليات شراء الأراضي في أواخر القرن التاسع عشر ومطلع القرن العشرين، وساعدت بذلك على نمو الملكيات الكبيرة على حساب الملكيات المتوسطة والصغيرة.

كذلك لعبت شركات الأراضي التي كانت مملوكةً للأجانب — في معظمها — دورًا هامًّا في نمو الملكيات الكبيرة عن طريق استصلاح الأراضي وبيعها في مساحات كبيرة للراغبين في الشراء، مما جعل الإقبال عليها مقصورًا على كبار المُلَّاك الذين تراكمت في أيديهم فوائض الأموال.

وقبل سنة ١٩١٤م كان عدد شركات الأراضي يبلغ خمس عشرة شركةً؛ هي شركة أبي قير (تأسست في ١٨٨٨م)، وشركة أراضي البحيرة (١٨٩٤م)، والشركة العقارية المصرية (١٨٩٦م)، والشركة المساهمة الزراعية الصناعية (١٨٩٧م)، والشركة المصرية الجديدة (١٨٩٩م)، وشركة كوم أمبو (١٩٠٤م)، والشركة المصرية للمشروعات والتنمية Egyptian Enterprise, Development Co. (١٩٠٤م)، وشركة أراضي الغربية (١٩٠٥م)، وشركة الشيخ فضل (١٩٠٥م)، والاتحاد العقاري المصري (١٩٠٥م)، والشركة الإنجليزية المصرية لتقسيم الأراضي (١٩٠٥م)، Anglo Egyptian Land Co.، وشركة الأراضي المصرية المتحدة

---

١١٣ Ibid., p. 69.

١١٤ Baer: Op. Cit., p. 102.

ليمتد (١٩٠٦م) .United Egyptian Lands Ltd، وشركة سيدي سالم (١٩٠٦م)، وشركة كفر الدوار الزراعية (١٩٠٧م)، والشركة الزراعية المصرية (١٩١١م).[١١٥]

ولقد توقَّف تأسيس هذا النوع من الشركات منذ عام ١٩١١م إلى عام ١٩٢٦م، حيث عاد النشاط مرةً أخرى إلى سابق عهده، وإن كان بدرجةٍ أقل، وربما يرجع هذا إلى عدم الاستقرار السياسي الذي مرَّ به المجتمع المصري من الحرب العالمية الأولى إلى ثورة ١٩١٩م، ففي ١٩٢٦م تأسست شركة القاهرة الزراعية، وفي ١٩٢٩م تأسست شركة أراضي الدقهلية، وفي عام ١٩٣٦م تأسست شركة الكروم والكحول المصرية Viticole et Vinicole d'Egypte، وفي عام ١٩٣٧م تأسست شركة تأجير الأراضي الزراعية Socagricole et farmier Formag، وشركة الجعفرية للصناعة والزراعة، وفي عام ١٩٤٧م تأسست شركة البساتين والكروم المصرية.[١١٦]

ولقد بلغت هذه الشركات قمة استثماراتها حوالي ١٩١٠م، ثم انكمشت تدريجيًّا إلى ١٣ مليون جنيه في أوائل العشرينيات، وبعد تدهور ضئيل في الثلاثينيات عادت للنهوض مرةً أخرى خلال الأربعينيات حتى وصلت إلى ١٤ مليون جنيه في عامَي ١٩٤٥–١٩٤٦م.

ويُلاحَظ بصفة عامة أن شركات الأراضي الرئيسية الضخمة استطاعت أن تحقِّق الاستمرار والصمود والبقاء حتى خلال سنوات الأزمات، ولعلَّ ما يؤكد ذلك استقرار حجم الملكيات التي تحت يدها استقرارًا نسبيًّا خلال الفترة ودون تغييرٍ يُذكر، فيما عدا ما حدث خلال العشرينيات من قيام شركات الأراضي الكبرى وفي مقدمتها شركة أراضي البحيرة ببيع مساحات كبيرة من ممتلكاتها.

وثمة نقطة على جانب من الأهمية؛ وهي أن التناقص الذي كان يحدث في ملكيات بعض الشركات لا يعني إفلاسها، فكل ما كان يحدث هو انتقال الملكية من شركةٍ إلى شركةٍ أخرى بسبب اختلاف نوع الاستغلال بين هذه الشركات، فمثلًا شركات ينحصر نشاطها الرئيسي في إصلاح الأراضي وبيعها (شركات سيدي سالم، والشركة المساهمة الزراعية والصناعية، شركة أراضي البحيرة)، وشركات كانت مهمتها زراعة الأراضي المُستصلَحة هذه واستغلالها (شركة كوم أمبو، وشركة البساتين والكروم المصرية، وشركة الكروم والكحول المصرية). وأكثر من هذا، فقد حدث أن غيرت شركات الكروم تخصُّصها الأصلي

---

١١٥ G. Baer: Op. Cit., p. 125.

١١٦ G. Bear: Op. Cit., p. 124.

من إصلاح الأراضي وبيعها إلى الزراعة. يضاف إلى هذا أن الأراضي كانت تنتقل من شركةٍ إلى أخرى، فمثلًا كل أراضي شركة سيدي سالم عند تأسيسها — حيث يملك الاتحاد العقاري المصري جزءًا كبيرًا منها — اشترتها من شركة أراضي البحيرة، كما أن جزءًا هامًّا من أراضي الشركة المساهمة الزراعية والصناعية التي اشترتها خلال الأربعينيات انتقلت إلى شركات أخرى (حوالي ٣٠٠٠ فدَّان لشركة أراضي الغربية، وأكثر من هذا لشركة تأجير الأراضي الزراعية).

وجديرٌ بالذكر في هذا المجال أن مؤسِّسي شركةٍ ما، كانوا من كبار المُلَّاك، نقلوا ملكياتهم أو باعوا أنصبتهم لحساب تأسيس الشركة، فمثلًا اشترى مؤسِّسو شركة الاتحاد العقاري، وهم عائلات قطاوي ومنشة وسوارس، أكثر من ٦٠٠٠ فدَّان بناحية البدرشين (جيزة)، واشترت شركة الكروم والكحول المصرية أراضيها من الإخوان جاناكليس وبيراكوس Pierrakos الذي كان يملك أغلب رأسمال الشركة في عام ١٩٤٩م، ومديرها في الوقت نفسه. كذلك اشترت شركة الجعفرية أراضيها من تومايدس Thomaidis الذي أصبح واحدًا من مديري الشركة فيما بعد.

ومن ناحيةٍ أخرى فإن بعض الشركات حصلت على أراضيها بوسائل الحجز والبيع وفاءً للديون خلال أزمة عام ١٩٢٩م، ومن هذه الشركات الشركة الزراعية المصرية التي خصَّصت نشاطها في هذا المجال لسنواتٍ طويلة، وشركة أبي قير التي زادت ملكيتها من ٧٨١٤ فدَّانًا إلى ٩٦٨٦ فدَّانًا بين عامَي ١٩٢٩–١٩٣٤م.[١١٧]

جدول ٢-٣: حجم ملكيات الشركات خلال الفترة

اسم الشركة	الملكية بالفدَّان			
	١٩٢٤م	١٩٣٢م	١٩٤٠م	١٩٤٨/١٩٤٩م
شركة أبي قير	=	٩٥٥٩	٨٣١٠	٣٦٧٣
شركة أراضي البحيرة	+ ٧٠٠٠٠	٦٥٤٦١	٦٠٣٤٥	٤٩٥١١
الشركة العقارية المصرية	-	-	١٣٤٠	٢٦٠٠
الشركة الزراعية والصناعية والمساهمة	١٩٠٢٠	١٦٥٠٠	١٦٥٠٠	٣٧٤٥

[١١٧] G. Baer: Op. Cit., p. 124–127.

اسم الشركة	الملكية بالفدَّان			
	١٩٢٤م	١٩٣٢م	١٩٤٠م	١٩٤٨/١٩٤٩م
الشركة المصرية الجديدة	٦٥٨٢	٦٢٢٥	٤٩٥٥	٥٦٧٥
شركة كوم أمبو	٣٠٠٠٠	٧٠٠٠٠	٦٩٣٨٨	٦٨٤٩٦
الشركة المصرية للمشروعات والتنمية	٢٠٠٠ +	٢٠٠٤	٩٥٠	١١٥٣
شركة أراضي الغربية	٦٢٨٧	٥٨٠٠ +	٤٩٦٩	٧٦٩١
شركة الشيخ فضل	–	–	=	٧٠٠٠
الاتحاد العقاري المصري	٥٤٢٥	٣٦٦٨	٣٣٧٢	٣٤٢٨
الشركة الإنجليزية المصرية لتقسيم الأراضي	٤٩٦١	٣٤٨٠	٤٣٩٩	٢٣٤٢
شركة الأراضي المصرية المتحدة ليمتد	١٣١٥	=	١٦٨٣	–
شركة سيدي سالم	١٠٥٠٩	٨٥١٩	=	١٥٣٨
شركة كفر الدوار الزراعية	١٧٩٤	–	–	–
الشركة الزراعية المصرية	=	=	٣٦٤٨	–
شركة القاهرة الزراعية	–	٦٩٧٧	=	١٢٥٧
شركة أراضي الدقهلية	–	٤٧٣٤	٢٨٥٦	٢٢٠٨
شركة الكروم والكحول المصرية	–	–	٤٤٣٢	٧٣٥٥
شركة أراضي كفر الزيات	–	–	٤٥٠٠	٣٢٩٤
شركة تأجير الأراضي الزراعية	–	–	–	٣٠١٥
شركة الجعفرية للصناعة والزراعة	–	–	–	١٤٢٥
شركة البساتين والكروم المصرية	–	–	–	٥٢٥٣
إجمالي	١٥٧٨٩٣	٢٠٢٩٢٧	١٨٨٧٧٩	١٨٠٦٥٩

ملاحظات للجدول:

= شركات تملك أراضي ولكن غير معروفة.

– شركات لا تملك.

+ تقدير على أساس السنوات السابقة واللاحقة.

(٧) بيع أراضي الدولة

وقد بذل كبار المُلَّاك جهدًا كبيرًا للحصول على مساحات من الأراضي التي كانت تملكها مصلحة الأملاك الأميرية التي أُنشِئت بأمرٍ عالٍ في ٧ أبريل ١٩١٣م لإدارة ما تبقَّى من أطيان الدومين وغيرها من أملاك الميري، فكان بيع أراضي الدولة مصدرًا من مصادر نمو الملكيات الكبيرة، فمنذ إعطاء الأفراد حقَّ ملكية الأراضي في مصر منذ عام ١٨٩١م وجهودهم لم تنقطع في الضغط على الحكومة بوسيلةٍ أو بأخرى، لكي تتنازل عن الأراضي الواقعة تحت سيطرتها وإباحة ملكيتها للأفراد، ففي البداية أصدر مجلس النظَّار في ٢١ فبراير ١٨٩٤م لائحة[١١٨] بـ «جواز إعطاء البرك والمستنقعات ملك الميري المُضرة بالصحة العمومية بصفة ملكية إلى مَن يتعهد بردمها» (مادة ١)، مع إعفائها من دفع ضريبةٍ عنها لمدَّة عشر سنوات (مادة ١١)، وبشرط أن تكون هذه البرك والمستنقعات على مسافةٍ أقلَّ من ألف مترٍ من أماكن كل مدينة أو ناحية أو عزبة (مادة ١٢). وقد يكون الدافع وراء تلك اللائحة حماية الأهالي من الأمراض التي تصيبهم من جرَّاء انتشار هذه البرك، ولكنها من ناحيةٍ أخرى كانت مشجعًا على التملك.

وسعيًا وراء هذا الهدف ارتفعت أصوات المُلَّاك تبصِّر الحكومة بطريقةٍ أو بأخرى بأهمية مشروعات إصلاح الأراضي وتقديمها على ما عداها من المشروعات الأخرى، فقد كتب مالكٌ كبيرٌ يطالب الحكومة بالبدء في إصلاح الأراضي البور بتقسيمها إلى قِطعٍ تختلف بين مائة فدَّانٍ وعشرة آلاف فدَّان، وبيعها بثمن «زهيد» للمُلَّاك المصريين أو الشركات لإصلاحها وتعميرها في مدَّة معيَّنة، فإذا كان المشتري شركةً تتعهد بأنها إذا باعت الأرض لصغار المُلَّاك لا يتجاوز ربحها الثمن الأصلي ومصاريف الإصلاح وفوائد هذه المبالغ.[١١٩] وواضحٌ أن مساحة القِطَع المُقترَحة للبيع لا يقدر على شرائها — مهما كان ثمنها زهيدًا — إلا كبار المُلَّاك الذين كان يعبِّر عنهم ولا شك. وبعد إنشاء مصلحة الأملاك الأميرية في عام ١٩١٣م لتدير أملاك الدولة — كما تقدَّم — أخذت الدعوة لتصفية هذه المصلحة

[١١٨] الحكومة المصرية، القوانين العقارية في الديار المصرية، ص٣٨–٤٠.

[١١٩] المقطم ٦/٨/١٩١٩م، رأي لمحمد أبي الفتوح، يردُّ فيه على جريدة التيمس التي نشرت مقالًا لمراسلها في مصر، قال فيه بوجوب زيادة الماء في السودان بدلًا من إحياء الأقسام الشمالية من الدلتا.

وطرح أراضيها للبيع تنتشر، وحمل لواءها كبار المُلَّاك بطبيعة الحال، وقيل إن تصفية هذه المصلحة وتقسيم أراضيها وبيعها للأهالي لزراعتها واستغلالها يعدُّ مسايرةً للتطور الاجتماعي، وعندئذٍ تستريح الدولة من مصلحة لا تجد من بقائها إلا المصاعب التي لا تقابلها فوائد.[١٢٠]

ونوَّه مالكٌ كبيرٌ آخر[١٢١] إلى الخسارة التي تحقِّقها هذه المصلحة؛ فهي تصرف نحو ٦٠٪ من إيراداتها على موظفيها وعمالها، فبينما كانت إيرادات عام ١٩٢٣م تبلغ ٧٨٢ جنيهًا كانت المصروفات ٤١٠٣٦٢ جنيهًا، وبينما كانت الإيرادات ٧٩٣ جنيهًا في عام ١٩٢٤م كانت المصروفات ٤٠٢٦٠٦، في حين أنه لا ينبغي ألَّا تتعدى المصروفات ١٥٪ من الإيرادات، ومن ثَم طالب ببيع هذه الأراضي للأهالي، وهو اقتراحٌ سبق أن تقدَّم به في الجمعية التشريعية «لأن الحكومة لا تستطيع أن تكون مزارعةً أو متاجرةً وتتقن عملها كما يتقنه الأفراد»، وفي ذلك فائدة للحكومة تعود عليها من ربط المال على تلك الأراضي تدرُّ إيرادًا ضخمًا.

ولا شكَّ أن وراء مثل هذه الآراء الفكرة الليبرالية التي كانت منتشرةً آنذاك، والتي كانت تحدِّد دور الحكومة أو الدولة في الدفاع والأمن وبعض الخدمات العامة، وترفض أن تقوم الحكومة بدورٍ استثماريٍّ في أيِّ مجال من مجالات الزراعة والصناعة والتجارة، ومع هذا فقد وُجد مَن يعترض على فكرة تصفية مصلحة الأملاك، وينبه إلى خطورة ذلك على أساس «أن النظم الاجتماعية الراقية تقتضي في مصر خاصةً ألَّا تُباع الأطيان الميري للأفراد، بل أن توضع النظم الهادئة العادلة التي تجعل كافة الأطيان تئول إلى الحكومة، ثم توزَّع بطريق التأجير للزارع توزيعًا عادلًا»، حتى يعود التوازن إلى ملكية الأراضي بدلًا من انقسام «الأمة إلى قسمين غير متناسبَين؛ أحدهما السادة المرفهون، والآخر العبيد المرهقون»،[١٢٢] خاصةً وأن أقلَّ صفقةٍ من أراضي الحكومة طُرحت للبيع عام ١٩٢٨م لصغار المزارعين، أوضحت أن بعض كبار المُلَّاك أغروا صغار المُلَّاك للتقدم لشراء هذه الأراضي لحسابهم هم، أيْ كبار المُلَّاك وهكذا.[١٢٣]

---

[١٢٠] السياسة ٢٩ / ٨ / ١٩٢٤م.

[١٢١] الأهرام ٢٩ / ٤ / ١٩٢٥م «إصلاح اقتصادي خطير بقلم قليني فهمي».

[١٢٢] شاكر فهمي المحامي، بيع الأملاك الأميرية خطأ اجتماعي «السياسة ٢٠ / ٧ / ١٩٢٦م».

[١٢٣] المقطم ٢٣ / ٨ / ١٩٢٨م، افتتاحية العدد «أطيان الحكومة ولَمن تباع».

وعندما وضعت الحكومة مشروعًا ببيع ٥٠٧١٠٣ أفدنة من الأملاك الأميرية خصَّصت ١٣١٥٨٢ فدَّانًا لصغار الزرَّاع مكوَّنة من ٦٤٠٠٠ قطعة، لا تزيد الواحدة على عشرة أفدنة، بينما خصَّصت لكبار المُلَّاك ٣٤٣٥٢١ فدَّانًا مكوَّنة من ٣٨٠٠٠ قطعة؛ كل قطعة من عشرين إلى مائة فدَّان، بالإضافة إلى طرح ٣٢٠٠٠ فدَّان من الأراضي البور؛ كل قطعة بين مائة فدَّان ومائتَي فدَّان.[١٢٤]

أيْ إن المستفيد الأول من هذا التوزيع كانوا كبار المُلَّاك، فرغم قلة عددهم بالنسبة إلى صغار المزارعين فقد خصَّصت لهم الحكومة نسبةً أكبر من الأرض، فقد قال مكرم عبيد صاحب المشروع إن الحكومة إذا اتجهت بادئ ذي بدء للفلاح والزارع الصغير فيما وضعت من مشروعات فإنها لم تغفل شأن متوسطي وكبار الزرَّاع، فليُقبِل الأهلون على الشراء، فهم أصحاب الحقِّ الأول في أراضي الحكومة التي لا يصحُّ عدلًا ولا فعلًا أن تبقى الأرض بين يدَي الوكيل ويُحرم منها الأصيل. فعبَّر بذلك عن وجهة نظر كبار المُلَّاك، وموقفهم من بقاء الأراضي في يد الحكومة. غير أن الشراء من أراضي الدولة أصبح يمثل الطريقة الرئيسية لاقتناء الأرض بالنسبة لكبار المُلَّاك، فمنذ تأسيس مصلحة الأملاك الأميرية في عام ١٩١٣م — كما تقدم — وحتى عام ١٩٤٩م باعت ٤٥٥٧٩٩ فدَّانًا، ورغم أن الإحصائيات الرسمية الخاصة ببيع هذه الأراضي لا توضح نوعية المشترين، إذا كانوا من كبار المُلَّاك أم من صغارهم، فهي تذكر فقط المساحات المُباعة سنويًّا، فمن الممكن معرفة المساحات التي اشتراها كبار المُلَّاك من ملاحظة الارتفاع النسبي في شرائح الملكيات أكثر من ٥٠ فدَّانًا، حسبما توضح الإحصائيات الرسمية. فقد كانت مبيعات مصلحة الأملاك منذ عام ١٩٣٩م إلى ١٩٤٩م، وهي السنوات التي شهدت ارتفاعًا في الملكيات الكبيرة كما يلي:[١٢٥]

---

[١٢٤] مشروع وزير المالية مكرم عبيد لتوزيع أراضي الحكومة «الكتلة ١٨ / ٩ / ١٩٤٥م». انظر أيضًا مذكرة وزارة المالية في ١٩٣٦م، مرفوعة لمجلس الوزراء بشأن إصلاح الأراضي البور بمعرفة مصلحة الأملاك الأميرية أو بعض الهيئات والشركات، حيث اقترح تخصيص ٤٠٦٠٠ فدَّان بور، وتوزيعها على كبار المُلَّاك لإصلاحها بشرط أن يدفع ٢٠٪ من الثمن مقدَّمًا بفائدةٍ قدرُها من ٣.٥٪ على الـ ٨٠٪ الباقية (مجلس النواب ١٦ / ٩ / ١٩٣٦م).

[١٢٥] مجلس الشيوخ، جلسة ٨ / ١٢ / ١٩٤٨م.

جدول ٢-٤

السنة	عدد الأفدنة
١٩٣٩-١٩٤٠م	١٢٦٢٠
١٩٤٠-١٩٤١م	٢٠٧٩٩
١٩٤١-١٩٤٢م	١٥١٩٩
١٩٤٣-١٩٤٤م	٢٦٥٧٩
١٩٤٤-١٩٤٥م	١٧٠٧٤
١٩٤٥-١٩٤٦م	٢٦٥٤٨
١٩٤٧-١٩٤٨م	١٥٦٦٢
١٩٤٨-١٩٤٩م	١٥٦١٥

وقد تركزت هذه المبيعات في كلٍّ من مديريات البحيرة والغربية والشرقية، وهي مناطق الأراضي الأميرية، فقد بيع بالبحيرة حوالي ٢٠٠٠٠ فدَّان بين عامَي ١٩٤٠–١٩٤٤م، وحوالي ٥٥٠٠٠ فدَّان بالغربية بين عامَي ١٩٤٠–١٩٤٨م، وحوالي ١١٠٠٠، ٣٥٠٠٠ فدَّان بنفس المديرية بين عامَي ١٩٤٠–١٩٤٤م، وعامَي ١٩٤٧–١٩٤٩م. وهذه المديريات الثلاث هي التي شهدت ارتفاعًا في الملكيات أكثر من خمسين فدَّانًا، ففي البحيرة ازدادت هذه الملكيات ١٢٣٢٣ فدَّانًا بين عامَي ١٩٣٩–١٩٤٦م، وفي الغربية زادت ٢١٤٧٥ فدَّانًا بين عامَي ١٩٣٩–١٩٤٧م، وبالشرقية ١٢٧٦٠ فدَّانًا بين عامَي ١٩٤١–١٩٤٦م.[١٢٦]

وترتبط دراسة ظاهرة تركُّز الملكية في مصر بدراسة التطورات التي طرأت على المساحة المزروعة، لعلاقة هذا بتحديد نِسب الملكيات الكبيرة إلى المساحة الكلية، على أنه يجب التنويه إلى أن دراستنا لتطور المساحة لن تكون إلا بالقدر الذي يفيد في إبراز ظاهرة التركز فقط، وليس دراسة الجانب الجغرافي في المسألة.

[١٢٦] Baer: Op. Cit., p. 98-99.

والجدول التالي[١٢٧] يوضح تطور المساحة الكلية للأرض الزراعية في مصر خلال الفترة من ١٩١٤–١٩٥٠م.

جدول ٢-٥

السنة	جملة المساحة بالفدَّان
١٩١٤م	٥٤٥٧٩٨٤*
١٩١٥م	٥٤٥٧٠٩٦
١٩١٦م	٥٤٥٢٤٤٨
١٩١٧م	٥٤٨٦١٤٤
١٩١٨م	٥٤٨٩١٢٤
١٩١٩م	٥٥١١٢٥٩
١٩٢٠م	٥٥٣٥٣٥٢
١٩٢١م	٥٥٧٤٥٠٠
١٩٢٢م	٥٥٩٥٧٠٧
١٩٢٣م	٥٥٩٧٩١٦
١٩٢٤م	٥٥٩٧٠٢٣
١٩٢٥م	٥٥٩٨٥٠٦
١٩٢٦م	٥٦٢٧٥٠١
١٩٢٧م	٥٦٦٨٧٧٧
١٩٢٨م	٥٨٢٥٠٦٣
١٩٢٩م	٥٧٩٣٣٠٩
١٩٣٠م	٥٧٩٠٠٥٠
١٩٣١م	٥٨٢٥٣٠٠
١٩٣٢م	٥٨١٦٣٤٣

[١٢٧] أعداد الإحصائية الشهرية الزراعية الاقتصادية التي تصدرها مصلحة الإحصاء بوزارة المالية ١٩١٤–١٩٥٠م.

السنة	جملة المساحة بالفدَّان
١٩٣٣م	٥٨١٨٣٩٠
١٩٣٤م	٥٨٣٧١١٠
١٩٣٥م	٥٨٣٦٩٥٩
١٩٣٦م	٥٨٣٦٩١٢
١٩٣٧م	٥٨٣٤٢٦٩
١٩٣٨م	٥٨٣١٥٥٦
١٩٣٩م	٥٨٣٦٧٤٦
١٩٤٠م	٥٨٤١١١٠
١٩٤١م	٥٨٤٤١٨٧
١٩٤٢م	٥٨٥٧٥٥٦
١٩٤٣م	٥٨٥٩٨٩١
١٩٤٤م	٥٨٧٣٢٠٠
١٩٤٥م	٥٨٨١٠٦٠
١٩٤٦م	٥٩٠٣١٩٣
١٩٤٧م	٥٩٢٢٠٤٣
١٩٤٨م	٥٩٣٨٢١٧
١٩٤٩م	٥٩٤٨١٣٤
١٩٥٠م	٥٩٦٢٦٦٢

* يذكر أمين سامي في تقويم النيل، الجزء الأول ص١٣٣، أن جملة المساحة في ١٩١٤م هي: ٥٧١٢١٦٣ فدَّانًا.

ويُلاحَظ بادئ ذي بدء أن الزيادة التي طرأت على المساحة خلال الفترة زيادةٌ طفيفةٌ بالقياس إلى طول الفترة الزمنية، ففي خلال ٣٧ عامًا لم تزِد الأرض الزراعية سوى ٥٠٤٦٧٨ فدَّانًا من ٥٤٥٧٩٨٤ فدَّانًا في عام ١٩١٤م إلى ٥٩٦٢٦٦٢ فدَّانًا في ١٩٥٠م، بل إن ما يقرب من نصف هذه الزيادة، وهو ٢٢٦٧٩٤ فدَّانًا، قد حدث خلال المدَّة من ١٩٢٥م إلى ١٩٣١م، أيْ من ٥٥٩٨٥٠٦ أفدنة في ١٩٢٥م إلى ٥٨٢٥٣٠٠ فدَّان في عام

١٩٣١م، وكانت هذه الزيادة نتيجةً لمشروعات الصرف واستصلاح الأراضي في شمال الدلتا التي تمَّت خلال تلك الفترة.

وبطبيعة الحال فإن الزيادة في رقعة الأرض القابلة للزراعة كان يتبعه ارتفاع نِسب المُلَّاك الذين كانوا يُقبِلون على شراء تلك الأراضي، وكان يتبعه أيضًا ارتفاع في الأجور وارتفاع في أثمان الأراضي وتركيز أكثر في الملكية.

والجدول التالي يوضح الملكيات أكثر من خمسين فدَّانًا للمصريين والأجانب، من حيث نسبة عددهم إلى عدد المُموِّلين بصفةٍ عامة، ونسبة ما يملكون إلى المساحة الكلية بصفة عامة. ويوضح مدى تركُّز الملكية الكبيرة إلى إجمالي المُلَّاك، وكانت تتأرجح بين ٠,٧٪، ٠,٦٪ إلى أن استقرت على ٠,٥٪ ابتداءً من عام ١٩٣٠م وحتى نهاية الفترة.

ويُلاحظ أن هذا التركيز الشديد (٠,٥٪)، جاء في أعقاب زيادة مساحة الأرض الزراعية بعد إتمام مشروعات الإصلاح والصرف، في شمال الدلتا، مما يعني أن معظم تلك الأرض الجديدة المُستصلَحة ذهبت إلى أيدي كبار المُلَّاك، فلقد ارتفعت ملكياتهم بالنسبة لإجمالي المساحة من ٣٣,٩٪ إلى ٣٥,١٪ في ١٩٣٠م، كذلك ارتفع متوسط ما يملكه الفرد من نحو ١٥١ فدَّانًا في عام ١٩٢٥م إلى ما يزيد قليلًا على ١٥٨ فدَّانًا في ١٩٣٠م. وإذا كانت نسبة الملكية قد انخفضت إلى ٣٣,٨٪ في عام ١٩٣٥م، فقد جاء ذلك كنتيجةٍ لأزمة الديون العقارية وقيام شركات الأراضي وبنوك الرهونات بتوقيع الحجز على بعض الأراضي وفاءً للديون كما سيأتي ذكره في الفصل الخامس.

أمَّا نسبة الملكيات الكبيرة الأجنبية إلى إجمالي المُلَّاك الأجانب، فقد كانت ثابتةً إلى حدٍّ كبير؛ فهي ١٩٪ في عام ١٩١٤م، ٢٠,٢٪ في عام ١٩٢٠م، ١٩,٣٪ في عام ١٩٢٥م، ١٧,٧٪ في عام ١٩٣٠م، ١٧,٧٪ ثم أصبحت ١٧٪ ثم أصبحت ١٦٪ في عام ١٩٥٠م.

ولعلَّ هذا الانخفاض الملحوظ جاء في أعقاب عقد معاهدة ١٩٣٦م، وتوقيع معاهدة مونتريه ١٩٣٧م التي قضت بإلغاء الامتيازات الأجنبية، وبدء مطالبة الوطنيين (الحزب الوطني) بوضع التشريعات التي تحظر تملُّك الأجانب ملكياتٍ عقارية. ولعلَّ هذا يُلاحظ أيضًا من انخفاض المساحة المملوكة للأجانب بالنسبة لإجمالي المساحة من ٩٢,٢٪ في عام ١٩٣٠م إلى ٩٢٪ في عام ١٩٤٠ إلى ٩١,٨٪ في عام ١٩٥٠م.

إذَن، فتركُّز الملكية الزراعية في مصر ظاهرة تثبتها الإحصائيات، وهذا يدعونا بالتالي إلى ضرورة التعرف على أسباب وعوامل نشوء هذه الظاهرة ... ويرى علماء الاقتصاد أن التركُّز الذي عرفه أسلوب الإنتاج في الرأسمالية الصناعية لم يعرفه الإنتاج الزراعي كثيرًا؛

لأن مزايا الإنتاج الكبير — القائم على التركز — في الزراعة أقلُّ منها في الصناعة، ولهذا يجب التفرقة هنا بين الاستغلال والملكية، فقد يكون هناك تركُّز في الملكية لا يقابله تركُّز في الإنتاج.[١٢٨]

وعندنا أن المقصود بالتركُّز في الزراعة في مصر بمعناه الشامل في الملكية وفي الإنتاج عند الملكيات الكبيرة، أمَّا الملكيات الصغيرة والضئيلة فتنعدم فيها ظاهرة التركُّز في الإنتاج، حيث يقوم أصحابها باستغلالها بأنفسهم، بعكس الملكيات الكبيرة التي يعتمد فيها الإنتاج والاستغلال على الغير بطرق الإيجار المختلفة، وهو أوضح ما يكون في شركات الأراضي التي قامت أساسًا على أسلوب الإنتاج الرأسمالي.

وتركُّز الملكية في مصر يعود إلى عدَّة عوامل اقتصادية واجتماعية وسياسية، فشراء مساحات واسعة من الأرض للقيام فيها بعمليات الاستصلاح، لم يكُن ليقدر عليه إلا الأثرياء الذين كانوا يركزون استثماراتهم في هذا المجال بالدرجة الأولى، فضلًا عن سهولة حصولهم على مختلف التسهيلات المالية من البنوك وشركات الأراضي، مما مكنهم من توسيع رقعة ممتلكاتهم وتحسين تربتها وتجويد إنتاجها، وهي مميزات لم تكُن في متناول محدودي الدخل، بالإضافة إلى كثرة نفقات الإنتاج الزراعي الكبير التي أقعدت محدودي الدخل والثروة عن التوسع في الملكيات.[١٢٩]

وكان وجودهم في أجهزة سلطة الحكم — كما سيأتي ذكره — عاملًا قويًّا ساعد على التركُّز، فمن خلال السُّلطة حصلوا على أعلى نسبةٍ من أراضي الدولة المُباعة كما تقدَّم، فضلًا عن التمتع بمزايا مختلفة كالتخفيض في الضرائب المقدَّرة على أطيانهم، والتسهيلات في شئون الريِّ والصرف والتسليف الزراعي، هذا بالإضافة إلى موقف سلطة الاحتلال الإنجليزي من البداية في مساندة كبار المُلَّاك، خاصة وأن نسبةً لا يُستهان بها من الأجانب كان يعدُّ بالفعل من كبار المُلَّاك على مستوى الأفراد أو المؤسسات المالية، ولا شكَّ أن الملكية الكبيرة كانت تُضفي على أصحابها مكانةً اجتماعيةً مرموقة، فكان هذا داعيًا إلى تشبث أصحابها بها والحرص عليها من التفتت، حتى إن أغلب الملكيات الموروثة

[١٢٨] عبد الحكيم الرفاعي، المصدر السابق، ص٢٩٨.

[١٢٩] د. حسين خلاف، التجديد في الاقتصاد المصري الحديث، ص١٠٦-١٠٧.

الجدول ٢–٦ *

السنة	النوع	العدد	إجمالي المُلَّاك	نسبة كبار المُلَّاك للمجموع الكلي٪	مساحة الملكيات الكبيرة بالفدَّان	إجمالي المساحة	نسبة المساحة للمجموع الكلي٪	متوسط ما يملكه الفرد
١٩١٤م	مصريون	١٧٩١	١٥٥٥٥٠٣	٠,٧	١٧٤٥٦٧٣	٤٧٦٣٠٨٨	٣٦,٧	١٦١١٨١٢
	أجانب	١٥٦٢	٨,٢٢٠	١٩	٤٤٦١٤١	٦٩٤٨٩٦	٩٣	٤١٣١٥٢٢
١٩٢٠م	مصريون	١٢٠٩٨	١٨٥٩٧٤٥	٠,٧	١٧٤٧٠٧٩	٤٩٨٢٠٨١	٣٥,١	١٤٤٩٢١
	أجانب	١٤١٤	٧٠١٦	٢٠,٢	٥١٤٤٤٨	٥٥٣٢٧١	٩٣,١	٣٦٣١٩١٩
١٩٢٥م	مصريون	١١٢٦٨	٢٠٣٣١١٤	٠,٦	١٧١٢١١٦	٥٠٤٧١١٣	٣٣,٩	١٥١١٢١٦
	أجانب	١٣٠٦	٦٧٧٤	١٩,٣	٥١١٩٦١	٥٤٩٩٢٠	٩٣,١	٤–٣٩٢
١٩٣٠م	مصريون	١١٧٢٢	٢٢٠٤١٦٩	٠,٥	١٨٦١٦٢٠	٥٣٠٩٧٨٩	٣٥,١	١٥٨١٩١٣
	أجانب	١٠٩٣	٦١٧٢	١٧,٧	٤٤٥٣١٩	٤٨٠٢٦١	٩٢,٧	٤٠٧١٠٧
١٩٣٥م	مصريون	١١٢٩٣	٢٣٥٨٧٩٧	٠,٥	١٨٠٣٧٦٠	٥٣٣٠٢٧١	٣٣,٨	١٥٩١٧٩
	أجانب	١١٦٧	٦٨٠٧	١٧,١	٤٦٧٥٣٢	٥٠٦٦٨٨	٩٢,٢	٤٠٠١٥١

السنة	النوع	العدد	إجمالي المُلَّاك	نسبة كبار المُلَّاك للمجموع الكلي٪	مساحة الملكيات الكبيرة بالفدَّان	إجمالي المساحة	نسبة المساحة للمجموع الكلي٪	متوسط ما يملكه الفرد
١٩٤٠م	مصريون	١١٢٨٠	٢٣٩٤٣٨٩	٠,٥	١٧٩٦٠٥٣	٥٣٣٩٨٨٤	٣٣,٦	١٥٩٥٩
	أجانب	١١٤٠	٣٦٢٦	١٧	٤٥٧٥٣٠	٤٩٧٠٢٨	٩٢	٤٠٠٢٣١٩
١٩٤٥م	مصريون	١١٤٥٤	٢٤٣٣٦١٥	٠,٥	١٨٣١٥٦٩	١٤٠٥٥٤٣	٣٣,٩	١٥٩٢١١٨
	أجانب	٩٩٧	٦٥٥٦	١٦	٣٩٣٧٤٨	٤٢٨٧٢٦	٩١,٨	٣٩٤٢٢٩

* مصدر الجدول: النشرة الشهرية لبيان حالات محصول القطن المصري، الإحصائية الشهرية الزراعية الاقتصادية، وجميعها إصدار مصلحة عموم الإحصاء بوزارة المالية (١٤، ١٩٥٠م).

كانت تترك على الشيوع بين أفراد العائلة الواحدة تحقيقًا لوحدة الملكية وإبرازًا لعلوِّ شأن العائلة.[١٣٠]

ولقد أدَّى تركُّز الملكية في مصر إلى زيادة الطلب على الأرض، فارتفعت القيمة الإيجارية لها، وكلما زاد عدد السكان بنسبةٍ أكبر من نسبة تزايد الأراضي الزراعية — وهذا ما يحدث في مصر — زاد الطلب على الأراضي الزراعية، وارتفاع القيمة الإيجارية أيضًا، بالإضافة إلى أن تفضيل بعض كبار المُلَّاك، بما فيهم الحكومة، طريقة زراعة المالك، أدَّى إلى زيادة الطلب على الأرض، مما رفع قيمة الإيجار حتى تتعادل كفَّة العرض بالطلب، إذ إن ارتفاع قيمة الإيجار يُغري كبار المُلَّاك بالتأجير.[١٣١]

ولو أن المُلَّاك لم يحتكروا لأنفسهم كل المنفعة من الأرض الزراعية، واشترك معهم فيها عددٌ آخر من الناس عن طريق تخفيض الإيجار ورفع أجر العامل الزراعي، لكان في ذلك تخفيضٌ للأثر الذي يحدِّده تركيز الملكية، ولكن الملاحظ مثلًا أن عدد المُلَّاك لأكثر من ١٠٠ فدَّان في عام ١٩٣٩م كان يبلغ ٥٤٧٨ مالكًا، بينما بلغ عدد الحائزين (المؤجِّرين) في هذا المستوى ٦٧٩٧ حائزًا، أيْ إن الفرق ضئيل، وهذا يثبت تفضيل المالك الكبير لطريقة زراعة المالك أراضيه مباشرةً (على الذمة) تحقيقًا للربح الكبير، مما يؤكد ظاهرة التركُّز في مجال الزراعة في مصر.[١٣٢]

على أن جوانب الملكية الفردية في مصر قد اكتملت بتنظيم التسجيل العقاري على نسق النظام المتبع في أوروبا، فقد صدر القانون رقم ١٨ لسنة ١٩٢٣م في ٢٦ يونيو بتعديل نصوص القانون المدني الأهلي الخاص بالتسجيل، وفي نفس اليوم صدر القانون رقم ١٩ لسنة ١٩٢٣م بتعديل نصوص القانون المدني المختلط فيما يتعلق بالتسجيل، فأدَّى هذا إلى توثيق الملكية العقارية في مصر.[١٣٣]

وهكذا بلغت الملكيات الزراعية الكبيرة أقصى درجات نموها بعد استقرار حقوق الملكية القانونية للأرض في مطلع التسعينيات من القرن الماضي، وأدَّى الإقبال على استثمار الأموال في ميدان الزراعة نتيجة ما أحرزته نظم الريِّ من تطور، وحركة مبيعات أطيان

---

[١٣٠] نفسه، ص١٠٨-١٠٩.

[١٣١] محمد فهمي لهيطة، المصدر السابق، ص٤١٢.

[١٣٢] محمد السيد محمد، الاقتصاد الزراعي، ص٩٧.

[١٣٣] عزيز خانكي، الملكية العقارية في مصر ٦٨.

الدائرة السنية وأراضي الدومين ثم بيع أراضي الميري، إضافةً إلى الدور الذي لعبته شركات الأراضي، والتمويل الذي وفرته البنوك وشركات الرهن العقاري، أدَّى ذلك كله إلى تركيز الملكيات الزراعية في الفترة ١٩١٤–١٩٥٢م في حوالي ٢٧٤٠ أُسرة، كان متوسط نسبة أفرادها إلى نسبة جميع المُلَّاك تتراوح من ٠,٧٪، ٠,٦٪، ٠,٥٪ مما دلَّل على وجود ظاهرة التركُّز التي كانت ترجع إلى عوامل اقتصادية وسياسية واجتماعية ساهمت جميعها في تكوين هذه الظاهرة في مصر. ورغم محاولة بعض الكتَّاب الفصل بين الاستغلال والملكية في مصر، وذهابهم من وراء ذلك إلى أن انتشار الإيجارات يُلغي ظاهرة التركُّز بمعنى الاستغلال، وجدنا أن الواقع يثبت الارتباط بين جناحَي ظاهرة التركُّز، وهي الملكية والاستغلال لدى كبار المُلَّاك على الأقل.

الفصل الثالث

التركيب الاجتماعي للمُلَّاك الكبار

قامت على الملكيات الزراعية الكبيرة مصالح اقتصادية لفئاتٍ اجتماعيةٍ متعددة، انحدرت من أصول متباينة، وشكَّلت في مجموعها «طبقة كبار المُلَّاك الزراعيين»، وقد تكونت ملكيات كل فئة من تلك الفئات في ظروف تختلف عن بعضها البعض، وإن حكمتهم جميعًا في النهاية الظروف الاقتصادية والاجتماعية والسياسية التي ساعدت على تطور الملكيات الزراعية الكبيرة. وندرس فيما يلي ظروف تكوين ملكيات كل فئة من هذه الفئات الاجتماعية المختلفة، وما طرأ على ملكياتهم من تطور.

(١) أُسرة محمد علي

وتأتي أُسرة محمد علي في مقدمة كبار المُلَّاك الزراعيين، فقد امتلكت مساحاتٍ واسعةً من الأراضي الزراعية، وكان كل والٍ من أفراد تلك الأُسرة يسعى — بشتَّى السبل — لتوسيع ملكياته الخاصة، وساعدهم على ذلك أن ملكية الأرض كانت حتى النصف الأول من القرن التاسع عشر بيد الدولة، ولم يكُن هناك حدٌّ فاصلٌ بين ممتلكات كلٍّ من الحاكم والدولة، لذلك كان الحاكم يضع يده على معظم أراضي الدولة ويعطي لنفسه حقَّ التصرف فيها.[١]

وعلى هذا النحو تكونت ملكيات أُسرة محمد علي، من أراضي الأواسي المحلولة بعد إلغاء نظام الالتزام، وأطيان الأبعاديات التي أخذت شكل إنعامات خلعها الوالي على نفسه وأولاده وبناته، وعند نهاية حكمه كانت أُسرته تضع يدها على ٥٤١٤٤١ فدَّانًا من أطيان الأواسي والعهد بخلاف الأبعاديات.

---

[١] Baer: Op. Cit., p. 40.

وحين تولى عباس الأول الحكم (١٨٤٨–١٨٥٤م) أغدق الهبات من الأراضي على بعض أفراد الأُسرة الحاكمة، فمنح لكل زوجة من زوجات محمد علي وإبراهيم خمسة آلاف فدَّان، بالإضافة إلى ما كان لهن من أملاك.[٢] كما منح أبناء وبنات أحمد باشا يكن، وإبراهيم باشا يكن — وهم من أقارب الأسرة الحاكمة — ١١٥٠٠ فدَّان، بواقع ألف فدَّان لكل ولد وخمسمائة فدَّان لكل بنت.[٣]

واستولى محمد سعيد باشا (١٨٥٤–١٨٦٣م) على مساحات من الأراضي البور تولى استصلاحها، كما ضمَّ لأبعادياته في البحيرة ستة آلاف فدَّان من الأطيان الخَراجية التي تركها الفلاحون تخلصًا مما عليهم من أعباء مالية.[٤]

واستولى على أراضي بعض الأفراد بحجَّة تداخلها في أراضيه، وأعطى لهم بدلًا منها أراضي أخرى من البور الخارجة عن الزمام.[٥] وكانت الجفالك الخاصة بدائرة محمد سعيد باشا تقع في الدلتا، وخاصةً البحيرة، حيث كان يملك ١٩٦٦٨ فدَّانًا من أراضيها، وكذلك الشرقية وكان له فيها ١٨٧٣٤ فدَّانًا من أراضي الوادي التي باعها لشركة قناة السويس، وقد بلغت مساحة أطيان دائرته — عند وفاته — ٣١١١٧ فدَّانًا، بينما كان ابنه وزوجاته يمتلكون ١٩١٧٠ فدَّانًا من أجود الأراضي الزراعية بالغربية والدقهلية.[٦]

وكثيرًا ما كان الفلاحون يُجبَرون — في عهد سعيد — على التنازل عن أراضيهم لأفراد الأُسرة الحاكمة الذين يرغبون في ضمِّ تلك الأراضي إلى مزارعهم، وسواءٌ عوَّضوا أصحابها عنها بأراضٍ أخرى أقلَّ خصوبةً أو لم يعوِّضوهم عنها شيئًا، وكان الجلْد جزاء مَن يرفض

---

[٢] تقاسيط الروزنامجة، سجل ١٣، رجب ١٢٦٥هـ/مايو ١٨٤٩م، ص٤١١ وما بعدها.

[٣] معية تركي، محفظة ٢٣، وثيقة ١٢٩، من محمد شاكر مدير عموم أسيوط وجرجا إلى كاتب ديوان خديوي في غاية جمادى الأولى ١٢٧٠هـ/آخر فبراير ١٨٥٤م.

[٤] دائرة محمد سعيد باشا، وارد عربي ٦٠، من مديرية البحيرة إلى العهد السنية في ٢٦ جمادى الأولى ١٢٧٦هـ/١٢ نوفمبر ١٨٥٩م، ص٢٧٨.

[٥] المصدر السابق، وارد عربي ١٢٠، من البحيرة إلى قلم التحريات، في ١٤ ربيع الأول ١٢٧٦هـ/١١ أكتوبر ١٨٥٩م، ٩٦.

[٦] تقاسيط الروزنامجة، سجل ٣٦، زمامات أطيان حضرات ذوات كرام، من ١٥ ذي القعدة ١٢٦٤هـ حتى ربيع الأول ١٢٨٧هـ/أكتوبر ١٨٤٨م–يونيو ١٨٧٠م.

التنازل عن أرضه.[٧] كما كان الفلاحون يُجبَرون على العمل في استصلاح أطيان عبد الحليم باشا — نجل محمد علي — بالمطاعنة التابعة لمديرية قنا وإسنا، وبناء مضخَّات الريِّ الآلية اللازمة لها، وتحملت خزانة المديرية جميع نفقات تشييد تلك المُنشآت.[٨]

وكان إسماعيل — قبل أن يتولى الحكم — يتولى عهدة إحدى وخمسين قريةً من قُرى المنيا وبني مزار وأسيوط والشرقية، تحولت جميعًا إلى ملكٍ خاصٍّ له، وقد خصَّصها لزراعة قصب السكر، وكانت له فيها خمس مضخَّات آلية للريِّ ومصنعٌ للسكر.[٩]

وحين تولى الحكم، أخذ يوسع مساحة ممتلكاته، فأجبر عمَّه عبد الحليم باشا، وأخاه مصطفى فاضل باشا، على أن يبيعاه دائرتيهما اللتين بلغت مساحتهما حوالي ٧٥ ألف فدَّان بجميع محتوياتهما من مبانٍ ومضخَّات للريِّ ومصانع للسكر، ليقطع الصلات التي تربطهما بمصر، ويتخلص من منافستهما السياسية له. كذلك استولى على مساحات واسعة من الأراضي المتروكة والأراضي المُستبعَدة وأخرج تقاسيطها باسمه، وابتدع في إصلاح بعضها طريقةً مبتكرة، فوزعها على الفلاحين، وأقام لهم مساكن خاصة بهم، وأعفاهم من مالها مدَّة خمس سنوات، وأمدَّهم بالتقاوي والمواشي اللازمة للزراعة في السنة الأولى، على أن تُقسط عليهم قيمتها على خمس سنوات، وبعد مرور السنوات الخمس يبدأ في تحصيل إيجارٍ منهم.[١٠]

وأنعم إسماعيل أيضًا على أولاده وبناته وزوجاته وجواريه بمساحات واسعة من الأطيان المتروكة والمُستبعَدة، كما اشترى بعض الأراضي بأسمائهم من بعض الأفراد،

---

[٧] كانت هناك ٣٠٠ فدَّان من الأطيان المجاورة لأبعادية عبد الحليم باشا بالمطاعنة يملكها الفلاحون، وأراد حليم أن يشتري تلك الأطيان من أصحابها ليُلحقها بأبعاديته، فرفض هؤلاء بيعها للباشا، عندئذٍ استدعاهم حليم للوقوف على أسباب الرفض، وحين أصروا على موقفهم أمر بجلدهم، واضطرَّ أصحاب ٨٩ فدَّانًا من الفلاحين أن يَقبَلوا بيع أطيانهم للباشا، أمَّا الباقون فقد أصروا — رغم الجلد — على موقفهم، مما دفع مدير قنا إلى رفع أمرهم إلى الوالي ليأمر بما يُتبع بشأنهم. انظر: معية تركي، محفظة ٦٧، وثيقة ٢٢٢، من مدير قنا وإسنا إلى المعية، في ٢٥ جمادى الأولى ١٢٧٨هـ/٢٨ نوفمبر ١٨٦١م.

[٨] المصدر السابق، نفس المحفظة، وثيقة ٢١٤، من مدير قنا وإسنا إلى المعية، في ٢٥ جمادى الأولى ١٢٧٨هـ/٢٨ نوفمبر ١٨٦١م.

[٩] المصدر السابق، محفظة ٢٧، وثيقة ١٤٠، من إسماعيل باشا إلى المعية، في ١٨ محرم ١٢٧١هـ/١١ نوفمبر ١٨٥٤م.

[١٠] المصدر السابق محفظة ٥٣٩، وثيقة ٣١، من الجانب العالي إلى الدائرة السنية، في ٤ رمضان ١٢٨١هـ/٣١ يناير ١٨٦٥م.

وسدَّد أثمانها من خزانة الدولة.[١١] ولم تكد تمرُّ ثماني سنواتٍ على حكمه حتى كان أفراد أُسرته يملكون ٤٧٢١٠٢.[١٢] وقد شكَّلت هذه الأراضي — فيما بعد — «أطيان الدومين» التي تنازل عنها الخديو إسماعيل — نيابةً عن أُسرته — في أغسطس ١٨٧٨م، ورُهنت ضمانًا لقرض جديد، وكانت مساحتها في ذلك الحين تبلغ ٤٢٥٧٢٩ فدَّانًا.[١٣] أمَّا أملاك إسماعيل الخاصة فقد شكلت الدائرتين؛ الدائرة السنية والدائرة الخاصة، وتكونت الأولى من ٤٣٤٩٧٥ فدَّانًا، كان من بينهما ٨٩ ألف فدَّان من الأراضي غير القابلة للزراعة. ويقع أربعون ألفًا منها في الدلتا والباقي في الصعيد، حيث كانت تشمل مواقع مصانع السكر والمباني الخاصة بالجفالك، وكانت أطيان الدائرة السنية تتضمن ٨٠ ألف فدَّان من الأراضي المُستصلَحة كونت جفلك الغربية، وكان الخديو يؤجِّرها للفلاحين بإيجار سنوي قيمته ثمانية جنيهات للفدَّان الواحد، وبينما كانت هناك ٨٣ ألف فدَّان أخرى تؤجَّر بما يزيد قليلًا عن الجنيه للفدَّان الواحد، كانت بقية أراضي الدائرة، وقدرها ١٨٢ ألف فدَّان، تُزرع مباشرةً لحساب الخديو، وتتضمن مزارع القصب بالصعيد التي قام عليها ١٩ مصنعًا للسكر، كانت غالبيتها تُدار بمعرفة الفرنسيين إلى جانب بعض الإنجليز.[١٤] وقد سخَّر الأهالي في حفر تُرعة الإبراهيمية لتوفير المياه اللازمة لمَزارع القصب في المنيا وأسيوط.[١٥]

أمَّا الدائرة الخاصة فكانت أقلَّ اتساعًا من الدائرة السنية، إذ كانت تبلغ مساحتها حوالي ٥٠ ألف فدَّان يقع معظمها في مديرية الغربية، كان من بينها عشرة آلاف فدَّان من الأراضي الخصبة التي تُزرع بمعرفة الدائرة، أمَّا الباقي فكان الفلاحون يقومون بزراعته لقاء إيجارٍ سنوي.[١٦]

---

[١١] أمين سامي، تقويم النيل وعصر إسماعيل، المجلد الثاني من الجزء الثالث، دار الكتب ١٩٣٦م، ص٥١٨.

[١٢] تقاسيط الروزنامجة، سجل ٣٥، زمام أطيان الحضرة الخديوية والفاملية حتى غاية ربيع ثاني ١٢٨٨هـ/يونيو ١٨٧١م.

[١٣] التجارة جريدة يومية، إصدار أديب إسحاق، عدد ٢٩ /!/ ١٨٧٨م.

[١٤] Mc Coan: Egypt as it is, 2nd ed., London, N.D., pp. 151–153.

[١٥] Edwin de Leon: The Khedive's Egypt, or the House of Bondage Under New Masters, London 1877, p. 414.

[١٦] Mc Coan: Op. Cit., pp. 155–156.

وقد رُهنت أطيان الدائرتين ضمانًا لقرضَين عُقدا في ١٨٦٥م و١٨٧٠م، ووُضعتا تحت إشراف إدارة خاصة تتولى سداد القروض من رِيعهما.

وهكذا كانت مساحة أملاك الخديو إسماعيل وعائلته تبلغ ما يقرب من مليون فدَّان، أيْ ما يوازي ٢٠٪ من مساحة الأراضي الزراعية في مصر في ذلك الحين.[١٧] هذا بخلاف ما كان يملكه بقية أفراد أُسرة محمد علي. ولم تكُن هذه الأراضي تتضمن أوقاف الأُسرة التي أوقفها بعض أفرادها في النصف الثاني من القرن التاسع عشر، فقد كان وقْف إسماعيل يشمل ١٢ ألف فدَّان بإيتاي البارود التابعة لمديرية البحيرة، أوقفها على زوجاته الثلاث في حياتهن ثم على ورثتهن.[١٨] وحوالي ١٢٠٠ فدَّان في المنتزه بالقرب من الإسكندرية، و٢١١٠ فدَّان في حلوان والجيزة، و١٨٤٥٠ فدَّانًا في الوادي بالقرب من التلِّ الكبير، وحوالي ٣٢ ألف فدَّان بالصعيد. هذا بالإضافة إلى وقْف قولة الذي أوقفه محمد علي باشا، ويشمل ١٠٧٤٢ فدَّانًا موزَّعةً على إحدى عشرة قريةً من قُرى كفر الشيخ، و٣٢ ألف فدَّان بالمحلة الكبرى، وخُصِّص هذا الوقف لإقامة الشعائر الدينية والإنفاق على المدرسة والمكتبة التي أنشأها محمد علي في مدينة قولة مسقط رأسه.[١٩] ووقف ماه دوران قادن — الزوجة الثانية لمحمد علي — الذي بلغت مساحته ١٧٧٦٣ فدَّانًا من أجود الأراضي بالدلتا، الذي خصَّصته لعتقائها من العبيد والجواري ولورثتهم من بعدهم.[٢٠] ووقْف زينب بنت محمد علي بالسنبلاوين، وقد بلغت مساحته ١١ ألف فدَّان خصَّصتها للأغراض الخيرية، وكذلك وقْف بنبا قادن — والدة عباس باشا — وكان يتكون من ١٣ ألف فدَّان في الغربية والقليوبية أوقفتها على عتقائها وعلى أعمال البر.[٢١] وغيرهم كثيرون ممَّن أوقفوا الأراضي من أفراد أُسرة محمد علي.

وحين سيطرت الدولة على أراضي الدائرة السنية وأراضي الدومين، حصل أفراد الأُسرة الحاكمة — في البداية — على مخصَّصات مالية سنوية، تبعًا لمساحة وقيمة الأطيان التي

---

[١٧] كانت مساحة الأراضي الزراعية في عام ١٨٧٢م تبلغ ٤٦٢٤٢٢١ (انظر:
De Regny: Statistique de L'Egypte, p. ix.).

[١٨] جرجي زيدان، تراجم مشاهير الشرق في القرن التاسع عشر، ج١، ط ٢، القاهرة ١٩١٠م، ص٤٧.

[١٩] تقاسيط الروزنامجة، سجل ١٣، صفر ١٢٦٠هـ/فبراير ١٨٤٤م، ص١–٣٥.

[٢٠] المصدر السابق، سجل ٣٠، ٢٢ جماد آخر ١٢٨٨هـ/أكتوبر ١٨٦٥م، ص١٤٠.

[٢١] Baer: Op. Cit., pp. 43–44.

كان يملكها كلٌّ منهم، واستُبدلت هذه المخصَّصات — اعتبارًا من عام ١٨٨٨م — بأراضٍ من الدومين بلغت مساحتها ٣٩٨٧٥ فدَّانًا، أُعطيَت لإسماعيل (الخديو) وبعض الأمراء الآخرين، واشترط أن يوقف الأمراء ثُلثي هذه الأطيان، وأن يوقف إسماعيل نصف ما خصَّه منها، لصالح ورثتهم، وأُضيفَت مساحات أخرى للأمراء في عام ١٨٩٣م، واستطاعوا عن هذا الطريق — وبشراء مساحات من أطيان الدومين والدائرة السنية التي كانت تُعرض للبيع — أن يعيدوا تكوين ملكياتهم من جديد.

فكانت ملكية أُسرة محمد علي تتوزع بين حوالي ٤٢٥ فردًا من أمراء وأميرات البيت المالك، ومعظمها أنصبةٌ واستحقاقاتٌ في أوقاتٍ متعددة، لم يكُن من السهولة معرفتها على وجه التحديد خلال الفترة وقبل إصدار قوانين الإصلاح الزراعي وإلغاء الوقف الأهلي، فعلى سبيل المثال بلغ عدد المستحقين في وقْف القصر العالي (٢٨١٤ فدَّانًا) مائةً وثلاثين عضوًا من الأُسرة، وعدد المستحقين في وقْف الخديو إسماعيل بالجيزة (٢١١٠ أفدنة) خمسين فردًا، وفي وقف الأميرة نجية إلهامي (٦٠٣١ فدَّانًا) سبعة عشر فردًا، وفي وقْف الأمير محمود حمدي (٤٦٥٧ فدَّانًا) اثني عشر فردًا أيضًا. وتوزعت ملكيات أُسرة محمد علي بين فروعها المختلفة — عند صدور قوانين الإصلاح الزراعي — كما يلي:

- فرع إسماعيل بن إبراهيم بن محمد علي، كان يملك ٧٣٦٠٠ فدَّان، يخصُّ فؤاد بن إسماعيل وورثته منها ٤٨٩٢٤ فدَّانًا، والباقي وقدُره ٢٤٦٧٦ لأولاد إسماعيل الآخرين.
- أمَّا فرع أحمد بن إبراهيم بن محمد علي فكان يملك ٣١٦٠٦ أفدنة، يخصُّ أبناء الأمير أحمد كمال منها ١٥٦٨٥ فدَّانًا، والباقي وقدرُه ١٥٩٢١ فدَّانًا كان يخصُّ أولاد إبراهيم الآخرين؛ أيْ إن ما كان يخصُّ فرع إبراهيم باشا وحده (إسماعيل وأحمد) قد بلغ ١٠٥٢٠٦ أفدنة.
- أمَّا فرع سعيد بن محمد علي فقد كان يخصُّه ٢٣٥٠٠ فدَّان، وفرع محمد عبد الحليم بن محمد علي كان يخصُّه ١٣٤٧٥. ويلاحظ أن ملكية هذه الأُسرة كانت تتركز في مديريات البحيرة والشرقية وقنا.[٢٢]

[٢٢] الهيئة العامة للإصلاح الزراعي، ملفات الأُسرة المالكة.

(٢) كبار الموظفين

كانت الفئة الاجتماعية الثانية التي دخلت ضمن كبار المُلَّاك الزراعيين هي فئة «كبار الموظفين»، فقد كانت معظم وظائف الدولة الكبرى — حتى أواخر القرن التاسع عشر— وقفًا على الأرستقراطية التركية التي كانت تضمُّ أخلاطًا من أتراك آسيا الصغرى والمغرب وتونس والشراكسة، بالإضافة إلى الأكراد والشوام والأرمن،[٢٣] وكان العنصران الأخيران هما الغالبَين على مناصب الإدارة المالية ووظائف الخارجية لتضلُّعهم في الأمور المالية وحذقهم للغات الأجنبية.[٢٤] وكان يجمع بين هذه العناصر التمسك بالعادات والأخذ بأساليب الحياة التركية واتخاذ اللغة التركية لغةً للتخاطب والمعاملة.[٢٥] وتضمنت تلك الفئة بعض المصريين الذين هيأت لهم ثقافتهم وإجادتهم للغة التركية فرصة ولوج الوظائف الكبرى والمشاركة في إدارة البلاد.[٢٦] وكان عددهم محدودًا، وحرص الحكام على صبغهم بالصبغة التركية، فكانوا يزوجونهم من جواريهم المعتقات التركيات والشركسيات حتى يألفوا العادات وأساليب الحياة التركية، وكان مَن يحظى بهذا الأمر من المصريين يصبح مؤهلًا لتولي المناصب الكبرى.[٢٧]

وكانت وظائف الدولة الكبرى — في عهد محمد علي وخلفائه — هي السبيل للحصول على الملكيات الزراعية الكبيرة، فقد أراد هؤلاء الحكام أن يخلقوا لكبار الموظفين — الذين كان أكثرهم من غير المصريين — مصالح اقتصادية في البلاد تربطهم بالنظام الذي وفرها لهم، وتدفعهم إلى المحافظة عليه وضمان استمراره، لذلك كانت معظم الأراضي الواسعة التي مُنحت للموظفين في عهد محمد علي من نصيب هذه الفئات، وقد عُرف هؤلاء بـ «الذوات» للدلالة على ما كانوا يتمتعون به من ثراء عريض ومركز اجتماعي ممتاز.

---

[٢٣] Milner: England in Egypt, 13th, ed., London 1926, p. 319.

[٢٤] محمد فؤاد شكري وآخرون، بناء دولة مصر محمد علي، ص٣٩٢.

[٢٥] Milner: Op. Cit., p. 319.

[٢٦] أحمد عزت عبد الكريم، تاريخ التعليم في مصر منذ نهاية حكم محمد علي إلى أوائل حكم توفيق ١٨٤٨–١٨٨٢م، ج١، عصر عباس الأول وسعيد، وزارة المعارف، القاهرة ١٩٤٥م، ص١٢.

[٢٧] قليني فهمي باشا، مذكرات عن بعض حوادث الماضي، ج١، مطبعة المقتطف والمقطم، القاهرة ١٩٣١م، ص٦٣.

وكانت مساحة الأطيان التي تُمنح للموظفين، في عهد محمد علي، تتراوح ما بين مائة فدَّان وثلاثة آلاف فدَّان، فقد أنعم الوالي على مصطفى باشا محافظ كريت بثلاثة آلاف فدَّان، وعلى أحمد باشا المانكلي وكيل الجهادية بألف فدَّان.[٢٨] وعلى بعض ضباط الجيش بمساحات تتراوح بين ١٠٠–٥٠٠ فدَّان وفقًا لرتبهم العسكرية.[٢٩]

وواصل عباس الأول — الذي كان شديد الميل إلى الأتراك — نفس السياسة، فوزع بعض الأطيان على المقربين من رجاله، فأعطى ٨٥٠ فدَّانًا لإبراهيم أدهم، و٧٥٠ فدَّانًا لصالح باشا، و٣٥٠ فدَّانًا لكلٍّ من خورشيد باشا وحمزة باشا، وأنعم بأطيان أقلَّ مساحةً من هذه على عدد كبير من رجاله.[٣٠]

وشهد مطلع عهد إسماعيل توسعًا كبيرًا في منح الأراضي لكبار الموظفين، ونستنتج من الوثائق[٣١] أن هذه الهبات تراوحت مساحتها بين مائة فدَّان وألف فدَّان، فأنعم على كبار رجال الإدارة من النظَّار بألف فدَّان لكلٍّ منهم، كما أعطى كبار ضباط الجيش من رتبة اللواء ٦٠٠ فدَّان لكل واحد منهم ولَمن في مستواهم من الموظفين المدنيين، و٣٠٠ فدَّان لكلٍّ من مديري المديريات، وأقل من ذلك لَمن دونهم مرتبة.

وهناك أمثلة عديدة[٣٢] لكبار الموظفين الأتراك الذين ساقت إليهم وظائفهم ملكياتٍ كبيرةً استطاعوا تنميتها بمرور الزمن، فمحمد شريف باشا الذي تقلَّد الكثير من المناصب الإدارية والعسكرية وتولى النظارة ورئاسة النظارة في عهد إسماعيل، حصل على أطيان بلغت مساحتها ٤٥١٧ فدَّانًا من أطيان القليوبية والمنيا وبني مزار، وقد أنعم عليه محمد علي بتلك الأطيان — على مر السنوات — مكافأةً له على خدماته، وقام شريف باشا بشراء أطيان أخرى أضافها إلى ملكيته، وتوالت عليه إنعامات عباس الأول وإسماعيل، حتى

---

[٢٨] ديوان خديوي تركي، محفظة ٥، وثيقة ٨١، إلى مأمور الديوان في ٢٩ رجب ١٢٥٣هـ/أكتوبر ١٨٣٧م.

[٢٩] المصدر السابق، محفظة ٤، وثيقة ٢٢٣، إلى مأمور الديوان في ١٥ جمادى الثانية ١٢٥٣هـ/سبتمبر ١٨٣٧م.

[٣٠] علي مبارك، الخطط التوفيقية الجديدة، ج١٢، ص١٧.

[٣١] انظر: بيان الأراضي التي منحها الخديو إسماعيل لبعض كبار موظفيه في بداية حكمه (ملحق رقم ٥).

[٣٢] تقاسيط الروزنامجة، سجل ٣٦، زمامات أطيان ذوات كرام، من ١٥ ذي القعدة ١٢٦٤هـ حتى ٦ ربيع أول ١٢٨٧هـ/أكتوبر ١٨٤٨م–يونيو ١٨٧٠م.

بلغت مساحة ما كان يملكه من الأطيان ٢٠١٦٤ فدَّانًا في عام ١٨٧٠م. وحصل حسن باشا المناسترلي — الذي تولى وظيفة الكتخدا في عهد محمد علي — على ٢٦٠٤ أفدنة من أطيان الجيزة والفيوم وبني سويف والبحيرة، وامتلك خورشيد باشا — حكمدار السودان — ألف فدَّان بالمنيا وبني مزار أنعم بها عليه محمد علي تقديرًا لخدماته، أمَّا نوبار باشا — الأرمني الذي تقلَّد عددًا من المناصب الكبرى وكان أول رئيس للنظار — فقد أنعم عليه سعيد بثمانمائة فدَّان من أطيان المنيا وبني مزار، ومنحه إسماعيل ألف فدَّان أخرى، ثم أصبح يمتلك ٢٦٤٤ فدَّانًا في عام ١٨٧٠م، وغيرهم كثيرون ممَّن تولوا المناصب الإدارية والعسكرية.

ومنذ منتصف القرن التاسع عشر، طرأ تغيير جوهري على فئة كبار الموظفين، إذ اتسعت قاعدة المصريين المنتمين إلى تلك الفئة، فبالإضافة إلى بعض المصريين الذين أتاحت لهم ظروف تعليمهم فرصة تولي الوظائف الكبرى، كان هناك بعض المصريين ممَّن أظهروا كفاءةً خاصة، وحذقوا اللغة التركية، وتولوا بعض الوظائف الإدارية الصغرى في عهد محمد علي، فيذكر كلوت بك[٣٣] أن المصريين كانوا يشغلون — في أواخر عهد محمد علي — وظائف نظَّار الأقسام، أمَّا مناصب حكام الأخطاط (المديرين) فكانت وقفًا على الأتراك وحدهم، ثم ما لبث محمد سعيد باشا أن فتح باب الوظائف أمام المصريين من أبناء الفلاحين، فأصدر التعليمات إلى جميع المديرين لاختيار الأكفاء من شيوخ القُرى وعُمَدها يتولون وظائف نظَّار الأقسام وحكام الأخطاط، بحيث يخصُّ المصريين ثُلث الوظائف الأولى ورُبع الوظائف الثانية، ليحلُّوا محلَّ الأتراك تدريجيًّا في مناصب الإدارة، فإذا لم يُثبتوا قدرتهم على ذلك عاد الوالي إلى استخدام الأتراك.[٣٤] وخطا سعيد — أيضًا — خطوةً هامَّةً حين قام بتجنيد بعض أبناء شيوخ القُرى في الجيش، وفتح أمامهم أبواب الترقِّي إلى رتبة القائمقام[٣٥] وقد كان الضباط من أبناء الفلاحين الذين التحقوا بالجيش في عهد سعيد هم زعماء الثورة العرابية فيما بعد.

---

[٣٣] Clot Bey: Apercu General Sur L'Egypte, Tome ii, Paris 1840, pp. 180–187.

[٣٤] أمين سامي، تقويم النيل وعصر عباس حلمي الأول وسعيد، ج٣، ص١٨٩.

[٣٥] أحمد عرابي، مذكرات عرابي كشف الستار عن سر الأسرار في النهضة المصرية المشهورة بالثورة العرابية، كتاب الهلال، العدد ٢٣، ج١، ص١٢.

وتابع الخديو إسماعيل هذه السياسة، فعيَّن من المصريين في وظائف المديرين بدلًا من الأتراك، وبذلك دخل عددٌ من أعيان المصريين في عداد كبار الموظفين، ونالوا نصيبهم من هبات الأطيان التي كان يغدقها الحكام على الموظفين الكبار. وكان من هؤلاء الموظفين المصريين علي باشا مبارك — الذي تقلَّد بعض الوظائف الكبرى ووصل إلى منصب النظارة — فقد أنعم عليه عباس الأول بثلاثمائة فدَّان من أراضي الدقهلية.[٣٦] ورفاعة بك رافع الطهطاوي، الذي أنعم عليه محمد علي بأبعادية مساحتها ١٥٠ فدَّانًا من أطيان مديرية أسيوط، وأنعم عليه سعيد بـ ٦٢٥ فدَّانًا من أطيان جرجا وأسيوط، واستطاع أن يضيف إلى أملاكه ٧٧١ فدَّانًا اشتراها من أطيان الميري خلال عهد إسماعيل.[٣٧]

وكذلك ترقَّى أحمد المنشاوي — الذي كان فلاحًا بسيطًا — إلى وظيفة ناظر قسم طنطا، وتولى ابنه محمد منصب وكيل مديرية الدقهلية، واستطاع — هو وأولاده — أن يكوِّنوا أملاكًا بلغت مساحتها ٨١٩ فدَّانًا في عام ١٨٧٠م،[٣٨] كانت معظمها إنعامات من الحكام، ووسع حفيده أحمد المنشاوي باشا أملاك الأُسرة، فأصبحت تربو على عشرة آلاف فدَّان عند مطلع القرن العشرين، هذا عدا أوقافه التي بلغت مساحتها أربعة آلاف فدَّان، كانت جميعها من أجود أراضي الغربية.[٣٩]

أمَّا أحمد عرابي باشا، فكان أحد أبناء شيوخ القُرى الذين دخلوا الجيش وترقَّوا إلى رُتب الضباط، وقد حصل على بعض الأطيان كمنحةٍ من الحكام، استطاع أن يزيدها عن طريق شراء مساحات من أطيان الميري حتى بلغت جملة أملاكه ٨٧٧٫٥ فدَّانًا في عام ١٨٨٢م.[٤٠]

وكان محمد سلطان باشا أحد أولئك الفلاحين الذين خدموا في وظائف إدارة الأقاليم حتى وصل إلى منصب مدير أسيوط، وقد منحه محمد سعيد باشا ١٣٧ فدَّانًا، وأنعم عليه

---

[٣٦] تقاسيط الروزنامجة، سجل ٣٦، زمامات ذوات كرام، ١٥ ذي القعدة ١٢٦٤هـ– ربيع أول ١٢٨٧هـ/ أكتوبر ١٨٤٨م–يونيو ١٨٧٠م.

[٣٧] المصدر السابق، نفس السجل.

[٣٨] المصدر السابق، نفس السجل.

[٣٩] المنعم، جريدة أسبوعية، نعي أحمد المنشاوي باشا، ٢٩ / ١٢ / ١٩٠٤م.

[٤٠] أحمد عرابي، المرجع السابق، ج٢، كتاب الهلال، ٢٤، ص١٥٦–١٥٧.

الخديو إسماعيل بثلاثمائة فدَّان، واستطاع أن يوسع مساحة أملاكه حتى بلغت ألفَي فدَّان في عام ١٨٧٠م،[٤١] تركزت جميعها في مديرية المنيا وخاصةً بني مزار.

وعندما بلغت الأزمة المالية ذروتها في نهاية حكم إسماعيل ومطلع عهد توفيق، صدر قرار بإبطال منح الأراضي كهبات الأفراد (أكتوبر ١٨٧٩م)، وأن يكون الأمر قاصرًا على بيع الأراضي الخارجة عن الزمام بالمزاد العلني كغيرها من أراضي الدولة (أطيان الميري).[٤٢]

وبالإضافة إلى الهبات، استطاع بعض الموظفين أن يوسعوا مساحة أملاكهم عن طريق شراء أطيان الميري الخارجة عن زمام القُرى، والتي كانت تُطرح للبيع بالمزاد العلني، فاستغل بعض النظَّار وكبار موظفي الدولة مناصبهم في الاستيلاء على مساحات واسعة من أطيان الميري بأبخس الأثمان، رغم الأوامر الخاصة ببيع تلك الأطيان — التي صدرت في عام ١٨٦١م — كانت تنصُّ على حظر دخول الموظفين كمشترين في المزادات، حتى لا يستغلوا سلطتهم في إرساء المزاد عليهم.[٤٣] ورغم ذلك نجد أن أحمد باشا رشيد — ناظر ديوان المالية — يشتري في أغسطس ١٨٦٢م أطيانًا بلغت مساحتها ١٠٢٥ فدَّانًا من أراضي الغربية، وأرسلان بك — مدير المنيا وبني مزار— يشتري ٥٥٦ فدَّانًا بنفس المديرية، وإسماعيل باشا راغب — مفتش الحسابات بالأقاليم — يشتري ٣٤٢٥ فدَّانًا من أطيان الميري بالغربية، كما اشترى حسن بك راسم — مدير الدقهلية — أطيانًا بنفس مديريته بلغت مساحتها ١١١٤ فدَّانًا.[٤٤]

ثم ما لبث الخديو إسماعيل أن رفع الحظر الذي كان مفروضًا على دخول الموظفين كمشترين في مزادات بيع أطيان الميري (أكتوبر ١٨٦٤م)؛[٤٥] مما أدَّى إلى زيادة إقبال الموظفين على شراء أطيان الميري، واستغل رجال الإدارة بالأقاليم مناصبهم في إرساء

---

[٤١] تقاسيط الروزنامجة، السجل السابق.

[٤٢] الوقائع المصرية، ٢٦ / ١٠ / ١٨٧٩م.

[٤٣] أوامر عرابي، سجل ١٦١٣، أمر عالٍ إلى مجلس الأحكام، في ٢٤ جمادى الأولى ١٢٨١هـ/أكتوبر ١٨٦٤م.

[٤٤] تقاسيط الروزنامجة، سجل ١٥، ص٥٨، سجل ١٦، ص٢٣١–٢٧٠، صفر–ربيع آخر ١٢٧٩هـ/يوليو–سبتمبر ١٨٦٢م.

[٤٥] أوامر عرابي، السجل السابق، نفس الأمر.

المزادات على بعضهم البعض، وكان هذا محلَّ شكوى الكثيرين من أعيان الريف، بقدر ما كان سببًا في توسيع ملكيات بعض كبار الموظفين وإثرائهم ثراءً فاحشًا.[٤٦]

لذلك أصدرت الحكومة قرارًا في ٢٧ يونيو ١٨٩٦م؛ يقضي بأنه لا يجوز لموظفي الحكومة أن يدخلوا — بشكل أو بآخر— في مزادات بيع الأطيان التي تطرحها الحكومة أو السُّلطة القضائية للبيع في دائرة وظائفهم.[٤٧] وإن كان هذا القرار لم يقضِ على استئثار كبار الموظفين بشراء أراضي الدولة، لأنه كان باستطاعتهم أن يتحايلوا على القانون، فيشتري هذا أطيانًا في دائرة عمل ذلك، وهلمَّ جرًّا، فظلَّت الظاهرة قائمةً حتى قيام ثورة يوليو ١٩٥٢م.

كذلك حصل بعض كبار الموظفين على مساحات واسعة من الأراضي البور في عام ١٨٦٦م، على أثر صدور قرار مجلس شورى النواب الذي كان يقضي بإعطاء ذلك النوع من الأراضي — لَمن يرغب في استصلاحها — كرزقة بلا مال، لمدَّة تتراوح بين خمسة أعوام وخمسة عشر عامًا (حسب درجة خصوبتها)، تُربط في نهايتها بالعشور. ولَّما كان هذا النوع من الأراضي يحتاج إلى نفقات كثيرة لاستصلاحه وزراعته، لذلك لم يُقدِم على طلب تلك الأراضي إلا الأثرياء من كبار الموظفين أمثال عارف باشا فهمي — عضو مجلس الأحكام — الذي حصل على ٣٦٣٥ فدَّانًا من الأراضي البور بالبحيرة،[٤٨] ومحمد سلطان باشا الذي حصل على ٨٠٠ فدَّان، من نفس النوع، بمديرية بني سويف.[٤٩]

وكان ثمة مصدر آخر لملكيات كبار الموظفين، تمثل في الأطيان التي كانت تُعطَى لهم كمَعاشٍ عند إحالتهم إلى التقاعد، وفقًا للقرار الصادر في نوفمبر ١٨٦٠م، الذي كان يقضي بمنح كل من يرغب من المستخدمين أطيانًا بدلًا من مَعاشهم،[٥٠] ثم أصبح إعطاء الأراضي للموظفين بهذه الصفة إجباريًّا بعد ذلك، فصدر أمرٌ في يناير ١٨٦١م؛ يقضي بأن مَن لا يوافق على أخذ الأطيان نظير مَعاشه يُحرم من المعاش «لأنه لا يوجد طريق

---

[٤٦] العُمدة جريدة أسبوعية، ٣٠ / ٤ / ١٨٩٦م.

[٤٧] الأهالي، جريدة نصف أسبوعية، ٢٩ / ٦ / ١٨٩٦م.

[٤٨] تقاسيط الروزنامجة، سجل ٢٥، رمضان ١٢٨٥هـ/ديسمبر ١٨٦٨م، ص١٣٠.

[٤٩] المصدر السابق، سجل ٢٦، ربيع أول ١٢٨٦هـ/يونيو ١٨٦٩م، ص١٥٣.

[٥٠] المصدر السابق، سجل ١٦، ٢٥ ربيع أول ١٢٧٩هـ/أغسطس ١٨٦٢م، ص٢٠٢.

آخر لترتيب المعاش»، وأن تكون مساحة الأطيان التي تُعطَى للمتقاعدين وفقًا لرُتبتهم العسكرية، أو وفقًا لما يعادلها من مُرتَّبات المدنيين.[٥١]

(٣) الأعيان

أمَّا الفئة الثالثة من فئات كبار المُلَّاك الزراعيين، فكانت «أعيان الريف»، فقد قامت في الريف المصري بعض العائلات الكبيرة من الفلاحين، استطاع شيوخها أو (رؤساؤها) أن يحرزوا نفوذًا كبيرًا في المجتمع الريفي، وارتكز هذا النفوذ على الدور الذي يلعبونه في خدمة السُّلطة، وعلى مساحة الأراضي الزراعية التي تضع عائلاتُهم أيديهم عليها.

وترجع الأهمية التاريخية لرؤساء العائلات الريفية إلى وقت مبكر، منذ كان نظام الالتزام هو الطابع المميز لحيازة الأراضي الزراعية، واستطاع شيوخ العائلات — الذين اعتُبروا مسئولين أمام الملتزم من حيازات ذويهم — أن يحرزوا بعض النفوذ في ظلِّ هذا النظام على أفراد عائلاتهم، وغيرها من العائلات الأقلِّ شأنًا، فأصبح مَن يرأس أكبر عائلات القرية شيخًا للقرية كلها. وهيأ هذا الوضع لبعض الشيوخ فرصة تكوين ثروات (كبيرة)، كانت — حتى نهاية القرن الثامن عشر — تُستمدُّ من ثلاثة مصادر؛ فقد كان شيوخ القُرى يضعون أيديهم على جانب من أطيان الرزق الإحباسية، التي كان جزءٌ منها مخصَّصًا لإطعام عابري السبيل، كما كانوا يضعون أيديهم على جانب كبير من الأراضي التي لم تكُن مُدرَجةً ضمن زمام القرية، هذا بالإضافة إلى مساحة من الأرض كان يتركها لهم الملتزم نظير ما يؤدونه من خدمات، وعُرفت بأطيان المسموح.[٥٢]

وأدَّى إلغاء نظام الالتزام في عهد محمد علي إلى ازدياد النفوذ الإداري والقضائي لمشايخ القُرى، إذ أصبحوا يمثلون سلطة الدولة، ومنح الباشا شيوخ القُرى حوالي ٥٪ من زمام قُراهم عُرفت بـ «مسموح المصاطب»،[٥٣] نظير قيامهم بأعباء الإدارة واستضافتهم لعمال الحكومة وعابري السبيل.

---

[٥١] أمين سامي، تقويم النيل وعصر عباس الأول ومحمد سعيد باشا، ج٣، ص٣٤٢.

[٥٢] Baer, G.: The Village Shaykh in Modern Egypt 1800–1950 (Heyded: Studies in Islamic History and Civilization, p. 138).

[٥٣] الجبرتي، عجائب الآثار، ج٤، حوادث ذي الحجَّة ١٢٣٥هـ، ص٣٢٢.

وحول هذه النواة قامت ملكيات شيوخ القُرى الذين أصبحوا يعرفون بالعُمَد في النصف الثاني من القرن التاسع عشر، وقد سلك هؤلاء في توسيع ملكياتهم سُبلًا غير قانونية، فقد كانوا — بحكم مناصبهم — لا بدَّ أن يمثلوا في اللجان التي تتولى مساحة الأطيان وتقدير الضرائب عليها، واستعانت الحكومة بهم في تحديد الأشخاص الذين تكلف عليهم الأطيان، ولَمَّا كانت الضرائب تُربط على أطيان القرية ككل، ويعدُّ جميع الفلاحين من سكانها مسئولين مسئوليةً جماعية، فقد أتاح هذا النظام لمشايخ القُرى فرصة التلاعب بمكلفات الأطيان، ووضع أيديهم على مساحات واسعة من الأراضي أصبحت — بمرور الزمن وبتطور حقوق الملكية الفردية — ملكًا خاصًّا لهم.

وكانت أطيان المُتوفَّين أسهل منالًا بالنسبة لهم، وخاصةً إذا لم يكُن لصاحب الأثر المُتوفَّ ورثةٌ أو ترك ورثةً قاصرين، فكان مشايخ القُرى يضعون أيديهم على تلك الأطيان ويُبقون تكاليفها على اسم الشخص المُتوفَّ، أو يقومون بتزوير مستنداتٍ تُثبت أن المُتوفَّ قد أسقط لهم حقَّ الانتفاع بها قبل وفاته. وهم لا يعدمون السبل لذلك، كما كانوا يضعون أيديهم على أطيان «المتسحبين» الذين يفرون من القرية تخلصًا من الأعباء الضريبية المُلقاة على عاتقهم.[٥٤]

وهكذا استطاع شيوخ القُرى أن يضعوا أيديهم على مساحات واسعة من أطيان قُراهم، وأثرى بعضهم ثراءً عظيمًا، حتى إن محمد سعيد باشا أرغم بعض هؤلاء الشيوخ الأثرياء على أن يتعهدوا ببعض القُرى، فتولى على البدراوي — عُمدة فوه — عهدة أقسام فوه وشياخات المحلَّة، كما وزَّع جانبًا من قُرى الغربية على أربعةٍ من العُمَد الأثرياء وألزمهم بعهدتها، ووعد بمكافأةٍ مَن يسدِّد ما على قُرى عهدته من بقايا، وبمعاقبة مَن يعجز عن ذلك بالسجن مدى الحياة.[٥٥] وقد بقيت بعض أطيان العهدة بأيدي المتعهدين من العُمَد، وتحولت إلى ملكٍ خاصٍّ لهم، واستطاع بعض العُمَد والشيوخ أن يوسعوا مساحة ملكياتهم بشراء مساحات من أطيان الميري التي تُطرح للبيع، فتحدِّثنا الوثائق عن البدراوي أحمد — عُمدة إحدى قُرى الغربية — الذي اشترى ١١٥٣ فدَّانًا من أطيان الميري بالغربية، وسدَّد ثمنها دفعةً واحدة.[٥٦] كذلك اشترى بعضهم أطيانًا عشوريةً من

---

[٥٤] المحروسة، جريدة يومية، ٣١ / ٥ / ١٨٨٠م.

[٥٥] فيليب جلاد، قاموس الإدارة والقضاء، ج٣، ص٥٠٤.

[٥٦] تقاسيط الروزنامجة، سجل ١٦، بتاريخ ٢٩ ربيع أول ١٢٧٩هـ/أغسطس ١٨٦٣م، ص٢٢٠.

تلك التي كان يملكها بعض كبار الموظفين، مثل الشيخ سيد أحمد زغلول (جد سعد باشا زغلول) — عُمدة أبيانه بمديرية الغربية — الذي اشترى ٢٣٠ فدَّانًا من الأطيان العشورية؛ كانت ملكًا لورثة محمد فاضل باشا مدير الغربية.[٥٧]

ونال بعض العُمَد الحظوة لدى الحكام، فأنعموا عليهم بالأطيان مكافأةً لهم على خدماتهم، ومن هؤلاء الشيخ عبد العال — عُمدة سمنود — الذي منحه الخديو إسماعيل ٤٠٠ فدَّان من الأطيان العشورية ببعض قُرى الغربية رزقةً بلا مال.[٥٨] كما كان بعض الأعيان يحصلون على مساحات واسعة من الأراضي البور — بدون مقابل — وفقًا لقرار مجلس شورى النواب الصادر في عام ١٨٦٦م، ليتولوا استصلاحها، ثم تُربط عليهم بالضريبة بعد عدد معيَّن من السنوات تحدِّدها درجةُ خصوبة الأرض.[٥٩]

وكوَّن بعضُ العُمَد ثرواتهم عن طريق الاشتغال بتوريد بعض المواد لجهات الحكومة، مثل علي البدراوي الذي كان زياتًا، ثم مشدًّا بقرية سمنود، وأهَّلته كفايتُه إلى أن يصبح — في عهد محمد علي— شيخًا من شيوخ القرية، ثم ناظر قسم، فحاكم خط، فمأمورًا وناظرًا لبعض الجفالك والورش الأميرية. وفي عهد عباس الأول التزم مصلحة عوائد المطرية (التي كانت تفرض على الصيادين) بنحو ٧٠٠٠ كيس، والتزم الملاحة بنحو ١٦ ألف كيس، وتعهد بتوريد القطن اللازم لورش الأميرية والمواشي الخاصة بالجفالك والمصالح الحكومية، والمسلى لقصر الباشا وبعض جهات الحكومة. واستمرت هذه الالتزامات في يده حتى وافته المنيَّة في عام ١٨٦٧م، فترك — بعد وفاته — أربعة آلاف فدَّان وعددًا من العقارات بسمنود وطنطا والقاهرة والإسكندرية، بالإضافة إلى مبلغ كبير من المال.[٦٠]

ومن ثَم يتبيَّن لنا أن ملكيات أعيان الريف تكونت نتيجةً لتطور المعاملات داخل مجتمع القرية ذاتها، بعكس ملكيات أفراد الأُسرة الحاكمة وملكيات كبار الموظفين التي قامت أساسًا على ما كان يمنحه الحكام من أراضٍ للأفراد.

وكان ثمة عائلات توارثت منصب العُمدة في القُرى لأجيالٍ متعددة، واشتهرت بالثراء الواسع الذي يقوم أساسًا على ملكية أكبر مساحة من أطيان القرية، فنسمع عن

---

[٥٧] المصدر السابق، سجل ٤٠، رمضان ١٢٨٨هـ/نوفمبر ١٨٧١م، ص١٣٩.

[٥٨] المصدر السابق، سجل ٢٦، جماد آخر ١٢٨٢هـ/أكتوبر ١٨٦٥م، ص١٥٣.

[٥٩] المصدر السابق، سجل ٢٥، ذي القعدة ١٢٨٥هـ/فبراير ١٨٦٩م، ص٢٧٩.

[٦٠] علي مبارك، الخطط التوفيقية الجديدة، ج١٢، ص٤٩-٥٠.

عائلة الشندويلي التي توارثت هذا المنصب في قرية شندويل التابعة لمديرية جرجا (سوهاج حاليًّا)، وكانت تُوزَّع على نحو ألفَي فدَّان،[٦١] وعائلات شعير بكفر عشما-منوفية، والهرميل بإبيار-غربية، وأبي حشيش بالمرصفا-قليوبية، وعائلة أبي محفوظ بالحواتكة-أسيوط التي كانت تزرع آلاف الأفدنة من الأطيان الخصبة،[٦٢] وعائلة سليمان ببني عبيد-المنيا التي كان عميدها، حسن أبو سليمان، يمتلك نحو ١٢ ألف فدَّان.[٦٣]

كما كانت هناك بعض العائلات التي اكتسبت مكانتها في الريف من خلال اشتغال أفرادها بالوظائف الحكومية، ثم أصبح لأفرادها نفوذٌ كبيرٌ في قُراهم، وتولى بعضهم منصب العُمدة بها، مثل عائلة عبد الغفار بتلا-منوفية، التي يرجع نفوذها — الذي امتدَّ حتى منتصف القرن العشرين — إلى ما اكتسبه عميدها البكباشي أحمد عبد الغفار[٦٤] — الذي كان جنديًّا ترقَّى من تحت السلاح — من أراضٍ منحها له الخديو إسماعيل، ثم وسعت الأُسرة مساحة ملكياتها حتى أصبحت من أبرز عائلات الأعيان في البلاد.

(٤) شيوخ البدو

وبالإضافة إلى ملكيات الأعيان، كان ثمة ملكيات كبيرة لشيوخ البدو، تكوَّن بعضُها في ظروف شبيهة بتلك التي كُوِّنت فيها ملكيات أعيان الريف، ونشأ بعضُها الآخر نتيجةً لسياسة توطين البدو، التي اتبعها محمد علي وخلفاؤه، في القرن التاسع عشر.

وإلى النوع الأول، تنتمي ملكيات بعض شيوخ البدو الذين استوطنوا الصعيد وأطراف الدلتا، ودخل بعضُهم في زُمرة الملتزمين — في القرن الثامن عشر— ومن ثَم خرجوا من نطاق البداوة وأَلِفوا حياة الاستقرار، وكانت ملكيات الأعيان مَصونةً من التفتُّت، بفضل القرار الخاص بتكليف الأطيان باسم أكبر أولاد الأثر (عام ١٨٦٩م)، فقد كفل هذا القرار لملكيات الأعيان التماسك، ودعم سلطة رؤساء العائلات وسيطرتهم على سائر أفراد العائلة، وقد استمر العمل بذلك القانون حتى عام ١٨٨١م، حين كثرت شكايات الناس

[٦١] علي مبارك، الخطط التوفيقية، ج١٢، ص١٣٧.

[٦٢] المصدر السابق، ج١٠، ص٨٤.

[٦٣] المصدر السابق، ج٩، ص٩٣.

[٦٤] المصدر السابق، نفس الجزء، ص١٥.

من استبداد رؤساء عائلاتهم بهم وبخسهم لحقوقهم، فصدر قرار بإبطال تكليف الأرض باسم الأرشد (٩ يوليو)، وأن تُقسم الأطيان على الورثة حسب الأنصبة الشرعية.[٦٥] وبذلك بدأت أطيان الأعيان تتعرض للتفتُّت، وبدأ يتداعى نسبيًّا نفوذُ رؤساء العائلات.

وتمتعوا بنفوذٍ كبيرٍ في الريف المصري في تلك الحقبة، وتأثروا بالإجراءات التي اتخذها محمد علي لتصفية نظام الالتزام، ثم ما لبثوا أن أعادوا تكوين ثرواتهم واستعادوا ما كان لهم من نفوذ، وأصبحوا من جملة شيوخ القُرى وعُمَدها، وعاشوا نفس ظروفهم، وتقلَّد بعضهم الوظائف الحكومية وتدرَّجوا فيها حتى وصلوا إلى أرفع المناصب.

ومن هؤلاء آل مناع — من قبيلة أولاد يحيى — الذين كانوا ملتزمين لبعض بلاد قنا، ثم أصبحوا — في القرن التاسع عشر — شيوخًا لقرية أبي مناع بقنا، وترقَّى كبيرهم (أحمد بك مناع) في وظائف الحكومة حتى وصل إلى عضوية مجلس الأحكام في عهد سعيد، وأصبح ابنه عمر مديرًا لجرجا ثم أسيوط في عهد الخديو إسماعيل، وتولى كلٌّ من ولدَيه محمد وعلي وظيفة وكيل مديرية على عهد الخديو إسماعيل، وكانت لهم أملاك واسعة وحدائق للفاكهة ببلدة أبي مناع.[٦٦]

وكذلك آل أبي كريشة، الذين استقروا ببعض النجوع في قسم المُنشأة بمديرية جرجا (سوهاج فيما بعد)، وكوَّنوا من تلك النجوع قريةً سُمِّيت «عرابة أبي كريشة» التي كان شيخها، أحمد أبو كريشة، من أوائل مَن شغلوا وظيفة ناظر قسم، في عهد محمد علي — عام ١٨٣٣م — وبلغت مساحة ما كان يزرعه من الأطيان نحو ١٦ ألف فدَّان.[٦٧]

وكان شيوخ قرية «أم دومة» — مديرية جرجا (سوهاج فيما بعد) — من شيوخ البدو كذلك، وتولى كبيرهم «السيد عبد الرحمن أبو دومة» وظيفة ناظر قسم على عهد محمد علي، وكان ابنه عبد الرحمن ناظرًا لقسم طهطا في عهد الخديو إسماعيل، وأصبح من أعضاء مجلس شورى النواب، واشتهرت هذه العائلة بالثراء الواسع والسطوة على الفلاحين.[٦٨]

ومن أهمِّ كبار المُلَّاك الذين ينحدرون من أصول بدوية، وكوَّنوا ملكياتهم في ظروفٍ مشابهة لتلك التي تكوَّنت فيها ملكيات الأعيان، آل أباظة بالشرقية؛ وهم — في رواية

[٦٥] أحمد محمد حسن وآخر، مجموعة القوانين واللوائح المعمول بها في مصر، ج٢، ص٨٧٨.

[٦٦] المصدر السابق، ج٨، ص٢٨.

[٦٧] المصدر السابق، ج١٤، ص٣٨.

[٦٨] المصدر السابق، ج٨، ص٨٢.

علي مبارك — من عشائر قبيلة العائد التي نزلت بمصر في القرن الرابع عشر الميلادي واستقرت بالشرقية، واستولت على أراضي بعض القُرى، وسخَّروا الفلاحين في زراعة أطيان تلك القُرى، وبقوا على بداوتهم فترةً طويلةً من الزمان، وحين تولى محمد علي الحكم خيَّرهم بين أن يُعامَلوا معاملة الفلاحين، فيكون لهم ما لهؤلاء من حقوق، وعليهم ما على هؤلاء من واجبات، وبين أن يُعامَلوا معاملة البدو، فينزع ما تحت أيديهم من أطيانٍ وضعوا أيديهم عليها بدون وجه حق. فقَبِلوا أن يُعامَلوا معاملة الفلاحين، ومن ثَم أَلِفوا حياة الفِلاحة، واعتادوا الاستقرار والخضوع للسلطة. وبرز بيت أباظة من بينهم فشغل حسن أباظة وظيفة شيخ مشايخ نصف الشرقية في عام ١٨١٢م، وكان يزرع نحو ٤٠٠٠ فدَّان، وأصبح ابنه السيد أباظة باشا رجلًا «عظيم الشأن»، تقلَّد بعض المناصب الكبرى. وتعهد بنحو ٢٠ قريةً من قُرى الشرقية في عهد محمد علي وإبراهيم، وكان يمتلك نحو ٦٠٠٠ فدَّان في نحو ١٥ قرية، وقد تراوحت ملكيات بقية أفراد عائلة أباظة ما بين ٥٠٠–٢٠٠٠ فدَّان.[٦٩]

وكان آل الشواربي ينتمون إلى قبائل عربية من الحجاز نزحت إلى مصر في القرن الثالث عشر الميلادي، وأسند الظاهر بيبرس (١٢٥٩–١٢٧٧م) إليهم الأعمال، وأنعم عليهم بأطيان رزقة بقرية البرادعة (بالقرب من قليوب)، وكان محمد بن سالم الشواربي شيخًا لقليوب، ثم مأمورًا لقسم أول قليوب على عهد محمد علي (عام ١٨٣٣م)، وتعهد بأراضي ناحية قليوب، وقد بلغت زراعته ٤٠٠٠ فدَّان، وكان من بينها ٤٠٠ فدَّان أُعطِيَت له كمسموح مشيخة. وتولى أولاده المناصب الكبرى، ولم يكَد يقترب القرن التاسع عشر من نهايته حتى كانت عائلة الشواربي تمتلك نحو ٥٨٪ من زمام قرية قليوب، بالإضافة إلى جميع حوانيت البلدة ووكالاتها، وبساتين فاكهةٍ بها، إلى جانب معملين لتفريخ الدجاج وحلج القطن، وثماني مضخَّات آلية للري، وكانت جميعًا ملكًا خاصًّا لهم.[٧٠]

أمَّا النوع الآخر من ملكيات شيوخ البدو، فقد ارتبط تكوينه بسياسة محمد علي الخاصة بتوطين البدو الذين كانوا ينزلون على أطراف الصحراء الشرقية والغربية بالقرب من الأراضي الزراعية، وشكَّلت غاراتهم خطرًا كبيرًا على الحياة الاقتصادية، فضلًا عن

[٦٩] المصدر السابق، ج١٤، ص٢–٤.

[٧٠] المصدر السابق، نفس الجزء، ص١١٦.

اضطراب الأمن، وحتى يتخلص الباشا من متاعبهم منح شيوخهم مساحاتٍ واسعةً من أطيان الأبعادية، وأعفاها من الضرائب، ولم يُعطِهم تقاسيطَ تُثبت حيازتهم لها، وإنما وعدهم بألَّا يُكلَّفوا بأعمال السُّخرة أو الخدمة العسكرية.[٧١]

وما كان البدو ليألفوا حياة الاستقرار بسهولة، فلم يغير كثيرٌ منهم أنماط حياتهم، وظلوا يسكنون الخيام، وتركوا الأرض للفلاحين يزرعونها لحسابهم مقابل نصف المحصول، فصدر أمر في عام ١٨٣٧م؛ قضى بمنع شيوخ البدو من تأجير أطيانهم أو مزارعتها، وأُلزِموا أن يتولوا زراعتها بأنفسهم.[٧٢]

ورغم الأوامر والتعليمات المتكررة، استمر البدو على تلك الحال، واستبدوا بالفلاحين، فكانوا يأخذون ما يروق لهم من الأراضي الخصبة، ويتركون للفلاحين الأراضي الأقلَّ خصوبة، ولا يدفعون الضرائب التي رُبطت على الأرض، ويطلقون إبلهم وأغنامهم في حقول الأهالي، ووضعوا المجرمين والمتهربين من سدادٍ ما عليهم من ضرائب تحت حمايتهم، فكانت الحكومة تجرد الحملات عليهم لتأديبهم وانتزاع ما تحت أيديهم من الأطيان. ولكن سطوة الدولة اضطرَّت شيوخ البدو إلى الدخول في طاعة الحكومة، فصدر أمرٌ في عام ١٨٤١م؛ يقضي بأن تكون الأراضي التي تُعطَى للبدو هي تلك التي تقع على أطراف الأراضي الزراعية بالبلاد التي لا يكون بها ما يزيد عن حاجة الأهالي من الأطيان المعمورة أو المُستبعَدات، وألَّا يُسمح لهم بنقل شيءٍ من غلَّات زراعتهم إلا بعد أن يسدِّدوا الأموال الأميرية المقرَّرة عليهم.[٧٣]

وما لبث البدو أن عادوا سيرتهم الأولى من التمرد على الحكومة والارتكان إلى السلب والنهب، فأصدر عباس الأول أمرًا في عام ١٨٥٠م؛ هدَّدهم فيه بنزع أطيانهم إذا لم يتولوا فِلاحتها بأنفسهم.[٧٤]

وحين استمروا على حالتهم، جرد محمد سعيد باشا الحملات العسكرية عليهم، واضطرَّهم إلى الفرار إلى الصحراء الغربية، وصادر أملاكهم، وأعطى بعضها لمَن دخل

---

[٧١] Artin Y.: La Propriete Fonciére en Egypte, p. 263.

[٧٢] جرجس حنين، الأطيان والضرائب في القطر المصري، ص١٩٧.

[٧٣] فيليب جلاد، قاموس الإدارة والقضاء، ص١٤.

[٧٤] جرجس حنين، المرجع السابق، ١٩٧.

في طاعة الحكومة من شيوخهم.[٧٥] وبعد بضع سنوات عاد بعض شيوخ البدو المغضوب عليهم، والتمسوا العفو عنهم واستردُّوا ما صُودِر من أملاكهم، فأُجيبوا إلى طلبهم، وكان من بين هؤلاء آل الطحاوي — شيوخ قبيلة الهنادي — الذين استردُّوا (عام ١٨٥٨م) ٤٥٠٠ فدَّان من أطيان القليوبية، كانت قد صُودِرت في عام ١٨٥٤م بسبب خروجهم على الحكومة.[٧٦]

واستمرت سياسة توطين البدو — عن طريق ربطهم بالأرض الزراعية — تتعثر حتى عصر إسماعيل، الذي شهد اضطراب الأمن ببعض جهات الصعيد بسبب اعتداء البدو على الفلاحين، واضطرَّت الحكومة إلى انتزاع ما كان بحوزة شيوخ قبيلة الجوازي من أطيان المنيا — بلغت مساحتها ألف فدَّان — ثم ردتها لهم حين رفعوا لواء الطاعة من جديد.[٧٧]

وكانت أطيان البدو تعدُّ عشوريةً حتى عام ١٨٥٥م، ثم أصبحت خَراجية — بعد ذلك التاريخ — تُربط عليها الضريبة بنفس فئة الأطيان المماثلة لها بالناحية.[٧٨] وفي نوفمبر ١٨٦٣م خطت الحكومة خطوةً أخرى في سبيل توطين البدو، فأصدرت أمرًا إلى تفتيش عموم الأقاليم؛ يقضي بعدم تصرف البدو في الأطيان المُعطاة لهم بالبيع أو الهيئة أو الاستبدال أو الرهن أو غير ذلك من ضروب التصرف، وألَّا تُنزع الأطيان من أيديهم ما داموا يسدِّدون ما عليها من أموال بشرط أن يتركوا سُكنى الخيام، أمَّا مَن يُتوفَّ منهم فلا يكون لورثته حقٌّ في أطيانه، وتئول هذه الأطيان إلى الدولة إذا لم يكُن هناك مَن يستحقُّ أن يأخذها.[٧٩]

ولمَّا كانت أطيان شيوخ البدو قد أصبحت خَراجيةً منذ عام ١٨٥٥م، فقد عُومِلت معاملة ذلك النوع من الأطيان، ومن ثَم استفادت من قانون المقابلة (عام ١٨٧١م)، وتطورت حقوق الملكية عليها تبعًا لتطورها على هذا النوع من الأراضي.

---

[٧٥] معية تركي، محفظة ٣٠، وثيقة ٢١، من مدير الشرقية، في ٣ ربيع ثاني ١٢٧١هـ/٢٤ ديسمبر ١٨٥٤م.

[٧٦] المصدر السابق، محفظة ٥٦، وثيقة ٢٠٨، من وكيل المالية في صفر ١٢٧٥هـ/أكتوبر ١٨٥٨م.

[٧٧] تقاسيط الروزنامجة، سجل ٢٢، جماد آخر ١٢٨٢هـ/أكتوبر ١٨٦٥م، ص٨٢.

[٧٨] Artin: Op. Cit., p. 263.

[٧٩] Ibid., p. 262.

ومما هو جديرٌ بالملاحظة أن تقاسيط الأطيان التي كانت تُعطَى للبدو، وكانت تصدُر بأسماء شيوخ القبائل دون أن يحدَّد فيها نصيب كل فردٍ من أفراد القبيلة، بل ودون أن ينصَّ على أن ملكية تلك الأطيان مشاعٌ بين أفرادها، وقد ترتَّب على ذلك — مع تطور الملكية الفردية — أن أصبحت هذه الأراضي ملكًا لعائلات الشيوخ، وخرج أفراد القبيلة صفر اليدين، وتحولوا إلى مجرد أجراء لدى شيوخهم، ثم ما لبثت وحدة القبائل أن تفتَّتت بمرور الزمن، فتحول الشيوخ إلى أعيان في قُرى الريف، ومنهم مَن اجتذبتهم حياة المُدن فنزحوا إليها وتقلَّدوا الوظائف الكبرى وسلكوا سبل المُلَّاك الكبار، فاتصلوا بالطبقة الحاكمة، بينما انتشر أفراد القبائل في القُرى يلتمسون سبيل العيش بالفِلاحة أو نقل البضائع على ظهور الإبل، وبذلك ذاب البدو في بوتقة الريف المصري، واعتادوا حياة الفِلاحة والاستقرار وتخلَّوا — تدريجيًّا — عن عاداتهم القديمة.

وقد زودت عمليات توطين البدو — التي تمَّت في القرن التاسع عشر — كبار المُلَّاك الزراعيين بفئة اجتماعية جديدة، ففي مديرية الفيوم وبني سويف تركزت ملكيات شيوخ قبائل البرادعة والفوايد،[٨٠] وفي الشرقية كانت هناك أراضٍ واسعةٌ يملكها شيوخ قبيلة الهنادي، هذا بالإضافة إلى ما كان يملكه شيوخ قبيلة العائد من أطيان واسعة بتلك المديرية، وتركزت أطيان شيوخ قبيلة أولاد علي بالبحيرة،[٨١] وغيرهم كثيرون.

(٥) الأقباط

وكان من بين أصحاب الملكيات الكبيرة فريقٌ من الأقباط كوَّنوا ملكياتهم في ظروفٍ تتسق مع وضعهم في المجتمع المصري في القرن التاسع عشر.

فقد كان الأقباط يشكِّلون عصب الجهاز الإداري في مصر منذ القِدم، فكانوا يشتغلون بمساحة الأطيان، وجباية الضرائب والكتابة في الدواوين، وأعمال المحاسبة. وكانوا يتوارثون هذه الأعمال جيلًا بعد جيل، واحتكروا معظم وظائف ديوان الروزنامجة، وكان رئيس ذلك الديوان واحدًا منهم،[٨٢] وقد شغل باسيليوس بك ابن المعلم غالي هذه

---

[٨٠] Baer, G.: Op. Cit., p. 59.

[٨١] Ammar, Y.: The People of Sharqiya, Cairo 1944, p. 40.

[٨٢] محمد فؤاد شكري وآخرون، بناء دولة مصر، محمد علي «السياسة الداخلية»، ص٣٨٧.

الوظيفة في عهد محمد علي، وأنعم عليه الباشا بمساحات واسعة من الأطيان حتى بلغت أملاكه نحو ألفَي فدَّان، وبعد وفاته كان ورثته يضعون أيديهم — في العقد السابع من القرن التاسع عشر — على نحو ألف فدَّان من أطيان المنيا وأسيوط والقليوبية. وكذلك دوس طوبيا بك الذي كان يمتلك ١٠٦٥ فدَّانًا، وحنا بحري بك الذي كانت له ٥٠٠ فدَّان، وهما من كبار موظفي الروزنامجة،[٨٣] وحصلوا على هذه الأطيان كإنعامات من الولاة.

ولَّما كان الأقباط يشغلون معظم وظائف دواوين المديريات، فقد أتاحت لهم مراكزهم الوظيفية فرصة تكوين ملكيات عن طريق شراء أطيان الدولة (الميري)، التي كانت تُطرح للبيع بالمزاد العلني في دوائر وظائفهم، فعلى سبيل المثال اشترى المعلم صليب منقريوس المليح الكاتب بديوان الغربية أطيانًا بكفر الجرايدة — بنفس المديرية — بلغت مساحتها ٢٠٠ فدَّان،[٨٤] كما اشترى المعلم رزق صليب، الكاتب بمديرية البحيرة، ٢٠٥ أفدنة من أطيان الميري بنفس المديرية، واشترى أخوه سيداروس صليب باشكاتب مديرية البحيرة ٣٠٠ فدَّان من أطيان المديرية ذاتها.[٨٥]

وكانت أعمال جباية الضرائب تكاد تكون وقفًا على الأقباط وحدهم، وهيأ ذلك لهم نفوذًا واسعًا على الفلاحين، واستطاع بعضهم أن يستغلوا وظائفهم في تكوين ملكيات كبيرة بقيت في أيدي ورثتهم حتى ما بعد الحرب العالمية الأولى، ومن هؤلاء المعلم رزق الذي كان مسئولًا عن جباية أموال الميري (باشصراف) في البلاد الواقعة شرق فرع دمياط زمن محمد علي وخلفائه، واقتنى مساحاتٍ واسعةً من الأراضي كوَّنت في مجموعها «كفور رزق» بالقرب من ميت غمر، وظلت أطيان هذه الكفور ملكًا لأولاده وأحفاده حتى القرن العشرين.[٨٦]

وثمة بعض الأقباط الذين نهجوا نهج شيوخ القُرى، وكوَّنوا ملكياتهم بنفس الطريقة التي كوَّن بها الأعيان ملكياتهم، ومن هؤلاء «ميخائيل بك اسناثيوس الأشروبي» الذي كان شيخًا لإحدى قُرى المنيا، واستطاع أن يقتني مساحةً واسعةً من أجود الأراضي الزراعية

---

[٨٣] تقاسيط الروزنامجة، سجل ٣٦، زمامات أطيان حضرات ذوات، ١٥ ذي القعدة ١٢٦٤هـ–٦ ربيع أول ١٢٨٧هـ/أكتوبر ١٨٤٨–يونيو ١٨٧٠م.

[٨٤] المصدر السابق، سجل ١٦، ربيع أول ١٢٧٩هـ/أغسطس ١٨٦٢م، ص٢١٧.

[٨٥] المصدر السابق، سجل ١١، محرم ١٢٨٠هـ/يونيو ١٨٦٣م، ص٢٧ وما بعدها.

[٨٦] رمزي تادرس، الأقباط في القرن العشرين، ج٣، مطبعة جريدة مصر، القاهرة ١٩١١م، ص٥٦.

بالمنيا، وزادها أخوه «حنا» اتساعًا حتى أصبحت عائلتهم تعدُّ من أبرز العائلات الثرية بالصعيد، ثم خلَفه نجله «ناشد بك حنا» الذي كان واحدًا من أبرز كبار المُلَّاك الزراعيين في البلاد عند مطلع القرن العشرين.[٨٧]

ومن هؤلاء — أيضًا — المعلم جريس الذي كان شيخًا لقرية اللاوندي بالدقهلية، وكانت أملاكه تربو على ألفَي فدَّان، وامتلك محلجًا للقطن، ومعصرةً للقصب، وعددًا من مضخَّات الريِّ الآلية،[٨٨] وفي مطلع القرن العشرين كانت عائلته من أكبر عائلات الأعيان بالوجه البحري، وشغل حفيده «واصف بك جريس» منصب قنصل البرتغال بالمنصورة.[٨٩]

كذلك كان المعلم بطرس شيخًا لقرية الشيخ زايد بمديرية جرجا — في عهد سعيد وإسماعيل — وامتلك ما يزيد على ألفَي فدَّان ومئاتٍ من رءوس الماشية والأغنام والإبل، وعيَّنته روسيا قنصلًا لها بمديرية جرجا.[٩٠]

ولكن القسم الأهم من كبار المُلَّاك الأقباط تكوَّن من أولئك الذين كانوا يشتغلون بالتجارة، وخاصةً التجارة الخارجية — كوكلاء لبيوت تجارية أوروبية — والذين ازداد نشاطهم منذ سقوط نظام الاحتكار، فتراكمت في أيديهم رءوس الأموال، وشجعهم ما طرأ على حقوق الملكية الفردية للأرض من تطور في النصف الثاني من القرن التاسع عشر، ورواج سوق المحاصيل الزراعية نتيجة تطور الزراعة بصورةٍ جعلت عائد الاستثمار فيها مضمونًا ومجزيًا، على أن يستثمروا أموالهم في الزراعة، فاقتنوا الضِّياع الواسعة. ولما كان بعضهم يشغل الوظائف القنصلية لبعض الدول الأجنبية، فقد استفادوا من الامتيازات الأجنبية، ومن المؤسسات التي كانت ترعى مصالح الأجانب كالمحاكم المختلطة، وزادت ثرواتهم وأملاكهم نموًّا تحت الاحتلال البريطاني الذي يسَّر لهم سُبل استثمار أموالهم، وحماهم من مصادرة الحكام لها.

وإلى هذا الفريق تنتمي عائلة بشارة بالأقصر، التي كان عميدها «أندراوس بشارة» يشتغل بتجارة بضائع الشرق الأقصى حتى أثرى ثراءً كبيرًا، وعمل قنصلًا لإيطاليا وبلجيكا بالأقصر، وبعد الاحتلال حوَّل مجال استثماراته إلى الزراعة، فاشترى ألف فدَّانٍ دفعةً

---

[٨٧] المصدر السابق، نفس الجزء، ص٦٠-٦١.

[٨٨] علي مبارك، الخطط التوفيقية، ج١٥، ص١١.

[٨٩] رمزي تادرس، المرجع السابق، ج٣، ص٥٨.

[٩٠] علي مبارك، المرجع السابق، ج١١، ص٩٢.

واحدة، ثم زادت مساحة أملاكه اتساعًا حتى أصبح يمتلك ستة آلاف فدَّان في مدى عشر سنوات، واشترى أربعة آلاف فدَّان من أطيان الدائرة السنية بالاشتراك مع بعض المُموِّلين الآخرين، كما اشترى — بالاشتراك مع نجله يسي بك — تفتيش المطاعنة الذي كانت تبلغ مساحته ٤٧٠٠ فدَّان.[٩١]

ومن هؤلاء، عائلة ويصا بأسيوط، التي كان عميدها «ويصا بقطر» يشتغل بالتجارة حتى كوَّن ثروةً عظيمة، واختارته الولايات المتحدة الأمريكية وهولندا قنصلًا لهما بأسيوط، وبدأ منذ أواخر السبعينيات يشتري الأبعاديات، حتى باتت مساحة أطيانه نحو ١٢ ألف فدَّان في عام ١٨٩٨م، وكانت جميعًا من أجود الأراضي بمديرية أسيوط. وأضاف إليها ١٦ ألف فدَّان من أطيان الدائرة السنية بأسيوط، وتخصَّص في زراعة قصب السكر، وكان لديه مصنعٌ لعصر القصب وتكريره في بني قرة، وامتلك معظم أسهم «شركة سكك حديد الفيوم الضيقة».[٩٢]

ومنهم أيضًا عائلة ميخائيل بأسيوط، التي كان عميدها يشتغل بالتجارة، وتولى منصب قنصل روسيا بأسيوط، ثم استثمر أمواله في الزراعة منذ الرُّبع الأخير من القرن التاسع عشر، حتى أصبح من كبار المُلَّاك بأسيوط، وإن كانت دائرة استثماراته لم تقتصر على الزراعة وحدها، فقد أنشأ مصرفًا بأسيوط لإقراض الأموال للفلاحين، أصبح يُعرف في أوائل القرن العشرين باسم «بنك البكوات بشري وسينوت حنا»، وحين مات في عام ١٩٠١م تولى أولاده بشري وسينوت وراغب إدارة أعماله الواسعة، وخلَفه أولهم في منصب قنصل روسيا بأسيوط.[٩٣]

وغير هؤلاء كثيرون ممَّن كوَّنوا رءوس أموالهم من العمل بالتجارة، ثم مدُّوا نطاق استثماراتهم إلى الزراعة، فامتلكوا آلاف الأفدنة كعائلة «مقار» بأسيوط، وعائلتَي «قرياقص» و«عبيد» بقنا، وعائلة «حنا سوريال» بالمنيا، ولم يكُن هؤلاء أكثر كبار المُلَّاك الأقباط ثراءً فحسب، بل كانوا من أبرز كبار المُلَّاك بالصعيد خاصةً ومصر عامة.

ونستخلص من ذلك كله، أن ملكيات الأقباط، وإن كان بعضها قد تكوَّن في ظروفٍ مماثلةٍ لتلك التي تكونت فيها ملكيات كبار الموظفين والأعيان، إلا أن الجانب الأكبر منها

---

[٩١] رمزي تادرس، المرجع السابق، ج٥، ص٤٦–٥١.

[٩٢] المصدر السابق، ج٣، ص٧٤–٧٥.

[٩٣] المصدر السابق، ج٣، ص٦١–٧٠.

كان وليد الأوضاع الاقتصادية والسياسية في مصر في الرُّبع الأخير من القرن التاسع عشر، وكان لأصحاب تلك الملكيات — كما سنرى — دورٌ بارزٌ في الحياة السياسية يتفق مع مصالحهم المادية.

(٦) الأجانب

أمَّا الفئة الأخيرة من كبار المُلَّاك الزراعيين فكانت تتكون من الأجانب (ونقصد بهم الأوروبيين)، وترجع بداية تكوين ملكياتهم إلى عهد محمد علي الذي منح أطيانًا من الأبعادية لبعض الأجانب الذين استعان بهم في الجيش وغيره من أعمال الحكومة، كما منح أطيانًا من الأبعادية لكثير من التجار اليونانيين الذين كانت لديهم رءوس أموال استثمروها في استصلاح الأراضي، وكان الباشا يساعد مَن لا تتوافر لديهم رءوس الأموال؛ فيقدِّم لهم القروض والماشية والبذور، كما حصل عددٌ من التجار الإنجليز على هباتٍ من الأطيان، وقد بلغت مساحة ما كان يملكه الإنجليز في عام ١٨٤٠م نحو ٢٥ ألف فدَّان من أطيان الأبعادية،[٩٤] وقد أصبحت الأراضي التي حصل عليها الأجانب ملكًا لهم وفقًا للقرار الصادر في فبراير ١٨٤٢م، رغم أنه لم يكُن لهم — حتى ذلك الحين — حقُّ ملكية العقارات في الدولة العثمانية. كذلك تعهد بعض الأجانب بالقُرى العاجزة عن سداد الضرائب، فوضعوا أيديهم على بعض أطيان العهدة، وتمتعوا بحقِّ الانتفاع بها.[٩٥]

وسمح سعيد للأجانب بشراء مساحات واسعة من أطيان «المتروك» الخَراجية التي طُرحت للبيع بالمزاد، بعد أن رغب الفلاحون عنها تخلصًا من التزاماتهم المالية قبل الدولة (١٥ جمادى الأولى ١٢٧٥هـ/يناير ١٨٥٩م)، ثم تحولت هذه الأراضي إلى أطيان عشورية وعوملت معاملة تلك الأطيان، فأصبح لأربابها الأجانب حقُّ الملكية التامة عليها كأطيان الأبعادية سواءً بسواء.[٩٦]

---

[٩٤] تقرير هودجز نائب القنصل البريطاني بالإسكندرية في ١٧ / ٨ / ١٨٤٠م، مذكورًا في رفلن، الاقتصاد والإدارة في مصر في مستهل القرن التاسع عشر، ترجمة أحمد عبد الرحيم مصطفى وآخر؛ دار المعارف ١٩٦٩م، ص٩٣.

[٩٥] أحمد الحتة، الأجانب في مصر والسودان ١٨٤٩–١٨٦٢م، مستخرج من مجلة الاقتصاد والتجارة عدد ٢ لسنة ٦، يوليو–ديسمبر ١٩٥٨م، ص١٩٨.

[٩٦] فيليب جلاد، قاموس الإدارة والقضاء، ج١، ص٩٤.

وبعد صدور اللائحة السعيدية وما ترتَّب عليها من تثبيت حقِّ الانتفاع للأرض الخَراجية، بدأ الأجانب يُقبِلون — كأفراد — على استثمار أموالهم في تلك الأطيان، فوضعوا أيديهم على مساحات واسعة من الأطيان الخَراجية،[٩٧] إمَّا عن طريق الشراء، أو عن طريق تقديم القروض المالية للفلاحين، ثم الاستيلاء بالتالي على أطيان مَن يعجزون عن سداد ما عليهم من ديون، وما كان أكثر هؤلاء.

وفي نوفمبر ١٨٦٠م أصبح من حقِّ الأجانب أن يقيموا محالج للقطن بأطيان المزارع الخَراجية التي تئول منفعتها إليهم بشرط أن يخضعوا للإجراءات التي تتبعها الحكومة مع الرعايا الوطنيين، ولكن هذا الشرط لم ينفذ على الإطلاق، وقد كان لكل قنصلية — حتى تأسيس المحاكم المختلطة في ١٨٧٦م — مكتب خاص لتسجيل العقود الناقلة لملكية الأطيان والعقارات وعقود الرهونات، وكان كلٌّ من تلك المكاتب يُطبِّق قوانين دولته ولا يُلقي بالًا إلى القوانين المحلية السارية في البلاد.[٩٨]

وكثيرًا ما كان الأجانب يمتنعون عن دفع الضرائب، استنادًا إلى الامتيازات الأجنبية (رغم أنها لم تكُن تعطيهم ذلك الحق)، مما دفع الحكومة إلى إصدار الأوامر (يوليو ١٨٦٠م)، التي تؤكد ضرورة تأدية الأجانب للضرائب ولغيرها من الالتزامات التي تقع على الأطيان الزراعية كغيرهم من المُلَّاك الوطنيين.[٩٩]

ولم ترخِّص الدولة العثمانية للأجانب بملكية العقارات في ولاياتها إلا في يونيو ١٨٦٧م، حين صدر القانون الخاص بمنح الأجانب هذا الحقَّ في سائر الولايات ما عدا إقليم الحجاز، على أن يلتزموا بالخضوع للقوانين واللوائح المعمول بها في أراضي الدولة، وأن يؤدوا ما عليهم من التزامات وأموال كغيرهم من رعايا الدولة العثمانية، وأن يرجعوا إلى السلطات القضائية العثمانية في كل نزاع يتعلق بملكية العقارات دون المساس بالامتيازات التي كفلتها لهم المعاهدات.[١٠٠]

ولكن ظلَّ الأجانب — رغم ذلك — ينفرون من الخضوع للسلطات المصرية، ويلجئون إلى المحاكم القنصلية في كل نزاعٍ يتعلق بملكياتهم، حتى تأسست المحاكم المختلطة في

---

[٩٧] المصدر السابق، نفس الجزء، ص٩٥.

[٩٨] عزيز خانك، المحاكم المختلطة والمحاكم الأهلية، ماضيها وحاضرها ومستقبلها، القاهرة ١٩٣٩م، ص٢٧.

[٩٩] أمين سامي، تقويم النيل وعصر عباس حلمي الأول ومحمد سعيد باشا، ص٣٥٥.

[١٠٠] فيليب جلاد، المرجع السابق، ج٥، ص٣٦.

عام ١٨٧٦م، فتولت تسجيل عقود التصرفات الخاصة بأراضي الأجانب، والعقود الخاصة بأطيان الأهالي التي ترهن لدى الأجانب مقابل قروضٍ مالية، وترتَّب على زيادة حجم معاملات الأجانب في هذا المجال توسيع إدارة التسجيل الملحقة بالمحاكم المختلطة، وتشعب عملها،[١٠١] وأصبح هناك أساسٌ موحَّدٌ للمعاملات الخاصة بأطيان الأجانب.

وبلغت مساحة ما كان يملكه الأجانب من الأطيان الزراعية في مصر ٢٢٥١٨١ فدَّانًا في عام ١٨٨٧م، وزادت هذه المساحة زيادةً كبيرةً في خلال عشر سنوات، فبلغت ٥٧٣٨١٩ فدَّانًا في عام ١٨٩٦م، و٦٢٢٥٢٢ فدَّانًا في عام ١٩٠٦م،[١٠٢] أيْ ما يتراوح بين ١٠–١١٪ من جملة مساحة الأراضي الزراعية في البلاد، وكان ٩٠٪ من ملكيات الأجانب تزيد مساحتها على ٥٠ فدَّانًا، وقد امتلك الأجانب — في عام ١٩٠٦م — حوالي ٢٧٫٥٪ من جملة الملكيات التي تزيد عن خمسين فدَّانًا.

وقد تركزت ملكيات الأجانب في الدلتا، وخاصةً في منطقة القناة ومديرية البحيرة، حيث تقع بالقرب منها مراكز تجمع الأجانب في الإسكندرية وبورسعيد، كما امتلكوا مساحات كبيرة من الملكيات الواسعة في شتَّى المديريات، ولعلَّ ذلك راجعٌ إلى تراكم أراضي المُلَّاك المصريين في أيدي الدائنين الأجانب بسبب عجزهم عن سداد ما عليهم من ديون.[١٠٣]

وكان ثمة بعض الأجانب الذين حصلوا على أملاكهم في شكل إنعامات من الحكام، ومن هؤلاء الحكيمباشي يوركر بك، الذي أنعم عليه الخديو إسماعيل بخمسمائة فدَّان من أطيان الأبعادية، وكذلك باولينو بك كبير الصيادلة الذي حصل على ١٤٨٥ فدَّانًا بالبحيرة، كانت موزَّعةً بين ثلاث قُرَى بالقرب من كفر الدوار،[١٠٤] كذلك قامت ملكية درانت باشا — الذي كان مديرًا للأوبرا الخديوية — على ما كان يمنحه له إسماعيل من الأطيان، وقد بلغت مساحة أطيانه ببعض قُرى كفر الدوار ١٢ ألف فدَّان في مطلع القرن العشرين.[١٠٥]

ولكن الجانب الأكبر من ملكية الأجانب تمثل في شركات الأراضي التي تأسست في الثمانينيات والتسعينيات من القرن التاسع عشر، وكانت تعتمد على رءوس الأموال

---

١٠١ Brinton: The Mixed Courts of Egypt, p. 248.

١٠٢ Egypt No. 1 (1967), p. 50.

١٠٣ Baer, G.: A History of Land Ownership in Modern Egypt, pp. 66–67.

١٠٤ أمين سامي، تقويم النيل وعصر إسماعيل، مجلد ٢، ج٣، ص٤٩٧ و٥٧٠.

١٠٥ مجلة نقابة اتحاد مُزارعي القُطر المصري، ٣١/٨/١٩٠١م.

الأجنبية إلى جانب قدرٍ محدودٍ من رأس المال المحلي، وقامت تلك الشركات بشراء مساحات واسعة من الأراضي البور، أو حصلت عليها كمنحةٍ من الخديو، ثم عكفت على استصلاحها، وبيع بعضها للغير وزراعة بعضها الآخر.

وتأسست أولى هذه الشركات في عام ١٨٧٤م برأسمالٍ فرنسيٍّ تحت اسم «شركة الكوم الأخضر الزراعية»، واشترت مساحاتٍ من الأراضي البور بأثمان بخسة، ثم حصلت على بضعة آلاف من الأفدنة كمنحةٍ من الحكومة المصرية، وبلغت مساحة ما كانت تملكه الشركة بالبحيرة تسعة آلاف فدَّان، وشرعت بعد ذلك في شقِّ تُرعة لتوصيل المياه من تُرعة المحمودية إلى أراضيها، ولكن نفقات استصلاح الأراضي كانت باهظة، وانتهى الأمر بإفلاس الشركة وتصفيتها في عام ١٨٨٨م.[١٠٦]

وأُنشِئت شركة ريِّ البحيرة في عام ١٨٨٣م — برأسمالٍ كان معظمه إنجليزيًّا — لتتولى شقَّ تُرعة الخطاطبة، وإقامة بعض مضخَّات الريِّ الآلية، على أن تدفع لها الحكومة ٢٦٣٢٠ جنيهًا مصريًّا سنويًّا، عدا ما تأخذه من الأهالي كأجرٍ عن ريِّ أراضيهم، ونصَّ في عقد امتيازها على أن تظلَّ الحكومة تدفع لها هذا المبلغ حتى عام ١٩٠٠م، حتى لو كانت أحوال الريِّ قد تحسنت بشكل يدعو إلى الاستغناء عن عمل الشركة، ولذلك حين تحسنت أحوال الريِّ بالبحيرة بعد إصلاح القناطر الخيرية وتعميق رياح البحيرة، حصلت الشركة — في مايو ١٨٩٤م — على أطيان تفتيش بسنديلة التابع للدائرة السنية، وتبلغ مساحته ١٢٣ ألف فدَّان وفاءً لالتزامات الحكومة المالية قبلها حتى نهاية مدَّة الامتياز،[١٠٧] وتحولت إلى شركة زراعية باسم «شركة أراضي البحيرة»، ثم زادت ملكيتها بعد ذلك تدريجيًّا.

وكوَّن بعض المُموِّلين الإنجليز «شركة أراضي أبو قير» في عام ١٨٨٧م، لتتولى تجفيف بحيرة أبي قير واستصلاح أراضيها، كما تأسست «الشركة الزراعية الصناعية المصرية» — في عام ١٨٩٧م — برأسمال بلجيكي، وزيد رأسمالها بعد خمس سنواتٍ من تأسيسها، من ١١٤ ألف جنيه إلى ٧٠١ ألف جنيه.

وفي عام ١٨٩٨م، تأسست «شركة أراضي الدائرة السنية» برأسمالٍ كان معظمه إنجليزيًّا، وتولت تقسيم أراضي الدائرة السنية وبيعها.[١٠٨] كذلك تأسست «شركة الاتحاد

---

[١٠٦] الزراعة، مجلة أسبوعية يحررها أيوب عون، ١٨ / ٦ / ١٨٩١م.

[١٠٧] المصدر السابق، ١٤ / ٥ / ١٨٩٤م.

[١٠٨] Crouchley: The Investment of Foreign Capital in Egyptian Companies, p. 40.

العقاري المصري» برأسمالٍ فرنسي-مصري مشترك، واشترت مساحاتٍ كبيرةً من الأراضي لتتولى استصلاحها وبيعها للأهالي. ولم يكَد يمرُّ عامٌ على تأسيسها حتى كانت تضع يدها على ١٢ ألف فدَّان.[١٠٩]

وزاد إقبال رءوس الأموال الأجنبية على الدخول في مجال الاستثمار الزراعي بعد حادث فاشودة (١٨٩٩م)، الذي دعم مركز الاستثمارات الأوروبية في البلاد، إذ أصبح واضحًا أن الوجود البريطاني في مصر أصبح مدعمًا، ولذلك ارتفعت قيمة رءوس الأموال الأجنبية المُستثمَرة في مصر — بصفة عامة — من ٣٠٨٦٨٠٠٠ جنيه في عام ١٨٩٧م، إلى ٤٤٢٩٩٢٠٠٠ جنيه في عام ١٩٠٢م، أيْ بنسبة ٢٦,٥٪،[١١٠] وهي زيادة كبيرة بالنسبة للفترة الزمنية التي وقعت فيها.

وتبع ذلك زيادةٌ ملحوظةٌ في حجم الاستثمارات في الشركات الزراعية، فارتفعت قيمة رأس المال المُستثمَر في شركات الأراضي من ١٣٤٢٠٠٠ جنيه مصري في عام ١٨٩٧م، إلى ٢٩٧٤٠٠٠ جنيه مصري في عام ١٩٠٢م، إلى ١٩٣٥٦٠٠٠ جنيه مصري في عام ١٩٠٧م.[١١١]

كذلك كان بعض كبار المُلَّاك الزراعيين من الشوام (الموارنة) واليهود يحصلون على جنسيات أجنبية، ليستفيدوا من الامتيازات التي كان يتمتع بها الأجانب. وظهرت مساحات ملكياتهم في الإحصائيات ضمن ملكيات الأجانب، ومن هؤلاء سليم بك شديد الذي كان يمتلك ٣٣ ألف فدَّان وحصل على الجنسية البرتغالية، ورزق الله بك شديد الذي كان يمتلك ١٦ ألف فدَّان وينتمي إلى ألمانيا، وسكاكيني باشا وحبيب باشا لطف الله اللذان كانا يملكان آلاف الأفدنة وحملا الجنسية الفرنسية،[١١٢] بل إن بعض كبار المُلَّاك من الأتراك حصلوا على رعوية أجنبية ليحتموا في ظلِّها من نقمة الحكام، وليأمنوا على أراضيهم وأملاكهم من المصادرة، ومن هؤلاء علي باشا شريف الذي كان رئيسًا لمجلس

---

[١٠٩] الإكسبريس، جريدة أسبوعية، ٥ / ٨ / ١٩٠٦م.

[١١٠] Crouchley: Op. Cit., p. 44.

[١١١] Ibid., p. 58.

[١١٢] الجريدة، ٢٧ / ١١ / ١٩٠٩م.

شورى القوانين (١٨٩١–١٨٩٤م)، وحصل على الجنسية الإيطالية في عهد إسماعيل، وكان يمتلك نحو ١٣ ألف فدَّان من أجود الأراضي الزراعية.[١١٣]

وبذلك كانت ملكيات الأجانب تضمُّ فئاتٍ اجتماعيةً متعددة، لا يربط بينها إلا ما كانت تتمتع به من امتيازات جعلتها فوق مستوى أهالي البلاد، وما كانت تجده من استثمار مربح لرءوس أموالها، فشملت أخلاطًا من الناس جمعت بينهم مصالح اقتصادية مشتركة.

أمَّا فيما يتعلق بحركة الأجانب وجهودهم من أجل التملك في مصر، فيُلاحَظ أنه حتى العشرينيات من القرن العشرين كان نشاط الأجانب موجهًا إلى المهن المختلفة في مجالات الصناعة والتجارة والمال والخدمات بنسبة أكبر من تلك التي كانت للمصريين. أمَّا في مجال الزراعة فإن نسبة الأجانب الذين وجهوا جهودهم نحوها كانت تتراوح بين ١-٢٪ بينما بلغت نسبة المصريين حوالي ٦٠٪. ورغم أن عدد الأجانب كان قليلًا ولا يزيد عن ٢٪ من السكان فقد كانوا يمتلكون أكثر من ١٠٪ من الأراضي حتى العشرينيات، وأكثر من ٨,٥٪ حتى منتصف الثلاثينيات، وأكثر من ٦٪ حتى أواسط الأربعينيات، وهذا يرجع إلى أن جهودهم كانت محصورةً في تكوين شركات الأراضي التي كانت تمثل الجزء الأكبر من ملكية الأجانب، والتي كانت تقوم باستصلاح الأراضي البور وبيعها — كما سبق ذكره — بحيث يكون من الخطأ تصور أن الأجانب كانوا راغبين عن استثمار أموالهم في مجال الزراعة، بل إن الأجانب المقيمين بمصر من اليونان والطليان استثمروا أموالهم في هذا المجال، وخاصةً في أوقات ارتفاع قيمة الأراضي والإيجارات، فمثلًا امتلك كلٌّ من جانكليس وبيراركوس اليونانيَّين حوالي ٧٠٠٠ فدَّان في البحيرة، وامتلك تومايدس اليوناني أيضًا حوالي ١٤٣٥ فدَّانًا بالشرقية كما تملَّك أرمانت السندريني Armant Alessandrini الإيطالي أكثر من ٢٤٠٠ فدَّان، كان يزرع منها بالفعل حوالي ١٦٠٠ فدَّان.[١١٤]

وإذا كانت ملكيات المصريين تقسم عادةً بين صغيرة وكبيرة، فإن ملكيات الأجانب كانت ملكيةً كبيرةً دائمًا، سواءً على مستوى الأفراد أو الشركات، ففي سنة ١٩١٩م

---

[١١٣] محمد فريد، تاريخ مصر من ابتداء سنة ١٨٩١م مسيحية، محفوظ في خمس كراسات، الكراس ٤، ص٨٥.

[١١٤] Baer, G.: Op. Cit., pp. 120–21.

بلغت نسبة الملكيات الكبيرة للأجانب ٩٢,٩٪ من مجموع الملكيات الأجنبية؛ ٩٣٪ في عام ١٩٢٩م، ٩١,٢٪ في عام ١٩٣١م، ثم وصلت إلى ٩٠,٩٪ في عام ١٩٤٩م.[١١٥]

وإذا كانت الفترة من ١٩٠١م إلى ١٩١٠م تُعتبر فترة ازدهار بالنسبة لتوسع الأجانب في تملُّك الأراضي، حيث زادت مساحة ما كانوا يملكون من ٥٥٤٤٠٩ أفدنة إلى ٧٢٠٢٣٠ فدَّانًا من مجموع المساحة الكلية، أيْ بنسبة ١٠,٩٪–١٣,٢٪، فإن الفترة من ١٩١٧م إلى ١٩٢٠م شهدت انكماشًا حادًّا في هذا المجال، فقد تقلَّصت الملكية من ٧١٣١٠٥ أفدنة (١٩١٧م) إلى ٥٥٣٢٧١ (١٩٢٠م)، أيْ من ١٣٪ إلى ١٠٪ بالنسبة لمجموع الملكية الفردية، وأرغمت هذه الحالة الشركات على إيقاف معاملاتها المالية من قروض وغيرها، واضطرَّ بعضها مثل الشركة المصرية الجديدة والاتحاد العقاري المصري لبيع قدرٍ كبيرٍ من أراضيها بنسبةٍ لم تحدث من قبل، كما انخفضت رءوس الأموال المُستَثمرة في هذا المجال من ١٨٤٧٧٠٠٠ جنيه مصري في ١٩١٥م إلى ١٤٩٣٩٠٠٠ جنيه مصري في ١٩٢١م، وقد ازدادت ملكيات الأجانب حوالي ٤٠٠٠٠ فدَّان خلال الثلاثينيات نتيجة مشتريات شركة كوم أمبو في عام ١٩٣١م.[١١٦]

على أن حجم ملكية الأجانب كان يتأثر ارتفاعًا أو انخفاضًا بالوضع السياسي في البلاد، ففي أعقاب معاهدة ١٩٣٦م وإلغاء الامتيازات الأجنبية في ١٩٣٧م بمعاهدة مونتريه، انخفضت نسبة ملكياتهم انخفاضًا كبيرًا إلى حوالي ٧٠٠٠٠ فدَّان، وإلى حوالي ١٠٠٠٠ فدَّان في عام ١٩٤٨–١٩٤٩م، كما أن قانون الشركات الذي صدر في عام ١٩٤٦م حدَّ من نشاط الأجانب في امتلاك الأراضي، لدرجة أن شركة كوم أمبو أعادت تسجيل نفسها كشركة مصرية وليست أجنبية.[١١٧] يُضاف إلى هذا مشروع القانون الذي قدَّمه عبد الرحمن الرافعي في مجلس الشيوخ في ٨ ديسمبر ١٩٤٨م بحظر بيع الأراضي للأجانب.

لقد انحدر كبار المُلَّاك الزراعيين — إذَن — من فئات اجتماعية متعددة، اتفقت مصالحها المادية بقدر ما اختلفت أصولها الاجتماعية. فهل كان ثمة تجانس بين هذه الفئات جعلها تكوِّن طبقةً اجتماعيةً متماسكةً بكل ما تحمل الكلمة من معنى؟

---

١١٥ G. Baer: Op. Cit., p. 122.

١١٦ Ibid., p. 123.

١١٧ Ibid.

إذا أمعنَّا النظر في الفئات التي سبق أن عرضنا لها، والتي كوَّنت في مجموعها «كبار المُلَّاك الزراعيين»، نجدها تنتمي — في نهاية الأمر — إلى ثلاثة عناصر رئيسية هي:

الأتراك (الذوات): ونعني بهم الأقلية الحاكمة، سواءٌ في ذلك أفراد أُسرة محمد علي أو كبار الموظفين الأتراك من أبناء آسيا الصغرى وأتراك تونس والجزائر وشركس والأكراد والأرمن والشوام، الذين كانوا يتخذون التركية لغة التخاطب، ويتمسكون بالتقاليد وأساليب الحياة التركية.

المصريون: (أو أولاد العرب، أو الفلاحون كما كانوا يسمونهم)، ونقصد بهم كبار الموظفين الذين تقلَّبوا في مناصب الحكومة، وأعيان الريف بما فيهم الأقباط الذين يندرجون في هذه الفئة، وشيوخ البدو الذين أَلِفوا حياة الاستقرار في وقتٍ مبكر، وسلكوا سبيل الطبقة الحاكمة من سُكنى المُدن والارتكان إلى الدعة ولين العيش.

الأجانب: وهم أولئك الأوروبيون الذين استثمروا أموالهم في الأراضي الزراعية، ومَن ارتبط بهم من حيث الوضع القانوني من الشوام والموارنة واليهود، بالإضافة إلى بعض العائلات القبطية التي اشتغلت بالتجارة الخارجية، وشغل أفرادها المناصب القنصلية للدول الأوروبية، وتمتعوا بكافة الامتيازات التي كانت للأجانب في مصر.

أمَّا الأتراك، فقد ظلُّوا يحرصون على التمسك بالتقاليد التركية، ويستخدمون اللغة التركية كلغةٍ للتخاطب بين الصفوة الممتازة ذات المركز الاجتماعي المرموق،[١١٨] ولبثوا ينظرون إلى المصريين نظرة المتبوع للتابع، ويعتبرونهم — مهما علا قدرُهم — مجرد «فلاحين»، ولكن تقلُّد المصريين للوظائف الحكومية، وفتح باب الترقي أمامهم، ووصول بعضهم إلى المناصب الكبرى، ومن ثَم تعلُّقهم بأذيال الأتراك، واتخاذهم سُبل الحياة التركية، كسر حدَّة انعزال هذه الفئة الاجتماعية على نفسها، وحمل إليها دماءً جديدةً، ازداد تدعيمها نتيجة حرص كبار الموظفين من المصريين على الإصهار إلى الأُسر التركية، مما أدَّى إلى إيجاد روابطٍ وصِلاتٍ اجتماعيةٍ بين الأتراك وبعض المصريين من الأعيان.

ولم يكَد القرن التاسع عشر يبلغ نهايته حتى كانت تلك الفئة قد انحصرت في أُسرة محمد علي بفروعها المختلفة، وبعض العائلات التركية التي تلوذ بها، وساعد على

[١١٨] Milner: England in Egypt, p. 320.

ذلك أن سيل الأتراك — الذي انهمر على مصر خلال عهد محمد علي وعباس الأول — أخذ في الانحسار بعد ذلك، ولم يعد أيُّ عنصر من العناصر الشركسية أو الكردية أو التركية — التي كوَّنت معظم الطبقة التركية — تُقبِل على الهجرة إلى مصر، كما أن توقُّف جلْب المماليك منذ عهد إسماعيل، حرم تلك الطبقة من المورد الذي يضمن لها استمرار نموها.[١١٩]

ثم زاد اضمحلال شأن الأتراك — كفئةٍ اجتماعية — بعد الاحتلال، فقد أصبحت الوظائف الحكومية الكبرى من نصيب الأوروبيين عامةً والإنجليز خاصةً، واتجهت سلطات الاحتلال إلى إسناد الوظائف الإدارية الهامَّة إلى عددٍ من السوريين، وإلى الجيل الجديد من أبناء أعيان المصريين الذين تلقَّوا تعليمهم في أوروبا.[١٢٠] ومع العقود الأولى من القرن العشرين ذاب معظم الأتراك في بوتقة المجتمع المصري.

أمَّا عن المصريين من كبار المُلَّاك الزراعيين، فقد قلَّد معظمهم الأتراك في أسلوب حياتهم، كما أخذوا بمظاهر المدنية الأوروبية مثلهم، فسكنوا المُدن وأقاموا القصور المشيَّدة على أحدث الطُّرز، والمضايف المتسعة الأرجاء، واقتنوا الجواري والعبيد، وعاشوا حياة اللهو والترف، مما جعلهم موضع انتقاد الكثير من الكتَّاب — منذ الثمانينيات من القرن التاسع عشر — فقد نعوا عليهم إنفاق أموالهم فيما لا يعود على مواطنيهم بالفائدة، وحثُّوهم على إقامة مؤسسات تعليمية والعمل على خلْق صناعة مصرية تدرأ عن البلاد زحف المصالح الاقتصادية والأوروبية.[١٢١] كذلك كان من أعيان المصريين مَن يتقرب إلى الذوات الأتراك،

---

[١١٩] Baer, G.: Social Change in Egypt 1800–1914 (Holt, ed.; Political and Social Change In Modern Egypt, London 1968, p. 150).

[١٢٠] محمد فريد، المرجع السابق، نفس الكراس، ص٨٨.

[١٢١] وصف عبد الله النديم حياة اللهو التي كان يعيشها سراة مصر (انظر:مجلة التنكيت والتبكيت، العدد الأول، مقال بعنوان «سهرة الأنطاع»، ٦ / ٦ / ١٨٨١م)، كما كتب إبراهيم رمزي في نفس الموضوع (انظر:جريدة الفيوم ١٧ / ١ / ١٨٩٥م)، وكذلك مصطفى نافع (انظر:جريدة النافع ٢٧ / ٣ / ١٩٠٤م)، وقارنت جريدة الأستانة (عدد ٨ / ٦ / ١٩٠٧م) بين حياة ذوات مصر الذين «يخلدون إلى الراحة والسكون والدعة والاكتفاء بالموروث عن آبائهم من المال والمتاع والعقار»، وبين حياة أثرياء أمريكا الذين «يصرفون أوقاتهم إلى الأعمال الحيوية»، ورأت الجريدة أن مصيبة الأمة المصرية بعظمائها كبيرة، لأن «وجودهم على هذا العمل مفسدٌ لنسائها لا محالة، مضيعٌ لمستقبل أولادها، وإن الأموال التي تُصرف على هذا النهج تتلاشى مهما كثرت، ويصبح هذا العظيم الموسر حقيرًا ذليلًا»، وأن «مقام هذا الفريق على الكسل

ويسعى لإقامة علاقات اجتماعية مع بعضهم، فكان يحرص على زيارة أمراء الأُسرة الحاكمة والوزراء وكبار الذوات الأتراك في الأعياد، حتى ولو لم تكُن بينه وبين هؤلاء أيُّ صلةٍ سابقة، ولكن ذلك كان مَثار استياء الأتراك إلى درجة أن إسماعيل أباظة باشا كتب مناشدًا إخوانه الأعيان العزوف عن هذا المسلك صَونًا لكرامتهم.[١٢٢] وبمرور الزمن تزايد أعيان المصريين وتناقص الذوات الأتراك نتيجةً للظروف السياسية والاقتصادية والاجتماعية التي مرت بالبلاد، وازداد شعور أعيان المصريين بـ «مصريتهم» نتيجةً للدور الذي لعبوه في الحياة السياسية، ومن ثَم شاع التنذُّر بالأتراك والسخرية منهم.

أمَّا الأجانب ومَن ارتبط بهم من الفئات الاجتماعية الأخرى، فقد ظلُّوا يشكلون شرائح تعيش كلٌّ منها حياتها الاجتماعية في محيط الجالية أو الطائفة التي تنتمي إليها، واحتفظوا بعلاقاتٍ وثيقةٍ مع العنصرَين الآخرَين من كبار المُلَّاك، ولكنها كانت علاقاتٍ اقتصاديةً — أساسًا — بحكم كونهم يمثلون مصادر التمويل للنشاط الاقتصادي، وكانوا حريصين على توثيق صلتهم بالدولة أكثر من اهتمامهم بتوثيق صلتهم بالمجتمع.

وقد أدَّى الإحساس بوحدة المصالح الاقتصادية إلى تخفيف حدَّة التناقضات التي كانت قائمةً بين الفئات الاجتماعية المختلفة التي كونت في مجموعها «طبقة كبار المُلَّاك الزراعيين»؛ تلك الطبقة التي كانت أبوابها مفتوحةً — دائمًا — أمام كل مَن يستطيع أن ينمي ملكيته الزراعية بصورةٍ تُكسبه وضعًا اقتصاديًّا واجتماعيًّا ممتازًا يجعل له وزنًا في الحياة السياسية، ويخرج من زمرة تلك الطبقة كل مَن تتضاءل ملكيتُه بشكلٍ يؤثر على حالته المالية ووضعه الاجتماعي، فهي «برجوازية زراعية» في بلد كانت تقوم حياته الاقتصادية على الزراعة، في وقتٍ لم تنشأ فيه مجالات جديدة لاستثمار الأموال، ويُقاس فيه الثراء بما يملكه الفرد من الأطيان الزراعية. ورغم اتساع دائرة نشاط هذه

بدون عملٍ ولا شغلٍ مدربٌ لناشئة الأمة على عدم السعي وراء الحياة وعدم طلب الاستزادة من الأشياء النافعة».

[١٢٢] كتب إسماعيل أباظة باشا مقالًا في جريدة الأهالي (عددَي ٣، ١٥/٣/١٨٩٧م)، نعى فيهما على الأعيان طوافهم في الأعياد — بعد حضور التشريفات بسراي الخديو — على بيوت الذوات والوزراء دون سابق معرفة — بكساوي التشريفة — بقصد المعايدة والتهنئة والتعارف، وذكر أنه سمع انتقادًا شديدًا من بعض الأمراء والذوات على هذا التصرف، وطالب الأعيان — باعتباره واحدًا منهم — بأن يقتصروا على حضور التشريفات الخديوي، ثم يعودوا إلى بلادهم لقضاء الأعياد بين ذويهم صَونًا لكرامتهم.

الطبقة على الساحة الاقتصادية، ودخولها في مجالات أخرى غير الزراعية، ظلَّت تستمدُّ مكانتها الاجتماعية — ومن ثَم السياسية — من حجم ملكياتها الزراعية ومدى تأثيرها على الفلاحين الذين مثلوا غالبية السكان.

الفصل الرابع

النشاط الاقتصادي لكبار المُلَّاك

رغم قيام محمد علي، منذ ١٨١٦م، بإنشاء بعض المصانع الحديثة، ظلَّت الزراعة تمثل الإنتاج الاقتصادي الأساسي في مصر وحتى ثلاثينيات القرن العشرين. أمَّا الصناعات التي أقامها محمد علي فقد ارتبطت بخدمة النشاط الحربي العسكري، ومن هنا فعندما فُرضت تسوية لندن ١٨٤٠م ونقص عدد الجيش إلى ١٨ ألف عسكري، انكمش المشروع الصناعي. وحين قام الخديو إسماعيل بمتابعة تجربة التصنيع اتجه إلى الاهتمام بالصناعات المرتبطة بالاقتصاد الزراعي، والتي تقوم على ما توفره الزراعة من مواد أولية، فنشطت في عهده صناعة السكر وحلج القطن وعصر الزيوت وصناعة أنواع رخيصة من الأقمشة القطنية على نطاق محدود، وقد قُدِّر لهذه الصناعات أن تُعمَّر طويلًا.

كذلك كانت حركة التبادل التجاري، طوال تلك الفترة، تعتمد على المحاصيل الزراعية، وخاصةً القطن الذي كان له نصيبٌ كبيرٌ من صادرات البلاد، وخاصةً خلال الحرب الأهلية الأمريكية (١٨٦١–١٨٦٥م)، حيث اضطرَّت المصانع البريطانية إلى الاعتماد على القطن المصري بدلًا من القطن الأمريكي.

وبوقوع مصر تحت الاحتلال البريطاني (١٨٨٢م) قامت السياسة الاقتصادية في مصر على أساس التخصُّص، فأصبحت مصر مزرعةً واسعةً لإنتاج المحاصيل الزراعية، وارتبط إنتاج القطن المصري بأسواق أوروبا، وتحدَّدت أسعاره وفقًا لمتطلبات السوق البريطانية على وجه الخصوص. وتميزت الفترة حتى نهاية القرن التاسع عشر بالتوسع في الزراعة، وزيادة حجم رأس المال المُستثمَر في مشروعات الريِّ الكبرى، وإنشاء شبكة من

التُّرع، ومدِّ شبكة من الخطوط الحديدية، على حين بقيَت الصناعة بسيطةً تسدُّ مطالب سكان المُدن، ومن ثَم ظلَّ الاعتماد على الخارج قائمًا فيما يتعلق بالإنتاج الصناعي.

ولقد تعرضت سياسة التخصُّص هذه لنقدٍ شديدٍ يتلخص في أنها أضرَّت بمصالح مصر، وأنها كانت موجَّهةً لتحقيق مصالح بريطانيا لاستخدام الفائض الذي يتحقق من تجارة القطن في دفع أقساط وفوائد الديون.[١] على أن عصر التخصُّص هذا لم يأخذ شكله الكامل والطبيعي في مصر، كما هو الحال بالنسبة لما كان سائدًا في دول التخصُّص وحرية التجارة. حقيقة كانت هناك بعض الصور النموذجية لهذا النظام في مصر مثل عدم وجود قيود على انتقال رءوس الأموال عبر حدودها، وبعدم وجود ضرائب على الدخل أو الثروات باستثناء الضرائب العقارية، فالمعروف أن الدولة في إطار هذا النظام تقوم فقط بدور «الحارس الليلي» تاركةً النشاط الاقتصادي لحرية الفرد ومؤسساته، ولم يكُن هذا قائمًا في مصر. حقيقة كانت هناك بعض الأسواق للتعامل في الأرض والعمل، إلا أن الزراعة في حوض النيل كانت تتطلب إشرافًا قويًّا مركزيًّا على نظام الريِّ قبل كل شيء. كما أن قلة رءوس الأموال في أيدي الأفراد بصفة عامة، دفع الحكومة إلى ارتياد ميدان المشروعات العامة مثل السكك الحديدية والقناطر والموانئ؛ الأمر الذي جعل الدولة تحتفظ في حياة مصر الاقتصادية بمكانة عالية، وإن مالت إلى التناقص، وهي مكانة لا توجد عادةً في البلاد التي تسير على نظام الاقتصاد الحر.[٢]

أمَّا فيما يتعلق بأسلوب الإنتاج الزراعي، فمن المُلاحَظ أن طرق الإنتاج التقليدية ظلَّت متبعةً في الزراعة حتى النصف الثاني من القرن التاسع عشر، إذ ظلَّت الدورة الزراعية القديمة سائدةً، فيما عدا أراضي الجفالك، حيث كانت الدورة تُحدَّد سنويًّا بمعرفة «ديوان الجفالك والعُهد السنية»، ثم أُعيدَ تنظيمُها فيما بعد نتيجة انتشار الريِّ الدائم في معظم مناطق الدلتا ومصر الوسطى، حيث أصبح في الإمكان إنتاج أكثر من محصول في العام الواحد. واستمر استخدام الآلات الزراعية التقليدية دون تعديل، ثم طرأ تطور طفيف على هذه الأدوات منذ النصف الثاني من القرن التاسع عشر، ظهر في أراضي أفراد الأُسرة الحاكمة، تمثَّل في استخدام مضخَّات الريِّ الآلية التي تُدار بالبخار، وخاصةً في أراضي

[١] جمال الدين محمد سعيد، التطور الاقتصادي في مصر منذ الكساد العالمي الكبير، ص٦، ٩، ١٠، ١٤.

[٢] باتريك أوبريان، ثورة النظام الاقتصادي في مصر من المشروعات الخاصة إلى الاشتراكية، ص٦٥.

الخديو إسماعيل في المنيا وأسيوط،[٣] وكذلك أراضي مصطفى فاضل باشا وعبد الحليم باشا في قنا وإسنا والمنيا.[٤]

وقد قدَّمت جفالك الدائرة السنية نماذج متعددة للمشروع الزراعي المتكامل بالمفهوم الاقتصادي، حيث خصَّصت مساحاتٍ معيَّنةً من الجفلك لإنتاج محاصيل بعينها تقوم عليها صناعة تحويلية مثل زراعة القصب وصناعة السكر، وزراعة القطن ومصانع حَلْجِه وكبسه للتصدير، فضلًا عن إقامة ورش للصيانة وتصنيع قِطَع الغيار، وتولَّى إدارة تلك المصانع فنيُّون أوروبيون. أمَّا إدارة المَزارع فكانت بيد مفتشين ومأمورين ونظَّار من المصريين والأتراك.[٥]

وعلى هذا اشتملت الدائرة السنية على العناصر المحدَّدة لشكل المشروع الاقتصادي enterprise، فهي تقدِّم نموذجًا خالصًا للاستثمار الرأسمالي في الزراعة، وإن افتقر العمل فيها إلى التنظيم الدقيق، فلم ينسق المشرفون على بعض المَزارع خُططهم مع المشرفين على المصانع الملحقة بها، ولم تُراعَ المتطلبات الضرورية للإنتاج الاقتصادي، ومن ثَم فشل المشروع في نهاية الأمر.[٦]

وإلى جانب الدائرة السنية كان ثمة صورٌ متعددةٌ للمشروع الزراعي تمثلت في مزارع شركات الأراضي، والملكيات الكبيرة الخاصة بالأجانب في البحيرة والشرقية على وجه الخصوص، ذلك أن طبيعة هذين الإقليمين دفعت المستثمرين الأجانب إلى إدخال بعض الوسائل الحديثة في الإنتاج الزراعي، لاستصلاح الأرض والحصول على عائدٍ مُجزٍ لأموالهم المُستثمَرة فيها، فقاموا باستيراد الأسمدة والمخصبات الكيماوية، واستخدموا الآلات الحديثة لفرز البذور وتنقيتها، واستخدم بعضهم الآلات لبذر القمح بدلًا من البذر اليدوي، وكانت هذه الآلات توفر نحو ٣٥٪ من كمية البذور المستخدمة. وكذلك الآلات البخارية لدرس القمح، ومحاريث آلية، وربطوا أركان مزارعهم بخطوط حديدية سارت

---

[٣] معية تركي، محفظة ٢٧، وثيقة ١٤٠، بتاريخ ١٨ محرم ١٢٧١هـ/١١ نوفمبر ١٨٥٤م. انظر أيضًا: تقاسيط الروزنامجة، سجل ٣٦، زمامات أطيان حضرات ذوات كرام، من ١٥ ذي القعدة ١٢٦٤هـ حتى ربيع أول ١٢٨٧هـ/أكتوبر ١٨٤٨م–يونيو ١٨٧٠م.

[٤] علي مبارك، الخطط التوفيقية، ج٩، ص٣–٤، وج١٦، ص٥٥، ج١١، ص٨١–٨٢.

[٥] Edwin de Leon, The Khedive's Egypt, p. 213.

[٦] Ibid., pp. 211–212.

عليها عربات النقل الصغيرة (الديكوفيل)، التي تجرُّها الثيران أو البغال، وأقاموا مشاريع لتربية الماشية وتحسين سلالاتها لتوفير كميات اللبن اللازمة لمعامل منتجات الألبان التي أُقيمَت على تلك المَزارع.[٧]

وقد أقام بعض كبار المُلَّاك الأجانب محالج للقطن ومضارب للأرز، لتتولى خدمة مَزارعهم والمَزارع المجاورة لها، الخاصة بأعيان المصريين أو الفلاحين. وخصَّص بعضهم مساحاتٍ من أراضيه لإجراء التجارب الزراعية، ولتجربة زراعة أنواع جديدة من النباتات والأشجار، وزودوا مَزارعهم بمعامل للتحاليل الكيماوية لتقوم بفحص البذور وتحليل التربة والأسمدة والمخصبات التي تُستخدم في المزرعة.[٨]

وكان اقتناء المزيد من الأرض أحد مجالات الاستثمار الرئيسية، بحيث أصبحت الأرض سلعةً تُباع وتُشترى، ليس بهدف توسيع رقعة الملكية فقط، ولكن بهدف الربح أيضًا، وذلك بالاستفادة من ارتفاع وانخفاض قيمة الأرض، وإن تسبَّب هذا النوع من الاستثمار في وقوع بعض المُلَّاك أسرى شركات الأراضي وبنوك الرهن العقارية، وهم أولئك الذين كانوا يشترون الأرض بالتقسيط من إحدى شركات الأراضي؛ اعتمادًا على ارتفاع قيمة المحاصيل التي يُسدَّد منها الأقساط في سنة معيَّنة، ثم يُفاجئون بانخفاض قيمتها (أي المحاصيل) في السنوات التالية؛ الأمر الذي يُعجزهم عن الوفاء بالأقساط في مواعيدها، فتتعرض أراضيهم الجديدة والقديمة، على حدٍّ سواء، لخطر بيعها في المزادات الجبرية التي كانت تُقام لحساب الشركات الدائنة.[٩]

---

[٧] انظر: وصف لمزرعة مسيو بايرلي، التي كانت تقع في كفر الدنوهية وميت ركاب، بالقرب من الزقازيق، وبلغت مساحتها ١٥٠٠ فدَّان (مجلة نقابة اتحاد مُزارعي القُطر المصري، ٣٠ / ٩ / ١٩٠١م).

[٨] انظر: وصف لدائرة درانت باشا بكفر الدوار (المصدر السابق ٣١ / ٨ / ١٩٠١م).

[٩] A. E. Crouchley: The Economic Development of Modern Egypt, p 190.

انظر أيضًا: حسين خلاف، المرجع السابق، ص١١٠، وانظر أيضًا: Murray Harris: Egypt Under the Egyptians, p. 147. حيث يذكر أن أول ما يفعله المالك بعد حصوله على أرباحه هو شراء عربة ماركة فورد وبناء عزبة وشراء أرض جديدة. انظر على سبيل المثال: مكلفات ناحية سملوط بالمنيا ١٩١٢–١٩٢٦م، وناحية السيلقون مركز العدوة بالمنيا ١٩١٢–١٩٢٦م، وناحية تطون مركز أطسا بالفيوم ١٩٠٧–١٩٣٠م، وناحية ببا مركز بني سويف ١٩١٥–١٩٢٥م، وناحية النشو البحري مركز كفر الدوار ١٩١٦–١٩٢٨م، وذلك لمتابعة حركة البيع والشراء في تواريخ متقاربة لكلٍّ من محمد باشا الشريعي، صالح بك لملوم السعدي، حمد الباسل، حسين رشدي باشا، إبراهيم محمد بلبع.

أمَّا شركات الأراضي الأجنبية فقد كانت وظيفتها الأساسية هي بيع وشراء الأرض، وتأتي شركة أراضي البحيرة في مقدمة هذه الشركات؛ إذ كانت وظيفتها الأساسية إصلاح الأرض وإعداد وسائل الريِّ والصرف المختلفة بها، ثم بيعها في قِطعٍ كبيرةٍ لكبار المُلَّاك، أو تقوم بتأجيرها قِطعًا صغيرةً للفلاحين، حيث يجهِّز كل فلاح القنوات الفرعية الخاصة بأرضه، فإذا رغب الفلاح في شرائها يقوم بدفع عربون معيَّن بسيط، إلى حدٍّ ما، ثم يدفع للشركة جزءًا من أرباحه، وهو عادةً أعلى من قيمة الإيجار السنوي. وبعد دفع ثلث المبلغ المتفق عليه بهذه الطريقة يصبح باستطاعته تسجيل الأرض باسمه، على أن يدفع باقي الثمن على أقساط سنوية لمدَّة تتراوح ما بين عشرين أو خمسةٍ وعشرين عامًا. ومعظم شركات الأراضي التي كانت موجودةً في مصر آنذاك كانت تتعامل بمثل هذه الوسائل في بيع وشراء الأرض.[١٠]

والحقيقة أن كبار المُلَّاك لم يحاولوا أن يستثمروا أموالهم في أيِّ مجال غير الزراعة، لاطمئنانهم إلى ما توفره لهم من إيراد سنوي مضمون، ومن ثَم لم يحاولوا المخاطرة برءوس أموالهم، واقتحام مجالات جديدة للاستثمار، واقتصر نشاطهم على ما يتصل بالزراعة من أعمال، فساهم بعضهم في أعمال المقاولات الخاصة بحفر التُّرع وإقامة الجسور — بقدر محدود في البداية — ثم ما لبثوا أن وسعوا نشاطهم في هذا المجال، حتى أصبح نحو نصف عمليات المقاولات الخاصة بالريِّ طوال النصف الثاني من القرن التاسع عشر بأيدي ٤٧ مقاولًا مصريًّا، تراوحت قيمة العمليات المُسنَدة إلى كلٍّ منهم ما بين ١٢ ألف وبضع مئات من الجنيهات.[١١]

وكانت الشركات الزراعية أكثر اجتذابًا لرءوس الأموال، فأقبل كبار المُلَّاك على استثمار أموالهم فيها بحكم خبرتهم بمجال الاستغلال الزراعي، من ذلك تأسيس شركة زراعية بملوي عام ١٨٩٥م، بلغ رأسمالها ٢٠٠ ألف جنيه، امتلك معظم أسهمها توني بك محمد أحد أعيان ملوي بالاشتراك مع آخرين من أعيان أسيوط، وتخصَّصت تلك الشركة في إنتاج قصب السكر وحصلت على امتياز من شركة السكر بتوريد القصب إلى مصنعها بملوي

---

[١٠] G. Baer: A History of Land Ownership in Modern Egypt 1800–1950, Oxford 1962, p. 127–128.

[١١] المؤيد، ١٢ / ١٢ / ١٨٨٩م.

اعتبارًا من عام ١٨٩٦م.[١٢] كذلك تألفت شركة من بعض أعيان المصريين عام ١٨٩٧م، كان من بين المساهمين الرئيسيين فيها أحمد السيوفي باشا ومحمد الشواربي باشا وحسن بك عبد الرازق وعلي بك شعراوي والخواجة سوارس. وقد حدَّدت هذه الشركة غرضها في شراء تفتيش ببا والفشن التابعَين للدائرة السنية بمليون وربع مليون جنيه، على أن يُدفع الرُّبع نقدًا ويُقسط الباقي على ١٥ سنةً بفائدةٍ قدرُها ٥٪ سنويًّا.[١٣]

وساهم بعض الذوات في شركة زراعية تكونت في عام ١٨٩٨م برأسمالٍ مصري-بلجيكي مشترك؛ هي الشركة الزراعية والصناعية المصرية التي بلغ رأسمالها ٢٠٠ ألف جنيه مصري، واشترت فور تأسيسها ٩٠٠٠ فدَّان بالغربية والشرقية و٤٨٠٠ فدَّان من أراضي الدومين، وكانت تتولى زراعة بعض هذه الأراضي، وتستصلح بعضها الآخر لإعادة بيعه لَمن يرغب في الشراء، وكان على رأس المساهمين في تلك الشركة الأمير حسين كامل الذي تولى رئاستها، وكذلك مصطفى رياض باشا، بالإضافة إلى بعض المُموِّلين المصريين والأجانب.[١٤]

وهناك بعض الحالات النادرة التي حاول فيها فريقٌ من كبار المُلَّاك الزراعيين استثمار رءوس أموالهم في مشاريع بعيدة عن مجال الزراعة، ولكن التوفيق لم يكُن حليفهم، ومن هؤلاء أحمد المنشاوي باشا وحسن بك عبد الله اللذان أنشآ مصنعًا للزجاج بالإسكندرية في عام ١٨٨٥م، وكذلك بعض الأعيان من السوريين الذين كوَّنوا في عام ١٨٩٨م شركة سكة حديد الفيوم الضيقة بالاشتراك مع مصريين. كما أسَّس فريقٌ آخر من الأعيان والذوات شركةً للغزل والنسيج بالإسكندرية (ديسمبر ١٨٩٦م). غير أن اشتغال المُموِّلين المصريين بالأعمال المالية والصناعية كان لا يلقَى تشجيعًا من سلطات الاحتلال من ناحية، ولعدم القدرة على التنافس مع الإنتاج الأجنبي وعدم حماية المنتج المحلي من ناحية أخرى، ومن ثَم كان إخفاق هذه المشروعات وتلاشيها.

على أن هذه الأمثلة لا تعدُّ دليلًا على تقبل كبار المُلَّاك الزراعيين لفكرة استثمار أموالهم في مشروعات غير زراعية، لأن المساهمين فيها كانوا أفرادًا ممَّن تمرَّسوا بالتجارة والأعمال المالية، وكان لهم في مجالها باعٌ طويل. وإذا كانت هذه المشروعات لم تنجح

---

[١٢] المجلة الزراعية، ٧ رجب ١٣١٢هـ/٢٦ يناير ١٨٩٥م.

[١٣] نفسه، ٢١ / ٥ / ١٨٩٧م.

[١٤] الفِلاحة المصرية، عددا فبراير وأبريل ١٨٩٨م.

النجاح المرجو، فإن ذلك كان يعود إلى عوامل خارجة عن إرادة أصحابها، وتعود في المحلِّ الأول إلى حرص سلطات الاحتلال على إبقاء المُموِّلين المصريين في إطار الدور المحدَّد لهم داخل نظام اقتصادي متخصِّص في إنتاج المواد الأولية للصناعة البريطانية، وبذلك تظلُّ مصالحهم الاقتصادية مرتبطةً بالاستعمار البريطاني.

وعلى هذا كانت السمة الغالبة على نشاط كبار المُلَّاك الزراعيين؛ الحرص الشديد على عدم المغامرة في مشروعات مالية واسعة، والابتعاد عن الإنتاج الصناعي الكبير، والاقتصار على الاشتغال بالزراعة وتجارة القطن، وترْك ما عدا ذلك للأجانب دون منافس حقيقي.[١٥] ومن المُلاحَظ أنه حتى عام ١٩٤٧م، كان جزءٌ من مدخَّرات هؤلاء المُلَّاك يودع في البنوك التجارية التي كانت في حقيقتها فروعًا لبنوك عالمية، وبهذا كان هؤلاء المُلَّاك يساهمون في تنمية مختلف القطاعات في الخارج لا في مصر، باعتبار أن هذه البنوك توظف الجزء الأكبر من أرصدتها في الخارج. حقيقة أن ظاهرة تسرب الأموال المصرية إلى الخارج قد خفَّت بعد عام ١٩٤٧م، إلا أن مساهمة كبار المُلَّاك في مجالات التنمية الداخلية كانت تتوقف على مدى إقبالهم على هذا النوع من الاستثمار.[١٦]

وليس من المعروف على وجه الدقة أسباب إحجام كبار المُلَّاك على استثمار أموالهم في مجالات الإنتاج الأخرى وخاصةً الصناعة، ولكن إذا طرقنا باب الاجتهاد وجدنا أكثر من احتمال، فربما يكون السبب أنهم وجدوا الأجانب قد سبقوهم إلى هذه المجالات وبرزوا فيها بل وسيطروا، ومن ثَم خشيتهم من عدم القدرة على المنافسة، وهنا تقع مسئولية الامتيازات الأجنبية التي منحت الأجانب فرص العمل والاستثمار في الميادين المختلفة. وربما كان السبب في أصول الشريعة الإسلامية التي كانت تحرِّم الربا تحريمًا تامًّا، وكان الثابت في الأذهان لدى البعض أن فوائد المال من الاستثمار في البنوك أو الشركات تعادل

---

[١٥] الأستاذ، ٢٠ / ٩ / ١٨٩٢م. وحين أعلنت الحكومة عن مناقصةٍ لمدِّ خطوط الترام الكهربائي بالقاهرة، حاول البعض إقناع الأعيان بتكوين شركة مالية مصرية تتقدم بعطاء للحصول على هذا الامتياز، أجاب أحدهم على مَن فاتحه في هذا الموضوع بقوله «نحن قوم أطيان وأقطان ... إذا ضمنت لي استرداد قيمة اكتتابي في هذا المشروع أعطيتك ما تريد» (الأخبار ٢٩ / ٩ / ١٨٩٦م). انظر أيضًا: حسين خلاف، التجديد في الاقتصاد المصري الحديث، ص١١٠.

[١٦] عبد المنعم الطاملي، تطور الاقتصاد الزراعي المصري في الخمسين سنةً الأخيرة (من أبحاث العيد الخمسين للجمعية المصرية للاقتصاد السياسي والإحصاء والتشريع ١٩٦٠م)، ص١٠٨.

الربا تمامًا. ويذكر كروتشلي[١٧] أنه حدث نوعٌ من التسامح والمرونة في تفسير الفرق بين الربا والفائدة بمناسبة افتتاح مكتب البريد في ١٩٠١م، حين أفتى مُفتي الديار المصرية بأن إيداع الأموال في هذا المكتب لا يتناقض مع الشريعة الإسلامية، وعلى هذا الأساس جعل من حقِّ المُودِع المسلم أن يسمح لمدير المكتب بأن يستخدم أمواله فيما لا يتناقض مع الشريعة الإسلامية. ومع هذه التحفظات لوحظ أن أحد التقارير السنوية للمكتب يشير إلى وجود مبلغ ١٤٤١٢٠ جنيهًا مصريًّا مُودَعًا بدون فوائد كطلب للمُودِعين، ولكنْ بعد الحرب العالمية الأولى زاد الإقبال على إيداع الأموال في البنوك، وربما كان السبب يكمن في التكوين الثقافي لكبار المُلَّاك وافتقادهم روح المغامرة بأموالهم في المشروعات الصناعية والتجارية، فطبيعة هذه المشروعات تتطلب قدرًا كبيرًا من المغامرة بعكس التعامل مع الأرض.

والحقيقة أن هذه الاحتمالات يكمل بعضها بعضًا ولا نستطيع تغليب واحدٍ على الآخر، حتى إذا ثبتت صحته دون غيره، وإن كنا نرجح احتمال فقدان روح المغامرة لدى هؤلاء المُلَّاك، فالثابت أنهم أحجموا حتى عن المشروعات التي كانت تضمن حلًّا لمشكلة تسويق القطن، عماد الثروة الأساسي، سواءً بمحاولة تصديره بمعرفتهم دون وساطة الأجانب، أو بمحاولة تصنيعه (غزله ونسجه) بإنشاء الشركات الصناعية اللازمة، وذلك رغم النداءات والدعوات التي وُجِّهت في هذا المجال، وهو أمر ظلَّ قائمًا حتى إنشاء بنك مصر.[١٨]

---

[١٧] A. E. Crouchley: The Investment of Foreign Capital in Egyptian Companies and Public Debt, p. 91–92.

[١٨] مجلس النواب، ١٨ / ٥ / ١٩٣٣م، حيث أشار النائب عبد العزيز نظمي إلى إحجام الأغنياء عن تقديم رءوس الأموال لتأسيس الشركات اللازمة بدلًا من الشركات الأجنبية. راجع في هذه النداءات في صحافة الفترة: الأهالي، ١ / ١ / ١٩١٤م، لإنشاء بنك زراعي أو شراء أسهم البنوك وخاصةً بعد نزول أسعارها خلال الأزمة العالمية (المقطم ١١ / ١٠ / ١٩٢٩م)، وإنشاء مصانع للغزل والنسيج لتصنيع القطن وبيعه خيوطًا أو نسيجًا للتخلص من شروط المصانع الأوروبية (المقطم ١٨ / ٥ / ١٩١٥م، السياسة ٢٤ / ١٠ / ١٩٢٩م)، وكلمة رئيس النقابة الزراعية العامة (المقطم ٦ / ١١ / ١٩٢٥م)، والعمل على تصدير القطن بمعرفة المنتج المصري دون وساطة الأجانب (المقطم ٧ / ٤ / ١٩٢٩م، السياسة ١٤ / ١٠ / ١٩٢٦م)، وتصنيع الإنتاج الزراعي (المقطم ٢١ / ٨ / ١٩٣٠م، ١٥ / ٢ / ١٩٣٩م).

وقبل تأسيس بنك مصر في عام ١٩٢٠م كان نشاط المُلَّاك في مجال التجارة والصناعة نشاطًا فرديًّا، فمثلًا كان لبشري وسينوت حنا تجارة واسعة في الأقطان،[١٩] وكذلك كان محمد الشناوي يملك في المنصورة مطاحن للدقيق ومكابس للحلاوة ومضارب للأرز ومصانع لأعمال الحدادة والنجارة؛ وكلها مجهزة على الطُّرز الحديثة آنذاك.[٢٠] وفي أغسطس ١٩١٩م تأسست أول شركة مصرية لتصدير القطن برأسمالٍ قدرُه خمسون ألف جنيه بألف سهم، قيمة كل سهم خمسون جنيهًا، امتلك معظمها أمين باشا يحيى، وأحمد بك يوسف الجمال، إذ كان للأول ثلاثمائة سهم (١٥٠٠٠ جنيه)، وكان للثاني ٥٢٠ سهمًا (٢٦٠٠٠ جنيه). وقد أجرت الشركة اتصالاتٍ مع مَعامل الغزل والنسيج في إيطاليا وفرنسا وإنجلترا وألمانيا والنمسا وتركيا، حيث كان لبيت الجمال اتصالات واسعة بهذه البلاد قبل خمسين سنة من عام ١٩١٩م.[٢١]

على أن إنشاء بنك مصر كان المنعطف الأساسي — في الواقع — في استثمارات كبار المُلَّاك في مجالات إنتاج جديدة غير الزراعة وملكية الأرض، وإن اقتصرت هذه الاستثمارات في معظم الأحوال على جانب شراء الأسهم المالية في أكثر من شركة، والتمتع بعضوية مجالس إدارة هذه الشركات، فمؤسسو بنك مصر[٢٢] الأساسيون — وهم ثمانية — كانوا من كبار المُلَّاك، حيث ساهم عبد العظيم المصري بألف سهم (السهم أربع جنيهات)، وخمسمائة سهم لكلٍّ من مدحت يكن ومحمد طلعت حرب، ومائتين وخمسين سهمًا لكلٍّ من يوسف قطاوي وعبد الحميد السيوفي وفؤاد سلطان وإسكندر مسيحة وعباس بسيوني الخطيب، كما كان من كبار المكتتبين محمد الشريعي (٥٠٠ سهم)، وعدلي يكن

---

[١٩] الأهالي، ٦/١٢/١٩١٤م.

[٢٠] الأخبار، ٣١/٥/١٩١٦م.

[٢١] الأهالي، ١٦/٨/١٩١٩م.

[٢٢] يُلاحَظ أن بنك مصر أُسِّس على اعتبار أنه شركة مساهمة مصرية بعنوان «بنك مصر»، وتعود فكرته إلى عام ١٨٧٩م، حين قدم أمين شميل مشروعًا بإنشاء بنك وطني إلى الخديو إسماعيل، وتعثر المشروع بسبب ظروف الثورة العرابية والاحتلال البريطاني لمصر في ١٨٨٢م، ثم عادت الفكرة إلى الظهور عام ١٩٠٧م خلال الأزمة الاقتصادية، ثم عُرضت في المؤتمر المصري ١٩١١م، حيث وافق المؤتمرون على مشروع إقامة بنك وطني، وأوفد طلعت حرب إلى أوروبا لدراسة نظم البنوك، ثم توقف الموضوع بسبب الحرب العالمية الأولى وأحداث ثورة ١٩١٩م إلى أن تم في ١٩٢٠م.

(٢٥٠ سهمًا)، وعبد الستار الباسل (٢٥٠ سهمًا)، وعلي إسلام (٢٥٠ سهمًا)، وصاروفيم مينا عبيد (١٢٥ سهمًا)، ومرقص حنا (١٠٠ سهم)، وجميعهم من كبار المُلَّاك.[٢٣]

ويُلاحَظ أن استثمارات كبار المُلَّاك في هذا المجال سارت في الاتجاهات التالية تقريبًا:

أولًا الشركات التجارية: وخاصةً تجارة الأقطان ومن ذلك «الشركة المساهمة المصرية لتجارة الأقطان وحَلْجِها» التي تأسست في أكتوبر ١٩٢٤م برأسمالٍ قدرُه ثلاثون ألف جنيه بين بنك مصر وأحد عشر مؤسِّسًا، بينهم ستة من كبار المُلَّاك،[٢٤] والشركة المصرية لتصدير الخضر والفاكهة، وذلك بعد النجاح الذي أحرزته المنتجات المصرية في سوق تل أبيب عام ١٩٣٢م.[٢٥]

ثانيًا الشركات الصناعية: وخاصةً صناعة غزل ونسج القطن، كما هو الحال في التجارة، ومن ذلك وعلى سبيل المثال تأسيس «شركة مكابس الإسكندرية» في ١٥ فبراير ١٩٢٥م برأسمالٍ قدرُه مائة ألف جنيه.[٢٦] وفي خلال ١٩٢٧م تكونت أربع شركات كل مؤسِّسيها من كبار المُلَّاك الزراعيين، وهذه الشركات هي: شركة مصر للكتان وتأسست في ٢٦ أغسطس ١٩٢٧م برأسمالٍ عشرة آلاف جنيه، وشركة مصر لنسج الحرير وتأسست في ٢٦ أغسطس ١٩٢٧م برأسمالٍ قدرُه عشرة آلاف جنيه، وشركة مصر لغزل ونسج القطن وتأسست في ٢٧ أغسطس ١٩٢٧م برأسمالٍ قدرُه ثلاثون ألف جنيه، والشركة المساهمة المصرية لتجارة وحلْج الأقطان. وهذه الشركات كانت تعدُّ أكبر تجمعٍ لكبار المُلَّاك الزراعيين خلال النصف الأول من القرن العشرين. كما يلاحظ أن بنك مصر كان قاسمًا مشتركًا في تأسيس هذه الشركات.[٢٧]

ثالثًا شركات الاستيراد والتصدير: وخاصةً في الآلات الزراعية، من ذلك «الشركة المساهمة المصرية للمحاريث» وتأسست في ٣ سبتمبر ١٩٢٩م برأسمالٍ قدرُه أربعون ألف جنيه، كان من المؤسِّسين اثنان فقط من كبار المُلَّاك الزراعيين (٧٥٠ سهمًا).[٢٨]

---

[٢٣] المقطم، ١ / ٥ / ١٩٣٥م.

[٢٤] الأهرام، ٧ / ١١ / ١٩٢٤م.

[٢٥] مجلس النواب، ١٤ / ٣ / ١٩٣٣م.

[٢٦] المجلة الزراعية المصرية، يوليو ١٩٢٥م.

[٢٧] نفسه، ديسمبر ١٩٢٧م.

[٢٨] نفسه، ديسمبر ١٩٢٩م.

رابعًا مجالات متنوعة: مثل الشركة المساهمة للصحافة المصرية في ٩ فبراير ١٩٢٥م برأسمالٍ قدره خمسة عشر ألف جنيه من ثمانية مساهمين؛ منهم ستة من كبار المُلَّاك الزراعيين،[٢٩] وشركة مصر لمصايد الأسماك في ٢٦ أغسطس ١٩٢٧م برأسمالٍ قدرُه عشرون ألف جنيه، ومن بين المؤسِّسين المجموعة التأسيسية لبنك مصر.[٣٠]

وقد نقل أفراد من أُسرة محمد علي من ملاك الأراضي الزراعية جانبًا من استثماراتهم إلى مجال الشركات الصناعية والتجارية،[٣١] بل إن الجمعية الزراعية الملكية — وكانت تضمُّ كبار المُلَّاك — نقلت جانبًا من استثماراتها في مجال الإنتاج الصناعي أيضًا.[٣٢] حتى لقد لاحظ مدير الاتحاد العقاري (ليوبولد جوليان) وجود دقة في توظيف رأس المال لم تكُن موجودة من قبل.[٣٣] ولقد زاد من هذا الاتجاه انخفاض أسعار المحصولات الزراعية خلال أزمة ١٩٢٩م، وارتفاع الأرباح الناتجة من الاستثمار الصناعي خاصةً بعد فرض الحماية الجمركية عام ١٩٣٠م، مما شجع كبار المُلَّاك على نقل استثماراتهم إلى هذا المجال.

يتضح من تعدد مجالات استثمارات كبار المُلَّاك لأموالهم في غير الأرض محاولة السيطرة على كافة مجالات النشاط الاقتصادي في التجارة والصناعة بعد الزراعة والحلول محلَّ الأجانب شيئًا فشيئًا، بل ومنافستهم كذلك. حقيقة أن هذه المجالات، وإن طرقت ميدان التجارة والصناعة، إلا أنها كانت في النواحي التي تخدم الزراعة بطريقة أو بأخرى في المحلِّ الأول، فيما عدا مجالات الصحافة أو الطباعة على وجه العموم، ولو قُدِّر لهذه الخطوات التي بدءوها بتوسع منذ أواخر العشرينيات أن تستمر لنضجت النضج الكافي، ولاستطاعوا الوصول إلى مراحل عالية من النمو الرأسمالي كالاحتكار وتكوين كارتل

---

[٢٩] نفسه، يونيو ١٩٢٥م.

[٣٠] نفسه، ديسمبر ١٩٢٧م.

[٣١] G. Baer: Op. Cit., p. 142.

حيث يذكر أن إلهامي حسين، زوج الأميرة شويكار، كان يملك كثيرًا من أسهم شركة البيبسي كولا، ومعه أيضًا الملك فاروق الذي كان له عشرون ألف سهم في شركة مياه الإسكندرية. وكان شريف صبري شقيق الملكة نازلي مديرًا لشركة الكيماويات التي كان يمتلكها أحمد عبود، كما كان نائبًا لمدير البنك الأهلي.

[٣٢] أسهمت الجمعية بمبلغ ثلاثين ألف جنيه لتأسيس شركة لصنع سماد السوبر فوسفات وحامض الكبريتيك، ومبلغ خمسة آلاف جنيه لتأسيس شركة لتجفيف وحفظ الخضر والفاكهة (المقطم ١١ / ٣ / ١٩٣٣م، ٥ / ٤ / ١٩٣٣م).

[٣٣] الأخبار، ٤ / ٦ / ١٩٢٧م.

الإنتاج الصناعي الذي يُعتبر في هذا المجال أسهل وأيسر من مجال الزراعة، حيث يكثر عدد المنتجين فضلًا عن انتشارهم في مناطق واسعة، وعدم المساواة في ظروف الإنتاج بينهم وهي أحد شروط الكارتل الأساسية.[٣٤]

ويتصل بميدان الاستثمار عضوية مجالس إدارة الشركات التي كان يساهم فيها هؤلاء المُلَّاك، أو التي تمتعوا بعضويتها باعتبارهم من «طائفة» المستوزرين، بحيث كان الواحد عضوًا في أكثر من شركة.[٣٥]

وقد تلازم مع امتلاك الأرض الزراعية امتلاك المباني العقارية، فقد زاد حجم استثمارات كبار المُلَّاك في هذا المجال في النصف الأول من القرن العشرين بعد ١٩١٤م، ففي تلك السنة كان عدد المباني في القاهرة ١٩١٤ مبنًى، فأصبحت ٥٧٥٦٠ في سنة ١٩٢٣م، وفي الإسكندرية كان عددها ٢٧٠٣١ في عام ١٩١٤م، زادت إلى ٣١٧٧٣ في عام ١٩٢٣م. وفي المُدن والبنادر الأخرى زادت من ٨٦٧٩٦ في عام ١٩١٤م إلى ١٠٧٩٨٢ في عام ١٩٢٣م، واستمر هذا النمو ملحوظًا بعد الحرب العالمية الثانية.[٣٦]

ولقد وجه بعض كبار المُلَّاك جانبًا من نشاطهم الاقتصادي في تكوين جمعيات التسويق التعاوني كجزء من محاولة زيادة أرباحهم بإلغاء دور الوسيط التجاري، ذلك أن التسويق التعاوني لا يقضي على الربح في مجال التعامل، ولكنه يحول الربح من الوسيط لعضو الجمعية التعاونية، ولهذا فالتسويق التعاوني بهذا الشكل هو أحد صور الرأسمالية تسعى كأيٍّ تنظيم رأسمالي لتحقيق الربح، بدليل أن إلغاء دور الوسيط لا ينتج عنه تخفيض ثمن السلع لصالح المستهلك.[٣٧]

---

[٣٤] عبد الحكيم الرفاعي، الاقتصاد السياسي (١٩٣٨م)، ص٣٤٥.

[٣٥] E. D. Papasian: L'Egypte economique et financiere, etudes financieres, p. 47, 187, 195, 198, 201, 207, 214, 219, 224, 245, 493.

انظر أيضًا: حسن خضر، دليل الطبقة الراقية، ص٣٥–٤١، حيث يبين أعضاء مجالس إدارة الشركات من المُلَّاك. وانظر أيضًا: اليوبيل الذهبي لبنك مصر ١٩٢٠–١٩٧٠م، ص١٦٧–١٦٩، حيث كان من بين الأربعين عضوًا الذين تولوا عضوية مجلس إدارة بنك مصر خلال المدَّة من ١٩٢٠–١٩٥٢م أربعة وعشرون عضوًا من كبار المُلَّاك.

[٣٦] مجلس النواب، ٢٥ / ٦ / ١٩٢٤م. انظر أيضًا: عبد المنعم الطناملي، المرجع السابق، ص١٠٩.

[٣٧] محمد السعيد محمد، الاقتصاد الزراعي (١٩٤٩م)، ص٣٨٤–٣٨٥.

ولقد أدَّى نجاح بعض هذه الجمعيات إلى اهتمام السلطات البريطانية والبحث عن كيفية استيعابها، ففي عام ١٩١٣م فكر اللورد كتشنر في إصدار قانون لتنظيمها، وفي يونيو ١٩١٤م وافقت الجمعية التشريعية على قانون التعاون، ولكنْ رُئي آنذاك تعديله، وفي عام ١٩١٧م شكَّل ريجنالد وينجت لجنةً لدراسة هذا المشروع، ولكنه لم يصدُر لعدم موافقة لجنة الامتيازات بالمحكمة المختلطة على كثير من بنوده، فأُهمل مرةً أخرى إلى أن أصدر مجلس الوزراء في ١٥ ديسمبر ١٩١٩م بيانًا خاصًّا بإنشاء جمعيات التعاون الزراعية، دعا فيه مجالس المديريات إلى الاهتمام بها واعدًا بذل النصح والمساعدة لذلك الغرض،[٣٨] إلى أن صدر القانون رقم ٢٧ لسنة ١٩٢٣م بتأسيس شركات التعاون الزراعية. وكثيرًا ما طالبت النقابة الزراعية العامة — الممثلة لصالح المُلَّاك — الحكومة بإمداد هذه الشركات بجزء مما تحصِّله من ضريبة القطن على سبيل الإعانة المالية، أسوةً بما كانت تفعله حكومتا فرنسا والهند.[٣٩]

[٣٨] تقرير اللورد اللنبي عن سنة ١٩٢٠م (الأخبار، ١–٣/١١/١٩٢١م).

[٣٩] السياسة، ٢٨/١/١٩٢٦م. ولقد بلغ عدد الشركات التي شرع في تكوينها بمقتضى القانون رقم ٢٧ لسنة ١٩٢٣م، في عام ١٩٢٦م، عدد ١٤١ شركةً موزَّعةً على مديريات القُطر المصري كالآتي:

المديرية	العدد	الأعضاء	رأس المال بالجنيه	المديرية	العدد	الأعضاء	رأس المال بالجنيه
البحيرة	١٠	٦٤٥	٣٣٤٣	القليوبية	١٢	١٥١٩	١٢٤١٣
الغربية	٢١	١٤١٠	١٣٦٧٦	الجيزة	٦	٨٢٩	٤٣٦٧
الدقهلية	١٥	٧٣١	٨٩٤٩	بني سويف	٦	٨٤٧	٤٨١٤
الشرقية	١٣	١٣٢١	١٤٦٩٩	الفيوم	٣	١٧٨	٣٣٨٠
المنوفية	١٦	٩٧٠	٨٦٩٤	المنيا	١٨	١١١٩	١٠٤٤٤
أسيوط	١٢	١٠٥٧	١٠٣٣٧	جرجا	٥	١٤٩	١٧٨٦
قنا	٣	١٠٨	١٠٣٨	أسوان	١	٤٣	٢٥٤

المصدر: المجلة الزراعية المصرية، مارس ١٩٢٦م.

ثم جاء إصدار قانون التعاون في ١٩٢٧م ليغير الاسم إلى «جمعيات التعاون الزراعية»، وكانت تلك خطوةً كبيرةً نحو الاعتراف باتفاقات المنتجين الزراعيين (الكارتل)، وذلك بتأليف جمعيات تعاون مركزية.[٤٠] ومع هذه التيسيرات القانونية فلم تنتشر الجمعيات المركزية انتشارًا واسعًا، فحتى نهاية الأربعينيات لم يوجَد في مصر أكثر من خمس جمعيات كارتل مجموع رأسمالها ٤١١٨ جنيهًا؛ واحدة منها لمنتجي البطاطس، وواحدة لمنتجي البصل، وثلاثة لمنتجي الموالح، وكان غرضها الأساسي التصدير، على أن أنشطها جميعًا جمعية الإسكندرية التي كانت تبيع بما يزيد على رُبع مليون جنيه سنويًّا من إنتاج أعضائها من الخضر والموالح، وتقدِّم قروضًا لأعضائها نحو مائة ألف جنيه سنويًّا، حتى لقد تنازلت لها بلدية إسكندرية عن حقِّ إصدار الرخص لعربات الخضار التي يصرح لها بدخول مدينة الإسكندرية[٤١] وفي هذا نوعٌ من احتكار التوزيع.

وربما يرجع عدم انتشار التعاون الزراعي وإكسابه قوة الاستمرار، إلى غياب معظم كبار المُلَّاك عن هذا النشاط لأسباب تكمن في شروط تكوين التعاونيات التي اشترطت ألا يزيد قيمة ما يمتلكه الفرد الواحد من الأسهم عن ٢٠٠ جنيه، بحدٍّ أقصى عشر مجموع رأس المال،[٤٢] وهذا لا يتفق مع ميول المالك الكبير ومركزه الاجتماعي، الذي يجعله يتمتع بالسيطرة في أيِّ مجال من المجالات، فضلًا عن أن قاعدة التصويت داخل الجمعيات عددية وليست بقيمة رأس المال، ثم إن شراء السندات المالية وشراء أسهم الشركات المساهمة الكبيرة أربح له من شراء أسهم في الجمعيات التعاونية، خاصةً وأنه — أي المالك الكبير— لا يقوم بزراعة أرضه بنفسه حتى يخشى على تسويق محصوله، ولا هو مقيم بالقرية، ومن هنا كان ابتعاد معظم كبار المُلَّاك عن هذا اللون من النشاط.

وإذا كانت تلك هي مجالات النشاط الاقتصادي لكبار المُلَّاك، فلقد أنفق هؤلاء جزءًا من نشاطهم في حماية مصالحهم، حتى نشأ ما كان يُعرف بمشكلة أصحاب المصالح الخاصة، والتي بدأت بمطالبة معونة الحكومة وانتهت بتدخلها لحماية هذه المصالح.

والملاحظ بصفة عامة أن الأساليب والوسائل التي انتهجها هؤلاء المُلَّاك لحماية مصالحهم، كانت تتنوع وتختلف باختلاف وتنوع جوانب نشاطهم الاقتصادي، لإقناع

---

[٤٠] عبد الحكيم الرفاعي، المرجع السابق، ص٣٤٦.

[٤١] محمد السعيد محمد، المرجع السابق، ص٣٩٠.

[٤٢] المجلة الزراعية المصرية، فبراير ١٩٢٥م.

الحكومة بمساعدتهم. وإذا كانت الظروف غير مواتية تمامًا حتى الثلاثينيات، حيث كانت حرية التجارة وما يرتبط بها من وسائل هي شكل الاقتصاد السائد، فضلًا عن الاتفاقيات التجارية مع الدول الأجنبية التي كانت تحُول دون حماية الإنتاج المحلي، فإن تغير الظروف ابتداءً من الثلاثينيات وتدخُّل الدولة لحماية الإنتاج ساعد كبار المُلَّاك على الوصول إلى مآربهم والتمتع بقدرٍ كبيرٍ من الاستقرار والاطمئنان بحماية مصالحهم تحت رعاية الدولة.

ولا نغالي إذا قلنا إن محصول القطن، من زراعته إلى تصريفه، كان وراء كل نشاط المُلَّاك في حماية مصالحهم. ولا عجب في هذا فالقطن على حدِّ تعبير أحد المعاصرين هو «نقدنا الذي نتعامل به والذي نسدِّد به قيم وارداتنا وديوننا وفوائدها، وعلى أسعاره تتوقف أيضًا قيمة أسهمنا المالية جميعها، فكل زيادة في أسعاره تزيد من قيم ثروتنا المذكورة وفي ثقتنا المالية».[٤٣]

حول القطن إذَن تركز نشاط كبار المُلَّاك الذي بدأ بمحاولة حماية أسعاره من التدهور، عن طريق تأجيل عرضه في سوق البيع، حتى تتحسن أسعاره ومحاولة تجميع أكبر عدد ممكن من المزارعين حول هذا الرأي. وقد بدأت المحاولات بالدعوة إلى التريث في بيعه كما يفعل مزارعو الولايات المتحدة.[٤٤] وطالب الكثيرون بـ «الاعتصاب» وعدم بيع القطن إلا بالثمن الذي يوافقهم،[٤٥] أو يقوم كبار المُلَّاك بتسليف صغار المزارعين، حتى لا يبيع هؤلاء بأيِّ سعر فتكون الخسارة للكبار.[٤٦]

ولقد بدأ تجمع المُلَّاك لحماية سعر القطن باجتماع دعا إليه الأمير عمر طوسون بقصره في الإسكندرية في ٢ سبتمبر ١٩١٦م، لمناقشة قرار البورصة بتحديد ٢٣ ريالًا أعلى سعر للقطن.[٤٧] وكانت استجابة المُلَّاك لدعوة الأمير بمثابة اعترافٍ بقيمة التضامن، ومن ثَم فقد تحرك أصحاب المصالح نحو تكوين النقابة الزراعية المصرية العامة في ١٢ فبراير

---

[٤٣] المقطم، ٦/١١/١٩٢٠م (القطن والبنك الوطني بقلم ثابت ثابت).

[٤٤] نفسه، ٥/١٠/١٩٢٠م.

[٤٥] نفسه، ٣٠/١٠/١٩٢٠م.

[٤٦] نفسه، ١/٩/١٩١٦م.

[٤٧] نفسه، ١١/٣/١٩٢٠م، ١٨/١٠/١٩٢٠م؛ الأهالي، ٥/٩/١٩٢٠م، ٢/١١/١٩٢٠م؛ المقطم، ١/١٢/١٩٢٠م؛ الأخبار، ٩/١/١٩٢١م، ١٤/١/١٩٢١م، ١/٢/١٩٢١م.

١٩٢١م (تاريخ أول جلسة لمجلس الإدارة)، وكان أول مجلس إدارة لها من كبار المُلَّاك الزراعيين.[٤٨]

ووضعت النقابة العامة نصب أعينها هدف إنشاء النقابات الفرعية في الأقاليم لتكون عونًا لها، وقد اعتمدت في تحقيق هذا الهدف على معونة الحكومة لها، من حيث تمويلها بالأموال اللازمة من حصيلة ضريبة القطن، غير أن الحكومة لم تحرك ساكنًا، ولم تبذل النقابة العامة جهودًا جديةً في سبيل هذا الهدف سوى النداءات والقرارات والتوصيات التي كانت تنشرها في الصحف أو ترفعها إلى السلطات الحكومية. ومن هنا بقيت النقابة خلال الفترة تنظيمًا فوقيًّا لا يرتبط بتجمعات إقليمية تعطيها أسباب القوة والاستمرار، ومن هنا أيضًا كان الانفصال بين كبار الزراعيين وبين صغارهم.[٤٩] ورغم كل هذا فقد ظلَّت النقابة الزراعية العامة رمزًا لتجمع المصالح الزراعية العامة ومصالح كبار المُلَّاك على أيِّ حال.

على أن فكرةً تجمع أصحاب المصالح الزراعية أخذت بُعدًا آخر وضح في الدعوة إلى إنشاء ما يُعرف بـ «حزب المزارعين الاقتصادي»، الذي دعا إليه أحد كبار ملاك بالدقهلية على أن يتكون من «نخبة من المزارعين الذين لهم المصالح الحقيقية في البلاد والأحرار في معاملاتهم»، ولا يشتغل بالسياسة ولا يشتغل أعضاؤه بوظائف الحكومة وتكون له جريدة ترشد الفلاح إلى مصالحه وتعلمه أحوال الزراعة».[٥٠]

ولقد وجدت هذه الدعوة تأييدًا من آخرين علَّقوا الأمل على معاونة الحكومة «تحرِّيًا لمصلحتها هي في ذلك»، وعلى تأييد كبار المُلَّاك وفي مقدمتهم البدراوي عاشور، وفوده، والأتربي، وعبد العظيم المصري.[٥١]

واستمرت الدعوة قائمةً فتألفت اتحادات نوعية مثل «الاتحاد الزراعي لتصريف الخضر والفاكهة» و«الاتحاد الزراعي لتصريف البطاطس» في أبريل ١٩٣٣م.[٥٢]

---

[٤٨] يوسف نحاس، جهود النقابة الزراعية المصرية العامة في ثلاثين عامًا (١٩٥٢م)، ص١٦.

[٤٩] راجع جهود النقابة في تأسيس نقابات فرعية ومختلف الأفكار حول هذا الموضوع في: يوسف نحاس، المرجع السابق، ص٧٦؛ المقطم، ٢٣/٥/١٩٢٤م، ٣١/١/١٩٢٣م، ٢٠/٢/١٩٢٦م، ٢٤/٦/١٩٢٣م، ١٢/٧/١٩٢٣م؛ السياسة ٢٩/٦/١٩٢٣م.

[٥٠] حسين الزيني، حزب المزارعين الاقتصادي (المقطم، ٣/٣/١٩٢٣م).

[٥١] المقطم، ٧/٣/١٩٢٣م، انظر أيضًا: العُمدة، يونيو ١٩٢٣م.

[٥٢] نفسه، ٢٠/٤/١٩٣٣م، ٢٥/٤/١٩٣٣م.

ولكن الدعوة إلى تكوين اتحاد زراعي عام ظلَّت قائمةً تتجدد في مختلف المناسبات، ففي ديسمبر ١٩٣٨م، دعا أحدهم إلى وجوب إنشاء هذا الاتحاد تجاه ما يواجه الزارع من صعاب كل عام، سواء في عملهم أو تصريف حاصلاتهم بأثمان بخسة.[٥٣] وفي يوليو ١٩٣٩م، دعا آخر إلى اجتماع عام يحضره مَن يُهمُّه أمر الفلاح من أعضاء الهيئات النيابيَّة وعُمَد وأعيان البلاد، لتوثيق الروابط والتشاور فيما يجب عمله لتوحيد الكلمة.[٥٤]

غير أننا لم نعد نسمع عن هذه الدعوات بعد ذلك، فقد أُعلنت الحرب العالمية الثانية، وشغل الجميع بتطورات الأحداث السياسية التي مرت بالمجتمع المصري خلال الحرب وبعدها. ومن المُلاحَظ أن مثل هذه الدعوات التي كانت تهدف إلى تجميع أصحاب المصالح الزراعية، لم تكُن تجد الاستجابة الكافية لأنها فيما يبدو، لم تكُن تظهر إلا في أوقات أزمة انخفاض سعر المحصولات الزراعية — وخاصةً القطن — حتى إذا انتهت الأزمة ومرت بسلام بتدخل الحكومة أو بطريق آخر، فتر الحماس وعاد كلٌّ إلى أحواله الخاصة.

وإذا كانت فكرة النقابة الزراعية قد راودت أصحاب المصالح الزراعية كهيئةٍ تعبِّر عن مصالحهم، فلقد ناضلوا نضالًا دون توقفٍ لإنشاء بنكٍ لتسليف الزراعيين بالأموال اللازمة، حتى يتجنبوا اللجوء إلى البنوك الأجنبية وبيوت الرهونات، فيطمئنَّ الفلاح على محصوله وأرضه. وكما كانوا يأملون في مساعدة الحكومة لهم في إنشاء النقابات الزراعية، علقوا عليها أملهم أيضًا في إنشاء بنوك التسليف، ولم يختلف أحدٌ ممَّن دعوا إلى هذه الفكرة (حتى إنشاء بنك التسليف الزراعي في عام ١٩٣٠م)، على أن يكون إنشاء مثل هذه البنوك من أموال ضريبة القُطن التي تحصِّلها الحكومة، والتي ظلَّ المزارعون يعتقدون أنها تجبي بدون وجه حق.

ويُعتبر قليني فهمي باشا من أقدم المناضلين من كبار المُلَّاك لإنشاء بنوك التسليف الزراعية، فلم يترك أيَّ فرصة إلا وعرض فيها فكرته، سواءً في الصحافة أو في الهيئات

---

[٥٣] أحمد رشاد البدري، وجوب إنشاء اتحاد للزراع (المقطم ١٩٣٨/١٢/٣٠م)، حيث كان يعلِّق على سياسة اللجان الزراعية والقطنية والمجلس الاستشاري الزراعي وعدم فاعلية أيٍّ منها.

[٥٤] المقطم، ١٩٣٩/٧/١٧م، دعوة من عبد اللطيف البديني، عضو مجلس مديرية بني سويف.

التشريعية أو قدَّمها إلى المسئولين،[٥٥] وشاركه آخرون معاصرون في الدعوة إلى إنشاء بنك حكومي مصري لمواجهة احتكار الأجانب لأسواق المال وتسببهم في الأزمات.[٥٦]

كما دعت النقابة الزراعية العامة إلى تأسيس بنك زراعي تعاوني أهلي، تستمدُّ منه النقابات الفرعية الأموال اللازمة لتسليف الفلاح الصغير،[٥٧] وسمَّاه البعض «البنك الملكي المصري» الذي يكون تحت إدارة المجلس الاقتصادي وإشرافه،[٥٨] أو بنك الفلاح الذي يكون له فروع في جميع مراكز الأقاليم يقرض المزارعين على أقطانهم في موسم القطن،[٥٩] أو إنشاء بنوك زراعية في المديريات تؤيدها الحكومة، كما هو الحال في بلاد سويسرا، فقد يستغرق البنك الزراعي الحكومي وقتًا طويلًا.[٦٠]

ولم يتخلف النواب من المُلَّاك عن إثارة فكرة إنشاء بنك التسليف في مجلس النواب كلما واتتهم الفرصة، فمنذ البرلمان الأول (١٩٢٤م) لم تتوقف الاقتراحات أو المشروعات،[٦١] وحتى حين وعدت الحكومة في خطاب العرش بإنشاء هذا البنك، تساءل أصحاب المصالح الزراعية الصناعية عمَّا إذا كان سيمتدُّ نشاط هذا البنك للتسليف الصناعي، أو التفكير في إنشاء مثل هذا البنك لمساعدة الصناعات.[٦٢]

وقد واكبت فكرة إنشاء بنك التسليف فكرةٌ أخرى لإنشاء بنك عقاري وطني، لحفظ الملكيات الزراعية من الوقوع في أيدي الأجانب وفاءً للديون، وفكرة إنشاء بنك لتأمين

---

[٥٥] المقطم، ٤ / ٥ / ١٩١٥م (بنك البنوك ووقاية البلاد من الأزمات المالية)؛ السياسة، ١٦ / ٢ / ١٩٢٣م (اقتراح مرفوع لهيئة الجمعية التشريعية بإنشاء بنك زراعي)؛ المقطم، ١٦ / ٩ / ١٩٢٤م (نداء للبرلمان عن الحالة الاقتصادية)؛ القطم، ٥ / ١٠ / ١٩٢٨م (حماية الأقطان من تدهور أسعارها)؛ المقطم، ٣١ / ١٠ / ١٩٢٩م (مجموعة برقيات للحكومة بشأن الحالة الحاضرة تتضمن نفس الاقتراحات).

[٥٦] الأهالي، ٧ / ١١ / ١٩٢٠م (بحث في الاستقلال الاقتصادي بقلم محمد أبو الفتوح). أيضًا ١٢ / ١ / ١٩٢١م؛ اقتراح إبراهيم عاداه بمناسبة الاجتماع الذي عُقد بدار أحمد لطفي المحامي لمناقشة الأزمة الراهنة.

[٥٧] يوسف نحاس، المصدر السابق، ص٦٠ (نداء للنقابة في ١٥ / ٦ / ١٩٢٢م)، وأيضًا نشرة اتحاد الزرَّاع في مصر، نوفمبر ١٩٣٠م.

[٥٨] المقطم، ٢٧ / ١ / ١٩٢٣م (مشروع اقتصادي عظيم لحلِّ مشكلة القطن بقلم أنيس دوس).

[٥٩] نفسه، ٥ / ١ / ١٩٢٩م (أقيلوا الفلاح من عثاره، بقلم محمود فتح الله الجيار)، ٢٤ / ٧ / ١٩٢٩م.

[٦٠] نفسه، ٩ / ١١ / ١٩٣٠م (ضائقتنا الاقتصادية ومتى تضع أوزارها، بقلم عبد الحميد شديد).

[٦١] مجلس النواب، ١٩ / ٤ / ١٩٢٤م، اقتراح من نائب الحوامدية.

[٦٢] نفسه، ٣ / ٤ / ١٩٣٠م (سؤال لحامد الشواربي باشا).

الفلاح ضدَّ ما يصيب المحصول من الآفات،[٦٣] وفكرة إنشاء بنك أمريكي مركزه الإسكندرية يكون حلقة وصل بين البنوك الأمريكية والصيارفة المصريين، وهي فكرة عُرضت على وفد تجاري أمريكي خلال زيارته للقاهرة في مارس ١٩٢٣م، بل لقد سافر أمين يحيى باشا — وهو من كبار الماليين — إلى الولايات المتحدة، لإقناع ذوي الشأن من أصحاب الأموال الأمريكية بإنشاء فرع للبنك الأمريكي بالأستانة.[٦٤]

تلك كانت جهود كبار المُلَّاك من أجل بنوك التسليف وبنوك التأمين والبنوك العقارية، وإذا كانت جهود المُلَّاك من أجل إنشاء الاتحاد الزراعي العام قد انتهت بإقامة النقابة الزراعية العامة، التي ظلَّت رمزًا لتجمع أصحاب المصالح الزراعية أكثر منها منظمة أو هيئة ذات فاعلية، فإن جهودهم من أجل إقامة بنوك التسليف الزراعي قد كُلِّلت بالنجاح حين أنشأت الدولة بنك التسليف الزراعي عام ١٩٣٠م، وإن كان هذا يعدُّ استجابةً للظروف الاقتصادية المتغيرة عقب الأزمة العالمية وتدخل الدولة لحماية الإنتاج المحلي، أكثر منه استجابة لجهود كبار المُلَّاك في هذا المجال.

إذ كانت النقابة الزراعية العامة — رغم ضعفها — تجمعًا يحمي مصالح كبار المُلَّاك، وكانت بنوك التسليف التي دعوا إليها — على اختلاف مسمياتها — مصادر تحمي الثروة من الضياع في أيدي المُرابين وبنوك الرهن الأجنبية، فلقد كانت لكبار المُلَّاك قضية أخرى تتصل اتصالًا وثيقًا بحماية مصالحهم؛ وهي تخفيض تكاليف الإنتاج ما استطاعوا إلى ذلك سبيلًا، وقد دفعهم هذا الهدف إلى مناقشة أمور كثيرة في هذا المجال، مثل ضريبة الأطيان وضريبة القطن وغيرهما من الضرائب، ونفقات النقل والحليج والمواد الأولية كالفحم ... إلخ.

والحقيقة أن شكوى كبار المُلَّاك من الضرائب، كانت ترجع إلى أن قواعد الضريبة التي تقررت بالقانون الصادر في ١٠ مايو ١٨٩٩م، لم تحقق المساواة في توزيع أعباء الضريبة على جميع أهالي مصر، إذ كانت الضرائب تُفرض على الدخول العقارية دون الثروات المنقولة، وكان من نتائج ذلك أن تحملت بعض الفئات العبء دون غيرها، ورغم أن المالك الكبير كان أحيانًا ينقل عبء هذه الضريبة على المستأجر، ورغم أنه كان يتساوى مع المالك الصغير والضئيل من حيث قيمتها، بل كان يتفوق عليه عند تقرير القيمة

[٦٣] السياسة، ٣ / ١٠ / ١٩٢٦م، المقطم ٥ / ١٠ / ١٩٢٦م (اقتراح لعبد الحميد شديد).
[٦٤] المقطم، ٢١ / ٤ / ١٩٢٣م، بنك أمريكي، بقلم عبد الغني جميعي بالإسكندرية.

الإيجارية لأراضيه، توطئةً لفرض ضريبة عليه أو عند تقسيطها عليه في وقت الأزمات المالية،[٦٥] إلا أنهم كانوا في مقدمة مَن طالبوا بتعديل ضرائب الأطيان وتطبيقها على جميع أهالي البلاد كضريبةٍ على الثروة بصفة عامة.

ومحاولة تحقيق هذا الهدف قديمةٌ قِدَم قانون الضرائب العقارية ١٨٩٩م، حتى إن محمد فريد أثارها في المؤتمر الوطني (٧ يناير ١٩١٠م)، حين قال إن أصحاب الأطيان يدفعون ٢٨٪ من الإيجار كضريبة، بينما يدفع أصحاب العقارات المبنية في المدن ٨٪ من الإيجار، والتجار لا يدفعون شيئًا، وكذلك المصارف وأصحاب الأموال المنقولة، أيْ حملة الأسهم في البنك العقاري، أو البنك الأهلي، وأهاب بالكتاب والخطباء أن يشرحوا هذه المسائل لمناقشتها في ميزانية عام ١٩١١م.[٦٦]

ومنذ أثار محمد فريد هذه المسألة، وجهود المُلَّاك لم تتوقف، سواءً فيما نشرته الصحافة من مقالات وصرخات وبرقيات، أو فيما أعلنه النواب في المجالس النيابيَّة من المطالبة بتعديل ضرائب الأطيان والتصدي لَمن يحاول المطالبة بتحميل المُلَّاك ضرائب أخرى. وفي مناقشات اللجنة العامة لدستور ١٩٢٣م،[٦٧] عرض مشروع المادة ٩٣، وتنصُّ على أنه «لا يجوز إنشاء ضريبة أو تعديل ضريبة أو إلغاؤها إلا بقانون». وفي مناقشة هذه المادة وضح اتجاه كبار المُلَّاك، فقد حاولوا جعل هذا الحقِّ من سلطة المجلس لأن أغلبيته منهم، فيكونون بذلك أحرص من غيرهم على الضرائب وتقريرها.[٦٨] كما طالبوا بإلغاء ضريبة القطن التي كانت قد تقررت اعتبارًا من موسم ١٩٢٠م، بواقع خمسة وثلاثين قرشًا على القنطار بعد حَلْجِه، سواءً من خلال الصحف أو من خلال مجالس المديريات والنقابة الزراعية أو البرلمان.[٦٩]

---

[٦٥] حسين خلاف، تطور نظام الضرائب في مصر؛ ص٤٣–٤٤.

[٦٦] عبد الرحمن الرافعي، محمد فريد، ص١٣٣–١٣٤.

[٦٧] محاضر اللجنة العامة للدستور، جلسة ١٦، بتاريخ ١١/٨/١٩٢٢م.

[٦٨] راجع متابعة الموضوع في سنوات تالية في: مجلس النواب ١٤/٧/١٩٢٦م، ٥/١٢/١٩٢٧م، ٥/٦/١٩٣٣م، المقطم ٢٧/٤/١٩٣٣م، ١/٦/١٩٣٣م والمؤتمر الزراعي الأول عام ١٩٣٦م.

[٦٩] الأهالي ٤/٣/١٩٢٠م، ومتابعة الموضوعات في سنوات تالية في: المقطم ٢٧/١٠/١٩٢٠م، ١/٧/١٩٢٣م، ٢٣/١/١٩٢٦م، ١٢/١٠/١٩٢٦م، ٣١/١٠/١٩٢٩م، ٢٤/٨/١٩٣٠م، ٢١/٨/١٩٣١م، ٢٧/٤/١٩٣٣م، ١٢/١/١٩٣٩م، ٣٠/٧/١٩٣٩م، جلسات مجلس النواب

لقد كان كبار المُلَّاك في صراعهم لتخفيف ضريبة القطن أو إلغائها يعبِّرون عن مصالحهم الذاتية، ولا شك، وكأيِّ صاحب مصلحةٍ كانوا يعالجون شئونهم الخاصة بمعزلٍ عن الظروف القائمة، ففي مطالبتهم بإلغاء الضريبة نسوا أن ميزانية الدولة بُنيت في باب الإيرادات على هذه الضريبة وعلى غيرها، فإذا أُلغيت من حساب الإيرادات كان لا بدَّ من الاقتصاد في المصروفات بما يوازي قيمة الضريبة أو تقرير ضريبة جديدة بالقيمة نفسها، ولم يكُن هذا متاحًا آنذاك بالقدر الكافي. ولقد عبَّر إسماعيل صدقي في عام ١٩٢٦م عن ذلك — وظلَّت هذه وجهة نظر الحكومة — إذ قال إن الاقتصاد في المصروفات أصبح صعبًا بسبب زيادة النفقات مع زيادة مرافق الدولة ... وأمَّا تقرير ضريبة جديدة محلَّ ضريبة القطن فيحُول دونه الاتفاقيات الدولية القائمة التي سوف تنتهي في عام ١٩٣٠م،[٧٠] ورغم هذا فقد جاء عام ١٩٣٢م ولم تُلغَ الضريبة، ولكنْ خُفِّضَت إلى عشرة قروش، حتى إذا ما طالب النواب بخفضها إلى خمسة قروش، رفض إسماعيل صدقي نفسه حتى يكون هناك بديلٌ للإيرادات.[٧١]

وكما بذل أصحاب المصالح الزراعية جهودهم لتعديل ضرائب الأطيان وإلغاء ضريبة القطن كوسيلة من وسائل تخفيض نفقات الإنتاج، فقد بذلوا جهودًا أخرى في سبيل هذا الهدف، كتخفيض أسعار حلْج القطن لدى المحالج، وخفض أجور النقل والرسوم الجمركية على الواردات من الآلات والمواد الزراعية.[٧٢]

وتمشيًا مع هدف تقليل النفقات وزيادة الأرباح، سعى أصحاب المصالح الزراعية، منذ وقت مبكر، إلى الاتصال بمصانع الغزل الإنجليزية مباشرةً، دون وساطة تجار الصادرات في بورصة مينا البصل أو غيرها، الذين كانوا يتقاضون مبالغ كبيرة لقاء القيام بهذه العمليات، فلقد قدَّم محمد أبو الفتوح — أحد كبار المُلَّاك — مذكرةً إلى مجلس

٦/٤/١٩٢٤م، ١٠/٥/١٩٢٤م، ٧/٦/١٩٢٤م، ٨/٦/١٩٢٤م، ١٤/٩/١٩٢٦م، ٣٠/٦/١٩٢٧م، ٢٥/٥/١٩٣٣م، نشرة اتحاد الزرَّاع في مصر، نوفمبر ١٩٣٠م، ويناير ١٩٣١م.

[٧٠] السياسة ٢١/١/١٩٢٦م.

[٧١] مجلس النواب ٥/٧/١٩٣٢م.

[٧٢] راجع هذه الجهود والمحاولات والمطالبات في: جلسة مجلس إدارة النقابة الزراعية ١٤/٢/١٩٢٢م، المقطم، ٢٧/١٠/١٩٢٠م، ١/٤/١٩٢٥م، ٢١/٨/١٩٣١م، مجلس النواب، جلسة ١٣/٢/١٩٣٠م، نشرة اتحاد الزرَّاع في مصر، يناير ١٩٣٠م، المؤتمر الزراعي الأول ١٩٣٦م.

التجارة الزراعية؛ يقترح تشجيع أصحاب مصانع الغزل في إنجلترا بإيجاد وكلاء لهم بالمُدن يشترون القطن من المُزارعين مباشرة.[٧٣]

واهتمت النقابة الزراعية العامة بمسألة إلغاء الوسطاء فوضعت مشروعًا في فبراير ١٩٢٢م، بتأليف جمعية من داخل النقابة تقوم بشراء واستلام القطن من الراغبين، وعلى هذه الجمعية أن تختار البنوك التي تتعامل معها بمعرفتها، وكذلك اختيار المحلات والوكالات التي تقوم بحركة البيع لحسابها داخل مينا البصل.[٧٤]

وفي يونيو ١٩٢٢م، أعلنت النقابة أنها تسعى إلى تأسيس شركة لشراء الأقطان من المُزارعين مباشرةً والعمل على تقليل الوسطاء بين المُنتِج المصري والغزَّال الأجنبي في إنجلترا وفرنسا وألمانيا لزيادة أرباح المُزارع المصري.[٧٥]

وخلال عام ١٩٣٦–١٩٣٧م، وضعت النقابة مشروعًا لإقناع الغزَّالين في الخارج بتفضيل القطن المصري على سواه، وإغرائهم بتقديم سلفيات للغزَّالين الذين يغيرون مغازلهم لتصبح صالحةً لغزل أصناف القطن المصري.[٧٦]

ولقد ظلَّت هذه المشروعات تعبيرًا عن حماس أصحاب المصالح الزراعية لتخفيض نفقات الإنتاج، ولم تصل إلى نتائج إيجابية، فلم يكُن من المتصوَّر مثلًا أن ترسل مصانع الغزل بإنجلترا أو غيرها كلما احتاجت للقطن المصري مندوبيها للتجول في قُرى ونجوع القطر المصري لشراء ما يلزمها، هذا في الوقت الذي لم تكُن فيه النقابات الزراعية — على ضآلتها — مهيأةً للقيام بتجميع الأقطان في شونها، وإرسالها للنقابة المركزية لتوضَع تحت تصرف مندوبي مصانع الغزل.[٧٧]

وكما كانت محاولات كبار المُلَّاك تعديل ضرائب الأطيان وإلغاء ضريبة القطن وتخفيض أجور النقل والحلْج، وإلغاء الوساطة بينهم وبين الغزَّالين، وسيلة من وسائل تخفيض النفقات وزيادة الأرباح، فقد سعوا — تحقيقًا لنفس الهدف — إلى حماية إنتاجهم من المنافسة الأجنبية، وقد سارت جهودهم في هذا المجال في خطَّين متوازيين:

---

[٧٣] محمد أبو الفتوح، إصلاح الطرق المتبعة في بيع القطن، بحث مقدَّم إلى لجنة التجارة الزراعية (المقطم، ٢٥ / ٥ / ١٩١٦م).

[٧٤] جلسة مجلس إدارة النقابة الزراعية العامة في ٦ / ٢ / ١٩٢٢م (المقطم والأخبار في ١٥ / ٢ / ١٩٢٢م).

[٧٥] يوسف نحاس، المصدر السابق، ص٦٠ (جلسة مجلس إدارة النقابة في ١٥ / ٦ / ١٩٢٢م).

[٧٦] نفسه، ص٣٦٩.

[٧٧] المقطم، ١٢ / ١٠ / ١٩٢٨م.

الأول: المطالبة بزيادة الرسوم الجمركية على الواردات التي لها مثيل مما ينتجه المُزارعون.

الثاني: المطالبة بتخفيض رسوم التصدير على ما يصدر من هذا الإنتاج.

فعندما رفعت حكومة الولايات المتحدة الأمريكية رسم الوارد على بعض المنتجات المصرية كالقطن والبصل في عام ١٩٢٩م لحماية إنتاجها المحلي، ثار المنتجون المصريون وطالبوا بإقناع الحكومة الأمريكية بالعدول عن هذا الموقف، كما طالبوا الحكومة المصرية برفع الضريبة الجمركية على البضائع الأمريكية إلى نسبة ٦٠٪ مقابل العشر ريالات التي قررتها الولايات المتحدة على كل قنطار قطن مصري يدخل أراضيها.[٧٨]

كما طالبوا من خلال مجلس النواب والنقابة الزراعية بزيادة التعريفة الجمركية على الواردات والحاصلات التي تنتجها أرض مصر بكثرة، وزيادة الرسوم تدريجيًّا على الأصناف التي تنتجها مصر بكميات لا تزال غير كافية،[٧٩] وزيادة الرسوم على المنتجات الحيوانية المصنوعة وغير المصنوعة اللازمة للصناعة المصرية والتي تنتج في مصر.[٨٠] وأيضًا زيادة الرسوم على الوارد من الفاكهة والخضر المزروعة في مصر.[٨١]

ويُضاف إلى هذا المذكرات العديدة التي تقدَّم بها مزارعو القصب إلى الحكومة بشأن خطر منافسة السكر الأجنبي، وضرورة تشجيع المستهلك المصري للسكر المحلي، وهذا لا

---

[٧٨] المقطم، ٦ / ٤ / ١٩٢٩م (حديث لمحمد المغازي باشا)، ٢ / ٤ / ١٩٢٩م (رسالة رفعها أمين يحيى باشا المالي الكبير إلى الملك بشأن الاتصال بالحكومة الأمريكية ومنعها من إصدار تعريفة كبيرة على دخول القطن المصري أراضيها)، وأيضًا جلسات مجلس النواب في ٢٤ / ٣ / ١٩٣٠م (مناقشات أزمة تصدير البصل لفخري عبد النور نائب جرجا)، ١٧ / ٤ / ١٩٣٠م (اقتراحات للنائب عبد العزيز العجيزي)، ١٧ / ٥ / ١٩٣٣م (مناقشات للنائب عبد المنعم عبد القادر للوم)، انظر أيضًا: يوسف نحاس، المصدر السابق، ص١٨٦، ٢٣٩–٢٤٥.

[٧٩] نشرة اتحاد الزرَّاع في مصر، يناير ونوفمبر ١٩٣٠م، مجلس النواب، جلسة ١٧ / ٥ / ١٩٣٣م، المقطم، ٢ / ٢ / ١٩٣٤م (رأي لقليني فهمي، حيث اعترض على قرار لجنة مكافحة الغلاء بخفض الرسوم على الواردات من القمح والدقيق).

[٨٠] مجلس النواب، ١٢ / ٢ / ١٩٣٠م.

[٨١] المقطم، ٢٧ / ١٢ / ١٩٢٩م، حيث أبدى نستور جناكليس — منتج العنب — إحجامه عن التوسع في زراعة العنب لمزاحمة العنب الوارد من إيطاليا واليونان. انظر أيضًا: جلسة مجلس النواب في ١٢ / ٢ / ١٩٣٠م.

يتأتَّى إلا بوضع رسم جمركي على السكر الوارد، يتعادل مع الثمن المراد تحديده لقنطار قصب السكر.[٨٢]

وفي نفس هذه الاتجاهات سارت جهود أصحاب المصالح الزراعية، في محاولةٍ لإلغاء رسم التصدير المقرَّر على القطن وبذرته وبعض المنتجات الأخرى التي تصل في إنتاجها إلى مرحلة التصدير؛ وهي جهود بدأتها النقابة الزراعية العامة منذ أبريل ١٩٣١م، ولم تخرج محاولاتها — شأن كل المحاولات — عن استعطاف الحكومة لإلغاء رسوم التصدير المقرَّرة.[٨٣]

لقد كانت حماية الإنتاج الداخلي مسألةً ضروريةً، وبدونها — كما عبَّر أحد كبار المُلَّاك — لا جدوى من العناية بالزراعة في مختلف مراحلها.[٨٤]

وقد تُفسَّر محاولات كبار المُلَّاك في هذا الصدد على أنها حماية للإنتاج المحلي أكثر منها حماية لمصالح ذاتية، ومع هذا يصعب تجاهل عامل المصلحة الخاصة في هذه الجهود.

كما طالب أصحاب المصالح الزراعية الحكومة بالتدخل لحماية سوق القطن، مصدر ثروتهم الرئيسي، عن طريق إصلاح نظام بورصة مينا البصل حيث يُباع القطن، والتدخل في سوق القطن شارية أو تقييد المساحة المزروعة من القطن والتسليف عليه.[٨٥]

---

[٨٢] انظر على سبيل المثال: الوفد الذي قابل محمد محمود رئيس الوزراء، والمؤلَّف من كبار المُزارعين في مقدمتهم بولس باشا حنا، وكامل جلال باشا، وعبد الحميد سيف النصر، وعبد الهادي عبد الرحيم وغيرهم (الأخبار، ٢٨ / ٥ / ١٩٢٩م)، وأيضًا جلسة مجلس النواب في ٣١ / ٧ / ١٩٢٦م.

[٨٣] المقطم، ٢٨ / ١٠ / ١٩٣٥م (خطاب النقابة إلى وزير المالية ووزير التجارة والصناعة وإلى رئيس مجلس الوزراء)، انظر أيضًا: يوسف النحاس، المصدر السابق (أعمال النقابة خلال عام ١٩٣٥–١٩٣٦م)، ص٣٦٨، وأيضًا: المقطم، ٣٠ / ٩ / ١٩٣٧م، حيث طالب عبد العزيز رضوان (مالك وتاجر كبير) بأن تخصِّص الحكومة إعانةً لمُصدِّري القطن.

[٨٤] محمود أبو حسين (عُمدة منفلوط)، ثمرة الزراعة في حماية الأسعار، المقطم، ١١ / ٤ / ١٩٣٣م.

[٨٥] راجع هذه الجهود في: محمد أبو الفتوح، بحث في إصلاح الطرق المتبعة في بيع القطن (المقطم، ٣١ / ٥ / ١٩١٦م). يوسف نحاس، المصدر السابق، ص٦٠، ٩٠ (جلسة مجلس إدارة النقابة في ١٥ / ٦ / ١٩٢٢م، ٣١ / ١٢ / ١٩٢٢م). انظر أيضًا: السياسة ٢٩ / ١٢ / ١٩٢٥م؛ حيث طالبت بإدخال عنصر المنتجين في مجلس إدارة البورصة، كما هو الحال في أمريكا، بدلًا من تجار الصادرات الذين يعملون لحساب الغزَّالين أكثر من المنتجين، ويوسف نحاس، المصدر السابق، ص١١٩–١٢٢. انظر على سبيل المثال: جلسات مجلس النواب في ١٩ / ٤ / ١٩٢٤م، ٢٠ / ٩ / ١٩٢٦م (اقتراح من حسين بك هلال، ومن محمد محمد بلبع)، ٥ / ٣ / ١٩٣٠م (سؤال من وديع صليب)، ٣٠ / ٥ / ١٩٣٤م (بيان لجنة المالية).

ومن المُلاحَظ أن محاولات إصلاح البورصة قد ظلَّت قائمةً دون جدوى حتى نهاية الفترة تقريبًا، ولعلَّ الامتيازات الأجنبية والمحاكم المختلطة التي ظلَّت قائمةً من الناحية العملية حتى عام ١٩٤٩م، كانت الصخرة التي تحطمت عليها كل الجهود التي بُذلت. فعلى سبيل المثال، وضعت الحكومة في ١٩٢٤م مشروع قانون يحظر بيع القطن تحت القطع، سواءً على الكونترات أو بالوجه، وأُرسل إلى الجمعية العمومية بالمحكمة المختلطة لإقراره، غير أن الحكومة سحبته تحت تأثير معارضة التجار الأجانب المنتفعين من هذه الطريقة.[٨٦]

وفي خلال سنوات هبوط أسعار القطن، كان المُلَّاك يطالبون الحكومة بالتدخل في السوق بشراء كميات كبيرة لحسابها حتى تعيد للسوق توازنه. والحقيقة أن المطالبة بتدخل الحكومة على هذا النحو، كانت تصاحبه المطالبة بتحديد مساحة القطن إلى الرُّبع أو الثُّلث، فإذا كان التدخل مطلوبًا في سنة، كان التحديد مطلوبًا في السنة التالية. وترجع هذه المسألة — كما شرحتها النقابة الزراعية[٨٧] — إلى موقف الغزَّالين، فهم يريدون كمياتٍ وفيرةً بثمن قليل، والمُنتِج لا يستطيع التوفيق بين هذين الأمرين؛ لأن الآفات قد تصيب القطن فيقلُّ المحصول. فإذا رأى المُنتِج هبوطًا في أسعار القطن، أنقص المساحة في السنة التي تليها حتى يرغم الغزَّال على دفع الثمن المناسب، وهذا ما كان يسبب نقص المساحات القطنية عقب السنة التي يكون فيها السعر منخفضًا، وزيادتها عقب السنة التي يرتفع فيها السعر.

وفي هذا النطاق تحركت جهود أصحاب المصالح الزراعية، ففي ٢٩ نوفمبر ١٩٢٠م زار وفدٌ من كبارهم قصر عابدين والوزراء مطالبين بقيام الحكومة بإصدار قوانين تحدِّد المساحة التي تُزرع قطنًا في الموسم القادم بثُلث الزمام،[٨٨] كما وجه المُزارعون نداءاتهم لإعداد رُبع المساحة فقط للقطن.[٨٩]

---

[٨٦] مجلس النواب، ١٩ / ٤ / ١٩٢٤م.

[٨٧] يوسف نحاس، المرجع السابق، ص١٥٣ (اجتماع عام للنقابة في ٣ / ١١ / ١٩٢٥م).

[٨٨] الأخبار، ٣٠ / ١١ / ١٩٢٠م، وكان على رأس الوفد محمد أبو الفتوح باشا، ومحمود أبو حسين باشا، وفتح الله سلطان باشا، وبشري بك حنا، وسراج الدين شاهين، وجورجي ويصا بك، والسيد خشبة؛ وهم يمثلون الوجه القبلي والبحري. وانظر أيضًا: المقطم ٢ / ١٢ / ١٩٢٠م.

[٨٩] المقطم، ٦ / ١٢ / ١٩٢٠م، ٦ / ١ / ١٩٢١م، ١٠ / ٩ / ١٩٢٥م، ٢٣ / ١٠ / ١٩٢٥م.

وهكذا كان الحال في كل سنوات انخفاض الأسعار في ١٩٢٦م،[٩٠] ١٩٣٠م،[٩١] ١٩٣٧م.[٩٢] هذا إلى أن النقابة أكثرت من نصحها للمُزارعين بإنقاص مساحة القطن، كما أكثرت من طلبها تدخُّل الحكومة في تحديد المساحة.[٩٣]

على أيَّة حال، لقد كان تحديد زراعة القطن بثُلث الزمام من ابتكار كبار المُلَّاك[٩٤] كوسيلة من وسائل حماية أسعار القطن، وذلك بالإقلال من عرضه عن طريق تقليل كمية المنتج، وهذا التحديد لم يكُن يضرُّ بمصالح كبار المُزارعين لكبر حجم مساحة ملكياتهم، بحيث يكون ثُلث المساحة في أيِّ الأحوال مناسبًا، ولكنه كان مضرًّا ولا شكَّ بصغار المُلَّاك لضآلة حجم ملكياتهم، ومن هنا كانت مطالبتهم بشدة للحكومة بتطبيق قانون الثُّلث في أوقات أزمات أسعار القطن، ولو أنهم في الأوقات العادية يجعلون من قانون الثُّلث قانونًا للنصف كما سبقت الإشارة.

أمَّا المطالبة بتدخُّل الحكومة في سوق القطن شارية، فكما ذكرنا كان يسير جنبًا إلى جنب مع مطالبتها بتحديد زراعة القطن، ولقد جعلته النقابة الزراعية أول أعمالها

---

[٩٠] المقطم، ١٢ / ١٠ / ١٩٢٦م (اقتراحات لمحمد كامل جلال باشا، واقتراح لألفريد شماس باقتفاء أثر أمريكا في تخفيض المساحة المزروعة قطنًا). أيضًا: السياسة، ١٤ / ١٠ / ١٩٢٦م (الصفحة الزراعية)، مجلس النواب في ١٧ / ٧ / ١٩٢٦م.

[٩١] المقطم، ٢٤ / ٨ / ١٩٣٠م (حديث لمحمد المغازي باشا، الذي طالب بإيقاف زراعة القطن في العام الزراعي المقبل).

[٩٢] ألكسان أبسخرون، (كلمة الفلاح المُنتِج، ١٨ / ٩ / ١٩٣٧م).

[٩٣] يوسف نحاس، المصدر السابق، (جلسة مجلس إدارة النقابة في ١٥ / ٩ / ١٩٢٢م). انظر أيضًا: المقطم، ٦ / ١١ / ١٩٢٥م.

[٩٤] يرجع بدء التفكير في وجوب اتباع الدورة الزراعية الثلاثية إلى عام ١٩٠٨م؛ حيث قررت اللجنة التنفيذية للجمعية الزراعية الخديوية المنعقدة تحت رئاسة الأمير حسين كامل باشا بجلسة ٢ / ٣ / ١٩٠٨م تشكيل لجنة خاصة لبحث أسباب عجز محصول القطن، وقد اجتمعت اللجنة المرة الأولى في ٣٠ مارس ١٩٠٨م، وقد استعرضت حالة الإنتاج وقارنتها بالزيادة المطَّردة في مساحة القطن خلال المدة من ١٨٩٥–١٩٠٧م، وانتهت إلى أن نظام الزراعة المتبع إذ ذاك يعد مسئولًا عن تدهور خصوبة التربة، ومن ثَم نصحت باتباع الدورة الثلاثية، خاصةً وأنها متبعة في أراضي الدومين (خليل سري، المصدر السابق، ص٨٦–٨٧).

في الاجتماع الأول لها بعد تشكيلها، حيث قررت أن تطالب الحكومة بشراء مليونَي قنطارٍ من البضاعة الحاضرة، ومطالبة الأهالي في نفس الوقت بالاحتفاظ بمليونَين آخرَين.[٩٥]

وحين قررت الحكومة شراء صفقات صغيرة من القطن لا تتجاوز الواحدةُ مائةَ قنطار تخفيفًا للعبء عن صغار المزارعين، تساءلت النقابة الزراعية العامة قائلةً «وهل كبار المزارعين من رعايا الحكومة لا يستحقون أيضًا العطف عليهم؟»[٩٦] ثم تقدمت في ديسمبر ١٩٢٢م بمذكرة إلى رئيس الوزراء، أعلنت فيها «أن الحكومة إذا أرادت انتشال البلاد من الوهدة المالية التي هي فيها، فلا سبيل إلى ذلك إلا بدخولها على الفور شاريةً في سوق القطن»،[٩٧] وتكرَّر منها ذلك الموقف في كل الأزمات التي تعرَّض لها سوق القطن.[٩٨]

وفي الأوقات التي كانت الحكومة تتردَّد فيها في دخول سوق القطن شارية، كان أصحاب المصالح الزراعية يطالبونها بتقديم السلفيات للمُزارعين، حتى لا يضطروا لعرض محصولهم للبيع بأثمان بخسة. وقبل إنشاء بنك التسليف كان المُلَّاك يطالبون الحكومة بالتدخل لدى البنك الأهلي لتسليف المُزارعين بالضمانات اللازمة،[٩٩] أو تكليف بنك مصر بهذه المهمَّة بعد تزويده بمبلغٍ وافٍ من المليون جنيه التي كان البرلمان قد أقرَّها لمشروع التعاون الزراعي،[١٠٠] وأن تقوم الحكومة بالتسليف من الخزانة العامة بمعرفتها وبالشروط التي تراها بحيث تكون في صالح الزرَّاع،[١٠١] كأن تكون ثلاثة جنيهات ونصف على القنطار من القطن الأشموني، وأربعة جنيهات ونصف جنيه على القطن من

[٩٥] يوسف نحاس، المصدر السابق، ص١٧ (الجلسة الأولى لمجلس إدارة النقابة في ١٤/٢/١٩٢١م).
[٩٦] نفسه، ص٢٨ (جلسة مجلس إدارة النقابة في ٦/٣/١٩٢١م).
[٩٧] نفسه، ص٧٦ (جلسة مجلس إدارة النقابة في ٢٧/١٢/١٩٢٢م).
[٩٨] المقطم، ٦/١١/١٩٢٥م، ١٧/١٠/١٩٢٦م.
[٩٩] المقطم، ٢/١٢/١٩٢٠م (مذكرات قدَّمها وفدٌ من الأعيان إلى السلطان فؤاد).
[١٠٠] نفسه، ١٢/١٠/١٩٢٦م (محمد نجيب ولاية، مسألة القطن).
[١٠١] محمد أسعد ولاية، القطن المصري بين حاضره ومستقبله (المقطم، ١٣/١/١٩٢٦م)، المقطم، ١٧/١٠/١٩٢٥م.

السكلاريدس، على أن يقوم المالك بتوريد القطن إلى البنك الذي تحدِّده الحكومة،[١٠٢] وقيام الحكومة بهذا الدور يعادل ما تقوم به الحكومة الأمريكية بالنسبة لمُزارعيها.[١٠٣]

فلما أُنشئ بنك التسليف الزراعي (نوفمبر ١٩٣٠م) لمساعدة صغار المُزارعين، أراد كبار المُلَّاك الإفادة منه، فطالبت النقابة الزراعية العامة بألا يقصر التسليف على كل مالك لا يزيد ملكه على ٢٠٠ فدَّان، كما كان شروط البنك، بل يشمل كل مالك كبير مهما بلغت مساحة ملكياته،[١٠٤] ولو أن البعض اعترض على مبدأ التسليف؛ هذا لأنه يؤدي إلى الإكثار من المخزون القطني باستمرار.[١٠٥]

والمُلاحَظ بصفة عامة أن الاعتراض على مبدأ التسليف على الأقطان أو على مبدأ دخول الحكومة سوق القطن شارية، كان يأتي من جانب كبار المُلَّاك الزراعيين التجاريين؛ لأنه في الحالتين سوف يحُول بينهم وبين الانفراد بسوق الشراء اعتمادًا على حاجة الفلاح، بينما وقفوا إلى جانب المطالبين بتدخل الحكومة في إصلاح بورصة العقود، حتى يستطيعوا انتزاع الأرض من تحت أقدام تجار الصادرات الذين كان أغلبهم من الأجانب، حتى كبار المُلَّاك الذين كانوا يطالبون الحكومة بالتدخل في الشراء أو التسليف لحماية المُزارع الصغير كانوا — في الواقع — يخدمون أنفسهم بطريق غير مباشر، لأن اضطرار المُزارع الصغير إلى البيع بالأسعار البخسة — وفي ضوء الظروف الموجودة — سيؤدي إلى حصول تجار الصادرات على حاجاتهم من المحصول المعروض في السوق، ومن ثَم يتحرج مركز كبار المُلَّاك، ولا يملكون في هذه الحالة إلا تخزين محصولهم، وهكذا كانوا يظهرون دائمًا بمظهر المُشفق على «الفلاح الصغير».

---

[١٠٢] محمد كامل جلال باشا، مسألة القطن (المقطم، ١٢ / ١٠ / ١٩٢٦م)، أيضًا المقطم، ١٥ / ٨ / ١٩٢٨م (اقتراح من محمد سليمان غنام، عضو مجلس مديرية الغربية).

[١٠٣] ألكسان أبسخرون، لحماية القطن (المقطم، ٣ / ٥ / ١٩٢٩م).

[١٠٤] يوسف نحاس، المصدر السابق، ص٤٢٥، ٤٤٩ (من أعمال النقابة خلال عام ١٩٣٨–١٩٣٩م). انظر أيضًا على سبيل المثال: المقطم ١٨ / ٩ / ١٩٣٧م (كلمة الفلاح المُنتِج، ألكسان أبسخرون)، ٥ / ١٠ / ١٩٣٧م (علاج مسألة القطن، بقلم أحمد ممدوح منصور، عُمدة قلين)، ٣ / ١ / ١٩٣٩م (علاج تدهور أسعار القطن، بقلم محمد عبد الحميد الدماطي)، ٢٩ / ٧ / ١٩٣٩م (في مقال مشكلة القطن، بقلم قليني فهمي)، ٣٠ / ٧ / ١٩٣٩م (الكارثة القطنية، بقلم جابر موسى، عُمدة بردنوها، ٢٢ / ٨ / ١٩٣٩م)، (علاج أزمة القطن، بقلم أحمد أباظة بك)، أيضًا: السياسة، ٢٢ / ١ / ١٩٢٩م.

[١٠٥] عبد العزيز رضوان، أزمة القطن ورأي في تفريجها (المقطم، ٣٠ / ٩ / ١٩٣٧م)، أيضًا: المقطم، ٥ / ١٠ / ١٩٣٧م.

على أن اعتماد أصحاب المصالح الزراعية على تدخُّل الحكومة، بل ومطالبتهم بذلك، يؤكد إلى حدٍّ كبير أنهم لم يكونوا قد وصلوا بعدُ إلى درجة عالية من النضج والتوحد وامتلاك ناصية الأمور في أيديهم، حتى يستطيعوا تقرير ما يريدون بدون استجداء الحكومة واستعطافها، وقد تبدو هذه النتيجة غير منطقية مع حقيقة أنهم موجودون في أجهزة السُّلطة الحكومية على نحو ما سيأتي ذكره. وأغلب الظن أن القيود الاقتصادية التي فرضتها الامتيازات الأجنبية قد شلَّت حركة أصحاب المصالح الزراعية حتى عن الدفاع عن مصالحهم وحمايتها من التدهور.

على أيَّة حال، لقد بذل كبار المُلَّاك جهودًا ضخمةً في سبيل حماية مصالحهم الاقتصادية، فلم يتركوا بابًا إلا وطرقوه بحثًا عن وسائل حماية هذه المصالح، حتى لقد أوقعهم حرصهم هذا في تناقضٍ مع موظفي الدولة حين كانوا يطالبون بتخفيض مُرتَّباتهم «وتسريح» نصفهم، حتى تحصل الدولة على فائض من الأموال يجعل بإمكانها التنازل عن ضريبة القطن وغيرها من الضرائب، فقد نادوا بأن أولى وسائل تدبير الأموال لخزينة الدولة هو خفض مربوط الوظائف الكبيرة،[١٠٦] وتخفيض ميزانية مُرتَّبات موظفي الدولة إلى النصف على الأقل،[١٠٧] أو تخفيض ١٥٪ من مُرتَّبات الموظفين الذين يتقاضون أكثر من ٢٥ جنيهًا شهريًّا.[١٠٨] كما اقترح الرجوع بمُرتَّبات الموظفين إلى ما كانت عليه قبل الحرب العالمية الأولى، فقد كانت مُرتَّباتهم في عام ١٩١٣م تبلغ ١٧٪ من مصروفات الدولة، وأصبحت في الثلاثينيات تبلغ ٤٢٪.[١٠٩]

وفي مناقشة ميزانية الدولة لكل عام، كان النواب يطالبون بتخفيض مصروفات الدولة عن طريق خفض مُرتَّبات الموظفين وإنقاص درجاتهم وعلاواتهم أو إيقافها.[١١٠]

---

[١٠٦] علي إسلام، وسائل تحسين حالة الفلاح اقتصاديًّا، ص١٢.

[١٠٧] السياسة، ٢٧ / ٤ / ١٩٢٥م، تعليق قليني فهمي على طلب ٩٠٠٠٠٠ جنيه زيادةً في مُرتَّبات موظفي الدولة، واعتبار ذلك بعثرةً لأموال الأمة. انظر أيضًا: المقطم، ٢٣ / ١ / ١٩٢٦م، ١٢ / ٩ / ١٩٣١م.

[١٠٨] نشرة اتحاد الزرَّاع في مصر، نوفمبر ١٩٣٠م.

[١٠٩] ألكسان أبسخرون، كلمة من أحد المُموِّلين ودافعي الضرائب (المقطم، ٣ / ٨ / ١٩٣٢م)، أيضًا: ميناس خوري المحامي، ضريبة الأطيان (المقطم، ١٦ / ٥ / ١٩٣٣م).

[١١٠] مجلس النواب، ٢٥ / ٧ / ١٩٢٦م، ٣٠ / ٦ / ١٩٢٧م، ٨ / ٥ / ١٩٣٣م.

كما طالبوا بإلغاء الفقرة الثانية من المادة ٢٣ من لائحة المستخدمين الصادرة في ٢٤ يونيو ١٩٠١م، التي تجيز ترقية المستخدم إلى أكثر من درجة.[١١١]

وواضح هنا الرؤية الذاتية في مناقشة موضوع مُرتَّبات موظفي الدولة، فالرجوع بها إلى ما قبل الحرب العالمية الأولى دون تقدير للارتفاع النسبي في الأسعار الذي شمل كل مرافق الحياة بصورة جعلتهم — وهم أصحاب الأراضي والضِّياع — يشكون، فيه افتئاتٌ على فئةٍ اجتماعية كانت وما زالت تُعتبر من الفئات الكادحة، فضلًا عن أن زيادة نسبة المُرتَّبات في الدولة من ١٧٪ في عام ١٩١٣م إلى ٤٢٪ في الثلاثينيات راجع، بلا شك، إلى زيادة حجم الأعباء التي أصبحت تقوم بها الدولة مما استتبع زيادة عدد الموظفين وهكذا.

لقد اتجه النشاط الاقتصادي لكبار المُلَّاك بصفة أساسية إلى استغلال الأرض الزراعية بأسلوب الإنتاج الرأسمالي القائم على الإيجار الذي اتخذ من الأرض سلعةً تُباع وتُشترى، بهدف الحصول على الأرباح للإفادة من تغير أثمان وقيمة الأراضي من آنٍ لآخر.

ولقد ظلَّت الزراعة مجالًا لاستثماراتهم لفترة طويلة، كما ظلوا محجمين عن الدخول في مجال النشاط التجاري والصناعي، تاركين هذا الميدان لرءوس الأموال الأجنبية. وعندما دخلوا هذا المجال منذ أواخر العشرينيات، اقتصر أغلب نشاطهم فيه على شراء الأسهم في الشركات المساهمة، فكانوا مساهمين أكثر منهم منتجين، وكان طبيعيًّا أن يبذل كبار المُلَّاك جهودًا لحماية مصالحهم الزراعية من حيث تخفيض نفقات الإنتاج لزيادة أرباحهم، وطالبوا الحكومة بتعديل ضرائب الأطيان وإلغاء ضريبة القطن وغيرها من الضرائب المفروضة على فروع الإنتاج الزراعي.

كما طالبوا بزيادة رسوم الواردات على المنتجات المماثلة للإنتاج المحلي، وتخفيضها بالنسبة للآلات والمواد الزراعية الرئيسية، كما طالبوا بتخفيض رسوم الصادرات على الإنتاج المحلي ليسهل تصديره والاتصال بأسواق العالم، كما طالبوا بالتدخل في الدورة الزراعية وتقييد مساحة القطن المنزرع بثُلث الزمام حين بدا أن هذا التدخل لازم لحماية أرباحهم، كما طالبوا بالتسليف على القطن حتى لا يضطرَّ المُزارع الصغير إلى

[١١١] نفسه، ١٣/١٢/١٩٢٧م.

بيع محصوله بأسعار بخسة لتجار الصادرات، فيضعف ذلك مركزهم ويضطرون هم الآخرون إلى بيع محصولهم بالأسعار السائدة.

غير أن هذه الجهود وقفت في غالب الأحيان عند حدِّ استعطاف الحكومة واستجدائها، ولم يتمكن كبار المُلَّاك من حماية مصالحهم الحماية الكافية، رغم تمركزهم في السُّلطة التشريعية والتنفيذية، مما يثبت أن الامتيازات الأجنبية كانت تحُول دون فرض وسائل الحماية اللازمة، وخاصةً تلك التي تتعرض للحدِّ من نشاط رءوس الأموال الأجنبية بأيِّ صورة من الصور.

حتى النقابة الزراعية العامة التي كوَّنها كبار المُلَّاك في مطلع عام ١٩٢١م، لم تستطع القيام بدور إيجابي وفعال في تنفيذ السياسة الزراعية التي طالبوا بها، برغم أنها كانت تضمُّ كبار الشخصيات السياسية، فقد ظلَّت تنظيمًا فوقيًّا لا يعتمد على نقابات فرعية إقليمية تمدُّه بأسباب القوة والحياة، وذلك لأنهم اعتمدوا في تحقيق هذه الأهداف على معونة الحكومة وتدخُّلها.

ولقد ظلَّت يد كبار المُلَّاك مغلولةً عن القيام بحماية إنتاجهم ومصالحهم فترةً غير قصيرة، إلى أن ساعدتهم الظروف على تحقيق ذلك تدريجيًّا وعلى مراحل، وكان أولها في عام ١٩٣٠م حيث وضعت التعريفة الجمركية، وثانيها بعد إلغاء الامتيازات الأجنبية في عام ١٩٣٧م وإن لم يكُن بصورة مطلقة، حيث استمرت المحاكم المختلطة التي تعدُّ صورةً أساسيةً لحماية الامتيازات الأجنبية من الناحية العملية حتى عام ١٩٤٩م.

الفصل الخامس

علاقات الإنتاج الريفية

مثل علاقات الإنتاج ذلك النوع من العلاقات التي تقوم بين مَن يشتركون في نمط إنتاجي معيَّن، وتتضمن جوانب اجتماعية وتبادلية ومادية تتصل بتوزيع عائد الإنتاج، ومن ثَم الثروة، وتقوم أساسًا على العلاقة بين المالك وعناصر الإنتاج بما فيها قوة العمل، وهي علاقة اتخذت طابعًا استغلاليًّا — في التجربة المصرية — لصالح المُلَّاك الكبار وقع عبئُه الأكبر على عاتق الفلاحين من صغار المُلَّاك والمعدمين. ويعالج هذا الفصل الإطار العام للعلاقات الإنتاجية الريفية في ظلِّ الملكيات الزراعية الكبيرة.

(١) السُّخرة

كان الفلاحون يُجبرون على العمل في صيانة الجسور وحراستها زمن الفيضان منذ أقدم العصور، ثم استغلت السُّلطة ذلك في إرغام الفلاحين على العمل في دوائر كبار المُلَّاك وتفاتيشهم، فكانوا يُساقون إلى العمل فيها هم وأولادهم ودوابهم، ولا يقوم المالك بتقديم الطعام والشراب لهم، وربما قدَّم الأعلاف لماشيتهم إذا بعدت الشُّقَّة بين البلاد التي أتوا منها، وبين المَزارع التي يُرغَمون على العمل فيها، كذلك لم يكُن صاحب الأرض ملزمًا بتوفير المأوى لهم ولدوابهم، فكانوا يقيمون في العراء، ويتعرضون لتقلبات الطقس، وكثيرًا ما كان يودي ببعضهم الجوع والتعب،[١] كما كانوا يتعرضون لأقسى صنوف العقاب البدني من المشرفين على العمل الذين كانوا يلهبون ظهورهم بالسياط إذا ما بدا منهم أيُّ

[١] محمد رشيد رضا، تاريخ الأستاذ الإمام الشيخ محمد عبده، ج١، ص١٧١.

تهاون أو كسل، وهم مطالبون — في نفس الوقت — بفلاحة أطيانهم الأثرية، وأداء ما عليها من ضرائب، فإذا عجزوا عن ذلك أو قصَّروا في أداء الضرائب كان حسابهم عسيرًا.

وأبرز مثل لذلك، ما كان يحدث في أطيان الدائرة السنية بالصعيد زمن الخديو إسماعيل، فقد سِيق الفلاحون للعمل بالسُّخرة في مَزارع الدائرة لمدَّة مائة يوم كل عام، وقلما كانت الدائرة تقدِّم لهم الطعام، وأُجبر الفلاحون كذلك على العمل في حفر تُرعة الإبراهيمية لتوفير المياه لأطيان الدائرة، وقد استُخدم في تلك العملية الرجال والنساء والأطفال الذين لم تتجاوز أعمارهم السابعة أو الثامنة، ولم ينَل هؤلاء أجرًا على عملهم سوى مقادير قليلة من الخبز كانت تقدِّمها الدائرة لهم يوميًّا.[٢]

واستمر تسخير الفلاحين في أطيان الأباعد والجفالك حتى عام ١٨٧٩م،[٣] فأبطأ استخدامهم في العمل الجبري غير المأجور في أطيان الذوات منذ ذلك التاريخ، واقتصر استخدام السُّخرة على العمل في صيانة الجسور وحراستها دفعًا لعوامل الفيضان، وهو ما كان يُعرف بـ «العمليات» أو «العونة».

وكانت السُّخرة في «العمليات» بمثابة ضريبة عمل فرضتها الحكومة على جميع أهالي القُطر من الذكور والإناث الذين تتراوح أعمارهم ما بين الخمسة عشر عامًا، والخمسين عامًا، فيما عدا العلماء والفقهاء ورجال التعليم وخدمة المساجد والمقابر والأديرة والكنائس والمعابد، وأرباب الحِرَف الذين يدفعون ضريبة (الويركو)، والصيادين والمَلَّاحين وخفراء البلاد والكفور وأهالي المُدن، وغيرهم من الأفراد الذين يعانون من أمراض تُقعِدهم عن العمل، وكان من الممكن أن يقدِّم الشخص المكلَّف بالعمل في السُّخرة شخصًا آخر بدلًا منه،[٤] ومن الواضح أن هذا الاستثناء جاء لصالح أعيان الريف.

ولما كان خروج الفلاحين للعمل بالسُّخرة زمن الفيضان يعطِّل أعمال الزراعة ويُلحق الضرر بأطيان كبار المُلَّاك، فقد حرص هؤلاء على استصدار الأوامر بإعفاء مُزارعي أراضيهم من السُّخرة مقابل أداء مبلغ نقدي يُحدَّد بمعرفة ناظر الأشغال العمومية سنويًّا وفق طبيعة العمل وعدد أيامه، وقضت التعليمات — الصادرة بهذا الصدد — بأن يسدِّد المُلَّاك إلى خزائن المديريات ما يُستحَقُّ على فلاحيهم من «بدل العونة»، دفعةً

---

[٢] Edwin de Leon: Op. Cit., pp. 211–215.

[٣] محمد رشيد رضا، المرجع السابق، ص١٧١.

[٤] فيليب جلاد، قاموس الإدارة والقضاء، ج٣، ص٢٩٠.

واحدة، ثم يتولون تحصيله منهم بمعرفتهم.[٥] ولم تُبِح الحكومة أداء بدل العونة نقدًا لغير العاملين بأطيان الأباعد العشورية والتفاتيش التي كان يملكها كبار المُزارعين، ولم تستمع الحكومة إلى الأصوات التي ارتفعت مطالبةً بتعميم أداء البدل النقدي على جميع الفلاحين،[٦] وخاصةً أن هؤلاء كانوا يُبدون تذمرهم من العمل بالسُّخرة.

فمنذ عهد إسماعيل، أخذت انتفاضات الفلاحين ضدَّ السُّخرة تتفاقم، فقد تمرد الفلاحون في بعض قُرى أبي تيج من أعمال أسيوط — في عامَي ١٨٦٣م و١٨٦٥م — وامتنعوا عن العمل بالسُّخرة في أطيان الدائرة السنية الواقعة في زمام قُراهم، واتخذ هذا التمرد شكل ثورة مسلحة تزعَّمها أحد الفلاحين، وجرد الخديو إسماعيل حملةً على هؤلاء الفلاحين الثائرين تسلحت بالمدافع، وأشرف بنفسه على إخماد ثورتهم، وانتهت هذه الحركة بمقتل زعيمها وعدد كبير من أنصاره، وفرار مَن نجوا من القتل، وهدم بيوت تلك القُرى الثائرة. كذلك تمرد الفلاحون في (بلاد الأرز) بشمال الدلتا على العمل بالسُّخرة في عام ١٨٨٠م، وجردت الحكومة القوات العسكرية للضرب على أيدي المتمردين، وقبضت على عدد منهم وعاقبتهم، ولكنهم عادوا إلى التمرد بعد أن أطلق سراحهم.[٧] كما حدث في عام ١٨٨١م أن أهالي إحدى قُرى كوم حمادة — بحيرة — رفضوا الخروج إلى العونة، واعتدَوا على مأمور المركز ورجال الإدارة الذين توجهوا إلى القرية لإجبارهم على الخروج للعمل، فلم يستجيبوا لهم إلا حين استعان هؤلاء بتعزيزات عسكرية.[٨]

وشرعت الحكومة في مطلع عهد الاحتلال تعمل على التخفيف من حدة السُّخرة، فخصَّصت رُبع مليون جنيه سنويًّا للإنفاق على عمليات صيانة الجسور عن طريق إسناد هذه العمليات إلى المقاولين، ولكن الميزانية المخصَّصة للمقاولات لم تكُن كافيةً لإنجاز كل العمليات، فاستمر استخدام الفلاحين في السُّخرة، وإن سمح لهم منذ عام ١٨٨٧م بأداء «بدل العونة» لَمن لا يرغب في العمل بالسُّخرة، وقد بلغت قيمة هذا البدل ٤٠ قرشًا للفرد الواحد في مديريات الوجه البحري، و٣٠ قرشًا في الوجه القبلي، ولكن سوء الأحوال المادية للفلاحين جعلهم يعجزون عن دفع البدل، وبذلك استمرت عمليات السُّخرة، ولم

---

[٥] المصدر السابق، نفس المجلد، ص٢٨٥.

[٦] المحروسة ٥ / ١٢ / ١٨٨١م.

[٧] Baer, G.: Studies in the Social History of Modern Egypt, Chicago 1909, pp. 99–101.

[٨] المحروسة، ١٩ / ٥ / ١٨٨١م.

تُصغِ الحكومة لاقتراح تقدَّم به بعض أعضاء مجلس شورى القوانين[٩] لاستخدام الشبَّان اللائقين للخدمة العسكرية في أعمال صيانة الجسور مقابل أجر شهري قدرُه ٦٠ قرشًا، وأن يكون عملهم تحت إشراف ضابط وصفٍّ ضابط من أرباب المعاشات، كبديل عن إجراء العمليات بطريق المقاولات، ولعتق رقاب الفلاحين من السُّخرة.

وفي ١٩ ديسمبر ١٨٨٩م، صدر أمرٌ عالٍ بإلغاء السُّخرة في جميع أنحاء القُطر مع الإبقاء على نوع واحد منها؛ هو الخاص بحراسة جسور النيل وحفظها بـ «تأدية الأعمال المستعجلة في حالة الخطر أثناء الفيضان»، واستبدل بالعونة والبدل النقدي ضريبةً جديدةً فُرضت على الأطيان العشورية والخَراجية، في حدود أربعة قروش ونصف القرش بالنسبة للفدَّان الواحد، بحيث لا يزيد مجموع المتحصل منها عن ١٥٠ ألف جنيه مصري سنويًّا تُضاف إلى مبلغ رُبع المليون جنيه التي كانت مخصَّصةً من قبلُ لأعمال المقاولات.[١٠]

وبديهيٌّ أن هذا القرار لم يوقف السُّخرة، ولكنه قصر استخدامها على نوع واحد من العمل، وأُسندت عمليات تطهير التُّرع وتدعيم الجسور إلى المقاولين، وقِيل[١١] في تبرير الإبقاء على السُّخرة إن الإلغاء التام لها يتطلب اعتماد مبلغ سنوي قدرُه ١٠٠ ألف جنيه، وهو ما تعجز الميزانية المصرية عن تحمُّله، وإن حراسة الجسور بواسطة الفلاحين أثناء الفيضان يقي الأطيان من الغرق، لأن الفلاحين أشدُّ حرصًا من المقاولين على وقاية بلادهم من أخطار الفيضان، وخاصةً أنهم يُستَخدمون في وقتٍ تقلُّ فيه أعمالهم الزراعية. وهو تبرير لا يستقيم مع المنطق؛ فإذا كان الفلاحون أقدَر من غيرهم على حماية البلاد من غوائل الفيضان، فليس معنى هذا أن يُسخَّروا في حراسة الجسور، وكان من الممكن أن يُستخدَموا في هذا العمل بالأجر إذا زِيد مقدار ضريبة الأطيان العشورية التي كانت تشمل معظم الملكيات الكبيرة التي استفادت من أعمال الري، ولكن مُلَّاك تلك الأراضي كانوا أصحاب السُّلطة في البلاد، ولم يكُن من المعقول أن يقبلوا زيادة نفقات الإنتاج برفع الضريبة العقارية المقرَّرة على أراضيهم، كما أن سُلطات الاحتلال كانت ترى أن تعديل ضرائب الأطيان — في تلك الحقبة من الزمان — سابق لأوانه.

---

[٩] مضابط شورى القوانين، جلسة ٢٦ / ٢ / ١٨٨٧م.

[١٠] فيليب جلاد، المرجع السابق، ج٣، ص٢٩٨.

[١١] تقرير ناظر الأشغال العمومية عن أعمال العونة في عام ١٨٩٣م، المصدر السابق، ج٦، ص٩٠.

وعلى كلٍّ، فقد أخذ عدد الفلاحين الذين خرجوا للعمل بالسُّخرة يقلُّ — تدريجيًّا — من ٨٤٣٩١ فردًا في عام ١٨٩٢م إلى ٤٩٤٨٤ فردًا في عام ١٨٩٤م إلى ٢٥١١٣ فردًا في عام ١٨٩٦م،[١٢] وذلك في الوقت الذي كان السكان يتزايدون فيه زيادةً كبيرة.

ولم يكُن النقص في عدد المشتغلين بالسُّخرة يرجع إلى عزوف الحكومة عن استخدام الأهالي، بقدر ما يرجع إلى حرص أصحاب الملكيات الزراعية الكبيرة على عدم تعطل زراعة تفاتيشهم، فامتنعوا عن تقديم ما قُرِّر على أطيانهم من أفراد؛ هذا بالإضافة إلى هجرة الفلاحين المعدمين إلى المُدن. واضطرت الحكومة إلى إنقاص مشروعات الريِّ التي كان من المقرَّر تنفيذها خلال عام ١٨٨٥م بسبب تعذُّر الحصول على عدد العمال اللازم لها، فلم تستطع الحكومة أن تجمع سوى ٨٣٣٤٦ فردًا من بين ١١٦٦٠٧ أفراد طُلبوا للسُّخرة في هذا العام، مما دفع الحكومة إلى البحث عن طريق آخر لإنجاز مشروعات الري،[١٣] ولتعويض النقص المستمر في عدد المسخَّرين، ورغم ذلك استمر استخدام السُّخرة في الأعمال العامة حتى الحرب العالمية الأولى.

(٢) أسلوب استغلال الأراضي

كان المالك يتبع أحد سبيلين في استغلال أرضه الزراعية؛ فهو إمَّا يتولى زراعتها بنفسه أو يؤجِّرها للغير مكتفيًا بالعيش على رِيعها في المُدن، لا يربطه بالفلاحين إلا الإيجار الذي يحصل عليه.

أمَّا المُلَّاك الذين كانوا يزرعون أطيانهم لحسابهم، فقد شكلوا أغلبيةً ملموسةً بين كبار المُلَّاك، وقلما كان هؤلاء يديرون مَزارعهم بأنفسهم، وإنما كانوا يسندون إدارتها إلى عدد من الموظفين، ويكتفون بمراقبة عملهم أو يكتفون بمحاسبتهم آخر العام وفق ما يُدوَّن بسجلات المَزارع، ويعيشون حياةً ناعمةً رغدةً في قصور عظيمة بالمُدن الكبرى، وقلما كانوا يعنون بزيارة مَزارعهم، ولا يشغلون بالهم بمشاكل الإنتاج، وإنما يعنيهم ما يجنونه من عائد مادي في نهاية العام، وربما تركوا لَمن يديرون زراعتهم أمر تسويق

[١٢] تقرير ناظر الأشغال العمومية من أعمال العونة عام ١٨٩٦م (الزراعة، ٤ / ٩ / ١٨٩٧م).

[١٣] روتشتيتن، تاريخ المسألة المصرية ١٨٧٥–١٩١٠م، ترجمة العبادي وبدران، ط٢، القاهرة ١٩٣٦م، ص٢٨٠.

الإنتاج، ولا ينظرون إلى الفلاح إلا باعتباره آلةً من جملة الآلات الزراعية التي يمتلكونها، ولا يعنيهم من أمره سوى الحصول على أكبر قدر من ثمرة كدِّه.[١٤]

وعُرفت المَزارع الكبيرة التي كان يملكها كبار المُلَّاك باسم الدوائر أو «التفاتيش»، وكان يتولى إدارة كل مَزرعة «مفتش» يكون بمثابة مدير عام التفتيش المفوَّض بإدارته من قِبَل المالك، إذ كان عليه أن ينظم أمور الزراعة ويرتب العمال اللازمين لها، ويدير حركتها. وكان معظم مَن تقلدوا هذه الوظيفة لا يفترقون عن أيِّ موظف إداري معرفةً بالزراعة، وإن كان من بينهم مَن تخرجوا في مدرسة الزراعة، وفي كل الأحوال كانوا يختارون من بين الموظفين الذين عُرف عنهم الحزم والصرامة، ليستطيعوا السيطرة على جميع العاملين بالتفتيش. وكان يعاون «المفتش» مجموعة من «النظَّار» يختصُّ كل واحدٍ منهم بالإشراف على قسم من أقسام المزرعة، وعليه أن يقرِّر ما يزرع بذلك القسم من المحاصيل وفق الطاقة الإنتاجية للأرض، ويرتب الأيدي العاملة اللازمة للزراعة، ويشرف على إصلاح الجسور والقنوات، وعلى ريِّ المزروعات في الأوقات المحدَّدة لذلك، ويعاون كل ناظر عدد من «الخولية» (مفردها خولي)، يتولى كل واحدٍ منهم الإشراف على عدد معيَّن من الفلاحين. وقد جرت العادة على أن يعمل موظفو التفتيش لقاء أجر شهري يتقاضونه نقدًا، إلى جانب بعض المزايا العينية، من بينها السكن المجاني.[١٥]

وقد تعددت ضروب معاملة الفلاحين في تفاتيش كبار المُلَّاك، فكان هناك الأُجراء الذين يقيمون بالتفتيش بصفة دائمة، وعُرفوا باسم «التملية» (مفردها تملي) أو «القرارية» (ومفردها قراري)، ولم يكُن هناك أساسٌ ثابتٌ لمعاملة «التملي»، فكان يتقاضى — أحيانًا — أجرًا عن كل يوم عمل، ينقص قليلًا عن أجر العامل الذي يجلب من خارج أراضي الدائرة أو التفتيش، وهذا التخفيض في الأجر نظير إقامته وأُسرته بمساكن التفتيش، وفي هذه الحالة يعطيه المالك جزءًا من الأرض لا يزيد على الفدَّان الواحد، ليزرع بعضه برسيمًا وبعضه قمحًا نظير إيجار سنوي مخفَّض بنسبةٍ تُحدَّد وفق درجة خصوبة الأرض، وذلك حتى يزرع ما يكفي مئونته ومئونة ماشيته، ولا يجوز له أن يزرع تلك الأراضي قطنًا حتى لا يجهدها، وحتى لا تشغله زراعته الخاصة عن عمله في أراضي التفتيش وقت زراعة

---

[١٤] Arminjon, P.: La Situation Economique et Finan ciere de L'Egypte, p. 172.

[١٥] الفِلاحة المصرية، مجلة شهرية يناير ١٨٩٨م.

القطن التي تحتاج إلى المزيد من الأيدي العاملة.[١٦] وشجعت التفاتيش التملية على اقتناء الماشية حتى تستفيد بها في خدمة الأرض وإنتاج السماد العضوي اللازم لها، ولتشجيع التملي على الاستقرار بالتفتيش، وتوفر للمالك أداة ضغط على التملي، إذ يستطيع الاستيلاء على الماشية في حالة وجود مستحقات للتفتيش يعجز التملي عن سدادها.

وبالإضافة إلى العمل بزراعة الأرض، وقع على التملي عبء صيانة الجسور زمن الفيضان، وصيانة شبكة الريِّ بالدائرة أو التفتيش دون أجر، وكذلك حراسة الحقول ومنشآت الزراعة.

وكان من حقِّ التملي أن يزرع جزءًا من أرض التفتيش المخصَّصة لزراعة الذرة النيلية؛ إما مقابل رُبع المحصول — إذا قدَّم له التفتيش التقاوي والسماد — أو نصف المحصول إذا لم يحصل من التفتيش على شيء من ذلك. وفي بعض الحالات كان المالك يعطي التملي مساحةً من الأرض تتراوح مساحتها بين فدَّان وفدَّانين يتولى زراعتها لحسابه الخاص كبديل عن أجره هو وأفراد أُسرته طوال العام، ولا يدفع عنها مالًا أو إيجارًا، مقابل عمل الأُسرة كلها في خدمة أراضي التفتيش.[١٧]

وخضع التملية لنظام إداري صارم، فإذا أهمل أحدهم عوقب بخصم بضعة أيام من أجره، وتعدُّ أُسرة التملي كلها من عمال المزرعة، وكذلك كان على التملي أن يقدِّم ماشيته للعمل في أراضي المزرعة كلما طُلب منه ذلك.[١٨]

ويعدُّ التملية أحسن حالًا من غيرهم من الفلاحين؛ إذ يتوفر لهم الاستقرار والعمل طوال العام، وهم يستفيدون من انخفاض إيجار الأرض التي تُعطَى لهم، والتي كانت تبلغ نحو ثُلُثَي القيمة الإيجارية المناظرة لها في بعض الجهات، ونحو نصفها في جهات أخرى، وكان الغرض من ذلك ربطهم بالأرض وترغيبهم في الاستقرار، ولم تكُن العلاقة بين التملي والمالك تعاقدية، وإنما كان ينظمها العُرف.[١٩]

وثمة نوع آخر من الفلاحين الذين كانوا يعملون بأطيان الملكيات الزراعية الكبيرة عُرفوا بـ «الأُجرية» (مفردها أُجري بضمِّ الألف)، وهم أولئك الذين كانوا يُجلَبون من خارج

---

[١٦] مجلة اتحاد مُزارعي القُطر المصري، عدد ٢٠ / ١١ / ١٩٠١م.

[١٧] الفِلاحة المصرية، نفس العدد السابق.

[١٨] مجلة اتحاد مُزارعي القُطر المصري، نفس العدد السابق.

[١٩] يوسف نحاس، الفلاح؛ حالته الاقتصادية والاجتماعية، ص١١١.

أراضي التفتيش للمعاونة في الأعمال التي تتطلب عددًا كبيرًا من الأيدي العاملة، كالبذر والحصاد ونحوها، وقد تفاوت أجر العامل الزراعي تبعًا لاختلاف الأعمال التي تُسند إليه، فكان أجره في زمن الحرث قرشَين، وتراوح الأجر بين قرش وقرشَين ونصف القرش وقت جَنْي القطن، تصل إلى ثلاثة قروش في المناطق التي يقلُّ فيها العرض من الأيدي العاملة مثل البحيرة. وكان لزامًا على الأُجري أن يعمل من الشروق إلى الغروب مقابل ما يحصل عليه من أجر، ويتخلل العمل فترة قصيرة للراحة ساعة الظهيرة.[٢٠]

وقد تلجأ إدارة التفتيش إلى أحد المقاولين ليمدَّها بالأيدي العاملة، أو يقوم الخولي بذلك مقابل الحصول على نسبة معيَّنة من أجور أولئك العمال الأُجرية تتراوح ما بين ٥٪–١٠٪، فتزيد النسبة كلما قلَّ عدد العمال وتقلُّ بزيادة العدد، وذلك خلاف النسبة التي يحصل عليها المقاول من العمال.

وكان معظم الأُجرية من الفلاحين المعدمين، وإن كان منهم الكثير من صغار المُلَّاك الذين يملكون مساحاتٍ ضئيلةً من الأراضي تعجز عن أن تفي بالقُوت الضروري لهم ولأولادهم، فكانوا يلتمسون سبيل العمل في التفاتيش في مواسم البذر والحصاد لزيادة الدخل.[٢١]

وإلى جانب الزراعة المباشرة أو الزراعة على الذمة التي شاعت بين قِطاعٍ لا بأس به من الملكيات الكبيرة، والتي كانت تتم على النحو الذي أشرنا إليه أعلاه، كان الإيجار — بصوره وأشكاله المختلفة — يشكل علاقةً رئيسيةً بين كبار المُلَّاك والفلاحين، فكما تقدَّم، كان المالك الكبير يستغل أرضه عن طريق الإيجار الذي كان يضمن له ربحًا ثابتًا مهما تغيرت الأسواق، ويجدر بنا قبل أن نتعرض لأشكال الإيجار المختلفة، أن نتكلم أولًا عن الإيجار وقيمته وأحكامه كإطار عام يحكم العلاقات بين الطرفين.

الإيجار عقد يلتزم بمُوجِبه المالك بأن يعطي لآخر حقَّ الانتفاع بالأرض مقابل دفع أجرة معيَّنة، فالمُستأجر في هذه الحالة يقوم بدور المنظم للإنتاج، وبهذا المعنى فالإيجار يشبه، إلى حدٍّ كبير، نظام الشركات المساهمة، فكما أنها تقوم على توظيف أموال الأغنياء في مشروعات لا يستطيعون القيام بها، كذلك الإيجار يُعتبر وسيلةً لحصول المختصِّين

[٢٠] الفِلاحة المصرية، عدد فبراير ١٨٩٨م.

[٢١] Arminjon, P: Op. Cit., p. 172.

بالفِلاحة على الأرض واستغلالها. وفي هذه الحالة يُعتبر مالك الأرض ممثلًا للمصالح المستقبلة والدائمة للأرض بينما المستأجر يمثل المصالح الوقتية.[٢٢]

ويلاحظ أن الذين اعتمدوا على الإيجار في استغلال أراضيهم كانوا من المُلَّاك الذين لا يحترفون الزراعة ولا يقيمون بالريف، أو أصحاب الدوائر الكبيرة التي يصعُب عليهم إدارتها على الذمة، وكذلك البنوك وشركات الأراضي التي تضمُّ إليها أراضي المَدينين.

ولقد قدر الاقتصاديون الزراعيون قيمة الإيجار عادةً باعتبار ٥٪ ربحًا صافيًا لرأس المال، فإذا كان الفدَّان يساوي مائة جنيه فيؤجَّر بمبلغ خمسة جنيهات، وإذا كان ثمنه مائةً وعشرين جنيهًا يؤجَّر بمبلغ ستة جنيهات وهكذا.[٢٣]

ومع ذلك فلم يحدث أن كانت قيمة إيجار الأرض في مصر، فيما بعد الحرب العالمية الأولى، بهذه النسبة، ففي عام ١٩٣١م، على سبيل المثال، بلغت قيمة إيجارات الأراضي الزراعية في مصر كما يلي:[٢٤]

المديرية	متوسط ثمن الفدَّان الواحد مليم / جنيه	متوسط إيجار الفدَّان الواحد مليم / جنيه	متوسط الربح٪
البحيرة	٨٣٠,٠٧٢	٥٠,٥٩٥	٦,٩
الغربية	٩٨٠,٢٦٩	٧٠,١٢٣	٧,٢
الدقهلية	١١٥٠,٢٠٦	٨٠,٤٤٦	٧,٣
الشرقية	٨٦٠,١٥٥	٥٠,٨٥٨	٦,٨
المنوفية	١٤٠٠,٠٨٨	٩٠,٤٥٦	٦,٣
القليوبية	١٥٣٠,٤١٧	١٠٠,٤٠٥	٦,٨
الجيزة	١٤٤٠,٦٠٥	٩٠,٩٤٩	٦,٩
بني سويف	١٢٧٠,٦٧٨	٧٠,٩٢٠	٦,٢

[٢٢] عبد الحكيم الرفاعي، المصدر السابق، ص١٩٨. انظر أيضًا: حسن سعد شديد، طرق استغلال الأراضي الزراعية (المجلة الزراعية المصرية، يناير، فبراير، ومارس ١٩٤٣م).

[٢٣] عبد النبي غنام، المصدر السابق، ص١٢٧.

[٢٤] نفسه، ص٦١.

المديرية	متوسط ثمن الفدَّان الواحد مليم/جنيه	متوسط إيجار الفدَّان الواحد مليم/جنيه	متوسط الربح٪
الفيوم	٨٧٠,٢٨٥	٤٠,٤٦١	٥,١
المنيا	١٢٩٠,٥٠٠	٧٠,٠٨٥	٥,٥
أسيوط	١٢١٠,٦١٦	٧٠,٦٨٣	٦,٣
جرجا	٨٩٠,٨٥٨	٦,٠٣٠	٦,٧
قنا	٧٢٠,٠٧٦	٥٠,٥٩٩	٧,٨

ويلاحظ من هذا الجدول أن متوسط الربح زاد عمَّا قدَّره علماء الاقتصاد الزراعي (٥٪ من رأس المال)، فيما عدا مديرية الفيوم التي وصلت فيها النسبة إلى ٥,١٪، والمنيا التي وصلت فيها إلى ٥,٥٪، بينما كانت أعلى نسبة في مديرية قنا (٧,٨)، تليها الدقهلية (٧,٣)، ثم الغربية (٧,٢).

وفي سنوات ١٩٣٥–١٩٣٧م كان متوسط إيجار الفدَّان في مصر ٥٠,٧١٢ جنيهًا، بل إن إيجار الفدَّان في بعض مناطق مصر كان يكفي — في تقدير البعض — لشراء فدَّان من الأرض في إنجلترا.[٢٥]

وكان تحديد قيمة الإيجار مثار نزاع دائم بين المالك والمستأجر خلال الفترة، وكان هذا يرجع في المحلِّ الأول إلى أن فئات الإيجار لم تكُن تتمشَّى مع الظروف الاقتصادية المتغيرة، فإذا أُريدَ في أيِّ وقتٍ المطابقة بين الإيجار السائد والأحوال الاقتصادية القائمة، قامت المنازعات بين المُلَّاك والمستأجرين في حالة ارتفاع الأسعار، وبين المستأجرين والمُلَّاك في حالة انخفاضها.[٢٦]

وعندما أُثيرت مسألة تحديد قيمة الإيجار، وضرورة وضع أُسسٍ لها في المؤتمر الزراعي الأول (١٩٣٦م)، وقف كبار المُلَّاك في صفِّ مصلحتهم بطبيعة الحال، فرأوا تحديد القيمة الإيجارية على أُسسٍ معيَّنة، أغفلوا فيها قوة العمل التي يبذلها المستأجر

[٢٥] جمال الدين محمد سعيد، اقتصاديات مصر، ص١٣٢.

[٢٦] محمد السعيد محمد، المصدر السابق، ص١١٨.

في الأرض، إذ اقترحوا أن يُراعَى عند تقدير الإيجار قيمة ثمن الفدَّان والظروف التي تم فيها الشراء، ودرجة خصوبة الأرض وحالة الريِّ والصرف فيها، وتوافر الأيدي العاملة وخبرتها الزراعية، ومدى توفر المواصلات قربًا وبعدًا بالنسبة للمساكن والأسواق، كما تُراعَى الحالة الاقتصادية والمالية محليًّا، وأيضًا العادات والعُرف المتبع في المعاملات، وكذلك أسعار المحصولات، ومدى تأثر الأرض بالمشروعات والمنافع العامة، وأخيرًا مقارنة عقود إيجار أرض الحوض بعقود الأحواض المماثلة دون التقيد بما في تلك العقود.[٢٧] وكل هذه الاشتراطات كانت لصالح المُلَّاك وحدهم، ولا أثر فيها ولا اعتبار للمستأجر أو قوة عمله التي يبذلها في الإنتاج.

وأُثيرت المسألة مرةً أخرى في المؤتمر الزراعي الثالث (١٩٤٩م)، وقدَّم الدكتور أحمد حسين مشروعًا يعطي للمستأجر — الذي اعتبره مدير الإنتاج المسئول عنه والمتحمِّل لأخطاره من الآفات وتقلبات المناخ — ربحًا محدودًا لا يتجاوز ١٠٪ من صافي الدخل، وقال عنها إنها نسبةٌ لا تكفي التاجر الذي يتداول سلعةً لا يكلفه تداولها عناءً كبيرًا، فما بالك بالمستأجر الذي يوالي الزراعة في مختلف مراحلها! وقال إنه إذا أُريدَ تحقيق ذلك لَوجب تخفيض قيمة الإيجار بمقدار ٢٠٪ عمَّا هو سائدٌ آنذاك، ومع ذلك جاءت توصيات المؤتمر خاليةً من هذا الاقتراح، فيما عدا إعلانه أنه «يسُرُّه زيادة نسبة الإيجار العيني الذي أشار المؤتمر الزراعي الثاني في ١٩٤٥م باتباعه، وما زال المؤتمر يرجو عمل الدعاية اللازمة لانتشاره لما فيه من فوائد للمُلَّاك وللمستأجرين على حدٍّ سواء».[٢٨]

ولقد فشلت محاولات تعديل قيمة الإيجار لصالح المستأجر بسبب تركُّز الملكية الذي جعل المُلَّاك في مركزٍ أقوى من المستأجرين، حتى انعدم التكافؤ في العلاقة المالية (الإيجار) بينهما، فالمالك يُملي إرادته على المستأجر عند تقدير فئات التأجير،[٢٩] بل إن عقد الإيجار كثيرًا ما كان يُكتب من نسخةٍ واحدةٍ يحتفظ بها المالك، وكثيرًا ما كان المستأجر يوقِّعها على «بياض»، مما أتاح الفرصة للمالك لإساءة استخدام هذا الوضع، إذ كان يطالب

---

[٢٧] عبد الحليم إلياس نصير، نظام ضرائب الأطيان (بحث مقدَّم للمؤتمر الزراعي الأول ١٩٣٦م).

[٢٨] أحمد حسين، أساس التشريع الذي ينظم العلاقة بين مُلَّاك الأراضي ومستأجريها (بحث مقدَّم للمؤتمر الزراعي الثالث ١٩٤٩م).

[٢٩] محمد السعيد محمد، المصدر السابق، ص١٠٨.

المستأجر بأكثر مما اتُّفق عليه إذا ارتفعت الأسعار، أو يطلب منه إخلاء الأرض، أو غير ذلك من التصرفات.[٣٠]

وقد ساعد على وجود مثل هذه الأوضاع واستمرارها زيادة عدد السكان بالنسبة للأراضي الزراعية، مما دفع الكثير من الناس الذين لا حرفة لهم غير الزراعة إلى التسابق على استئجار الأرض، والسعي لكسب رضاء المُلَّاك والقبول بالشروط التي يفرضونها، فإذا صدر قانون بتحديد فئات الإيجار مثلًا، كان من السهل على المُلَّاك العدول عن تأجير جانب من أراضيهم، والقيام بزراعته على الذمة، فيتهافت الراغبون على استئجار الجزء الباقي بالشروط التي يُمليها المالك عليهم، ونتج عن ذلك قيام سوق سوداء لإيجار الأراضي الزراعية مثلها في ذلك مثل أيِّ سلعة أو خدمة ذات طلب غير مرن، كالسلع التموينية التي يستفيد المحتكرون لها من زيادة الطلب عليها، فيحدُّون من كمية العرض بقصد رفع الثمن.[٣١]

يُضاف إلى هذا، أن الأحكام العامة للإيجار كانت في صالح المالك بطبيعة الحال، ولا تدخل في اعتبارها الظروف الطبيعية التي قد تأتي في غير صالح المستأجر، فإذا هلكت الزراعة كلها أو بعضها بحادث قهري، فليس للمستأجر أن يتخلص من الإيجار كله أو بعضه، وكذلك الحال إذا لم يستطع المستأجر بسبب ظروف قهرية تهيئة الأرض للزراعة كلها أو أكثرها، أو عجز عن بذرها بعد تهيئتها، أو تعرَّض لظروفٍ تؤدي إلى إتلاف البذور.[٣٢]

غير أن الحكومة كانت تتدخل في أوقات الأزمات الاقتصادية التي هبط فيها سعر القطن، لمحاولة تخفيض الإيجارات، ففي عام ١٩٢١م صدر القانون رقم (١٤) بإعادة النظر في إيجارات الأراضي الزراعية المتَّفق عليها في العقود المُبرَمة عن السنة الزراعية ١٩٢٠–١٩٢١م، فقضى بتشكيل لجنة في كل مديرية تُسمَّى «لجنة إيجارات الأراضي الزراعية»؛ تتألف من أحد القضاة رئيسًا، ومن اثنين من الأعيان أحدهما يمثل المُلَّاك والآخر يمثل المستأجرين. وفي عام ١٩٢٢م، صدر قانون آخر لتخفيض إيجار الأراضي

---

[٣٠] أحمد حسين، نفس المصدر السابق.

[٣١] محمد السعيد محمد، المصدر السابق، ص١٠٩، ١١٠. انظر أيضًا: مريت غالي، المصدر السابق، ص٧٣–٧٦. وأيضًا: أحمد علي، المصدر السابق، ص٤. ومحمد فهمي لهيطة، المصدر السابق، ص٤١٢.

[٣٢] عبد الغني غنام، المصدر السابق، ص٢٦.

الزراعية عن سنة ١٩٢١–١٩٢٢م بواسطة تلك اللجان. وفي عام ١٩٢٧م، فكرت الحكومة في إصدار تشريع مماثل، ولكنها اكتفت بإنشاء لجان استشارية للتوفيق بين المُلَّاك والمستأجرين. وفي عام ١٩٣٠م، أصدرت قانونًا يمنح مهلةً لدفع الإيجارات الزراعية، فإذا دفع المستأجر أربعة أخماس إيجار سنة ١٩٢٩–١٩٣٠م، فلا يجوز مطالبته قبل أول سبتمبر ١٩٣١م بالخُمس الباقي ولا بالمتأخر من السنتين الزراعيتين السابقتين بمقتضى العقد، كما تقرَّر تخفيض ٢٠٪ من إيجار سنة ١٩٢٩–١٩٣٠م لَمن قام بدفع ٨٠٪ من الإيجار، وتخفيض ٣٠٪ عن سنة ١٩٣٠–١٩٣١م لَمن سدَّد ٧٠٪ من الإيجار.[٣٣] ويُلاحَظ أن هذا التدخل لم يكُن حاسمًا لصالح المستأجر دومًا، فقد ترك تقرير الأمر بأيدي الأعيان، فضلًا عن أن قرارات هذه اللجان كانت استشاريةً قصد منها الاسترشاد وليس صنع القرار، فلم تكُن قراراتها ملزمةً للمُلَّاك.

ورغم الضعف الواضح في تدخل الحكومة على هذا النحو، فقد كان هناك مَن يعترض على مبدأ التدخل وتخفيض الإيجار بواسطة التشريع، واعتبر ذلك «إجراءً شاذًّا يحسن عدم الالتجاء إليه لأنه يؤثر في العلاقات الشخصية بين المالك والمستأجر، وهو بعيدٌ عن العدالة في كثير من الأحوال، لأنه مع وجود مُلَّاك يُرهقون مستأجريهم فإن هناك مَن يعطفون عليهم كل العطف».[٣٤]

فإذا انتقلنا إلى دراسة صور وأشكال الإيجار، نجدها كثيرة ومتشابكة، ومتغيرة من وقت إلى آخر، ومن مكان إلى آخر، وإن كان التغير عادةً في الدرجة وليس في النوع.

وفي مقدمة أنواع الإيجار يأتي التأجير النقدي، وهو طريقة من طرق التأجير يُتَّفق فيها على دفع إيجار الفدَّان بمقدار معيَّن من النقود، يُحدَّد عادةً عند التعاقد، فإذا دفع المستأجر جانبًا من الإيجار مقدَّمًا، فإنه يتعهد بتسديد الباقي منه في المواعيد المُتَّفق عليها في العقد، بصرف النظر عن نجاح الزراعة أو فشلها، وارتفاع أسعار المحاصيل أو انخفاضها.[٣٥]

وتختلف قيمة الإيجار تبعًا لخصوبة الأرض، وبُعدها أو قُربها من المُدن، وطرق مواصلاتها، وحالة الأمن بها، وطبيعة ريِّها وصرفها، وأصناف المحاصيل التي تُزرع بها،

---

[٣٣] عبد الحكيم الرفاعي، المصدر السابق، ص٢٠٠. انظر أيضًا: عبد الغني غنام، المصدر السابق، ص٤٤.

[٣٤] أحمد عبد الوهاب باشا (وكيل وزارة الزراعة)، مذكرة بشأن إقرار الحكومة لسياسة قطنية مستديمة، ص٦–٧.

[٣٥] محمد السعيد محمد، المصدر السابق، ص١١٢.

فالأراضي الضعيفة تفاوت إيجارها بين ثلاثة وخمسة جنيهات للفدَّان الواحد، والمتوسطة بين ستة وتسعة جنيهات، والجديدة بين عشرة واثني عشر جنيهًا للفدَّان الواحد، ويُستثنى من ذلك بعض المساحات القريبة من المُدن التي تزرع خضروات في أكثر الأحيان، فكان إيجارها يتفاوت بين أربعة عشر وستة عشر جنيهًا أو يزيد.[٣٦]

وإذا كانت الأرض مؤجَّرةً إلى صغار المُزارعين مباشرةً دون وساطة من كبار المستأجرين، فإن المالك كان يضع يده على المحصول ويبيعه بتوكيل من المستأجرين — بعد وضعه في مخازنه أو قبل ذلك — لحسابهم، ثم يخصم من الثمن قيمة الإيجار المستحقِّ له عليهم، ويسلم كلًّا منهم ما يتبقى له بعد ذلك من صافي الثمن، فإذا لم يفِ ثمن المحصول بقيمة الإيجار، وتبقَّى منه شيء، كان على المستأجر أن يسدِّده من محصول الزراعة التي تلي المحصول المُباع، وبهذا يضمن المالك أرباحه كاملة.[٣٧]

ويُحدَّد الإيجار في بعض التفاتيش بنسبة ثمن قنطار القطن بسعر إقفال بورصة الإسكندرية يوم ١٥ أكتوبر من كل سنة، بحيث إذا زاد ثمن القنطار أو نقص خلال سنوات التأجير زادت قيمة الإيجار أو نقصت تبعًا لذلك. وكان هذا التحديد يسري بغض النظر عن صنف القطن المزروع، وأحيانًا كان يُحدَّد الإيجار على أساس ثمن القنطار ١٢ ريالًا، فإذا زاد الثمن أو نقص خلال مدَّة التأجير، تقاسم المالك والمستأجر فرق الزيادة أو النقصان مناصفة. وفي مديرية الشرقية، مثلًا، كان يشترط بعض المُلَّاك أن يؤجِّر أرضه بفئة تقلُّ عن قيمة الإيجار المجاور، على شرط أن يحتسب سعر محصول القطن الناتج من الأرض المؤجَّرة بسعر ١٢,٥ ريالًا للقنطار الواحد مهما زاد سعره في البورصة عن ذلك.[٣٨]

وتختلف مدَّة التأجير النقدي من أربعة شهور في الزراعة النيلية كالذرة إلى ثمانية شهور في الزراعة الشتوية كالقمح والبرسيم، وسنة في الزراعة الصيفية، كالقطن في الحياض لصغار المستأجرين، ولمدَّة تتراوح بين سنة وثلاث سنوات لكبار المستأجرين.[٣٩]

---

[٣٦] حسن سعد شديد، المصدر السابق.

[٣٧] عبد الغني غنام، المصدر السابق، ص١٣٠. انظر أيضًا:
F.O 371/4979/8076, Memo by Brigadier General Sir O. Thomas M. P. to Milner's Mis-
.sion on "Agricultural and Economic Position of Egypt"

[٣٨] حسن سعد شديد، المصدر السابق.

[٣٩] عبد الغني غنام، المصدر السابق، ص٣١٧.

على أن طريقة التأجير النقدي هذه — كما لاحظ أحد المعاصرين — كانت مُرهِقةً للفلاح الصغير، وخاصةً عندما يشترط، كما كان يحدث في كثير من الأحيان، أنه في حالة زيادة سعر القطن عن ١٥ جنيهًا مثلًا تُقسم الزيادة مناصفة، وهو ما كان يُسمَّى بشرط القطن.[٤٠]

وهناك طريقة أخرى للإيجار تُسمَّى بالتأجير العيني وبمقتضاها يحصل المالك على جزء ثابت، أيْ نسبة معيَّنة من المحصول أو المحاصيل المُتَّفق على زراعتها بينه وبين المستأجر ويتضمنها عقد الإيجار، وبهذه الطريقة يحصل المالك على الإيجار المُتَّفق عليه بعد نضج المحصول، أيْ مؤخرًا، بعكس الحال في التأجير النقدي. وللتأجير العيني طريقتان؛ أن يحصل المالك على نسبة معيَّنة من المحصول تتفق مع مقدار مساهمته مع المستأجر في العمليات الزراعية وإمدادها بالمال، وهذه تتطلب جهدًا وعنايةً من المالك، أو أن يُحدَّد مقدارٌ معيَّن من المحصول يُقدَّم للمالك كإيجار للأرض بعد الحصاد، كأن يحصل المالك على ثلاثة أرادب من فدَّان الأرض وثلاثة قناطير من فدَّان القطن إلى غير ذلك من الأنصبة، فإذا عجز المستأجر عن توريد الكمية المُتَّفق عليها أو جزء منها، يقوم بدفع تعويض للمالك يساوي ثمنها السائد بأسعار السوق وقت التسليم.[٤١]

ويحتوي هذا النوع من التأجير على طرق متعددة في كيفية اقتسام المحصول بين المالك والمستأجر تفاوتت من مديريةٍ إلى أخرى، كما تنوعت طريقة التعامل بالنسبة للمحصول الواحد.[٤٢] وأدت هذه الطريقة — في بعض الأحيان — إلى الإخلال بنظام الدورة الزراعية الثلاثية، بما يترتب عليها من إضعاف التربة، لأن المستأجر كان يلجأ لتعويض العجز في محصول القطن بزراعته على مساحةٍ أوسع، مما يقضي به نظام الدورة الزراعية، حتى يتسنَّى له تسوية موقفه في الموسم التالي،[٤٣] وقد فضَّل بعض المُلَّاك طريقة التأجير العيني، لأن حصتهم من الإيجار عينًا تفوق ما يحصلون عليه من الإيجار

[٤٠] إبراهيم رشاد، علاقة صاحب الأرض بمستأجرها (مشروع مقدَّم لوزارة الشئون الاجتماعية)، المقطم، ١٩٥٢/٦/٢م.

[٤١] محمد السعيد محمد، المصدر السابق، ص١١٥.

[٤٢] حسن سعد شديد، المصدر السابق، عبد الغني غنام، المصدر السابق، ص١٣٣.

[٤٣] إبراهيم رشاد، المصدر السابق.

النقدي، وتتيح لهم الاستفادة من الزيادة التي يحقِّقها الإنتاج لأيِّ غلة من الغلال، كما أنها تكفل للمالك الإشراف المباشر على زراعة الأرض.[٤٤]

وإلى جانب التأجير النقدي والتأجير العيني، وُجدت طريقةٌ أخرى لاستغلال الأراضي الزراعية في الملكيات الكبيرة عُرفت بـ «المزارعة»، ونعني بها المشاركة أو المقاسمة، حيث كان الفلاح يزرع للمالك مساحةً معيَّنةً من الأرض مقابل الحصول على قدر معلوم من المحصول، كالرُّبع، أو الخُمس، أو النِّصف، أو ما شاكل ذلك. وكان لكل نصيب من تلك الأنصبة قواعد محدَّدة تحكم زراعته، ينظمها العُرف.[٤٥]

فالمرابع، هو الذي يزرع الذرة النيلية، وله الرُّبع فيما يزرعه مقابل عمله، ويتولى المالك تقديم التقاوي والأسمدة والأدوات الزراعية له. أمَّا الفلاح فعليه أن يتعهد الأرض بالرعاية حتى يسلم المحصول للمالك في نهاية الموسم، وعليه — أيضًا — أن يعمل مجانًا في أرض المالك أثناء فراغه من خدمة زراعة الذرة.

أمَّا المخامس، فهو الذي يشتغل في أراضي المزرعة بخدمة جميع المزروعات مقابل حصوله على خُمس المحصول بعد خصم التكاليف التي ينفقها المالك على الأرض.[٤٦] وقد جرت العادة على أن يستولي المالك على محصول القطن، ويبيعه بالثمن الذي يروق له، ويحاسب مخاميسه على نصيبهم فيه، ولكن هؤلاء قلما كانوا ينالون شيئًا من ثمرة كدِّهم في هذا المحصول الرئيسي؛ لأن الفلاح كان يقترض عادةً طوال العام من مالك الأرض ما يحتاجه من مال لمواجهة متطلبات معيشته، ويقيد المالك هذه القروض في سجلاته طوال العام، ولا يحاسب الفلاح عليها إلا عند بيع محصول القطن. كذلك كان المالك يقدِّر ما يأخذه الفلاح من الحبوب طوال العام بالثمن الذي يروق له، ولا يستطيع الفلاح أن يعترض على تقدير المالك لما عليه من دَين، ولذلك كثيرًا ما كان الفلاح يخرج صفر اليدين، إذ يندر أن يتبقى له شيء من نصيبه في محصول القطن، وغالبًا ما كان المالك يحرص على أن تسفر عملية المحاسبة عن بقاء بعض الدَّين على الفلاح تعجز حصته في محصول القطن عن الوفاء به، فيُقيَّد كدَينٍ عليه سدادُه في العام الذي يليه.[٤٧]

---

[٤٤] محمد السعيد محمد، المصدر السابق، ص١١٦.

[٤٥] يوسف نحاس، المرجع السابق، ص١٠٨.

[٤٦] الفِلاحة المصرية، عدد فبراير ١٨٩٨م.

[٤٧] يوسف نحاس، المرجع السابق، ص١٨٠.

أمَّا المناصف، فهو الذي يزرع الأرض ويقوم بحرثها وتوفير التقاوي والأسمدة اللازمة لها، وعليه أن يتعهد الزرع حتى ينمو، فيكون له نصف المحصول عند الحصاد. ولَمَّا كان الفلاح أعجز من أن يستطيع الإنفاق على الزراعة، فقد كان المالك يمدُّه بكل ما يلزم الزراعة من نفقات يستوفيها من حصة الفلاح في المحصول عند الحصاد، فإذا تعرَّض المحصول للآفات، أو أصابه الضرر بسبب العوامل الطبيعية، وكان نصيب الفلاح من المحصول لا يكفي لسداد دَينه، أُضيفَ باقي الدَّين إلى حسابه في العام التالي، وبذلك كان الفلاح يتحمل وحده مخاطر الإنتاج في هذا النوع من المُزارعة.

وثمة شكلٌ آخر من أشكال العلاقات الإنتاجية التي قامت في المَزارع الكبيرة، هو «الزراعة بالمثل»، وهو ما يطلق عليه الفلاحون (فدَّان يخدم فدَّانًا)، أيْ إن المُزارع يستأجر مساحةً من الأرض بإيجار مخفَّض، مقابل قيامه بزراعة مساحة مناظرة تمامًا من الأطيان لحساب المالك. وكانت الزراعة بالمثل شائعةً في بعض جهات المنوفية والغربية، حيث درجة خصوبة الأرض الزراعية عالية، ويتوفر عدد كبير من الأيدي العاملة.[٤٨]

وبالإضافة إلى ذلك وُجدت طريقةٌ أخرى للإيجار عُرفت بالتأجير بالمُزايدة، وتأجير الأرض بهذه الطريقة يجعل استغلالها قريب الشبه بنظام الاستغلال الرأسمالي، وطريقة التأجير بالمُزايدة كانت تتم وفقًا لنظام معيَّن بين المُتزايدين، محوره التنافس على استئجار الأرض، مما يؤدي إلى كثير من المناورات والمساومات بين المُتزايدين وبعضهم البعض، حتى يرسو المزاد على أحدهم.

وتحدث المُزايدة عندما يقدِّم الراغبون في الاستئجار عطاءاتهم داخل مظاريف مختومة تُفتح بعد وصولها ليد المالك أو مَن يحلُّ محلَّه في جلسةٍ تُخصَّص لذلك، أو تُقدَّم العطاءات على قائمة مزاد مفتوحة في جلسة علنية بوجود الراغبين في استئجار الأرض. وكان التأجير بواسطة المظاريف المختومة قليل الاستعمال، ولا يُلجأ إليه إلا في أحوال نادرة، حين يُراد تأجير الأرض كلها دفعةً واحدة، وذلك في المساحات الكبيرة. أمَّا التأجير في الجلسات العلنية فقد كان أكثر شيوعًا، وقبل تحديد جلسات المزاد كان المالك المُلمُّ بأعمال الزراعة يقوم ببعض إجراءات تحضيرية، فيعاين الأرض التي ينوي تأجيرها ليقف على حالتها، ويحصر القويَّ منها والضعيف، ثم يقسمها إلى أحواض تتراوح مساحة كل حوض منها بين ٣٠–٢٠٠ فدَّان، ثم يحرر قائمة مزايدة لكل قسم من هذه الأقسام مع

[٤٨] الفِلاحة المصرية، عدد فبراير ١٨٩٨م.

بيان حدود كل قطعة ورقمها على خريطة فكِّ الزمام، واسم حوضها ورقمه، والناحية والمركز والمديرية الكائنة بها، ويحدِّد القيمة الأساسية للإيجار. وبعض المُلَّاك كان يفضِّل أن تحتوي كل قطعة على جزء من الأطيان الجيدة وجزء من الأطيان الضعيفة، وهو ما سُمِّي عُرفًا «تحميل الأرض على بعضها»، وبعد انتهاء عملية المزاد يُحرَّر عقد الإيجار بين المالك ومَن رسا عليه المزاد، وهذا العقد كان يتكون عادةً من ٢٤ مادةً تشمل شروط استغلال الأرض بمعرفة المستأجر والضمانات الكافية للمالك قبل المستأجر دون تقدير للظروف الطبيعية التي قد تصيب الأرض أو المحصول. ويُلاحَظ أنه كان يدخل ضمن مساحة الأرض المؤجَّرة: التُّرع والمساقي والجسور والطرق والبور والبرك، وينصُّ عادةً على التزام المستأجر بصيانة مصادر الريِّ والصرف على نفقته الخاصة، واحتفظ المالك لنفسه بحقِّ القيام بتلك الصيانة وتحميل تكلفتها على المستأجر، كذلك كان على المستأجر أن يتحمل تكاليف الحراسة.[٤٩]

وبجانب طريقة التأجير بالمُزايدة، كانت هناك طريقة التأجير بالممارسة، حيث يتمارس (أيْ يتفاوض) المالك مع المستأجر على تأجير أرضه له، وبعد مساومات طويلة تُحدَّد قيمة الإيجار السنوي للأرض وطرق استخدامها وكيفية سداد أقساط الإيجار وقيمة التأمين، وهذه الطريقة كان يلجأ إليها مُلَّاك الأراضي الذين لهم مطلق التصرف في أراضيهم دون شريك.[٥٠]

تلك كانت طرق الإيجار الشائعة بين مُلَّاك الأراضي منذ استقرت حقوق الملكية، وقد اختار المُلَّاك منها ما يناسب أهدافهم وتطلعاتهم لتحقيق أكبر قدر من الربح. وعمومًا كان كبار المُلَّاك يفضلون التأجير النقدي، والمُزايدة أو الممارسة، ويلجئون إلى المُزارعة في الأحوال الاستثنائية. ويعود تفضيل التأجير النقدي إلى أنه يجنِّب المالك تحمُّل مخاطر الإنتاج، ويعفيه من الحاجة إلى إدارة الزراعة، ويوفر له ربحًا مضمونًا. وغالبًا ما ينحصر التأجير بالمُزايدة بين فئة كبار المستأجرين من المُضاربين والمُرابين الذين يقومون بدورهم بتأجير الأرض لصغار الفلاحين من الباطن بفئات إيجار عالية تحقِّق لهم ما ينشُدون من ربح، وبذلك يقع الغُرْم كله على عاتق الفلاح الصغير.

---

[٤٩] عبد الغني غنام، المصدر السابق، ص١٣٥–١٣٦، ١٣٩–١٥٠، جمال الدين محمد سعيد، التطور الاقتصادي في مصر منذ الكساد العالمي الكبير، ص١٢٧.

[٥٠] عبد الغني غنام، المصدر السابق، ص١٣٤.

ولقد كانت الحكومة تتبع في تأجير الأملاك الأميرية وأراضي الأوقاف الطرق التي كان يتبعها كبار المُلَّاك خلال الفترة، وخاصةً الإيجار النقدي أو الإيجار بالمُزايدة، ولم تكُن تلجأ إلى إيجار المُمارسة أو المُزارعة. وبلغت جملة الأراضي التي كانت تؤجِّرها الحكومة في عام ١٩١٤م مساحةً قدرُها ١٠٥٩١١ فدَّانًا، وغير المؤجَّرة ١٠٦٥٤٠٢٨٧ فدَّانًا، ثم أصبحت الأراضي التي قامت الحكومة بتأجيرها عام ١٩٣٠–١٩٣١م تُقدَّر بمساحة ١١٧٢٨١ فدَّانًا، واستمرت المساحة المؤجَّرة في الزيادة بعد ذلك.[٥١]

ومن المُلاحَظ أن ظاهرة تأجير الأرض انتشرت بين كبار المُلَّاك بصورة ملحوظة ابتداءً من عام ١٩٣٩م؛ فقد كانت نسبة الأراضي المؤجَّرة ١,٧٣٪، زادت إلى ٦٠,٧٪ عام ١٩٤٩م، ثم أصبحت ٧٥٪ في عام ١٩٥٢م. وهذا يرجع إلى أن الدخل من الإيجار كان يفوق الدخل من الزراعة على الذمة؛ فقد كان دخل الفدَّان عام ١٩٤٧–١٩٤٨م لا يزيد على ١٧,٥ جنيهًا، بينما كان إيجار الفدَّان يتراوح ما بين ٣٥–٤٠ جنيهًا. وكانت وزارة الأوقاف تؤجِّر أراضيها في الوجه البحري بمتوسط ٣٠ جنيهًا لكبار المستأجرين، وبمتوسط ٣٨ جنيهًا لصغارهم، وقد أثبتت مصلحة الفلاح التابعة لوزارة الزراعة من خلال البحوث التي قامت بها أن إيراد الزراعة على الذمة يقلُّ عن إيراد الأراضي المؤجَّرة بنسبة الثُّلث.[٥٢]

ولا شكَّ أن الزيادة في نسبة الأراضي المؤجَّرة أدَّت إلى زيادة التنافس على امتلاك الأرض باعتبارها استثمارًا مربحًا، وأدَّى ذلك بالتالي إلى ارتفاع أثمان الأراضي تبعًا لزيادة الطلب عليها، كما دفع عددًا من أصحاب المهن غير الزراعية من سكان المُدن إلى تملك الأراضي الزراعية واستغلالها عن طريق الإيجار، فنشأت بذلك طبقة الوسطاء من كبار المستأجرين الذين سيطروا على سوق المُزايدات في إيجار الأطيان، وأقصوا بذلك صغار المستأجرين عن هذا الميدان، وبلغ حجمهم قدرًا جعلهم يكوِّنون جماعة ضغط لرعاية مصالحهم أسموها «لجنة اتحاد مستأجري الأطيان بالوجهَين القبلي والبحري».[٥٣]

---

[٥١] أمين سامي، المصدر السابق، ١٣٣؛ مضابط مجلس النواب، جلسة ٣٠/٦/١٩٣٠م.

[٥٢] إبراهيم عامر، الأرض والفلاح، ص١٠٦. وكان يوسف وروز سمعان صيدناوي، وإلياس سليم صيدناوي يؤجِّران ٣٧٣ فدَّانًا وخمسة قراريط إلى ٧٦ مستأجرًا، تراوحت مساحة القِطَع المؤجَّرة بين ١–١٢ فدَّانًا، وبلغت القيمة الإيجارية حوالي ١٠٩١٠ جنيهات في عام ١٩٥٢م (حافظة عقود إيجار، ملف يوسف سمعان صيدناوي، الهيئة العامة للإصلاح الزراعي).

[٥٣] المقطم، ٧/١/١٩٢٣م.

لقد كانت علاقة كبار المُلَّاك بالفلاحين المستأجرين تنحصر في تحصيل قيمة الإيجار ولا شيء غير ذلك، مما جعل الفلاح يرهب المالك، ويذكر الأب هنري عيروط أن أحد كبار المُلَّاك قال له «إن الفلاحين يجب سَوْقُهم بالسَّوْط»، ويذكر أيضًا أنه رأى أحد ضباط الشرطة يوسع أحد الفلاحين المتهمين ضربًا، فلما أظهر امتعاضه أجابه الضابط بأنه «ينبغي أن يُعامَل الفلاحون على هذا النحو لأنهم بهائم».[٥٤]

وإذا تأخر المستأجر في دفع الإيجار المقرَّر في الموعد المحدَّد، فلا شيء أمام المالك يمنعه من تحصيله بكافة الطرق والوسائل سواء كانت قانونية أو غير قانونية،[٥٥] فإذا عجز المستأجر عن سداد الإيجار نتيجة هبوط أسعار المحاصيل، أنكر عليه المُلَّاك ذلك، واتهموه بالظلم وفقدان الذمة.[٥٦]

وإذا ما أُثيرت فكرة تخفيض إيجارات الأراضي في مجلس النواب، أجاب المُلَّاك على ذلك بأن مثل هذه الاتجاهات فيها «القضاء على المُلَّاك قبل كل شيء، وأننا إذا أردنا أن نُشرِّع، وجب أن يتناول تشريعنا المُلَّاك كما يتناول المستأجرين»، وكانت مشروعات تخفيض الإيجارات التي تُقدَّم لمجلس النواب، تُحال إلى لجان الاقتراحات وغيرها، حتى تنتهي الدورة دون أن تفرغ اللجان من بحثها، ورغم ما كان يحدث فعلًا من تخفيضٍ للإيجارات في بعض السنوات.[٥٧]

(٣) تمويل الإنتاج (القروض والديون العقارية)

كان تمويل الإنتاج الزراعي من أكثر ملامح العلاقات الإنتاجية تأثيرًا على التطور الاقتصادي والاجتماعي لمصر، منذ استقرت أوضاع الملكية الزراعية في العقد الأخير من القرن التاسع

---

[٥٤] هنري عيروط، المصدر السابق، ص٣٩.

[٥٥] جاء في محاكمة فؤاد سراج الدين أن وكيل دائرة عبد العزيز البدراوي عاشور ذهب إلى ثلاثةٍ من المستأجرين وأخذ الإيجار بطريقةٍ استفزازية، حتى إنه أخذ أقراط النساء وباعها، فسبَّه أحد المستأجرين، فاشتكاه وكيل الدائرة إلى نقطة بوليس نبروه، حيث قام بعض الضباط والجنود بالقبض على المستأجرين الثلاثة، وضربوهم بالعِصيِّ الغليظة، فتجمهر الأهالي وأطلق البوليس النار في الهواء، فما كان من عبد العزيز البدراوي إلا أن أطلق الرصاص على الفلاحين فقتل أحدهم (مضبطة محاكمة فؤاد سراج الدين، جلسة ١٧ / ١ / ١٩٥٤م، مصلحة الاستعلامات).

[٥٦] علي فكري، مقال بعنوان «ما أشدَّ ظلم الفلاح»، المقطم ٢ / ١ / ١٩٣٤م.

[٥٧] مضابط جلسات مجلس النواب، مارس–يونيو ١٩٣٣م.

عشر، واستمرت تلعب دورًا سلبيًّا على التنمية الاقتصادية في مصر حتى قيام ثورة يوليو ١٩٥٢م، ومن ثَم وجب أن نقف عندها نُلقي الضوء عليها وعلى ما ترتب عليها من آثار، فقد كان الفلاحون يفتقرون إلى رأس المال اللازم للإنفاق على زراعة المحاصيل، وخاصةً أن الاتجاه السائد — وقتئذٍ — كان قاصرًا على الاهتمام بالمحاصيل النقدية التي تتطلب مزيدًا من الإنفاق على إعداد الأرض للزراعة ورعاية المحصول حتى يحلَّ موسم الحصاد، ثم يُباع المحصول وفق حالة السوق. ولم يكُن المُزارع الصغير في مركز يسمح له بخَزْن المحصول حتى يبيعه بالسعر الملائم؛ لأن ملاحقة الدائنين له كانت تدفعه إلى بيع القطن — محصوله الرئيسي — بالثمن الذي يحدِّده المُرابون، وكثيرًا ما كان هذا الثمن يبخس الفلاح جهده وعَرَقه.

وكان ثمة نوعان من القروض التي كان يحصل عليها الفلاحون، تمثل النوع الأول منها في اقتراض صغار الفلاحين مبالغ من المال في بداية العام، على أن يقوموا بسدادها في الخريف بعد بيع محصول القطن،[٥٨] وهم — في هذه الحالة — يقعون فريسة المُرابين من السوريين والأوروبيين والأقباط الذين وجدوا في إقراض الأموال لصغار الفلاحين مجالًا لاستثمار أموالهم، هذا بالإضافة إلى كبار المُلَّاك الزراعيين الذين كانوا يحصلون على قروض كبيرة من البنوك العقارية بفائدة ٩٪، ثم يجزئون تلك القروض إلى مبالغ صغيرة يقدمونها للفلاحين من مُزارعيهم ومُستأجري أراضيهم لقاء فائدة باهظة كانت تتراوح — في معظم الحالات — بين ٢٥٪ و٤٠٪.[٥٩]

أمَّا النوع الآخر من القروض التي كانت تُقدَّم لصغار المُزارعين، فكان طويل الأجل، يلجأ إليه الفلاح لمواجهة أغراض متعددة، كأن يشتري بعض رءوس الماشية أو أدوات الزراعة، أو يشتري قطعة من الأرض، أو يواجه نفقةً طارئةً تستلزم قدرًا من المال، وفي هذه الحالة كانت البنوك العقارية تتولى تقديم القروض الكبيرة، ولكن الحصول على

---

[٥٨] Egypt No. 1 (1900), p. 5.

[٥٩] نشرت جريدة العلم — الناطقة بلسان الحزب الوطني — دراسةً دقيقةً لمشكلة الديون بمناسبة اعتزام الحكومة إصدار «قانون الخمسة أفدنة»، وكتب الدراسة المحرر الاقتصادي للجريدة، وظهرت أجزاء الدراسة أسبوعيًّا في الفترة من ٧ يوليو–١٧ أكتوبر ١٩١٢م؛ وهي دراسة تحليلية دقيقة تعتمد على عدد وفير من الإحصائيات الرسمية التي استقاها صاحب الدراسة من واقع ميزانيات البنوك وشركات الرهن العقاري.

قروض من تلك البنوك كان يقتضي أن يكون الفلاح مالكًا لمساحة من الأطيان الزراعية يغطي رهنُها قيمةَ القرض الذي يُعطَى له[٦٠] ومن ثَم كان صغار المُلَّاك قلما ينالون فرصة التعامل مع البنوك العقارية،[٦١] وخاصةً أن معظمهم لم يكُن لديهم حُجَج تُثبت ملكيتهم للأرض، إذ لم يعنوا بالحصول على حجج الملكية بسبب الرسوم التي كان عليهم سدادها نظير الحصول على هذه الحجج، هذا بالإضافة إلى ما كان يطلبه شيوخ القُرى والصيارف وكتبة المحاكم من الرشاوى مقابل تيسير استخراج هذه الحجج، فبقيت معظم أطيان صغار المُزارعين مقيَّدةً بأسماء المُتوفَّين، واستمر ورثتهم يؤدُّون مالها على هذا النحو، ولذلك لم يكُن أمامهم مفرٌّ من اللجوء إلى المُرابين من التجار وأصحاب الملكيات الكبيرة للحصول على ما يلزمهم من قروض بفوائد باهظة.[٦٢]

وكثيرًا ما كان الفلاح يعجز عن سداد الديون التي يقترضها بضمان الأرض، وترتَّب على ذلك فقدان الكثير لملكياتهم نتيجة لجوء الدائنين إلى الحجز عليها وبيعها وفاءً للديون، ولم يكُن يستطيع شراء تلك الأراضي سوى متوسطي المُلَّاك وكبارهم، وبذلك أصبحت الملكيات الصغيرة عُرضةً للتلاشي، ومن ثَم كان لا بدَّ من إيجاد حلٍّ لمشكلة ديون الفلاحين للحيلولة دون تلاشي الملكيات الصغيرة.

فحاولت الحكومة — في عام ١٨٩٥م — أن تضطلع بتقديم تسهيلات ائتمانية للفلاحين، فخصَّصت ٥٠ ألف إردبٍّ من تقاوي القطن لتوزيعها على الفلاحين، على أن يحصل ثمنها عند جَنْي المحصول، ولكن المُرابين وقفوا لهذه التجربة بالمرصاد، فهدَّدوا الفلاحين بإيقاف التعامل معهم والحجز على أراضيهم إذا أخذوا البذرة التي تعرضها الحكومة عليهم، مما أدَّى إلى فشل المشروع.[٦٣]

---

[٦٠] كانت القروض — عادةً — تعادل نصف قيمة الأرض المرهونة (انظر: Egypt No. 1, 1904, p, 13).

[٦١] كان هناك تحالفٌ يجمع بين بنوك وشركات الرهن العقاري، يقضي بتوحيد نظام الإقراض وبعدم قبول أيِّ بنك من البنوك المتحالفة عميل الآخر، ويسَّر سبيل تنفيذ هذا التحالف أن عددًا من أعضاء مجلس إدارة البنك العقاري المصري كانوا أعضاء في مجلس إدارة بنك الأراضي وبنك كاسل، وهي المؤسسات المالية الرئيسية التي كانت تسيطر على سوق الائتمان العقاري في البلاد (انظر:الجريدة، عدد ٢٦ / ١ / ١٩١٠م).

[٦٢] المحروسة، ٢ / ١٢ / ١٨٨١م.

[٦٣] الأهالي، ٧ / ١ / ١٨٩٥م.

وفي العام التالي قامت الحكومة بتجربة تقديم قروض صغيرة للفلاحين خصَّصت لها ١٠٠٠٠٠ جنيه في ميزانية عام ١٨٩٦م، وقدَّمت هذه القروض للفلاحين في خمس قُرًى تابعةٍ لمديرية الغربية في حدود جنيهين لكل فدَّان، بحدٍّ أقصى عشرة جنيهات، وبفائدةٍ قدرُها نصف في المائة.[٦٤]

ويبدو أن التجربة قد أخفقت أو أن الحكومة أدركت صعوبة اضطلاعها بعبء تقديم تسهيلات ائتمانية للفلاحين، فحاولت إقناع البنك العقاري المصري بتخفيض الحدِّ الأدنى للقروض التي يقدِّمها لعملائه من ألف جنيه إلى مائة جنيه، حتى يستفيد منها صغار المُلَّاك، ولكن البنك رفض الاستجابة لهذا الطلب، فما كاد يتم تأسيس البنك الأهلي المصري في عام ١٨٩٨م، حتى اتفقت معه الحكومة على أن يقدِّم قروضًا صغيرةً للفلاحين على آجال طويلة بفائدة ٩٪ (وهو أعلى سعر للفائدة قانونًا)، على أن يحصل وكلاء البنك بالأقاليم على عمولةٍ قدرُها ١٪ من تلك الفائدة، وتتولى الحكومة تحصيل أقساط تلك القروض بواسطة صيارفة القُرى عند سداد مال الأطيان.[٦٥] واكتفى بأن يقدِّم الفلاح للبنك كشفًا معتمدًا من صرَّاف القرية يوضح مساحة أطيانه، وشهادةً بعدم وجود تصرفات على تلك الأطيان، حتى يسمح له بالحصول على القرض المطلوب،[٦٦] وضمنت الحكومة للبنك أرباح تلك العمليات.[٦٧]

واختير مركز بلبيس بمديرية الشرقية ميدانًا لهذه التجربة التي أثبتت نجاحًا ملحوظًا،[٦٨] أدَّى إلى تأسيس بنك خاص لهذا الغرض، في عام ١٩٠٢م، هو البنك الزراعي المصري، The Agricultural Bank of Egypt، وساهم البنك الأهلي المصري في رأسمال البنك الجديد الذي كان معظمه إنجليزيًّا، وازداد رأس المال من ١٦٩٩٣٥٠ جنيهًا مصريًّا في عام ١٩٠٤م، إلى ٨٥٨٩٧٥٠ جنيهًا مصريًّا في عام ١٩٠٧م، لمواجهة الطلب المتزايد على القروض.[٦٩] وقد ضمنت الحكومة للبنك حدًّا أدنى للأرباح قدرُه ٣٪، على أن يقدِّم

---

[٦٤] الزراعة، ٢٤ / ١ / ١٨٩٦م.

[٦٥] Egypt No. 1 (1900), p. 5.

[٦٦] المؤيد، ٨ / ٧ / ١٩٠٢م.

[٦٧] Crouchley: The Investment of Forgeign Capital, p. 54.

[٦٨] Egypt No. 1 (1910), p. 5.

[٦٩] Crouchley: Op. Cit., p. 55.

القروض للفلاحين بفائدةٍ قدرُها ٩٪، وعلقت عليه الحكومة الأمل في الحدِّ من نشاط المُرابين، وزيادة مساحة الملكيات الصغيرة، أو — على الأقلِّ — تثبيتها، ولكن البنك لم ينجح في تحقيق هذه الغاية الأخيرة، لأن الفلاحين استخدموا القروض التي حصلوا عليها في سداد جانب من الديون التي أثقل المُرابون بها كواهلهم للتخلص من الفوائد الباهظة التي كانوا يدفعونها لهم، كما أن قروض البنك لم تكُن تُقدَّم إلا لَمن لديهم أراضٍ يرهنونها، ولذلك فهي لا تستطع أن تتيح للفلاحين المعدمين فرصة امتلاك الأطيان نظرًا لارتفاع قيمة الأراضي في ذلك الحين.[٧٠]

وفي أثناء فترة التضخم المالي وارتفاع الأسعار التي سبقت أزمة ١٩٠٧م، دخل بعض الأفراد والمؤسسات في عمليات إقراض واسعة تفوق إمكانياتهم، وتبع ذلك هبوط في الأسعار في سوق القطن في موسم ١٩٠٧م، ترتَّب عليه ركود عام في الأسواق، واضطرَّ عدد كبير من البنوك العقارية أن يحجزوا على أطيان المَدينين، فتم بذلك نزع ملكيات الكثيرين، وكان صغار المُلَّاك في طليعة ضحايا تلك الأزمة، فقد اضطرَّ البنك الزراعي المصري، أن يتخذ الإجراءات القانونية ضدَّ مَن تأخروا عن سداد الديون، فحصل — في الفترة من آخر ديسمبر ١٩٠٨م حتى نوفمبر ١٩٠٩م — على أحكام لصالحه ضدَّ ٣٢٨ مَدينًا، بِيع على أثرها ٧٩٤ فدَّانًا. وتفاقمت هذه العملية في العامين التاليين فنزع المُرابون ملكية الكثير من أطيان صغار المُلَّاك، وارتفعت الأصوات مطالبةً بحماية صغار المُلَّاك.[٧١]

وأخذ الحزب الوطني زمام المبادرة، فدعا عمر بك لطفي (أول نوفمبر ١٩٠٨م) إلى تأسيس «نقابات التعاون» — أو الجمعيات التعاونية الزراعية — لتعمل على حماية الفلاح من المُرابين الأجانب، فتقدِّم له التسهيلات الائتمانية، وأُنشِئت أولى تلك الجمعيات بقرية شبرا النملة-غربية (في أبريل ١٩١٠م)، وتولت تلك الجمعية — وغيرها من الجمعيات التي أُسِّسَت في تلك الفترة —[٧٢] إمداد المشتركين فيها بالبذور والأسمدة الكيماوية

---

[٧٠] Egypt No. 1 (1910), p. 12.

[٧١] Crouchley: Op. Cit., p. 67.

[٧٢] بلغ عدد الجمعيات التعاونية الزراعية التي كانت موجودةً بمصر حتى عام ١٩١٩م، عشر جمعيات كانت موزَّعةً على عشر من قُرى مديريات الغربية والدقهلية والجيزة والقليوبية، وبلغ عدد أعضاءها ١٨٦٨ عضوًا، وجملة رأسمالها ٩٠٣٥٠ جنيهًا مصريًّا (انظر: مليكة عريان، مركز مصر الاقتصادي، ص٤٢).

بأسعار معتدلة، كما قدَّمت لهم القروض المالية بفائدة ٩٪، وأرشدت الفلاحين إلى أفضل الطرق الملائمة للزراعة لتحقيق أجور المحاصيل، وعاونتهم على تسويق إنتاجهم بأفضل الأسعار.[٧٣]

واهتمَّ القائمون على الحركة بتشجيع الأعيان على المساهمة في الجمعيات الوليدة، وبرز اتجاهٌ يدعو إلى وضع تلك الجمعيات تحت رئاستهم، وأن تكون هناك لجنة عامة تتولى الإشراف على الجمعيات التعاونية، يرأسها الأمير حسين كامل باشا وتمثل فيها الجهات الإدارية.[٧٤] ولعلَّ أصحاب هذه الدعوة كانوا يهدفون من ورائها إلى اجتذاب الحكومة إلى رعاية تلك الجمعيات الناشئة ومدِّ يد العون لها، ومنع كبار المُزارعين من محاربتها، ولكن سلطات الاحتلال لم تكُن لتشجع الحركة التعاونية ما دام الحزب الوطني يدعو إليها، حتى لو كان فيها العلاج الناجح لمشكلة ديون الفلاحين، ولتحُول بين الحزب وبين التغلغل وسط جماهير الفلاحين، لذلك لم تُلقِ الحكومة بالًا إلى الجمعيات التعاونية، كما أن كبار المُزارعين لم يستجيبوا لتلك الدعوة؛ لأن نجاح الجمعيات التعاونية وانتشارها يوجه ضربةً قاضيةً إلى ما لهم من نفوذٍ على الفلاح ويُهيِّئ للأخير فرصة الاستغناء عن اقتراض الأموال منهم بفوائد باهظة، ويمكِّنه من بيع محصوله بالسعر المناسب، فتكسر بذلك احتكارهم السوق.

وحاولت الحكومة أن توفر للفلاح جانبًا من الخدمات التي يمكن أن تقدِّمها له الجمعيات التعاونية، فأنشأت — في سبتمبر ١٩١٢م — «حلقات القطن» بغرض حماية صغار المُزارعين من تلاعب تجار القطن بالأسعار والموازين، وتولت مجالس المديريات الإشراف على تلك الحلقات التي كانت بمثابة أسواق صغيرة، وتركزت في الأقاليم الرئيسية المنتجة للقطن، فأُنشِئت ٩٢ حلقةً في عددٍ من المراكز والبنادر، وكانت «حلقات القطن» تعلن في نشرات يومية — تُعلَّق في مكان بارز — أسعار القطن في بورصتَي الإسكندرية؛ حتى لا ينخدع الفلاحون بأكاذيب التجار، وخُصِّص لكل حلقة وزَّان، أو أكثر، حسب اتساع أعمال الحلقة، للقيام بأعمال الوزن والمراجعة لكل مَن أراد التحقق من الكمية

[٧٣] نقابة كوم النور وكفر الدليل الزراعية؛ تقرير سنوي عن عام ١٩١١م مُقدَّم لجمعية النقابة العمومية يوم ١٥ / ٢ / ١٩١٢م.

[٧٤] المؤيد، ٧ / ١٢ / ١٩١٠م.

التي يعرضها للبيع، ولقيت هذه الحلقات إقبال الفلاحين، فبلغ عدد مَن باعوا أقطانهم فيها، خلال موسم ١٩١٢-١٩١٣م، نحو ١٤٥ ألف مُزارع.[٧٥]

كذلك حاولت الحكومة أن تتدخل لحماية الملكيات الصغيرة عن طريق التشريع، فصدر — في ٢٨ نوفمبر ١٩١٢م — قانون يقضي بعدم جواز الحجز على أطيان مَن يملكون خمسة أفدنة أو ما دونها، كما نصَّ على أنه لا يجوز الحجز — أيضًا — على مسكن المالك وملحقاته ودابتين من الدواب التي تُستعمَل في الجر، والأدوات الزراعية التي تُستخدَم في فِلاحة الأرض.[٧٦] ثم أُدخِل تعديلٌ على القانون — في أول مارس ١٩١٣م — نصَّ على أن يُستثنى من ذلك مَن كانت ملكياتهم تزيد على خمسة أفدنة وقت نشوء الدَّين (مادة ١)، وألَّا يترتب على القانون «ضياع حقوق الدائنين الذين تكون سنداتهم مقيَّدةً في السجل أو مُسجلةً به عند العمل بهذا القانون ...» (مادة ٢).[٧٧] ويبدو أن ذلك التعديل صدر تحت ضغط الدائنين من المُرابين الذين هُرعوا يسجلون عقود الدَّين التي بأيديهم عندما أعلنت الحكومة عن اعتزامها إصدار القانون — في صيف ١٩١٢م — فبلغت جملة العقود التي سُجِّلت في ذلك الحين نحو ١٢٥ ألف عقد، وبادر الدائنون برفع الدعاوى على الفلاحين قبل صدور القانون،[٧٨] ولذلك كان يُهمِّهم المحافظة على حقوقهم، كذلك احتجَّ البنك الزراعي المصري على القانون عند صدوره، مما دفع كتشنر — المعتمد البريطاني — إلى مهاجمة البنك واتهامه بالعجز عن أداء المهمة التي أُنشِئ من أجلها.[٧٩]

كذلك اعترض كبار المُلَّاك على القانون، وقدَّم مرقص سميكة بك — أحد كبار المُلَّاك بالصعيد وعضو مجلس شورى القوانين — اقتراحًا إلى المجلس (يناير ١٩١٣م)؛ طالب فيه بأن يُعتبر الإيجار من الديون الممتازة التي لا يجوز فيها الدفع بعد إمكان الحجز على الأملاك، وبرَّر هذا الطلب بأن كبار المُلَّاك بالصعيد — الذين يؤجِّرون أطيانهم للفلاحين — لا يتوافر لهم الضمان الكافي لحقِّهم في الإيجار، لأن أراضي الصعيد تُزرع حبوبًا، ولذلك

---

[٧٥] Hussein Ali El-Rafai: La Question Agraire en Egypt.

[٧٦] القانون رقم ٣١ لسنة ١٩١٢م، مذكورًا في أحمد محمد حسن وآخر، المرجع السابق، ص١٤١. وانظر أيضًا: أحمد قمحة، شرح قانون الخمسة أفدنة، القاهرة ١٩١٣م، ص١٣ وما بعدها.

[٧٧] القانون رقم ٤ لسنة ١٩١٣م، مذكورًا في أحمد محمد حسن وآخر، المرجع السابق، ص١٤٢.

[٧٨] العلم، الدراسة الخاصة بالديون العقارية، ٢١/٧/١٩١٢م.

[٧٩] Lloyd: Egypt Since Cromer, vol. 1, London 1933, p. 140.

يسرع المستأجر في التصرف في المحصول، ولا يجد المالك ما يحجز عليه وفاءً لقيمة الإيجار، بعكس الحال في الوجه البحري؛ حيث يوفر القطن ضمانًا كافيًا للمُلَّاك في حالة عدم قيام المستأجر بتسديد الإيجار. وأيَّد الكثيرون من أعضاء مجلس شورى القوانين هذا الطلب، بل هدَّد مصطفى خليل باشا — أحد أعيان الشرقية وعضو المجلس — بأن كبار المُلَّاك سيمتنعون عن تأجير أطيانهم للفلاحين إذا لم يكُن ثمة ضمانٌ كافٍ لحقوقهم، وطلب من النظَّار أن يفكروا في الأمر برويَّة «لأنهم من كبار المُلَّاك»، فردَّ حسين رشدي — ناظر الحقانية — على ذلك بأن المجلس «مُركَّب من كبار المُلَّاك»، وليس من بين أعضائه مَن يمثل صغار الفلاحين، ولذلك فليس من حقِّه أن يطلب هذا التعديل في غيبة وجهة نظر الطرف الآخر في هذه المشكلة. وانتهى الأمر بعدم[٨٠] اعتبار الإيجار من الديون الممتازة التي يجوز فيها توقيع الحجز على الملكيات الصغيرة.

وقد أدَّى صدور قانون الخمسة أفدنة إلى وضع نهاية لعمليات الإقراض التي كان يقوم بها «البنك الزراعي المصري»، فتناقصت من ٦٩٧٠٢٦٩ جنيهًا في عام ١٩١٢م، إلى ٥٥٣٣٣٥٥ جنيهًا عام ١٩١٤م، إلى ٥٧٨٦٦٨ جنيهًا عام ١٩٣٢م، ثم صُفِّي البنك نهائيًّا في عام ١٩٣٤م.[٨١]

ولَمَّا كان الفلاح يضطرُّ إلى الاقتراض من المُرابين، لأنه لم يكُن ثمة مصدر آخر يستطيع أن يحصل منه على المال اللازم للإنفاق على الزراعة، فإنه لم يكُن أمامه إلا أن يبيع محصوله للمُرابين مقدَّمًا بالسعر الذي يحدِّدونه، وازداد — تبعًا لذلك — نشاط المُرابين، وارتفعت أسعار فوائد القروض التي كانوا يقدِّمونها للفلاحين ارتفاعًا فاحشًا، فأصبحوا يقرضون الفلاحين بضمان المحاصيل، ووقَّعوا الحجز على المحاصيل وفاءً للديون، فحُرِم الفلاح بذلك من قوته وثمرة كدِّه.[٨٢] كذلك ترتَّب على القانون زيادة تفتيت الملكيات الصغيرة، فقد لجأ الفلاحون إلى تجزئة أطيانهم وتسجيلها على أسماء أفراد الأُسرة حتى يأمنوا شرَّ حجز الدائنين عليها.[٨٣]

---

[٨٠] مضابط شورى القوانين، جلسة ٣٢ / ١ / ١٩١٣م.

[٨١] Crouchley: Op. Cit., p. 68.

[٨٢] عريضة مرفوعة من بعض فلاحي قرية السدِّ، مركز قليوب، إلى الجمعية التشريعية؛ يطالبون فيها بإلغاء قانون الخمسة أفدنة (انظر: مضابط الجمعية التشريعية، جلسة ٦ / ٥ / ١٩١٤م).

[٨٣] Gabra, Sami, Ecquisse de L'histoire Economique et Politique de La Propriete Fonciere en Egypte, Bordeux 1919, pp. 120–121.

وقد اشتمل القانون على أوجه نقص متعددة، منها أنه قصر حمايته على مَن يملكون خمسة أفدنة أو أقل، ومعنى ذلك أن مَن يملك أكثر من خمسة أفدنة ولو بقيراط واحد لا يحميه القانون، ولو نقصت أملاكه في المستقبل عن خمسة أفدنة، ولا يُعتبر جديرًا بأن يستبقي خمسة أفدنة يتعيش منها، وبذلك يصير أسوأ حالًا من المُزارع الصغير، وهذا لا يتفق مع حكمة التشريع؛ لأنه ما دام الغرض منه حماية الملكية الزراعية الصغيرة، فسيَّان أن يكون المُزارع في الأصل مالكًا لما يزيد على نِصاب هذه الملكية، أو لأكثر منه. وكان الواجب أن يضمن القانون لكل مالك حدًّا أدنى من الملكية يخرج من التنفيذات العقارية ليقوم بأوده. ومن أوجه النقص في ذلك القانون أنه لم يُوجِد للفلاحين مصدرًا صالحًا للتسليف الزراعي يجد فيه صغارُ المُلَّاك الزراعيين المالَ الذي يحتاجون إليه لاستثمار ملكيتهم الزراعية فلا يضطرون إلى بيعها.[٨٤]

ولا أدلُّ على فشل قانون الخمسة أفدنة في تثبيت الملكيات الصغيرة من أن اللورد لويد عاب على القانون أنه أُعدَّ على عجل، فجاء مليئًا بالثغرات، وذكر أن العلاج الناجح لمشاكل صغار المُلَّاك إنما يكمن في الجمعيات التعاونية، ولكنه تشكك في إمكانية نمو الروح التعاونية في المجتمعات المتخلفة.[٨٥] وذلك رغم أن بعض الجمعيات التعاونية كانت موجودةً — عندئذٍ — بالفعل، ولم تحاول الحكومة الخاضعة للاحتلال البريطاني مدَّ يد العون لها.

وما لبثت الحكومة أن قدَّمت إلى «الجمعية التشريعية» مشروع قانون تنظيم الجمعيات التعاونية الزراعية (فبراير ١٩١٤م)، ولكن ذلك المشروع كان يتجه إلى وضع الجمعيات التعاونية تحت الوصاية الإدارية والمالية للحكومة، وإلى تعقيد إجراءات تكوينها، وكان يعطي للحكومة حقَّ حلِّها إذا رأت أنها بدأت تزاول نشاطًا سياسيًّا، وقد أقرت الجمعية التشريعية القانون رغم ما كان فيه من عيوب.[٨٦] وعلى الرغم من ذلك، فإن القانون لم يصدُر إلا في عام ١٩٢٣م بنفس بنود مشروع عام ١٩١٤م، ثم عُدِّل في عام ١٩٢٧م بصورة جعلت الجمعيات التعاونية تمارس نشاطها بحرية أكثر من ذي قبل.[٨٧]

---

[٨٤] عبد الرحمن الرافعي، محمد فريد، ٣٦٠–٣٦١.

[٨٥] Lloyd: Op. Cit., p. 149.

[٨٦] مضابط الجمعية التشريعية، ١١ / ٢، ٢٢ / ٤، ١٠، ١٦ / ٦ / ١٩١٤م.

[٨٧] عبد الرحمن الرافعي، المرجع السابق، ص٣٦٢.

ولم تكُن الملكيات الصغيرة وحدها ضحية القصور في أدوات الائتمان التي تساعد الفلاح على تمويل الإنتاج، مما دفع الفلاحين دفعًا إلى الوقوع في شرك الديون، بل كان للمُلَّاك الكبار نصيبٌ من تلك الظاهرة كبير؛ إذ كانت علاقتهم بالمؤسسات المالية التي أقرضتهم الأموال لتوسيع مساحة ملكياتهم، أو الإنفاق على الزراعة أو مواجهة متطلبات مالية غير عادية، وراء بروز مشكلة الديون العقارية التي كانت لها آثارٌ سلبيةٌ على التطور الاقتصادي والاجتماعي حتى نهاية فترة الدراسة.

فقد تضافرت عوامل مختلفة في نشأة تلك المشكلة، أبرزها سهولة الاقتراض في أوقات الرخاء دون اعتبار للعوامل الاقتصادية المحلية والعالمية. ويمثل عام ١٩١٤م بداية مرحلة جديدة في تكوُّن الديون العقارية، فارتفاع أسعار القطن في ذلك العام وزيادة قيمة الصادرات، والرواج الذي أحدثه الطلب على السلع الاستهلاكية من جانب الجنود البريطانيين، ساعد على تراكم الفائض لدى كبار المُلَّاك، فقاموا بسداد الديون التي تراكمت عليهم منذ أزمة ١٩٠٧م، فانخفضت نسبة ديون البنك العقاري المصري من ٢٩٨٥٧٤٢٨ جنيهًا في عام ١٩١٤م إلى ١٩٥٦١٤٧٧ جنيهًا في عام ١٩٢٠م. غير أنهم ما لبثوا أن أقدموا على عقد قروض أخرى جديدة، ويعدُّ عام ١٩١٧م عام الذروة في الاقتراض، وخاصةً من البنك العقاري المصري، حيث بلغت قيمة القروض ١٢٤٩٠٠٠ جنيه، بينما كانت في عام ١٩١٥م تبلغ ٥١٧٠٠٠ جنيه، وفي عام ١٩١٦م بلغت ٤٨٥٠٠٠ جنيه.[٨٨]

وهكذا كان شأن كبار المُلَّاك، تزداد أرباحهم كما تزداد ديونهم في أوقات الرواج الاقتصادي، فمن رصيد الأرباح كانوا يسدِّدون بعضًا من ديونهم ويشترون بجانب منها أراضي جديدة، يقترضون أموالًا من البنوك العقارية لتمويل شرائها، وهذا ما حدث قبل عام ١٩٢٧م، وقبل عام ١٩٢٩م، أيْ قبل حدوث الكساد العالمي الكبير، فاعتمادًا على توقعات ارتفاع أسعار المحاصيل، عُقدت الصفقات الكبرى وتم شراء الكثير من الأراضي. وفي عام ١٩٣٠م وصلت الديون العقارية إلى أعلى مراحلها، إذ بلغت قيمتها — وفق تقدير المسيو مينوست E. Minost مدير عام البنك العقاري المصري — ثلاثين مليونًا من الجنيهات بضمان أراضي بلغت مساحتها ٣٣٤٠٠٠٠ فدَّانًا، أيْ ما يعادل تقريبًا أراضي مصر كلها، فيما عدا أراضي الوقف والملكيات الصغيرة التي خضعت لقانون الخمسة أفدنة. وجديرٌ بالملاحظة أن قروض البنك العقاري المصري التي تزيد على أربعة آلاف

[٨٨] Baer, G: Op. Cit., p. 105.

جنيه للقرض الواحد، كانت تخصُّ مَن يملكون أكثر من خمسين فدَّانًا، وكان نصيبهم من الأراضي المرهونة للبنك يبلغ ٧٧٫٦٪، كما كان يخصُّهم ٨٠٫١٪ من جملة القروض التي قدَّمها البنك.[٨٩]

ومن المُلاحَظ أن صفوة كبار المُلَّاك في مصر كانوا مثقلين بالديون العقارية، إذ كانت أراضيهم مرهونةً لأكثر من بنك، ولأكثر من بيت مالي، ولأفراد من المُموِّلين، فكان من بينهم رجال السياسة الذين لعبوا دورًا بارزًا خلال الفترة، نذكر منهم على سبيل المثال لا الحصر: محمد الشريعي باشا، وللوم بك السعدي، والمصري باشا السعدي، وعبد العظيم بك المصري من بين أعيان المنيا، وحمد وعبد الستار وسالم الباسل من أعيان الفيوم، ونجيب باشا غالي وورثة بطرس باشا غالي بالجيزة وبني سويف، وألفريد شماس وأبو رحاب بجرجا وأسيوط، وسليم وسمعان صيدناوي بالفيوم، ويوسف بك نحاس بالشرقية، وحسين رشدي باشا ببني سويف، وعلي شعراوي باشا وقليني فهمي باشا بالمنيا، وغيرهم من كبار المُلَّاك.[٩٠]

ولقد حمل هؤلاء لواء المطالبة بتدخل الحكومة لإنقاذ ما يمكن إنقاذه من أملاكهم المرهونة والمعروضة للبيع في المزادات في حالة عجزهم عن السداد، وكان في مقدمة هؤلاء — كما سنرى — ألفريد شماس، وقليني فهمي، ويوسف نحاس الذي كان سكرتيرًا عامًّا للنقابة الزراعية العامة، وغيرهم ممَّن كتبوا في الصحف، أو قدَّموا الأسئلة والاستجوابات للحكومة في البرلمان، أو كانوا وراء إصدار القرارات والتوصيات في الاجتماعات الدورية لمجالس المديريات.

ولقد كانت مناقشات كبار المُلَّاك بشأن الديون العقارية، تدور حول ضرورة تدخل الحكومة بالحلول محلَّ البنوك الدائنة، حتى لا تتسرب الأرض من أيديهم إلى الأجانب، وكان أول مَن لفت الأنظار إلى خطورة هذه المسألة قليني فهمي باشا الذي قدَّم اقتراحًا

---

[٨٩] Ibid., pp. 102, 107.

انظر أيضًا: عزيز خانكي، معجزة من معجزات الإصلاح الزراعي، ص١، حيث يذكر أن مسيو أفيجدور — كبير المفتشين بالبنك العقاري المصري — تولَّى إدارة ١٥٠ عزبة، بلغت مساحتها ٣٠ ألف فدَّان، وقيمتها ٥٠٢٠٠٠٠٠ جنيه، وهي الأراضي التي عجز أصحابها عن سداد ديونهم.

[٩٠] هذه الحالات مأخوذة من مكلفات الأطيان الزراعية بالمنيا والفيوم والجيزة وبني سويف وأسيوط والشرقية، دار المحفوظات المصرية بالقاهرة.

إلى الحكومة (في ٨ أبريل ١٩١٢م)؛ طالبها فيه بحصر ديون الأهالي وسدادها للبنوك، على أن يقوم المَدينون بسداد ديونهم للحكومة بالتقسيط على آجال طويلة، واقترح أن يتم السداد على مدى تسعين عامًا وبفائدةٍ مقدُارها ٤٪، وأعاد تقديم الاقتراح مرةً ثانيةً في أبريل ١٩١٥م، وثالثةً في يونيو ١٩٣١م، ورابعةً في سبتمبر ١٩٣١م؛ حيث طالب الحكومة بتأجيل تحصيل أموال الأطيان (الضرائب)، حتى يتمكن المُلَّاك من مواجهة مطالب البنوك العقارية.[٩١]

وقد انتقد يوسف نحاس هذا الرأي، على أساس أن انتقال الديون إلى الحكومة بدلًا من البنوك يكلفها أعباء إدارية كبيرة تصل إلى ٦٪ سنويًّا، ومن ثَم لا تستطيع تحمُّل نسبة ٤٪ كفوائد على الديون، كما أبدى تخوفه من أن يترتب على البيوع الجبرية للأراضي المرهونة انخفاض في أسعار الأرض الزراعية.[٩٢]

وقدَّم زكريا نامق (عضو الجمعية التشريعية) إلى حسين رشدي باشا رئيس الوزراء اقتراحًا في فبراير ١٩١٦م بأن تقوم الحكومة بتعيين حراس من الأعيان للأراضي التي تنزع ملكيتها، وتكون مهمتهم إدارة الأرض بمعرفتهم وسداد أقساط ديونها للبنوك من رِيعها لمدَّة خمس سنوات، يتمكن بعدها صاحب الأرض من إدارة شئون زراعته بنفسه ودفع الأقساط المطلوبة، وبذلك لا تتعرض أرضه لنزع ملكيتها.[٩٣] واتفق معه في الرأي محمد بك أبو الفتوح، وطالب الحكومة بإيقاف البيوع الجبرية حفاظًا على قيمة الأرض، وأن تُقسم مواعيد تحصيل الأموال الأميرية على أربعة أشهر تبدأ من نوفمبر، وتعديل لوائح بورصة البضائع في مينا البصل، على أن يحاول الأهالي من جانبهم الاتحاد فلا يبيعون محاصيلهم إلا دفعةً واحدةً، حتى يضمنوا سعرًا معقولًا، ويقتصدوا في نفقاتهم كلما كان ذلك ممكنًا.[٩٤]

وقد بلغت الأزمة ذروتها في منتصف عام ١٩٣١م مع احتدام الأزمة العالمية، فزادت البيوع الجبرية زيادةً رهيبةً وقُدِّرت مساحة الأراضي المعروضة للبيع الجبري في نهاية عام ١٩٣١م بخمسين ألف فدَّان، وبلغ متوسط ثمن الفدَّان المعروض للبيع ٨٧ جنيهًا،

[٩١] المقطم، ٨/٤/١٩١٥م، ٢٥/٦/١٩٣١م، ١٢-١٣/٩/١٩٣١م.
[٩٢] المقطم، ٢٤/٤/١٩١٥م، الأهالي، ٧/٣/١٩١٥م.
[٩٣] المقطم، ٥/٢/١٩١٦م، الأهالي ١٢/٢/١٩١٦م.
[٩٤] المقطم، ٢٦/٥/١٩١٦م.

ولَمَّا كان المُتَّبع في البيع الجبري تخفيض خُمس الثمن الأصلي، فإن قيمة متوسط ثمن الفدَّان هبطت إلى سبعين جنيهًا في أول جلسة، ثم واصلت الانخفاض في الجلسات التالية عند تعذُّر البيع حتى بلغت خمسةً وأربعين جنيهًا للفدَّان.[٩٥]

واستجابةً لدعوات كبار المُلَّاك المَدينين، تدخلت الحكومة فأصدر مجلس الوزراء قرارًا (في ٢٥ نوفمبر ١٩٣١م) بالموافقة على اقتراح وزارة المالية بتدخل الحكومة لشراء الأراضي المعروضة للبيع الجبري بالمزاد، على أن يكون هذا التدخل عن طريق الشركة العقارية المصرية — إحدى شركات بنك مصر — التي تتولى إدارة تلك الأطيان بعد شرائها حتى تجد مشتريًا لها بثمنٍ مناسب، مع إعطاء المَدين الأصلي وعائلته وأهل منطقته حقَّ الأولوية في الشراء خلال السنوات الخمس التالية لانتقال ملكية الأرض إلى الشركة، وتكون الشركة بعد ذلك حُرةً في البيع لمَن تشاء؛ بشرط أن يكون المشتري مصريًّا في كل الأحوال.[٩٦] وتم الاتفاق على أن تضع الحكومة تحت تصرف الشركة مبلغ ١٠٠ ألف جنيه لاستخدامه في شراء الأراضي الزراعية المعروضة للبيع الجبري بأقلَّ من قيمتها الحقيقية، على أن تُقسم الأرباح — إن وُجِدت — مناصفةً بين الشركة والحكومة، أمَّا الخسارة فتتحملها الحكومة وحدها.[٩٧] غير أن خلافًا نشب بين المُلَّاك والشركة أدَّى إلى توقفها عن شراء الأراضي منذ ١٨ مايو ١٩٣٣م، وظلَّت الشركة تدير ما تحت يدها من الأراضي حتى أول أغسطس ١٩٣٤م؛ عندما صدر قرار مجلس الوزراء بإنهاء هذه العملية وتسليم مصلحة الأملاك الأميرية ما بقي لدى الشركة من أراضٍ لإدارتها وعرضها للبيع على أصحاب الأولوية في الشراء.

وقدَّمت النقابة الزراعية العامة اقتراحًا للحكومة (في ١٩ ديسمبر ١٩٣٢م)؛ طالبت فيه بإلزام شركات الرهن العقاري بتخفيض فوائد التأخير من ٩٪ المنصوص عليها في العقود إلى الحدِّ الأصلي المشروط عليه لنُظم ولوائح البنوك، كما اقترحت أن تضع الحكومة قانونًا يجعل الحدَّ الأعلى للفوائد التي يجوز التعاقد عليها مستقبلًا لا يتجاوز ٧٪.[٩٨]

---

[٩٥] المقطم، ١٣ / ٨ / ١٩٣١م.

[٩٦] جمال الدين محمد سعيد، المرجع السابق، ص٦٨–٦٩.

[٩٧] أحمد علي المرجع السابق، ص٨.

[٩٨] المقطم، ١٤ / ١٠ / ١٩٣٢م، يوسف نحاس، المرجع السابق، ٢٤٧.

واستمرت المناقشات في مجلس النواب تطالب الحكومة بوضع حلول عملية لمشكلة الديون العقارية.

وقد اعترفت الحكومة بأن الإجراءات التي اتخذتها «لم تكُن لتكفي لمعالجة معضلة الديون العقارية، وأنها إنما كانت إجراءاتٍ مؤقتةً برَّرها الأمل وقت اتخاذها في قرب انقشاع غياهب الضيق العالمي».[٩٩] ومن ثَم فاوضت الحكومة البنوك العقارية الثلاثة؛ البنك العقاري المصري، وبنك الأراضي، وشركة الرهن العقاري (في مايو عام ١٩٣٢م)، وتوصلت إلى الاتفاق التالي:

(١) تجميد وتجديد القروض الحالية مع كل المبالغ المُستحَقَّة على الدائنين.

(٢) تخفيض الفائدة على بعض القروض التي عُقدت بفئاتٍ مرتفعة.

(٣) تقوم الحكومة بسداد ثُلثَي الأقساط المتأخرة حتى نهاية عام ١٩٣٢م بأذونات على الخزينة بفائدة تتراوح ما بين ٤–٤,٥٪ تصدرها الحكومة وتتداولها البنوك، على أن تحصل الحكومة من المَدينين لها (بمقتضى دفع ثُلثَي الديون) على فائدة في حدود ٥٪.[١٠٠]

وفي ١٤ فبراير ١٩٣٣م، صدَّق مجلس الوزراء على الاتفاقيات التي عُقدت مع البنوك الثلاثة، وصدر في مارس قانون قضى بتنفيذها. وفي مايو ١٩٣٣م صدر قانون قضى بتخصيص مليون جنيه من الاحتياطي العام لإصدار المرحلة الأولى من الأذونات المالية التي كان قد سبق إقرارها.[١٠١]

ورغم هذه التسويات، لم يتمكن المَدينون من تسديد الأقساط المُستحَقَّة عليهم في مواعيدها، فلم تمضِ ستة شهور على إبرام الاتفاقيات حتى بدأت مناقشة الموضوع من جديد على صفحات الجرائد وفي النقابة الزراعية العامة ومجالس المديريات والبرلمان، للمطالبة بإعادة النظر في التسويات لتتفق مع ظروف الأرض وما تدرُّه من غلَّات.

فقد أُثيرت مناقشات عديدة في مجلس النواب، وطُرح الكثير من الأسئلة والاستجوابات حول سياسة الحكومة تجاه مسألة الديون العقارية، كان أهمُّها ما ذكرته لجنة المالية

---

[٩٩] راجع المناقشات في مضابط مجلس النواب، مايو–يوليو ١٩٣٢م، ٣/١/١٩٣٣م؛ المقطم ٢١/١٠/١٩٣٢م؛ مذكرة وزارة المالية إلى مجلس الوزراء في ٨/١٢/١٩٣٢م بشأن الديون العقارية، مضابط مجلس النواب، جلسة ٢١/٢/١٩٣٣م.

[١٠٠] مضابط مجلس النواب، جلسة ٢١/٢/١٩٣٣م.

[١٠١] مضابط مجلس النواب، جلسات ٨/٣/١٩٣٣م، ٢٧/٥/١٩٣٣م.

بالمجلس أثناء نظر موازنة الدولة لعام ١٩٣٤–١٩٣٥م، من أن تسوية ١٩٣٣م وُضِعت على أمل تحسن الأسعار، غير أن ذلك لم يتحقق، ولهذا عندما حانت مواعيد السداد وجد المُزارعون أنفسهم في نفس المأزق الذي كانوا فيه عند وضع التسوية. كما أن تدخل الشركة العقارية لم يحقق الفائدة المرجوَّة، بل جاء — على حدِّ تعبير اللجنة — في أغلب الأحيان لمصلحة الدائنين. ولذلك طالبت اللجنة الحكومة باتخاذ خطوات حازمة لإنقاذ الثروة العقارية، فإذا تعذر الاتفاق مع الدائنين كان عليها «أن تعمل على تمصير الديون العقارية»، غير أن اللجنة لم توضح ما تقصده بالتمصير، وهل يكون عن طريق إحلال الحكومة محلَّ البنوك الدائنة، أم قيام الرأسماليين المصريين بشراء تلك الديون.[١٠٢]

والحقيقة أن هذه المناقشات كانت تعبِّر عن واقع أزمة الديون العقارية وعجز المَدينين عن الوفاء بها، فمن بين المَدينين للبنوك الثلاثة الكبرى البالغ عددهم ٧٦١٤، لم يسدِّد قسط ديسمبر ١٩٣٣م كاملًا سوى ١٧٢٣ مَدينًا، بينما سدَّد ٢٢٧٠ مَدينًا جانبًا من القسط، أمَّا الذين لم يسدِّدوا تمامًا فبلغ عددهم ٣٦٢١ مَدينًا، كانت نسبتهم ٣٩,٦٨٪ من مَديني البنك العقاري المصري، و٦٣,٢٣٪ من مَديني بنك الأراضي، و٣٨,٩٪ من مَديني شركة الرهن العقاري.[١٠٣] وقد أصدرت وزارة المالية بيانًا في ١١ أغسطس ١٩٣٥م، اعترفت فيه بعجز تسويات ١٩٣٣م عن مواجهة مشكلة الديون العقارية لعدم تحسن الحالة الاقتصادية، وذكرت أنها توصلت مع البنوك الدائنة إلى تسويةٍ لتخفيض سعر الفائدة.[١٠٤]

ولَّما كانت هذه التسويات قاصرةً على مَديني البنوك العقارية الكبرى الثلاثة، ولا تشمل الديون التي جاءت من مصادر أخرى، فقد قامت الحكومة بإجراءات لتسوية ديون الدرجة الثانية التي تأتي في المرتبة التالية لديون البنك الثلاثة، فأصدرت قراراتٍ في يوليو ١٩٣٥م، وأبريل–أغسطس ١٩٣٦م؛ حيث أحالت تلك الديون إلى البنك العقاري الزراعي المصري ليتولى فحص كل حالة على حدة، وخوَّلته الحقَّ في أن يحلَّ محلَّ الدائنين، واشترط

---

[١٠٢] انظر على سبيل المثال: مضابط مجلس النواب، جلسات ١٥ / ٢، ٥ / ٦ / ١٩٣٣م، وكذلك جلسة ٢١ / ٥ / ١٩٣٤م التي قدَّم فيها إبراهيم دسوقي أباظة، ومعه ٤٤ نائبًا، استجوابًا للحكومة. وانظر أيضًا: جلسة ١٣ / ٦ / ١٩٣٤م؛ تفاصيل تقرير لجنة المالية.

[١٠٣] يوسف نحاس، المرجع السابق، ص٢٥٥.

[١٠٤] انظر: نص البيان في المقطم، ١٢ / ٨ / ١٩٣٥م.

للتسوية ألَّا تزيد الديون المُستحَقَّة على المَدين عن ٧٥٪ من قيمة الأرض، وخُفِّضَت هذه النسبة إلى ٧٠٪ فيما بعد، على أن يقوم البنك بجدولة الدَّين الذي دفعه نيابةً عن الدائنين ليتم تسديده على آجال طويلة، ويكتفي بدفع الفوائد فقط مع تأجيل البدء في دفع أقساط استهلاك رأس المال إلى عام ١٩٤٠م. وقد خُفِّضَت أسعار الفائدة في كثير من الأحوال إلى ٤٪.[١٠٥]

ولكن مشكلة الديون العقارية لم تنتهِ بتدخل الحكومة على هذا النحو، ولكن حدَّتها خفَّت كثيرًا، فقد أدَّى الانتعاش المالي خلال الحرب العالمية الثانية إلى تمكن المَدينين من تسديد أقساط من الديون، كما هبطت نسبة الاقتراض من البنوك إلى درجة ملحوظة، كذلك انخفضت قيمة الديون التي لم يتم تسديدها.[١٠٦] وجديرٌ بالذكر أن بعض أفراد أُسرة محمد علي الحاكمة كانوا من بين المَدينين للبنوك العقارية، فقد بلغت ديونهم للبنك العقاري المصري وحده ٨٤٠٠٩٩ جنيهًا من جملة ديون البنك التي بلغت قيمتها في نهاية عام ١٩٥٢م مليونَي جنيه، وكانت تلك الديون موزَّعةً بين كلٍّ من عمرو إبراهيم (١٦٠٤٢ جنيهًا)، وفاطمة إسماعيل (١٢١٠٠٠ جنيه)، وإلهامي حسين (١٩٥١٣١ جنيهًا)، وسميحة حسين (٢٥٦٧ جنيهًا)، وورثة أحمد فؤاد عزت (١٥٥٢٩ جنيهًا)، ومحمد وحيد الدين (٤٦٣٥٢١ جنيهًا)، ووفيق عباس يكن (١٣٠٠٠ جنيه)، وتوحيدة يكن (١٣٣٠٩ جنيهات).[١٠٧]

لقد ظلَّت مشكلة الديون العقارية تسيطر على الأفق السياسي في مصر حتى نهاية الفترة رغم التسويات التي تمَّت وهبوط نسبة المَدينين والديون، حتى إننا نسمع الدعوة في عام ١٩٤٢م إلى ضرورة تأليف حزب يُسمَّى «حزب البنوك العقارية»، لصيانة الأرض وإبقائها في أيدي الوطنيين.[١٠٨]

لقد كانت الديون العقارية — في جانبٍ منها — مشكلةً قوميةً وليست فئوية، ومهما قِيل من أن أسبابها كانت ترجع إلى ظروف دولية وليست محلية، فإن تفاقم المشكلة

---

[١٠٥] انظر: مضابط مجلس النواب، جلسة ٨ / ٧ / ١٩٣٦م، ونصَّ بيان وزارة المالية عن تسوية الديون العقارية في المقطم، ٣ / ٥ / ١٩٤٠م.

[١٠٦] للمزيد من التفاصيل راجع: Baer, G.: Op. Cit., p. 110.

[١٠٧] الأهرام، ١٤ / ١، ٥ / ٤، ٧ / ٦، ١٢ / ١٠ / ١٩٥٤م.

[١٠٨] مجلة المصور، ١٧ / ٤ / ١٩٤٢م.

كان يرجع — في جانبٍ منه — إلى ترف كبار المُلَّاك وإسرافهم، وإنفاقهم الأرباح الناتجة عن استغلال الأرض في مجالاتٍ لا يدخل بينها تسديد الديون، هذا فضلًا عن أن المبالغ التي تحملتها خزانة الدولة في تسوية مارس ١٩٣٣م لحلِّ مشكلة المَدينين، كانت تمثل أموال دافعي الضرائب من مختلف فئات الشعب وليس المُلَّاك الزراعيين وحدهم، وكان من الممكن إنفاق تلك المبالغ على المشروعات العامة التي كان المجتمع في أمسِّ الحاجة إليها. ومن هنا تكمن مسئولية كبار المُلَّاك في تكريس التخلف في مصر إلى حدٍّ كبير، حيث أهدروا طاقة الدولة في حلِّ مشاكلهم الخاصة بدلًا من التصدي لحلِّ المشاكل العامة، هذا فضلًا عمَّا أصاب صغار الفلاحين من أضرارٍ بالغةٍ بسبب هذه الديون.

لقد كانت علاقة كبار المُلَّاك بالفلاحين تحكمها أشكال الإيجار المختلفة التي كانت سائدةً في البلاد خلال الفترة، أيْ إن العلاقة كانت تعاقديةً تتم في إطار التقاليد والعُرف السائد وقوانين ونُظم العقود الإيجارية التي وفرت نصوصُها الحمايةَ لمصالح المُلَّاك دون المستأجر. وقد حرص المُلَّاك على ألَّا تتدخل الحكومة في تحديد العلاقة بينهم وبين المستأجرين بأيِّ حالٍ من الأحوال، ويتفق ذلك مع نظرة المُلَّاك إلى الحكومة كسُلطةٍ مركزيةٍ يقتصر دورها على حماية مصالحهم والدفاع عنها. وإذا كانت الحكومة قد تجاوزت هذا الدور أحيانًا فتدخلت لمعالجة الأزمة الاقتصادية، فقد كان ذلك بطلبٍ من المُلَّاك أنفسهم حمايةً لمصالحهم التي جاءت سياسةُ الحكومة في معظم الأحوال تعبيرًا عنها.

ولا غرابة في ذلك؛ فالحكومة التي تمثل السُّلطة التنفيذية، كانت تعبِّر عن مصالح كبار المُلَّاك باعتبارهم أصحاب المصالح الزراعية التي تمثل المصدر الأساسي للثروة القومية، هذا فضلًا عن احتلال كبار المُلَّاك معظم المناصب الكبرى التي تطلق يدهم في صناعة القرار المناسب لمصالحهم، ولم يكُن يغلُّ يد الحكومة عن توفير الحياة الكاملة لتلك المصالح سوى وجود الامتيازات الأجنبية والمحاكم المختلطة، وتجلَّى ذلك بوضوح عند معالجة قضية الديون العقارية التي عجزت الحكومة عن حلِّها جذريًّا لصالح الثروة القومية التي كانت مهدَّدةً بالضياع، ولهذا فكل ما استطاعت الحكومة أن تفعله هو تسوية المشاكل التي تتصل بالمصالح الأجنبية عن طريق التراضي والتوفيق، ويمكننا تصور حركة الحكومة في هذا الاتجاه، التي استمرت حتى انتهاء دور المحاكم المختلطة عمليًّا عام ١٩٤٩م.

الفصل السادس

كبار المُلَّاك في الحياة السياسية

لم يكُن كبار مُلَّاك الأراضي الزراعية أصحاب مصالح اقتصادية فقط يدافعون عنها بمختلف الطرق والوسائل — كما رأينا — بل إن ملكياتهم هذه جعلت لهم مكانةً اجتماعيةً بين الناس وساعدتهم أيضًا على الارتباط بالحياة السياسية في أشكالها وسُلطاتها المختلفة من تشريعية وتنفيذية، بحيث جاء وجودهم في الهيئات السياسية من برلمانية وحزبية وحكومية تعبيرًا عن مصالحهم الاقتصادية والاجتماعية، حتى لقد أُطلق على كبار المُلَّاك هؤلاء «أصحاب المصالح الحقيقية»؛ باعتبار أن الأرض الزراعية كانت مصدر الثروة الأساسي ومصدر النسبة الكبيرة لإيرادات الدولة إلى فترة طويلة.

وسوف نحاول في هذا الفصل التعرف على نسبة وجود كبار المُلَّاك في الهيئات التشريعية المختلفة، بما فيها مجالس المديريات باعتبارها سُلطاتٍ إقليميةً لها دورٌ تشريعي، ثم التعرف على نسبتهم في السُّلطة التنفيذية (نظارات، وزارات، مديرو أقاليم ... إلخ). ننتقل بعدها إلى التعرف عليهم في التجمعات السياسية الحزبية التي شهدها المجتمع المصري خلال الفترة، حتى يصبح في إمكاننا تحديد الدور الذي لعبوه في الحياة السياسية.

والحقيقة أنه قبل ١٨٣٧–١٨٧١م، أيْ قبل أن تستقر حقوق الملكية الفردية للأرض الزراعية، لا يمكن الحديث عن طبقة كبار مُلَّاك أراضٍ زراعية، وإنما يمكن الحديث عن طبقة من المنتفعين بالأرض (حيازة) يمثلون قوةً اجتماعيةً في الريف المصري، ولكن عندما استقرت قوانين الملكية الفردية بشكل نهائي في ١٨٩١م، يصبح بالإمكان الحديث عن طبقة مُلَّاك أراضٍ زراعية، يأتي على رأسها صفوة كبار المُلَّاك الذين قاموا بدور أساسي في الحياة الاقتصادية والاجتماعية والسياسية حتى صدور قانون الإصلاح الزراعي في سبتمبر ١٩٥٢م مع ثورة يوليو، ثم قيامهم بدور غير مباشر في الفترة التالية.

وبصرف النظر عمَّا إذا كان هؤلاء المُلَّاك يشكلون طبقة مُلَّاك أرض بالمعنى القانوني أو طبقة منتفعين، فقد كانوا يمثلون نخبةً اجتماعيةً اعتمد عليها الحاكم واعتمدت عليه في تحقيق أهداف مشتركة أو أهداف خاصة، سواء كان هذا الحاكم من أُسرة محمد علي، أو كان المعتمد البريطاني بعد ١٨٨٢م، أو كان الحكم مطلقًا فرديًّا أو كان دستوريًّا، لأنهم في التحليل الأخير كانوا يمثلون أركان السياسة العامة في البلاد.

لم تكُن ثمة أهميةٌ تُذكر للمجالس التي أُنشِئت في عهد محمد علي لاستطلاع الرأي في الشئون العامة للبلاد، وقد أسَّس أول هذه المجالس في عام ١٨٢٤م تحت اسم «مجلس شورى الخديو»، وكان يضمُّ الأغوات (الضباط)، والأفندية مأموري الأقاليم البحرية والقبلية، ثم ضمَّ إليه — في العام التالي — بعض مشايخ القُرى، فاختير من كل قريةٍ شيخان، ثم أُعيدَ تنظيمُ المجلس في عام ١٨٢٩م تحت اسم «مجلس المشورة الملكية»، فأصبح مكونًا من ١٥٧ عضوًا، منهم ٥٨ مُعيَّنون، وهم الأغوات والمأمورون أعضاء المجلس القديم، ثم جميع حكام الأقاليم القبلية والبحرية، ونظَّار الدواوين، ونقيب الأشراف، وأربعةٌ من كبار العلماء من كل مذهب، و٩٩ عضوًا من مشايخ القُرى. غير أن هذا المجلس كان محدود السُّلطات، فلم يكُن ينعقد إلا مرةً واحدةً في كل عام، وكانت آراؤه استشاريةً لا يعتدُّ بها إلا إذا صادفت هوًى في نفْس محمد علي.[١]

وعندما تولَّى إسماعيل الحكم (١٨٦٣–١٨٧٩م) أتاح لأعيان المصريين فرصة تولي بعض المناصب الإدارية المهمة، ورأى أن يستكمل شكل الدولة الحديثة بإقامة مجلس نيابي يشترك فيه الأعيان في مناقشة الأمور الداخلية بصورة منظمة، وفي إطار محدود، لا يمسُّ جوهر الحكم المطلق.

ولم تكُن الحياة النيابيَّة — على هذا النحو — وليدة تطور طبيعي نتيجة الصراع بين الجماهير والسُّلطة المطلقة بغرض الحصول على حقِّ المشاركة في السُّلطة، وتقييد الحكم بقيود دستورية تحفظ للأمة حقوقها، وتحدِّد التزامات الحاكم إزاء شعبه — كما هو الحال بالنسبة للظروف التي أدَّت إلى قيام نُظم نيابيَّة في دول أوروبا — وإنما كان قيام مجلس شورى النواب، بمثابة منحة من الخديو، وهو أمرٌ قد يبدو غريبًا في بابه، وخاصةً أن أعيان البلاد لم يعتادوا — حتى ذلك الحين — أن يرفعوا إصبعًا في وجه الحاكم، وأن الحركة الوطنية لم تكُن قد تبلورت بالشكل الذي يُهيِّئ الأذهان للحكم النيابي.

[١] محمد خليل صبحي، تاريخ الحياة النيابيَّة في مصر، ج٤، القاهرة ١٩٤٧م، ص١٠.

وعلى هذا يبدو أن الدافع الحقيقي الذي جعل الخديو إسماعيل يُقدِم على تلك الخطوة، يرجع إلى رغبته في الاستناد إلى قوةٍ في تنفيذ ما يعنُّ له إصداره من قرارات،[٢] وخاصةً أن هؤلاء الأعيان كانوا (زعماء) الفلاحين — سواد الشعب — فإذا أشركهم الخديو في تقرير سياسته المالية، كان من السهل أن تنفذ هذه السياسة دون معارضة.

ومن ثَم كان إنشاء «مجلس شورى النواب» في أكتوبر ١٨٦٦م، وتشكيله وفقًا للائحة خاصة صدر بها أمرٌ من الخديو ليتولى النظر في «المنافع الداخلية والمسائل التي تراها الحكومة من خصائص المجلس»، ويُدلي المجلس برأيه فيما يعرض عليه من أمور، ثم يبلغ ما استقر عليه الرأي إلى «المجلس الخصوصي»، ثم إلى الخديو الذي له وحده حقُّ الموافقة على رأي المجلس أو رفضه (بند ٢ من اللائحة الأساسية).[٣]

ويتضح من ذلك أن الحكومة لم تحدِّد اختصاصات المجلس بشكلٍ واضح، وأبقت لنفسها حقَّ عرض ما تشاء من المسائل عليه، دون أن تتقيد بإعطاء المجلس حقَّ النظر في مسائل بعينها، وجعلت سُلطة رئيس المجلس — الذي كان يعينه الخديو من بين كبار الذوات الأتراك — مطلقةً في إدارة دفَّة العمل بالمجلس، فهو يتابع مواظبة الأعضاء على حضور الجلسات ويعاقب مَن يتخلف عن حضورها (بند ١٢–١٥)، وله حقُّ عقد الجلسات وقتما يشاء، وتأجيلها وقتما أراد، حتى ولو كان عدد الأعضاء كاملًا (بند ٣٠)، وخضع المجلس لإشراف نظارة الداخلية، فكان لا بدَّ من الحصول على موافقتها على المداولة في المقترحات التي يتقدم بها الأعضاء (بند ١٥)، وكانت القرارات التي يتخذها الخديو في أمر من أمور البلاد الداخلية تُتلى بالمجلس، وتُعتبر نافذةً وغير قابلة للمناقشة (بند ٤٤).[٤] وبذلك كان مجلس شورى النواب أقرب إلى الهيئات الإدارية منه إلى الهيئات النيابيَّة.

وكان المجلس يتكون من ٧٥ عضوًا (بند ١٠)، ينتخبون لمدَّة ثلاث سنوات (بند ٩)، واشترط في الناخب ألَّا تقلَّ سنُّه عن ٢٥ عامًا، وأن يكون من «أولاد الوطن» (بند ٢)،

---

[٢] راجع ما ذكره مالورتي Malortie من أن خطوة إسماعيل جاءت تحت ضغط داخلي وخارجي يتعلق بالأزمة المالية:

Malortie, Baron de: Egypt, Native Rulers Foreign Interference, London 1883, p. 117.

انظر أيضًا: أحمد عبد الرحيم مصطفى، مصر والمسألة المصرية ١٨٧٦–١٨٨٢م، دار المعارف ١٩٦٥م، ص٢٢-٢٣.

[٣] أمين سامي، تقويم النيل وعصر إسماعيل، مجلد ٢، ج٣، ص٦٧٦.

[٤] نفسه، ص٦٧٨-٦٧٩.

وأن «لا يكون من الأشخاص الذين حُكم على أموالهم وأملاكهم بأحكام الإفلاس ...» أو «يكون من الفقراء، أو أن يكون قد صدر ضدَّه حكمٌ يخلُّ بالشرف» (بند ٣)، وخُصِّصَت ستة مقاعد لنواب القاهرة والإسكندرية وبعض الثغور والمُدن الأخرى (بند ٦).[٥] أمَّا بقية المقاعد فقد خُصِّصَت لنواب الأقاليم الذين تم انتخابهم بواسطة مشايخ القُرى الذين كانوا يجتمعون بالمركز لانتخاب نائب القسم من بينهم (بند ٧)، ومن ثَم كانت غالبية أعضاء المجلس من العُمَد والأعيان، الذين كانوا يمثلون — في نفس الوقت — المصالح الزراعية الواسعة باعتبارهم من كبار المُزارعين في الأقاليم التي يمثلونها. ولَمَّا كان الأعيان يشكلون الزعامات التقليدية للريف، فإن الحكومة تكسب من وراء إشراكهم في تقرير سياستها تأييد جماهير الفلاحين لها، ولكنها تضع من الضوابط والقيود ما يحُول دون تحول مجلس شورى النواب إلى هيئة نيابيَّة دستورية، لذلك صرف أعضاء المجلس معظم جهدهم إلى المسائل التي كانت تتعلق بالمجتمع الريفي كالريِّ والزراعة وحيازة الأطيان.[٦]

ولكن أعيان البلاد الذين لم يخرجوا عن الإطار الذي حدَّدته لهم الحكومة طوال السنوات التي شهدت بداية انطلاق الحياة السياسية، منذ أُنشِئ مجلس الشورى في عام ١٨٦٦م حتى عام ١٨٧٦م، والذين لم يتجاوز اهتمامُهم بالحياة العامة حدودَ المصالح المتعلقة بالزراعة، ما لبثوا أن تجاوزوا حدود الإطار الذي فُرض عليهم، وبدءوا يلعبون دورًا بارزًا في الحياة السياسية للبلاد.

وكانت الظروف التي مرت بها البلاد آنذاك وراء هذا التطور الذي طرأ على موقف الأعيان، فقد ازدادت وطأة التدخل الأجنبي في شئون البلاد بحُجَّة حماية مصالح الدائنين، وبدأ يتحول إلى وصاية أجنبية على الشئون المالية للبلاد، تمثلت في صندوق الدَّين والمراقبة الثنائية، ثم المحاكم المختلطة. وبالغت الحكومة في جباية الضرائب في وقتٍ بلغت فيه أحوال

---

[٥] نفسه، ص٦٧٦–٦٧٧.

[٦] Landau: Parliaments and Parties in Egypt, New York 1954, p. 22.

ومن هذه المسائل تنظيم العمل في العمليات الخاصة بالريِّ، ووضع نظام للريِّ بالوجه القبلي، وإصدار لائحة ترتيب مجالس تفتيش الزراعة (يناير ١٨٧١م)، والاعتراض على تقسيم أرض الانتفاع بالميراث وأن يكون التكليف باسم أرشد أفراد الأُسرة (١٨٦٩م). راجع: الرافعي، عصر إسماعيل، ج٢، ص٩١–٩٤، وادي النيل، أسبوعية، ٤ يونيو ١٨٦٩م، ١٧ يونيو، ٢٢ يونيو ١٨٧٠م، روضة الأخبار، أسبوعية، ٢٨/٣/١٨٧٥م، نظارة المالية، لوائح الأطيان المصرية، نص لائحة ترتيب مجالس تفتيش الزراعة، ص٤.

الفلاحين حدًّا كبيرًا من السوء، ولعبت الصحافة دورًا هامًّا في تنوير الأذهان من خلال المقالات التي كانت تُنشر بأقلام تلاميذ جمال الدين الأفغاني وغيرهم من الكتَّاب المصريين والسوريين، كما أن بعض ضباط الجيش وبعض أعضاء مجلس شورى النواب التحقوا بالمحافل الماسونية، وتبادلوا الأفكار بشكلٍ أدَّى إلى خَلق نوع من الروابط بينهم كانت نواةً لنشوء «الحزب الوطني المصري»،[٧] ونبَّه إعلان الدستور في الدولة العثمانية (١٨٧٦م) الأفكار إلى حقوق الشعب، كما انتهزت الصحافة فرصة الحرب بين الترك والصرب (١٨٧٦م)، ثم بين الترك والروس (١٨٧٧م)، لتتحدث عن مطامع أوروبا في الشرق وتحذِّر المصريين من مطامع المستعمرين. وأدَّى ذلك كله إلى نمو الروح الوطنية، وتكوُّن رأي عام بين الصفوة الممتازة من المثقفين والأعيان، كان له انعكاساته على الحياة السياسية.[٨]

وكانت بداية المعارضة داخل مجلس شورى النواب أثناء دور انعقاد ١٨٧٦م، بسبب قلق المنتفعين من حقيقة العمل بقانون المقابلة، وزادت حدَّة المعارضة السياسية داخل مجلس شورى النواب في عام ١٨٧٨م الذي بلغ فيه الضغط الأوروبي — السياسي والاقتصادي — ذروته، فأرغم الخديو على التخلي عن بعض سُلطاته لمجلس وزراء أُنشِئ لأول مرة برئاسة نوبار باشا (٢٨ أغسطس ١٨٧٨م)، ومثلت فيه المصالح الأوروبية بوزيرَين، أحدهما إنجليزي للمالية والآخر فرنسي للأشغال.

وتآزرت مختلف القُوى الاجتماعية للتخلص من وزارة نوبار (التي عُرفت بالوزارة الأوروبية)، والحدِّ من التدخل في شئون البلاد، وقد شجع إسماعيل الأعيان على معارضة الحكومة، وأدَّى ذلك إلى زيادة ثقة أعضاء مجلس شورى النواب بأنفسهم، وإحساسهم بالمسئولية المُلقاة على عاتقهم.[٩]

وبلغت ثقة الأعيان بأنفسهم حدَّ الاحتجاج على الحكومة لإصدارها قرارًا يقضي بأن تتولى لجنة التحقيق العليا وضع لوائح أو نُظم لجميع الجهات التي تعدُّ موضع اهتمامها، وذلك دون الرجوع إلى المجلس في موضوع القرار، ونعى الأعضاء على رئيس النظَّار تخطيه للمجلس، ورأوا ضرورة استدعائه لبحث الأمر معه، وشكَّلوا لجنةً من عشرة أعضاء لدراسة هذا الموضوع من الجهة القانونية.[١٠]

---

[٧] Sabry, M.: La Genese de L'Esprit National Egyptian 1863–1882, Paris 1924, pp. 142–143.

[٨] أحمد عبد الرحيم مصطفى، المرجع السابق، ص٨٦–٨٧.

[٩] Landau: Op. Cit., p. 22.

[١٠] التجارة، ٣، ٨ / ٢ / ١٨٧٩م.

وحضر نوبار أمام المجلس بجلسة ٢٢ يناير ١٨٧٩م، وأدلى ببيان غامض، ذكر فيه أن هذه المسألة لا يمكن الردُّ عليها دون بحث الأمر في مجلس النظَّار، وعرض ما يسفر عنه البحث على الخديو ليأمر بما يُتَّبع في هذا الموضوع، فلم يوافق النواب على هذا الأمر، وطالبوا الحكومة بأن تعترف للمجلس بحقِّه الكامل في النظر في كل أمر من أمور البلاد.[١١] وزادت حدَّة المعارضة داخل المجلس ضدَّ وزارة نوبار، وبذلك خرج الأعيان عن الإطار الذي فُرض عليهم عندما أُنشِئ مجلس شورى النواب، ولم يقنعوا بالحدود التي وُضعت على مشاركتهم في الحياة السياسية، فطالبوا بأن يكون لهم نصيبٌ في إدارة أمور البلاد، وتقييد السُّلطة المطلقة بقيود دستورية، وساعدتهم الظروف الاقتصادية والسياسية الصعبة التي كانت تمر بها البلاد في ذلك الحين على تحقيق أغراضهم.

وقد استقر رأي الأعيان والنواب والذوات والتجار والعلماء على ضرورة إسقاط الوزارة، فعقدوا اجتماعاتٍ متتاليةً لهذا الغرض، كان أهمها اجتماعًا عُقد في منزل إسماعيل راغب باشا في أوائل أبريل،[١٢] اتفقوا فيه على وضع بيان يتضمن مشروع تسوية مالية يعارضون به مشروع لجنة التحقيق، يجعل البلاد قادرةً — بضمانتهم — على وفاء ديونها، والمطالبة بتأليف وزارة وطنية، وإقصاء الوزيرَين الأوروبيَّين عن منصبهما، وإعادة «المراقبة الثنائية» على مالية البلاد لتأمين حقوق الدائنين، وتقرير نظام دستوري للبلاد تكون الوزارة فيه مسئولةً أمام مجلس شورى النواب، على أن يتم تعديل لائحة المجلس بمعرفة النواب أنفسهم، وقد أطلق المجتمعون على أنفسهم اسم «الجمعية الوطنية».[١٣]

وعلى هذا قام إسماعيل بتكليف محمد شريف باشا بتشكيل الوزارة، وافتتحت وزارة شريف عملها بإقرار مجلس شورى النواب على استمرار الانعقاد، وقدَّمت للمجلس مشروع اللائحة الأساسية الجديدة التي أقرت مبدأ المسئولية الوزارية (مادة ٤٣)، ونصَّت على أنه من حقِّ النواب النظر في الميزانية وتقرير الضرائب وطرق وأوقات تحصيلها، بحيث لا

---

[١١] نفسه.

[١٢] كان إسماعيل راغب أول رئيس مجلس شورى النواب (١٨٦٦م)، كما كان يعدُّ المتحدث بلسان الذوات الأتراك المدنيين أرباب المناصب الكبرى، وقد شغل منصب ناظر المالية في وزارة محمد شريف باشا (٧ أبريل–٥ يوليو ١٨٧٩م)، كما تولَّى رئاسة مجلس النظَّار (١٧ يونيو–٢١ أغسطس ١٨٨٢م).

[١٣] التجارة، ٥ / ٤ / ١٨٧٩م.

يجوز أن تفرض ضريبةً دون موافقة المجلس (مادة ٤٥)،[١٤] وبذلك أصبح الأعيان من النواب على وشك تحقيق أملهم المنشود في أن يكون لهم صوتٌ مسموعٌ في إدارة أمور البلاد.

ولكن القُوى الأوروبية لم تشأ أن تترك الموقف يفلت من يدها، فسارعت إلى التدخل لدى الباب العالي لعزل الخديو إسماعيل، وتم لها ما أرادت (٢٦ يونيو)، وخلفه ابنه محمد توفيق، ثم عطلت اجتماعات مجلس شورى النواب (٦ يوليو) بحُجَّة أن نظر اللائحة الأساسية ولائحة الانتخاب يتطلب وقتًا طويلًا، وطلب من النواب العودة إلى بلادهم، فاستجابوا للطلب دون اعتراض يذكر، مما يؤكد أنهم كانوا يعتمدون على مساندة الخديو إسماعيل لهم حين احتجُّوا على قرار تعطيل المجلس.

بدأ الخديو توفيق عهده بالخضوع للضغط الأجنبي وتكريس الحكم المطلق، وتصفية المعارضة السياسية.[١٥]

ولم يكُن من الطبيعي أن تخمد الجذوة الوطنية التي اتقدت في نهاية حكم إسماعيل، فعمَّ السُّخط على التدخل الأجنبي في شئون البلاد، وضاق كبار المُلَّاك ذرعًا بالإجراءات الجديدة التي أصابت مصالحهم في الصميم، ووجد أعيان المصريين والذوات الأتراك في الحزب الوطني السري متنفَّسًا للتعبير عن معارضتهم للحكومة، وضمُّوا إليهم الضباط المصريين الذين تذمروا من سوء المعاملة داخل الجيش، وعدم المساواة في الحقوق بينهم وبين زملائهم الضباط الأتراك والشراكسة.[١٦] وكان الأعيان من رجال الحزب الوطني — وخاصةً محمد سلطان باشا وسليمان أباظة باشا وحسن الشريعي باشا — قد أخذوا يوثقون صلتهم بالضباط، فانضمَّ زعماء حركة الجيش إلى الحزب الوطني، وبدأ التفكير في الاستفادة من الحركة في تجديد المطالبة بالحكم النيابي، فكانت مظاهرة عابدين في ٩ سبتمبر.[١٧]

وأسفرت المظاهرة عن إجابة مطالب الأمة بإسقاط وزارة رياض باشا، وأُسندت الوزارة إلى شريف باشا الذي تردَّد في قبولها حتى لا يقع تحت ضغط العسكريين، وانتهى

---

[١٤] الرافعي، المرجع السابق، ص١٩٩–٢٠٠.

[١٥] انظر مظاهر ذلك في: الوقائع المصرية ٣١/٨/١٨٧٩م، ١٢، ١٩/١/١٨٨٠م، الرافعي، الثورة العرابية، ص٤٢.

[١٦] أحمد عرابي، مذكرات عرابي «كشف الستار»، ج١، ص٢٣٠.

[١٧] Blunt, W. S.: Secret History of the British Occupation of Egypt, 2nd, ed., London 1907, p. 490.

الأمر بأن قدَّم بعض كبار الأعيان[١٨] مذكرةً إلى شريف باشا، التمسوا فيها قبوله رئاسة النظَّار، وأنهم يضمنون ولاء الجيش للحكومة، كما قدَّموا له مذكرةً وقَّع عليها ١٦٠٠ شخص من عُمَد وأعيان البلاد، يطلبون فيها تشكيل مجلس نيابي يكون له «ما لمجالس الأمم الأوروبية المتمدِّنة من الحقوق الشرعية إزاء هيئة الحكومة»،[١٩] وبذلك آزر الأعيان الجيش وأيَّدوا موقفه في المطالب التي قدَّمها باسم الأمة.

وقد تشكل مجلس شورى النواب الجديد وفق لائحة ١٨٦٦م، التي كانت تقضي بأن يتولى مشايخ القُرى اختيار المندوبين، على أن يتولى المجلس بعد انعقاده وضع نظام جديد للانتخاب يُراعَى فيه اشتراك الأهالي في اختيار النواب، وأصبح مفهومًا أنه سيكون للمجلس حرية مناقشة جميع المسائل المتعلقة بأحوال البلاد الداخلية، وعدم التعرض للمعاهدات المُبرَمة بين مصر والدول الأوروبية، ومسألة الديون وقانون التصفية.[٢٠]

وافتتح مجلس شورى النواب الجديد في ٢٦ ديسمبر ١٨٨١م، وكانت غالبية أعضائه من العُمَد والأعيان، بالإضافة إلى بعض التجار الذين مثلوا القاهرة والإسكندرية وبعض الثغور الأخرى، وعين محمد سلطان باشا رئيسًا للمجلس، فكان بذلك أول رئيسٍ له من أعيان المصريين بعد أن كانت رئاسته قاصرةً على الذوات الأتراك، وقد استهلَّ سلطان باشا أولى جلسات المجلس بدعوة الأعضاء إلى حفظ عهود مصر مع الدول وعلاج الأمور بـ «الحكمة والاعتدال والتبصر والثبات»،[٢١] ولعلَّه كان يشير إلى أن مصالح الأعيان تقتضي تهدئة الموقف ومنع تصعيد الثورة إلى حدِّ الاصطدام بالدول الأجنبية صاحبة المصالح في البلاد، وهو اتجاه غلب على موقف الأعيان من الثورة العرابية.

وعرضت الحكومة على المجلس مشروع اللائحة الجديدة (في ٤ يناير ١٨٨٢م)، فتولت بحثها لجنة خاصة شُكِّلت لهذا الغرض من بين أعضاء المجلس، وأقرَّتها بعد إدخال بعض التعديلات الطفيفة عليها، ولكن تدخل إنجلترا وفرنسا فيما عُرف باسم «المذكرة المشتركة»

---

[١٨] وهؤلاء هم: محمد سلطان باشا – سلطان أباظة باشا – حسن الشريعي باشا – أحمد المنشاوي بك – أمين الشمسي بك – الشيخ علي الليثي – عبد السلام المويلحي بك – الشيخ أحمد محمود – الشيخ الصباحي – إبراهيم الوكيل.

[١٩] المحروسة، ١٩ / ١ / ١٨٨١م.

[٢٠] المفيد، ٢٢ / ١٢ / ١٨٨١م.

[٢١] الوقائع المصرية، ٢٢ / ١٢ / ١٨٨١م.

(٧ يناير)، وما أقدم عليه قنصلا الدولتَين من طلب عدم تخويل المجلس حقَّ إقرار الميزانية في مشروع اللائحة (الدستور) المقترح، أدَّى ذلك إلى وضع العراقيل أمام إقرار اللائحة الجديدة، وانتهى الأمر بتغلب وجهة نظر مجلس شورى النواب وإسقاط وزارة شريف باشا، وتشكيل وزارة الثورة برئاسة محمود سامي البارودي (٤ فبراير). ونال الأعيان مقعدًا في الوزارة الجديدة، فاختير حسن الشريعي باشا ناظرًا للأوقاف، ودخل عرابي الوزارة ناظرًا للحربية والبحرية، ثم تم إقرار اللائحة (الدستور) بعد ذلك بثلاثة أيام.[٢٢]

ويمثل مجلس شورى النواب في هذه المرحلة ازدياد إحساس النواب بالمسئولية المُلقاة على عاتقهم، وحرصهم على المحافظة على المصلحة العامة، فحاولوا الاستفادة من الظروف المحيطة بهم في تقنين بعض الأوضاع التي تمسُّ الحياة الاقتصادية للبلاد تجنبًا لاستبداد السُّلطة بمصالح الأهالي عامة والأعيان خاصة.[٢٣]

أمَّا عن الموقف السياسي فقد اختار هؤلاء الأعيان طريق المسالمة مع السُّلطة (الخديو)، وعدم الاصطدام بها، فعندما بدأت إنجلترا وفرنسا توجهان سُفنًا حربيةً إلى الإسكندرية لحماية الرعايا الأوروبيين، استغلَّ الخديو توفيق هذا الأمر في إقناع الأعيان ونواب المجلس بأن المصلحة تقتضي الاعتدال والتخلي عن مساندة الثورة والعمل على تدعيمه، وبذلك نجح في كسب سلطان باشا رئيس مجلس شورى النواب ومجموعة الأعيان إلى صفِّه،[٢٤] وذلك بعدما رأى الأعيان أن الاستمرار في مساندة الثورة قد يعرِّض مصالحهم للخطر، خاصةً وأن بعض خطباء الثورة تناولوا موضوعاتٍ من شأنها أن تؤلب الفلاحين عليهم، فكثيرًا ما كان عبد الله النديم يندِّد بـ «الأغنياء السفهاء الذين ينفقون الذهب فيما لا يعود عليهم ولا على الوطن إلا بالفساد، ثم يمسكون أيديهم عن الفقراء ويبخلون على وطنهم بما جنوه من دم أبنائه»،[٢٥] كما دعا عرابي — ذاته — إلى إزالة الظلم الاجتماعي الذي

---

[٢٢] الرافعي، الثورة العرابية، ص١٨٧-١٨٨.

[٢٣] ومن أبرز المشروعات التي تقدموا بها: منع تصدير الغلال في موسم الحصاد، ووضع قانون ينظم علاقة الموظفين بالأهالي، وقانون ينظم أحوال العُمَد والمشايخ وتحسين الريِّ وإنشاء خزان عند أسوان (الوقائع المصرية ٤، ٩، ٢٨ / ٣ / ١٨٨٢م).

[٢٤] انظر: الرافعي، المصدر السابق، ص٢٦٣–٢٦٦.

Blunt: Op. Cit., pp. 268-269.

[٢٥] الوقائع المصرية، ١١ / ١ / ١٨٨٢م.

حاق بالفلاحين في الماضي، وخطب أحد الضباط في بعض فلاحي الزقازيق قائلًا لهم إن الأرض التي يمتلكها الأثرياء من حقِّهم وحدهم.[٢٦] وإذا كانت هذه العبارات التي وردت على ألسنة بعض خطباء الثورة قد جمعت صفوف الفلاحين من صغار المُلَّاك والمعدمين حولها، فإنها باعدت بينها وبين الأعيان وكبار التجار، وجعلتهم يتوجسون خيفةً من مواصلة تأييدها، بينما كان الذوات خصومًا طبيعيين لها بسبب مناداتها بمبدأ «مصر للمصريين»، ومعاداتها للأتراك والشراكسة.

لذلك كان من الطبيعي أن يقف النواب والأعيان موقفًا متردِّدًا خلال حوادث الثورة العرابية، فعندما طلبت إنجلترا وفرنسا بمذكرة مشتركة (٢٥ مايو ١٨٨٢م)، استقالة وزارة البارودي لم يحتج الأعيان، وحين قدَّمت الوزارة استقالتها احتجاجًا على قبول الخديو المذكرة، لم يسندها سوى الجيش الذي تمسَّك بعرابي، وعندما طالب عرابي، في اجتماع ببيت محمد سلطان (٢٧ مايو)، بخلع الخديو لم يؤيِّده سوى العسكريين وقليل من الأعيان، وعندما ضرب الأسطول البريطاني الإسكندرية (١١ يوليو)، كان النظَّار وبعض كبار الأعيان والذوات في حماية الأسطول.[٢٧]

وباستثناء بعض الأعيان والعُمَد وبعض الذوات الذين أيَّدوا الثورة العرابية وقدَّموا المال والغلال للجيش، لم يتخلف عن واجب المساهمة في توفير الميرة للجيش سوى عائلات بعض الأعيان الذين عضدوا الخديو في موقفه، وجهروا بالعداء للثورة (مثل عائلتَي أباظة وسلطان)، إلى حدِّ أن عرابي كان يضطرُّ إلى الكتابة لهم مذكرًا إياهم بما عليهم من واجب نحو الوطن، ويحثُّهم على تقديم المعونات للجيش أسوةً بغيرهم من المواطنين.[٢٨]

ولعب بعض كبار الأعيان أمثال محمد سلطان باشا، وأحمد بك عبد الغفار (عُمدة تلا)، والسيد الفقي (عُمدة كمشيش) دورًا بارزًا في الخيانة التي أدَّت إلى هزيمة التل الكبير (١٣ سبتمبر)، فقد صاحب هؤلاء القوات البريطانية عند تقدمها من جهة قناة السويس، واتصلوا ببعض كبار الضباط وأفهموهم أن الإنجليز حضروا إلى مصر بأمر السلطان

---

[٢٦] أحمد عبد الرحيم مصطفى، مصر والمسألة المصرية، ص١٩٤.

[٢٧] انظر: الرافعي، الثورة العرابية، ص٢٧٧–٢٧٩، الوقائع المصرية ٣١ / ٧ / ١٨٨٢م.

[٢٨] وثائق الثورة العرابية، قضية أحمد عرابي، محفظة ٨، ملف ٥٣، إجابات عرابي على التهم المنسوبة إليه، ص٣. ونفس المحفظة، وثيقة ٣٢–٣٣ بتاريخ ٦ و٣ / ٩ / ١٨٨٢م. ونفس المحفظة، ملف ٥٣ / ٤ / ٢، وثيقة ١٦ بدون تاريخ.

لتأييد سُلطة الخديو، وتوعدوهم بالويل إذا لم يساعدوا الغُزاة على الظفر بالجيش المصري، ووعدوا مَن يتعامل معهم بالمناصب والرُّتب الرفيعة،[٢٩] فاستجاب لهم بعض الخونة من ضعاف النفوس، ومكنوا الأعداء من تحقيق نصر رخيص.

وحين زاولت «لجنة التحقيق» في حوادث الثورة نشاطها — بعد تسليم القاهرة — تنصَّل جميع العُمَد والأعيان والذوات الذين وقعوا على محضر «الجمعية العمومية» — الذي خلعوا فيه طاعة الخديو — من تصرفهم، وزعموا أنهم وقعوا تحت ضغط رجال الجيش الذين هدَّدوا مَن يمتنع عن التوقيع بالقتل.

وسارع بعض كبار الأعيان بتكوين وفد منهم قابل رياض باشا (ناظر الداخلية) — في ٢٨ سبتمبر — وأبلغوه عزمهم على تقديم هدية فاخرة من السلاح لقادة جيش الاحتلال «شكرًا لهم على إنقاذ البلاد من غوائل الفتنة العاصية»، فأذِن لهم في ذلك.[٣٠]

وبذلك يتضح أن كثيرًا من كبار الأعيان بادروا بطعن الثورة العرابية في ظهرها، حين أيقنوا أن الاحتلال واقعٌ لا محالة بحكم تفوق القوات البريطانية على الجيش المصري في العتاد والعُدَّة والتنظيم، وتردُّد الدولة العثمانية في التدخل، وانضمام الخديو وكبار الذوات إلى الإنجليز. وكان على الأعيان أن يحدِّدوا موقفهم، فاختاروا الجانب الأقوى الذي يضمن لهم المحافظة على مصالحهم، والتزموا حدود الإطار الذي وضعه لهم الاحتلال البريطاني.

وهكذا سارت طبقة كبار المُلَّاك الزراعيين — بمختلف عناصرها من الأعيان والذوات والأجانب — في رِكاب الاحتلال الذي دعم وجوده في البلاد عن طريق إقامة نوع من التوازن بين مختلف القُوى الاجتماعية، وحرص على أن يظلَّ هذا التوازن قائمًا ليتمكن من أن يلعب دور الحكم بين بعضها البعض، فلم يكُن يسمح لإحدى تلك القُوى بأن تحيد عن الخط الذي رُسم لها، أو أن تتحد مع بعضها البعض في عمل موجَّه ضدَّ الاحتلال.[٣١]

---

[٢٩] مذكرات عرابي، ج٢، ص٢٣–٢٤.

[٣٠] قدَّم الهدية لفيفٌ من كبار الأعيان نيابةً عن أعيان البلاد، وأعضاء مجلس شورى النواب؛ وهؤلاء هم: محمد سلطان – محمد الشواربي – عبد الشهيد بطرس – عبد السلام المويلحي – محمود سليمان – أحمد السيوفي. انظر: الوقائع المصرية، ٢٨ / ٩ / ١٨٨٢م، ٨ / ٤ / ١٨٨٣م.

[٣١]
- Cromer: Modern Egypt, vol. 11, London 1908, pp. 169–178.
- Tignor. R.: Modernization and British Colonial Rule in Egypt 1882–1914, Princeton 1960, p. 175.

ولم تتجه سُلطات الاحتلال إلى إشراك الأعيان في الحكم — بصورة إيجابية — إلا في وقت متأخر، واكتفت بما أُعطيَ لهم في القانون الأساسي الصادر في أول مايو ١٨٨٣م، الذي نصَّ على أن تكون هناك ثلاث هيئات نيابيَّة هي: مجالس المديريات، ومجلس شورى القوانين، والجمعية العمومية. وكانت الشروط المحدَّدة لعضوية تلك الهيئات لا تسمح إلا لكبار المُلَّاك بأن يتمتعوا بها ... فبالنسبة لمجلس المديرية اشترط في المنتخب أن يكون ممَّن يدفعون ضريبةً لا تقلُّ عن خمسة آلاف قرش سنويًّا (أيْ ممَّن يملكون حوالي أربعين فدَّانًا باعتبار أن الضريبة على الفدَّان الخَراجي ١٢٨ قرشًا)، وبالنسبة لمجلس شورى القوانين اشترط ألا تقلَّ الضريبة عن ألفَي قرش سنويًّا (حوالي خمسة عشر فدَّانًا). أمَّا الجمعية العمومية فإنها تتكون من جميع أعضاء مجلس شورى القوانين وأعضاء من مجلس المديريات والوزراء (النظَّار).[٣٢]

وقنع الأعيان بنصيبهم من (المشاركة) في إدارة أمور البلاد من خلال تلك المجالس، وأخذوا يلعبون دورهم في الحياة السياسية — خلال السنوات العشر الأولى من عهد الاحتلال — في حدود ما كفله لهم القانون الأساسي الصادر في ١٨٨٣م، ومن ثَم صرفوا جهودهم إلى الدفاع عن مصالحهم خاصةً ومصالح المشتغلين بالزراعة عامة، كما حرصوا على تدعيم وضعهم في المجتمع من خلال التشريعات الخاصة بتوسيع اختصاصات العُمَد.[٣٣]

ولكن مع بداية عهد عباس حلمي الثاني (١٨٩٢–١٩١٤م) الذي أبدى مقاومةً للاحتلال وتشجيعًا للروح الوطنية، عادت روح المعارضة إلى الظهور في مجلس شورى القوانين، وتمثل ذلك في الاعتراض على الميزانية العامة للدولة ابتداءً من ديسمبر ١٨٩٣م، وحتى تعطيل الحياة النيابيَّة عند قيام الحرب العالمية الأولى.[٣٤]

---

[٣٢] أحمد قمحة وعبد الفتاح السيد، نظام القضاء والإدارة، ط ٢، القاهرة ١٩٢٣م، ص١٢٤–١٣٣. انظر أيضًا: النافع ٣ / ٢ / ١٩٠٥م، أحمد شفيق، مذكراتي في نصف قرن، ج١، القاهرة ١٩٣٤م، Egypt No. 1 (1907) p. 28.

[٣٣] مضابط شورى القوانين، ١٧، ٢٠ / ٦ / ١٨٩١م، ٢٦ / ٤ / ١٨٩٣م، ٧ / ٩ / ١٨٨٧م.

[٣٤] اتجهت مناقشة أبواب الميزانية إلى التخفيف من قيمة الضرائب، والاعتراض على إنشاء الأقلام divisions الإفرنجية بالمصالح الحكومية، وإلغاء مجلس بلدية الإسكندرية لسيطرة الأجانب عليه، والاعتراض على الاعتمادات المخصَّصة لجيش الاحتلال.

انظر: مضابط شورى القوانين، جلسات ٢٣ / ١٢ / ١٨٩٣م، ١١ / ١٢ / ١٨٩٤م، ١٠ / ١٢ / ١٨٩٦م، ٢٩ / ١٢ / ١٨٩٦م، ١٥ / ١٢ / ١٩٠٠م.

غير أن روح اليأس التي لحقت بالبلاد بسبب ضغط السلطات البريطانية، وتراجع المصالح المصرية في السودان أمام المصالح البريطانية بمقتضى اتفاقية الحكم الثنائي للسودان (١٨٩٩م)، وانسحاب فرنسا من قبل (عام ١٨٩٨م)، في حادثة فاشودة جنوب السودان أمام بريطانيا، فتح الطريق أمام بريطانيا للانفراد بمصر، وكانت الحركة الوطنية بزعامة مصطفى كامل تعتمد على التناقض الأنجلو فرنسي بشأن مصر، حتى إذا كان الوفاق الودِّي في عام ١٩٠٤م بين إنجلترا وفرنسا (Entente cordiale) بشأن توقف فرنسا عن مطالبة إنجلترا بالجلاء عن مصر، فقدت الحركة الوطنية مساندة فرنسا لها.

وعلى هذا أخذ الأعيان يتحيَّنون الفرص لإبداء ولائهم للاحتلال، ولم يبقَ في ميدان المعارضة سوى بعض الأعيان وأبناء الطبقة الوسطى التي بدأت تنمو مع نمو المُدن المصرية، وكانت عناصر هذه الطبقة من المثقفين الذين تعلَّموا بمصر وخارجها.[٣٥]

وفي أعقاب حادثة دنشواي (يونيو ١٩٠٦م) التي أثارت الرأي العام ضدَّ بريطانيا، عملت سُلطات الاحتلال على استمالة الأعيان إلى جانبها، فبدأت في إشراك المثقفين المصريين منهم في الحكم (السُّلطة التنفيذية)، وكانت المشاركة — من قبل — تقتصر على الذوات (ذوي الأصول التركية) دون غيرهم. وفي هذا الإطار عين سعد زغلول ناظرًا للمعارف (أكتوبر ١٩٠٦م)[٣٦]

وبدأ الأعيان وكبار المُلَّاك يعبِّرون عن مصالحهم من خلال صحيفة «الجريدة» التي تأسست في يوليو ١٩٠٧م، ثم كوَّنوا حزبًا سياسيًّا باسم «حزب الأمة» (٢١ سبتمبر ١٩٠٧م)، وتزعمه حسن باشا عبد الرازق من كبار مُلَّاك المنيا.

---

[٣٥] انظر: عبد الرحمن الرافعي، مصطفى كامل باعث الحركة الوطنية، ط ٤، القاهرة ١٩٦٢م، ص١٦٦-١٦٧، ١٨٥–١٨٧، الجمعية العمومية، جلسة ٢٥ / ٢ / ١٩٠٤م. انظر أيضًا:

Baer, G: Studies in the Social History of Modern Egypt, pp. 147–148.

Alexander: The Truth About Egypt, London 1911, pp. 218–219.

[٣٦] حاولت بلنت Blunt إقناع كرومر في فبراير ١٨٩١م بإشراك بعض الأعيان في الحكم عن طريق «وزارة إصلاح» تضمُّ في هيئتُها بعض الأعيان المصريين، واقترح بلنت أسماء: الشيخ محمد عبده، وحسن باشا الشريعي، وبلبع بك، وأمين بك فكري، وسعد زغلول، وأحمد محمود، وإبراهيم الوكيل، ومحمود بك شكري، وأحمد بك حشمت، ويوسف بك شوقي، ولكن كرومر رفض مثل هذه الفكرة بحُجَّة أن الحكمة تقتضي التريُّث في اتخاذ هذه الخطوة، حتى ينقرض النظَّار الأتراك تدريجيًّا. انظر:

Baer, G: Studies in the Social History of Modern Egypt 1888–1914, Vol. 1, London 1918, pp. 56–61.

وعلى حين كانت معظم الأحزاب السياسية التي تكونت هذا العام تطالب بجلاء الإنجليز،[٣٧] كان حزب الأمة يدعو إلى الاعتدال في مواجهة الاحتلال وعدم معاداته، ذلك أن الاستقلال — في رأي الحزب — لا يتحقق إلا بالتدريج، وأنه يحتاج إلى معدَّات تتلخص في النهوض بالتعليم والزراعة والصناعة والتجارة، وتوزيع اختصاصات مجالس المديريات ومجلس شورى القوانين والجمعية العمومية في مسائل الريِّ والقضاء والتعليم، وأن من حقِّ الأعيان، باعتبارهم رؤساء العائلات، أن يشتركوا مع الحكومة في إدارة شئون البلاد، وفي ذلك إشارة ضمنية إلى أن يقتصر حقُّ الانتخاب على الأعيان من كبار المُلَّاك.[٣٨]

وكان الخديو يرى أن الحكمة تقتضي تهدئة النفوس بتقرير نظام يحقِّق اشتراك الأمة مع الحكومة في إدارة أمور البلاد دون المساس بالامتيازات، لكنه لم يكُن يرضى بمنح الأمة دستورًا كاملًا.[٣٩] وحاول إقناع سُلطات الاحتلال بذلك، فكوَّن وفدًا من بعض أشياعه من أعضاء مجلس شورى القوانين — برئاسة إسماعيل باشا أباظة — توجَّه إلى لندن لمقابلة إدوارد جراي (وزير الخارجية)، و«لجنة أصدقاء مصر» التي تكونت من بعض أعضاء حزب الأحرار البريطاني،[٤٠] لبسط وجهة نظره في أحوال البلاد،[٤١] ووصف أعضاء الوفد أنفسهم بأنهم يمثلون «العائلات الشهيرة العريقة في الوطنية ذات المصالح الحقيقية المادية في الوجهين القبلي والبحري»،[٤٢] وركز الوفد مطالبه حول ضرورة توسيع

[٣٧] الحزب الوطني، والحزب الجمهوري المصري، وحزب الإصلاح على المبادئ الدستورية، وحزب العمل ١٩٠٩م، والحزب الاشتراكي المبارك ١٩٠٩م.

[٣٨] الجريدة، ٢١ / ٩ / ١٩٠٧م، ٣٠ / ٩ / ١٩٠٧م.

[٣٩] أحمد شفيق، مذكراتي في نصف قرن، ج٢، ص١٥٢–١٥٦.

[٤٠] وهي اللجنة التي كوَّنها (بنجمان مرزلي)؛ وهو قاضٍ إنجليزي عمل بالمحاكم الأهلية في مصر (١٩٠٤م)، ثم اعتزل الخدمة واشتغل لحساب الخديو عباس حلمي الثاني بهدف تكوين جماعة من السياسيين الإنجليز، وأعضاء مجلس العموم تعطف على وجهة نظر الخديو، وكان أهم أعضاء تلك اللجنة (روبرتسون) الذي كان عضوًا بمجلس العموم وأحد أعضاء حزب الأحرار البارزين (انظر: مذكرات الخديو عباس حلمي الثاني، المصري، ٩ / ٧ / ١٩٥١م).

[٤١] كان الوفد يتكون من إسماعيل باشا أباظة، ومحمد الشريعي بك، وعبد اللطيف الصوفاني بك، ومحمد عثمان أباظة بك، وناشد حنا بك (المصدر السابق، نفس العدد).

[٤٢] من خطاب إسماعيل باشا أباظة في المأدبة التي أقامها لبعض أعضاء مجلس العموم البريطاني، في لندن، يوم ٢٨ يوليو ١٩٠٧م (المؤيد، ٧ / ٩ / ١٩٠٨م).

سُلطات الهيئات النيابيَّة القائمة آنذاك (مجالس المديريات – مجلس شورى القوانين – الجمعية العمومية)، والأخذ بمبدأ الحكم الذاتي عن طريق إعطاء مجالس المديريات المزيد من السُّلطات، والاهتمام بترقية التعليم في جميع المدارس، وخاصةً المدارس العالية، مع استخدام اللغة العربية في التدريس، وتعيين المصريين الأكفاء في الوظائف العالية بدلًا من الاعتماد على الإنجليز في تلك الوظائف دون غيرهم.[٤٣]

غير أن الحكومة البريطانية لم تكُن مستعدةً — في ذلك الحين — لتغيير سياستها في مصر بالشكل الذي يتيح للمصريين الاشتراك الفعلي في إدارة أمور البلاد، ومن ثَم عاد الوفد بخُفَّي حُنَيْن، وكان معنى ذلك انتصار وجهة نظر القائلين بالتدرج في المطالبة بالحكم النيابي، وبالاعتدال في مواجهة الاحتلال.

وهكذا تم تعديل القانون الأساسي (الصادر في ١٨٨٣م) تعديلًا شكليًّا لا يغير من جوهر النظام القائم، من ذلك أن تكون جلسات مجلس شورى القوانين والجمعية العمومية علنيةً، اعتبارًا من أول يونيو ١٩٠٩م، وأن يكون من حقِّ أعضاء مجلس الشورى توجيه أسئلة إلى النظَّار في المسائل ذات المصلحة العامة.[٤٤] كما تم تعديل قانون مجالس المديريات (١٣ سبتمبر ١٩٠٩م)، فأصبح يمثل كل مركز عضوان بالمجلس، وأعطى المجلس سُلطة فرض ضرائب إضافية على الأطيان في حدود ٥٪ من مجموع الضرائب الأصلية للصرف منها على المنافع العامة، ومن بينها التعليم.[٤٥]

ورغم ذلك التعديل فقد استمرت حركة المطالبة بالدستور، واكتسبت تأييدًا شعبيًّا كبيرًا بسبب ما كانت تنشره الصحافة من مقالات وتعليقات حول أعمال مجلس شورى القوانين، ونتيجة موقف الجمعية العمومية من مسألة مدِّ امتياز قناة السويس (فبراير ١٩١٠م)، فازداد المصريون ثقةً بأنفسهم، وارتفع مدُّ المطالبة بالدستور، وقدَّم عددٌ من أعضاء الجمعية العمومية المشايعين للحزب الوطني اقتراحاتٍ بمنح الأمة مجلسًا نيابيًّا يُراعَى فيه تمثيل الأمة تمثيلًا حقيقيًّا. ودارت مناقشاتٌ بين الأعضاء حول هذه الاقتراحات؛ انتهت بانتصار وجهة نظر المطالبين بالدستور، فاتخذت الجمعية قرارًا بمطالبة الحكومة بـ «إيجاد مجلس ينوب عن الأمة، له رأي قطعي في إدارة أمور البلاد الداخلية من إدارية

---

[٤٣] انظر: نص المذكرة التي تقدَّم بها الوفد إلى السير إدوارد جراي (المصدر السابق، ٢/٩/١٩٠٨م).

[٤٤] مضابط شورى القوانين، جلسة ٢٢/٦/١٩٠٩م.

[٤٥] أحمد محمد حسن وآخر، مجموعة القوانين، ص١١٦٦-١١٦٧.

ومالية وغيرهما، وتدبير شئونها المحلية، وأن يكون رأيه تقريرًا في مشروعات القوانين واللوائح التي تُطبَّق على الأهالي، وفي تقرير الضرائب والرسوم، وليس شوريًّا، ودون المساس بالمعاهدات الدولية وغيرها من المصالح الأجنبية التي تنظمها اتفاقياتٌ دولية، مع تعديل نظام الانتخاب بشكل يكفل زيادة الأعضاء إلى حدٍّ تتحقق فيه النيابة عن الأمة بمعنى أكمل من الحالة الراهنة».[٤٦]

وإذا كانت الحركة الوطنية قد اتخذت من المطالبة بالدستور محورًا لنشاطها، فقد رأى الإنجليز إيجاد نظام نيابي جديد لا يغير من جوهر النظام القائم، ولكن يمتصُّ السخط على الاحتلال بالاستجابة إلى بعض المطالب الوطنية، فكان تأسيس «الجمعية التشريعية» — يوليو ١٩١٣م — التي أُدمجت فيها اختصاصات مجلس شورى القوانين والجمعية العمومية.

وقد تكونت هذه الجمعية الجديدة من النظَّار (الوزراء)، وسبعة وعشرين عضوًا تُعيِّنهم الحكومة، وينتخب الأهالي ستةً وستين عضوًا. واشتُرط أيضًا في النائب أن يكون ممَّن يدفعون ضريبة أطيان خمسين جنيهًا (أيْ ممَّن يملكون حوالي ٤٠ فدَّانًا أيضًا)، أو عوائد أملاك قدرُها ٢٠ جنيهًا سنويًّا، أو ضرائب أطيان وعوائد أملاك قدرُهما معًا ٣٥ جنيهًا سنويًّا. ولهذه الشروط شغل الأعيان في الجمعية ٤٧ مقعدًا من مقاعد الأقاليم التي بلغت ٥٥ مقعدًا.[٤٧] كما كان معظم المُعيَّنين من كبار المُلَّاك الذوات (الأصول التركية)، والأعيان، وشيوخ البدو.

وقد اهتمَّ كبار المُلَّاك والأعيان في الجمعية التي لم تستمر إلا فصلًا تشريعيًّا واحدًا (٢٢ يناير–١٧ يونيو ١٩١٤م) بأمور الزراعة في الغالب الأعم، مع الاهتمام بتوسيع مجال التعليم الفني الصناعي والتجاري.[٤٨]

---

[٤٦] مضابط الجمعية العمومية، جلسة ٢٤/٣/١٩١٠م، ٣٠/٣/١٩١٠م. انظر: متابعة الحركة المطالبة بالدستور في: مضابط مجلس شورى القوانين؛ جلسة ٢١/٥/١٩١١م، ٢٩/١١/١٩١١م، ١٠/٧/١٩١٢م.

[٤٧] أحمد قمحة وآخر، نظام القضاء والإدارة، ص١٥١ وما بعدها. انظر أيضًا: تقرير المعتمد البريطاني عن الانتخابات في: F.O., 371/1964/15259.

[٤٨] اهتمَّ بعض الأعضاء من كبار المُلَّاك (محمود باشا أبو حسين – الشيخ محمد حسن عزام – كامل صدقي بك) بالتعليم الزراعي والصناعي والتجاري، وقدَّموا اقتراحاتٍ في هذا الصدد (انظر: مضابط الجمعية التشريعية، جلسات ٣٠/٤، ١١/٥، ١٦/٥، ١٣/٦/١٩١٤م.)

وعندما خضعت مصر للحماية البريطانية في ١٨ ديسمبر ١٩١٤م، عطلت اجتماعات الجمعية إلى أجل غير مُسمَّى، وتوقفت الحياة النيابيَّة، ثم ما كان مع قيام ثورة ١٩١٩م، وإعلان تصريح ٢٨ فبراير ١٩٢٢م، وتكوين لجنة للنظر في دستور البلاد (الذي عُرف بدستور ١٩٢٣م). وقد عُرفت هذه اللجنة بلجنة وضع المبادئ العامة، وتكونت من ١٨ عضوًا؛ كان عدد كبار المُلَّاك فيها ١١ عضوًا، أيْ بنسبة ٦١,١٪. أمَّا اللجنة العامة للدستور — التي ناقشت المبادئ العامة — فكانت تتكون من ٣٢ عضوًا؛ منهم ٢٠ من كبار المُلَّاك، أيْ بنسبة ٦٢,١٪.

أمَّا عدد كبار المُلَّاك في الهيئات النيابيَّة التي شُكِّلت على أساس دستور ١٩٢٣م، ونسبتهم إلى مجموع النواب، فيوضحه الجدول التالي:

جدول ٦-١: يوضح عدد كبار المُلَّاك بالهيئات النيابيَّة ونسبتهم إلى إجمالي النواب

الهيئة النيابيَّة	تاريخها	مجموع الأعضاء	عدد كبار المُلَّاك
الأولى	١٥/٣/١٩٢٤–٢٤/١٢/١٩٢٤م	٢١٤	٩٣
الثانية	٢٣/٣/١٩٢٥–٢٣/٣/١٩٢٥م	٢١٤	٩٥
الثالثة	١٠/٦/١٩٢٦–١٩/٧/١٩٢٨م	٢١٤	١٠٥
الرابعة	١١/١/١٩٣٠–١٢/٧/١٩٣٠م	٢٣٥	١٠٨
الخامسة	٢٠/٦/١٩٣١–٣٠/١١/١٩٣٤م	١٥٠	٥٨
السادسة	٢٣/٥/١٩٣٦–٢/٢/١٩٣٨م	٢٣٢	١١٢
السابعة	١٢/٤/١٩٣٨–٧/٣/١٩٤٢م	٢٦٤	١٣١
الثامنة	٣٠/٣/١٩٤٢–٩/٨/١٩٤٤م	٢٦٤	٩٣
التاسعة	١٨/١/١٩٤٥–٧/١١/١٩٤٩م	٢٨٥	١٢٣
العاشرة	١٦/١/١٩٥٠–٢٣/٧/١٩٥٢م	٣١٧	١١٩

مصدر الجدول: تاريخ الهيئات النيابيَّة والعدد الإجمالي للنواب مستخرج من محمد خليل صبحي: تاريخ الحياة النيابيَّة في مصر من عهد محمد علي، الجزء الخامس والسادس، وكذلك جداول المنتخبين بمضابط البرلمان. أمَّا تحديد كبار المُلَّاك فيستند إلى ملفَّات الخاضعين لقانونَي الإصلاح الزراعي ١٧٨ / ١٩٥٢م، ١٢٧ / ١٩٦١م.

ويُلاحَظ من هذا الجدول أن أكبر نسبة لكبار المُلَّاك في مجلس النواب كانت في الهيئة النيابيَّة السابعة (١٢ / ٤ / ١٩٣٨–٢٧ / ٢ / ١٩٤٢م)، حيث بلغت ٥٣,٩٪، وهي المدَّة التي حكمت فيها وزارات محمد محمود (الأحرار الدستوريون)، وعلي ماهر، وحسن صبري، وحسين سري (وهي وزارات الأقلية المؤتلفة مع أحزاب الأقلية)، تليها الهيئة النيابيَّة الثالثة (١٠ / ٦ / ١٩٢٦–١٩ / ٧ / ١٩٢٨م)، حيث بلغت ٤٩,٧٪، وهي المدَّة التي حكمت فيها وزارات عدلي يكن، وعبد الخالق ثروت، ومصطفى النحاس.

أمَّا أقلُّ نسبة لهم فكانت في الهيئة النيابيَّة الثامنة (٣٠ / ٣ / ١٩٤٢–٩ / ٨ / ١٩٤٤م)، حيث بلغت ٣٥٪، وهي المدَّة التي حكم فيها الوفد برئاسة مصطفى النحاس خلال الحرب العالمية الثانية، تليها الهيئة النيابيَّة العاشرة (١٦ / ١ / ١٩٥٠–٢٣ / ٧ / ١٩٥٢م)، حيث بلغت نسبتهم ٣٧٪، وهي المدَّة التي حكم فيها الوفد أيضًا برئاسة مصطفى النحاس، ثم وزارات الأقلية بعد إقالة الوفد عقب حريق القاهرة واضطراب الموقف السياسي، ثم تليها الهيئة النيابيَّة الخامسة (٢٠ / ٦ / ١٩٣١–٣٠ / ١١ / ١٩٣٤م)، حيث بلغت نسبتهم ٣٨,٢٪، وهي المدَّة التي حكم فيها إسماعيل صدقي، وعبد الفتاح يحيى استنادًا إلى دستور ١٩٣٠م، الذي كان صدقي قد أحلَّه مكان دستور ١٩٢٣م. وبصفة عامة لم يزد متوسط نسبتهم في جميع الهيئات النيابيَّة خلال الفترة عن ٤٤,٤٪.

أمَّا عدد كبار المُلَّاك بمجلس الشيوخ ونسبتهم إلى مجموع الأعضاء فيوضحه الجدول التالي:

جدول ٦-٢: يوضح عدد كبار المُلَّاك بمجلس الشيوخ ونسبتهم إلى إجمالي الأعضاء

مجلس الشيوخ	تاريخه	مجموع الأعضاء	عدد كبار المُلَّاك	نسبتهم إلى المجموع
الهيئة الأولى	١٩٢٧–١٩٣٠م	١٧٨	٨٨	٥٠٪
الهيئة الثانية	١٩٣١–١٩٣٤م	١١١	٥٧	٥١,٣٩٪
الهيئة الثالثة	١٩٣٦م	٢٩٩	١٥١	٥٠٪

مصدر الجدول: محمد خليل صبحي، المصدر السابق، فيما يتعلق بتاريخ مجالس الشيوخ وإجمالي الأعضاء. وملفَّات الخاضعين لقانونَي الإصلاح الزراعي ١٧٨ / ١٩٥٢م، ١٢٧ / ١٩٦١م في تحديد نسبة كبار المُلَّاك.

ويُلاحَظ من هذا الجدول أن أكبر نسبة لكبار المُلَّاك في مجلس الشيوخ كانت في الهيئة الثانية (١٩٣١–١٩٣٤م)، حيث بلغت ٥١,٣٩٪، وهو المجلس الذي تكون على أساس دستور ١٩٣٠م، على حين كانت نسبتهم في مجلس النواب في خلال الفترة نفسها ٣٨,٢٪.

كما يُلاحَظ أن نسبة كبار المُلَّاك في مجلس الشيوخ كانت أكبر من نسبتهم في مجلس النواب بصفةٍ عامة، ولعلَّ هذا يرجع إلى أن مجلس الشيوخ — طبقًا لمبادئ الدستور — هو الذي يراجع مشروعات القوانين التي يناقشها مجلس النواب، ويعدِّل فيها بما يتراءى له بحيث لا تصدر في النهاية إلا بعد موافقته، ومن ثَم كان تفضيلهم — فيما يبدو — لعضوية مجلس الشيوخ على عضوية مجلس النواب.

ننتقل بعد ذلك إلى التعرف على نسبة وجود كبار المُلَّاك في اللجان الداخلية بمجلس النواب في الهيئات المختلفة، والجدول التالي يوضح نسبة كبار المُلَّاك إلى مجموع أعضاء كل لجنة من هذه اللجان.

ويُلاحظ من الجدول السابق أنه لم يكُن لكبار المُلَّاك لجنة معيَّنة احتفظوا بأغلبية فيها في كل الهيئات النيابيَّة، حتى في اللجان المتصلة بشئونهم ومصالحهم الاقتصادية مباشرة، ففي لجنة الزراعة مثلًا وصلت أعلى نسبةٍ فيها إلى ٦٦,١٤٪ في الهيئة السادسة، كما وصلت أيضًا إلى ٣٨,٢٪ في الهيئة السابعة، وتراوحت بين ٤٥,٥٪، ٥٧,١٪، ٦١٪ في الهيئات الأخرى. كذلك اللجنة المالية، وصلت أعلى نسبةٍ لهم فيها إلى ٨٠٪ في الهيئة السادسة، كما وصلت إلى ٣٨,٢٪ في الهيئة الرابعة، وتراوحت بين ٦١٪، ٥٧٪، ٤٧٪ في الهيئات الأخرى. وأيضًا لجنة الأشغال وصلت أعلى نسبةٍ لهم فيها إلى ٥٢,٨٪ في الهيئة الأولى، كما وصلت إلى ٣٨,٢٪ في الهيئة الرابعة، وتراوحت بين ٦١٪، ٥٧٪، ٤٧٪ في الهيئات الأخرى.

على أن أعلى متوسط نسبةٍ لهم في مختلف اللجان في كل الهيئات النيابيَّة كان في لجنة القطن والمحاصيل، حيث بلغت نسبتهم ٨٠,٣٩٪، تليها اللجنة المالية بنسبة ٥٧,٢٢٪، ثم لجنة الخارجية ٥٧,٥٩٪، ثم لجنة المحاسبة ٥٧,٧٪. أمَّا أقلُّ نسبةٍ لهم في المتوسط فكانت في اللجنة التشريعية، حيث بلغت ١٩,٧٣٪، تليها لجنة العمال والشئون الاجتماعية ٢٤,٨٠٪، ثم لجنة الشئون البلدية والقروية ٣٣,١٪.

أمَّا نسبة وجود كبار المُلَّاك في اللجان الداخلية بمجلس الشيوخ في هيئاته المختلفة فكانت كما يلي:

جدول ٦-٣: *

هيئات الشيوخ	الأولى ١٩٢٤–١٩٣٠م			الثانية ١٩٣١–١٩٣٤م			الثالثة ١٩٣٦م			
اللجنة	عدد اللجنة	كبار المُلَّاك	النسبة٪	عدد اللجنة	كبار المُلَّاك	النسبة٪	عدد اللجنة	كبار المُلَّاك	النسبة٪	متوسط النسبة٪
الداخلية	٩	٦	٦٦,٢	٩	٦	٦٦,٢	٩	٦	٦٦,٢	٦٦,٢
الحربية والبحرية والطيران	٩	٤	٤٤,٤	٩	٤	٤٤,٤	٩	٤	٤٤,٤	٤٤,٤
الخارجية	٩	٥	٥٥,٥	٩	٥	٥٥,٥	٩	٥	٥٥,٥	٥٥,٥
الأوقاف والمعاهد الدينية	٩	–	–	٩	٥	٥٥,٥	٩	٥	٥٥,٥	٣٧
المالية التجارية والصناعية والجمارك	٩	٧	٧٧.٧(١)	١٢	٧	٥٨,١(٢)	١٢	٨	٦٦,٢	٦٧,١
الحقانية	٩	٤	٤٤,٤	٩	٤	٤٤,٤	٩	٤	٤٤,٤	٤٤,٤
الصحية	٩	٤	٤٤,٤	٩	٥	٥٥,٥	٩	٤	٤٤,٤	٤٨,٣
المعارف	٩	٣	٣٣,١	٩	٤	٤٤,٤	٩	٥	٥٥,٥	٤٤,١
الزراعة	٩	٧	٧٧,٧	١٢	٧	٥٨,١	٩	٦	٦٦,٢	٣٧,١
الأشغال	٩	٦	٦٦,٢	٩	٥	٥٥,٥	٩	٤	٤٤,٤	٥٥,٤

هيئات الشيوخ	الأولى ١٩٢٤–١٩٣٠م			الثانية ١٩٣١–١٩٣٤م			الثالثة ١٩٣٦م			
اللجنة	عدد اللجنة	كبار المُلَّاك	النسبة٪	عدد اللجنة	كبار المُلَّاك	النسبة٪	عدد اللجنة	كبار المُلَّاك	النسبة٪	متوسط النسبة٪
المواصلات	٩	٦	٦٦,٢	٩	٥	٥٥,٥	٩	٥	٥٥,٥	٥٩,٢
المحاسبة	–	–	–	٥	١	٢٠	–	–	–	٢٠
التجارة والصناعة	–	–	–	٩	٥	٥٥,٥	٩	٥	٥٥,٥	٥٥,٥
العمال والشئون الاجتماعية	–	–	–	٩	٥	٥٥,٥	٩	٤	٤٤,٤	٤٩,٤
الحسابات	–	–	–	–	–	–	٦	١	١٦,٤	١٦,٤
الاقتراحات والعرائض	٩	٢	٢٢,٢	٩	٥	٥٥,٥	٩	٥	٥٥,٥	٤٤,٤

* توضيح للجدول:

(١) أصبحت لجنة المالية فقط.

(٢) أصبحت لجنة المالية والجمارك فقط – لجان أُلغيت أو استُحدثت.

ويُلاحَظ أن نسبة كبار المُلَّاك في اللجان الداخلية بمجلس الشيوخ تميزت بالثبات والاستقرار في الهيئات الثلاثة على عكس مجلس النواب، كما رأينا، وعمومًا فقد احتفظ كبار المُلَّاك بنسبةٍ كبيرةٍ حقَّقت لهم الأغلبية في الهيئات الثلاث للشيوخ في مختلف اللجان، وخاصةً اللجان التي لها صلة مباشرة بمصالحهم الاقتصادية مثل الزراعة ٦٧,١٪، والمالية والتجارية والصناعية والجمارك ٦٧,١٪، والداخلية ٦٦,٢٪، والمواصلات ٥٩,٢٪، على حين لم تكُن لهم أغلبيةٌ في اللجان الأخرى التي ليست لها صلة مباشرة بمصالحهم — فيما يبدو — مثل الأوقاف والمعاهد الدينية ٣٧٪، والحقانية والمعارف ٤٤,١٪، والعمال والشئون الاجتماعية ٤٩,٩٪.[٤٩]

ولم يهتم كبار المُلَّاك بعضوية مجلس النواب والشيوخ كسُلطة تشريعية فقط، بل اهتموا بمجالس المديريات كهيئاتٍ محليةٍ تعبِّر عن المصالح القائمة وتحميها.

وإذا لم يكُن في مقدورنا وضع نسبة تقديرية لهم في هذه المجالس خلال الفترة، إلا أن نرجح، وإن لم يكُن هذا مؤكدًا، أن غالبية عضوية مجالس المديريات كانت لكبار المُلَّاك، ذلك أن قانون المجالس اشترط فيمَن يتقدم للعضوية أن يكون ممَّن يدفعون ضريبةً لا تقلُّ عن ثلاثين جنيهًا سنويًّا (أيْ يملك ما يعادل ثلاثين فدَّانًا تقريبًا).[٥٠] فإذا علمنا أن مجلس المديرية يتكون من أعضاء بعدد الدوائر الانتخابية لمجلس النواب،[٥١] وأن نواحي بأكملها (وهي دوائر الانتخاب) تكاد تكون مركَّزةً في أيدي كبار المُلَّاك، أدركنا أن انتخاب أعضاء مجلس المديرية يكاد يقتصر على فئةٍ قليلةٍ جدًّا. وإذا أضفنا إلى هذا العصبية الأُسرية «العزوة»، وهي عامل هام في المكانة الاجتماعية بالقرية، علمنا أن التمتع بعضوية مجالس المديريات كان لكبار المُلَّاك حتى ولو وجد مَن يدفع ثلاثين جنيهًا سنويًّا ضريبة، لأنه لن يستطيع منافسة المالك الكبير صاحب الكلمة المسموعة، وقد يُستثنى من هذا الدوائر البعيدة عن الملكيات الكبيرة، وهي قليلة إلى حدٍّ كبير.

ولقد عبَّر عن هذه الحقيقة فخري عبد النور، حين ذكر في معرض مناقشة مشروع قانون انتخاب أعضاء مجالس المديريات، أن شروط الانتخاب تكاد تكون محصورةً في

---

[٤٩] أعضاء اللجان الداخلية بالهيئات النيابيَّة، وهيئات الشيوخ مستخرجة من مضابط البرلمان خلال الفترة. وتحديد كبار المُلَّاك في هذه اللجان يستند إلى قانونَي الإصلاح الزراعي ١٧٨ / ١٩٥٢م، ١٢٧ / ١٩٦١م.

[٥٠] مجلس النواب، ٤ / ١ / ١٩٢٨م.

[٥١] نفسه.

عدد قليل جدًّا يكاد معها الانتخاب أن يكون تعيينًا ... في الواقع لا يوجد في بعض الدوائر إلا اثنان أو ثلاثة يدفعون ضريبةً مقدارُها ثلاثون جنيهًا.[٥٢]

كما أن المذكِّرة الإيضاحية لمشروع هذا القانون، أشارت إلى أن عضو مجلس المديرية «يجب أن يكون من ذوي الشأن والمصلحة فيها ومرتبطًا بها ارتباطًا وثيقًا يجعل منه شخصًا صالحًا للنظر فيما يُهمُّهم، (أيْ أهل الدائرة) من شئون الريِّ والصرف والزراعة والتعليم والصحة وغيرها، ومدركًا لحالتهم من جهة تقرير الرسوم الإضافية على ما يدفعون من الضرائب، قادرًا على تعرف مصالحهم بالدفاع عنها».[٥٣]

هذا إلى أن وزارة الداخلية أصرت على شرط ضريبة الثلاثين جنيهًا، كحدٍّ أدنى حين جرت محاولاتٌ من بعض النواب لتخفيضها إلى عشرة جنيهات، وإعفاء المتعلمين منها، وذكر مندوبها في معرض الدفاع عن ذلك بأن هذه الضريبة كانت في الماضي خمسةً وثلاثين جنيهًا، وفي الماضي البعيد نوعًا خمسين جنيهًا.[٥٤] كل هذا يؤكد الترجيح الذي ذهبنا إليه من أن عضوية مجالس المديريات كادت تقتصر على كبار المُلَّاك.

بعد أن أوضحنا نسبة كبار المُلَّاك في مجلس النواب والشيوخ باعتبارهما السُّلطة التشريعية، ووجودهم في مجالس المديريات باعتبارها سُلطات محلية، ننتقل إلى التعرف على نسبة كبار المُلَّاك في مختلف الوزارات التي شهدتها الفترة باعتبارها سلطة تنفيذية. والحقيقة أن الوزارات قبل عام ١٩١٤م، كانت جميعها في يد صفوة كبار المُلَّاك بنسبة ١٠٠٪ من أصحاب الحيازات الكبرى المُنعَم بها عليهم من قبل الخديوية من أبعاديات وجفالك ومسموح المصاطب والمشايخ وأراضي العهد والوسايا. وكان عددها تسع وزارات؛ وهي الخارجية، والمعارف، والأوقاف، والداخلية، والأشغال العمومية، والزراعة، والحقانية التي أخذت اسم العدل، والمالية التي أخذت أسماء الاقتصاد الوطني والمالية والاقتصاد، والجهادية والبحرية التي أخذت اسم الدفاع الوطني، ثم الحربية والبحرية في كل وزارات الفترة من ٢٨ / ٨ / ١٨٧٨–٢١ / ١٠ / ١٩١٠م، وعددها ٢٠ وزارة.

أمَّا الوزارات بعد إعلان الحماية البريطانية على مصر في ١٩١٤م، وحتى عام ١٩٥٢م، فلم يقتصر فقط على صفوة كبار المُلَّاك، وإنما تداولتها عناصر من الصفوات الاجتماعية الأخرى من غير المُلَّاك الزراعيين طبقًا لمقتضيات التطور الاقتصادي الاجتماعي في مصر.

---

[٥٢] مجلس النواب، ١٣ / ١ / ١٩٢٨م.

[٥٣] نفسه.

[٥٤] نفسه، ٤ / ١ / ١٩٢٨م.

والجدول التالي يوضح عدد الوزراء في كل وزارة ونسبة كبار المُلَّاك في كلٍّ منها خلال الفترة من ١٩١٤–١٩٥٢م، وعددها خمسون وزارة:

جدول ٦-٤: يبين نسبة كبار المُلَّاك في السنوات من ١٩١٤–١٩٥٢م

	الوزارة وتاريخها	عدد الوزراء	عدد المُلَّاك	النسبة٪
حسين رشدي	٥/٤/١٩١٤–١٨/١٢/١٩١٤م	٨	٦	٧٥
حسين رشدي	١٩/١٢/١٩١٤–٨/١٠/١٩١٧م	٧	٦	٨٥,٥
حسين رشدي	٩/١٠/١٩١٧–٨/٤/١٩١٩م	٧	٦	٨٥,٥
حسين رشدي	٩/٤/١٩١٩–٢٢/٤/١٩١٩م	٧	٥	٧١,٣
محمد سعيد	٢٠/٥/١٩١٩–١٥/١١/١٩١٩م	٧	٧	١٠٠
يوسف وهبة	٢٠/١١/١٩١٩–٢١/٥/١٩٢٠م	٨	٧	٨٥
محمد توفيق نسيم	٢١/٥/١٩٢٠–١٥/٣/١٩٢١م	٨	٦	٧٥
عدلي يكن	١٦/٣/١٩٢١–٢٤/١٢/١٩٢١م	٩	٨	٨٨,٨
عبد الخالق ثروت	١/٣/١٩٢٢–٢٩/١١/١٩٢٢م	٩	٥	٥٥,٥
محمد توفيق نسيم	٣٠/١١/١٩٢٢–٩/٢/١٩٢٣م	١٠	٨	٨٠
يحيى إبراهيم	١٥/٣/١٩٢٣–٢٧/١/١٩٢٤م	١١	٧	٦٣,٧
سعد زغلول	٢٨/١/١٩٢٤–٢٤/١١/١٩٢٤م	١١	٧	٦٣,٧
أحمد زيور	٢٤/١١/١٩٢٤–١٣/٣/١٩٢٥م	١٢	٩	٧٥
أحمد زيور	١٣/٣/١٩٢٥–٧/٦/١٩٢٦م	١٠	٨	٨٠
عدلي يكن	٧/٦/١٩٢٦–٢١/٤/١٩٢٧م	٩	٧	٧٧,٧
عبد الخالق ثروت	٢٥/٤/١٩٢٧–١٦/٣/١٩٢٨م	١٠	٧	٧٠
مصطفى النحاس	١٦/٣/١٩٢٨–٢٥/٦/١٩٢٨م	١٠	٦	٦٠
محمد محمود	٢٥/٦/١٩٢٨–٢/١٠/١٩٢٩م	٩	٦	٦٦,٢
عدلي يكن	٣/١٠/١٩٢٩–١/١/١٩٣٠م	١٠	٥	٥٠
مصطفى النحاس	١/١/١٩٣٠–١٩/٦/١٩٣٠م	١٠	٦	٦٠
إسماعيل صدقي	١٩/٦/١٩٣٠–٤/١/١٩٣٣م	١٠	٦	٦٠
إسماعيل صدقي	٤/١/١٩٣٣–٢٧/٩/١٩٣٣م	١٢	٩	٧٥

	الوزارة وتاريخها	عدد الوزراء	عدد المُلَّاك	النسبة٪
عبد الفتاح يحيى	٢٧/٩/١٩٣٣–١٤/١١/١٩٣٤م	١٠	٥	٥٠
محمد توفيق نسيم	١٤/١١/١٩٣٤–٣٠/١١/١٩٣٦م	٩	٤	٤٤.٤
علي ماهر	٣٠/١/١٩٣٦–٩/٥/١٩٣٦م	٩	٢	٢٢,٢
مصطفى النحاس	٩/٥/١٩٣٦–٢١/٧/١٩٣٧م	١١	٦	٥٤,٦
مصطفى النحاس	١/٨/١٩٣٧–٣٠/١٢/١٩٣٧م	١٢	٨	٦٦,٢
محمد محمود	٣٠/١٢/١٩٣٧–٢٧/٤/١٩٣٨م	١٦	١٠	٦٢,١
محمد محمود	٢٧/٤/١٩٣٨–٢٤/٦/١٩٣٨م	١٣	٨	٦١,٧
محمد محمود	٢٤/٦/١٩٣٨–١٨/٨/١٩٣٩م	١٢	٦	٥٠
علي ماهر	١٨/٨/١٩٣٩–٢٧/٦/١٩٤٠م	١٤	٧	٥٠
حسن صبري	٢٧/٦/١٩٤٠–١٤/١١/١٩٤٠م	١٦	٩	٥٦,١
حسين سري	١٥/١١/١٩٤٠–١٣/٧/١٩٤١م	١٥	٨	٥٣,١
حسين سري	٣١/٧/١٩٤١–٤/٢/١٩٤٢م	١٥	١٠	٦٦,٢
مصطفى النحاس	٤/٢/١٩٤٢–٢٦/٥/١٩٤٢م	١١	٧	٦٣,٧
مصطفى النحاس	٢٦/٥/١٩٤٢–٨/١٠/١٩٤٤م	١٤	٩	٦٤,٢
أحمد ماهر	٨/١٠/١٩٤٤–١٥/١/١٩٤٥م	١٣	٧	٥٣,١١
أحمد ماهر	١٥/١/١٩٤٥–٢٤/٢/١٩٤٥م	١٥	٨	٥٣,١
محمود فهمي	٢٤/٢/١٩٤٥–١٥/٢/١٩٤٦م	١٤	٧	٥٠
إسماعيل صدقي	١٦/٢/١٩٤٦–٨/١٢/١٩٤٦م	١٢	٤	٣٣,١
محمود فهمي	٩/١٢/١٩٤٦–٢٨/١٢/١٩٤٨م	١١	٦	٥٤,٦
إبراهيم عبد الهادي	٢٨/١٢/١٩٤٨–٢٥/٧/١٩٤٩م	١٦	٨	٥٠
حسين سري	٢٥/٧/١٩٤٣–٣/١١/١٩٤٩م	١٩	١٣	٦٨,٨
حسين سري	١٣/١١/١٩٤٩–١٢/١/١٩٥٠م	١٤	٤	٢٨,٤
مصطفى النحاس	١٢/١/١٩٥٠–٢٧/١/١٩٥٢م	١٧	٥	٢٩,٧
علي ماهر	٢٧/١/١٩٥٢–١/٣/١٩٥٢م	١١	٢	١٨,٢
أحمد نجيب الهلالي	١/٣/١٩٥٢–٢/٧/١٩٥٢م	١٣	٥	٣٨,٦
حسين سري	٢/٧/١٩٥٢–٢٢/٧/١٩٥٢م	١٤	٤	٢٨,٤

	الوزارة وتاريخها	عدد الوزراء	عدد المُلَّاك	النسبة٪
أحمد نجيب الهلالي	١٩٥٢/٧/٢٢–١٩٥٢/٧/٢٤م	١٥	٦	٤٠
علي ماهر	١٩٥٢/٧/٢٤–١٩٥٢/٩/٧م	١١	٤	٣٦,٤

المصدر: محمد خليل صبحي، المصدر السابق، الجزء الخامس والسادس فيما يتعلق بعدد الوزراء. وكذلك كتاب: النظارات والوزارات المصرية ج١، إصدار مركز تاريخ مصر المعاصرة والهيئة العامة للإصلاح الزراعي فيما يتعلق بتحديد كبار المُلَّاك.

ويلاحظ من هذا الجدول أن نسبة كبار المُلَّاك في مختلف الوزارات كانت كبيرة بصفة عامة، وكانت أعلى نسبة لهم في وزارة محمد سعيد (٢٠/٥/١٩١٩م–١٥/١١/١٩١٩م)، حيث بلغت ١٠٠٪، وهي الوزارة التي عاصرت مراحل العنف في ثورة ١٩١٩م، وبداية تصفيتها على حين كانت أقل نسبة لهم في وزارتَي علي ماهر (٣٠/١/١٩٣٦–٩/٥/١٩٣٦م) و(٢٧/١١/ ١٩٥٢–١/٣/١٩٥٣م)، حيث بلغت ٢٢,٢٪، ١٨,٢٪، وهما وزارتان انتقاليتان، فالأولى كانت قُبيل معاهدة ١٩٣٦م، والثانية عقب حريق القاهرة في ٢٦ يناير ١٩٥٢م.

كما يُلاحَظ أن أكبر نسبة لكبار المُلَّاك بصفة عامة كانت في وزارات الأقلية غير الحزبية، يليها بنسبة أقلَّ وزارات الأحرار الدستوريين، ثم وزارات الوفد، ثم وزارات السعديين. أيْ إنهم تمتعوا بعضوية الوزارات في مختلف العهود وتحت لواء أيِّ حزب من الأحزاب. ولا عجب في ذلك، فقد كانوا منتشرين في كل الأحزاب والتجمعات السياسية التي شهدتها الفترة، وبصفة عامة كان متوسط نسبتهم في كل وزارات الفترة ٥٨,٣٥٪، أيْ إن الأغلبية كانت معهم دائمًا.

جدول ٦-٥: نسبة كبار المُلَّاك في كل وزارة نوعية على حدة

الوزارة	عدد مَن تولاها	كبار المُلَّاك	النسبة٪
الداخلية	٥٠	٣٢	٦٤
الأشغال	٥٠	٣٢	٦٢
المعارف	٥٠	١٧	٣٤

الوزارة	عدد مَن تولاها	كبار المُلَّاك	النسبة٪
المالية ثم المالية والاقتصاد	٥٠	٣٣	٦٦
الأوقاف	٥٠	٣١	٦٢
الخارجية	٤٣	٣١	٧٢,٤
الحقانية ثم العدل	٥٠	٣٢	٦٤
الزراعة	٥٠	٣٤	٦٨
الحربية والبحرية والدفاع الوطني	٥٠	٢٤	٤٨
المواصلات	٤٥	٢٥	٥٥,٥
التجارة والصناعة	٢٥	١١	٤٤
الصحة	٢٦	٩	٣٤,١٦
التموين	١٧	٦	٣٥,٥
الشئون الاجتماعية	١٧	٧	٤١,٣
الوقاية المدنية	٢	١	٥٠
الشئون البلدية والقروية	٥	٢	٤٠

ويُلاحَظ من هذا الجدول — أيضًا — أن كبار المُلَّاك تركزوا أكثر في وزارات الخارجية (٧٢,٤٪)، والزراعة (٦٨٪)، والمالية والاقتصاد (٦٦٪)، والداخلية (٦٤٪)، وهي وزارات لها صلة مباشرة بمصالحهم الاقتصادية، بينما نجد نسبتهم قليلةً في وزارة الصحة (٣٤,١٦٪)، والتموين (٣٥,٥٪)، والشئون البلدية والقروية (٤٠٪)، والشئون الاجتماعية (٤١,٣٪). وهذا يبين مدى اهتمام المُلَّاك بهذه المجالات الاجتماعية.

كما يُلاحَظ أن نسبة وجودهم في الوزارات المختلفة تتفق إلى حدٍّ كبير مع نسبة وجودهم في اللجان الداخلية بالهيئات البرلمانية، حيث كانوا يتركزون في اللجان ذات الصلة المباشرة بمصلحتهم كما سبقت الإشارة. يضاف إلى هذا أن اثني عشر فردًا من أُسر كبار المُلَّاك كانوا قاسمًا مشتركًا عظيمًا في الوزارات خلال الفترة، وهي عائلات: سري، ومحمود سليمان، وأبو علي، وخشبة، ويكن، وثروت، وحنا، وعبيد، وغالي، وذو الفقار، وبركات، والمطيعي.

كما يُلاحَظ أن عددًا لا بأس به من رؤساء الوزارات ممَّن كانوا من غير كبار المُلَّاك، كان يرتبط بصلة قوية ببعض كبار المُلَّاك مثل مصطفى النحاس الذي كان يرتبط بأُسرة الوكيل، وعلي ماهر الذي كان يرتبط بأُسرة المكباتي فضلًا عن علاقته بالأُسرة الملكية، وأحمد نجيب الهلالي الذي كانت له صلة بأُسرة عمرو ... إلخ. وإذا تذكرنا أن الملك كان أكبر مالك زراعي وله سلطات دستورية وتشريعية وتنفيذية، أدركنا مدى النفوذ الواسع الذي كان لكبار المُلَّاك في الحياة السياسية المصرية خلال الفترة.[٥٥]

على أن وزارة الزراعة — على عكس الوزارات الأخرى — كانت نموذجًا لتجمُّع كبار المُلَّاك، فضلًا عن أن نسبة مَن تولاها من كبار المُلَّاك بلغت (٦٨٪)، فقد كانوا ممثلين في المجلس الاستشاري الزراعي الذي تكون أول مرة في ١٠ يونيو ١٩١٤م، حيث نصَّ قرار التشكيل على تمثيل كبار المزارعين بالإضافة إلى الأعضاء الفنيين في الوزارة، والأعضاء الذين يُختارون من الهيئات التي لها صلة بالنشاط الزراعي بأيِّ صورة من الصور. وبجانب المجلس الاستشاري الزراعي كان هناك مجلس التجارة الزراعية، وقد أنشأته وزارة الزراعة لدراسة المسائل المتعلقة بتسويق الحاصلات الزراعية نتيجة التغيرات التي لحقت بالسوق الدولية من جراء الحرب العالمية الأولى، وكان يشترك فيه أيضًا أعضاء من كبار المُلَّاك.[٥٦]

وعندما أنشأت وزارة الزراعة «الاتحاد الملكي لجمعيات رعاية الحيوان بالمملكة المصرية» في ٢٨ أبريل ١٩٤٣م، تمتع كبار المُلَّاك أيضًا بعضوية هذا الاتحاد، إذ جاء في الفقرة (د) من المادة (٧) من القانون النظامي للاتحاد، وهي المادة الخاصة بتشكيل مجلس إدارته، أنه يُشكَّل من «ثمانية أعضاء يعيِّنهم وزير الزراعة من بين الأعيان، باعتبار عضوين عن كلٍّ من الوجه القبلي والوجه البحري ومحافظتَي مصر وإسكندرية».[٥٧]

---

[٥٥] G. Baer: Op. Cit., p. 144.

[٥٦] مذكرة بإنشاء مجلس التجارة الزراعية (المقطم، ١١ / ٤ / ١٩١٦م).

[٥٧] المرسوم الملكي بتشكيل الاتحاد الملكي لجمعيات رعاية الحيوان بالمملكة المصرية (مجلة الزراعة المصرية، يوليو ١٩٤٣م). وقد كان الأعضاء الثمانية في مجلس إدارة هذا الاتحاد لعام ١٩٤٧م، ١٩٥٠م، على سبيل المثال، من كبار المُلَّاك، وهم: محمد زكي عبد الرازق، وعبد الظاهر عبد العزيز الجمال، وأحمد قرشي (عن الوجه القبلي)، ورياض أبو حسين، والسعدي الأتربي (عن الوجه البحري)، وفؤاد أباظة، وصالح عنان (القاهرة)، ومحمد فرغلي، والسيد الدليل، ومحمد عبد المنعم الديب (عن الإسكندرية). انظر: المجلة الزراعية المصرية، أكتوبر ونوفمبر وديسمبر ١٩٤٧م، ١٩٥٠م.

هذا بالإضافة إلى وجود كبار المُلَّاك في مجلس إدارة النقابة الزراعية المصرية العامة منذ تشكلت في ١٩٢١م، ثم في أعوام ١٩٢٤م، ١٩٣٣م، ١٩٣٥م، وهذا المجلس الأخير هو الذي استمر حتى نهاية الفترة، وهذا شيء طبيعي؛ إذ إن النقابة تمثل أصحاب المصالح الزراعية.[٥٨] بالإضافة إلى وجودهم بمجلس إدارة بنك مصر، ومجالس إدارات الشركات المختلفة.[٥٩]

ننتقل بعد هذا إلى التعرف على انتماءات كبار المُلَّاك للأحزاب السياسية التي شهدها المجتمع المصري خلال هذه الفترة. ومن المُلاحَظ بصفة عامة أن كبار المُلَّاك قد اشتركوا في كل الأحزاب السياسية التي شهدتها هذه الفترة بدرجة أو بأخرى، بحيث يصعُب القول إن هناك حزبًا معيَّنًا اشترك فيه كبار المُلَّاك وحزبًا آخر لم يشتركوا فيه، وكل ما هنالك هو التفاوت في نسبة كبار المُلَّاك بين حزبٍ وآخر. أمَّا الوفد المصري الذي تشكل منذ نوفمبر ١٩١٨م للمطالبة بالاستقلال، فقد ضمَّ كبار المُلَّاك، بل إن اللجنة المركزية التي شُكِّلت لقيادة الثورة من ثلاثة وأربعين عضوًا،[٦٠] كان عدد كبار المُلَّاك المشتركين فيها ستةً وثلاثين عضوًا، أيْ بنسبة ٨٣,٣١٪.

فقبل تأسيس الوفد في نوفمبر ١٩١٨م، كانت الأحزاب القائمة، وعددها ثمانية وأُعلنت بين عامَي ١٩٠٧–١٩٠٨م، تتكون جميعها من كبار المُلَّاك، باستثناء الحزب الجمهوري ورئيس حزب الإصلاح على المبادئ الدستورية.

ولَّما خرجت من الوفد المجموعة التي كونت حزب الأحرار الدستوريين في أكتوبر ١٩٢٢م، لم يكُن ذلك يعني خروج جميع كبار المُلَّاك من التجمع الوفدي الكبير، بل إن المسألة لم تكُن أكثر من خروج مجموعة من كبار المُلَّاك، وإن كانت كبيرة، وبقاء مجموعة أخرى مثل فتح الله بركات، وواصف بطرس غالي، ومرقص حنا، وأحمد مظلوم. ولهذا نجد أن الهيئة الوفدية في مجلس شيوخ ١٩٢٤م تتكون من اثني عشر عضوًا، كلهم دون استثناء من كبار المُلَّاك. وفي ٢ ديسمبر ١٩٣٢م ضمَّ الوفد اثني عشر عضوًا جديدًا،[٦١]

---

[٥٨] يوسف نحاس، المصدر السابق، ملحق الكتاب.

[٥٩] انظر: الفصل الثالث من هذا الكتاب.

[٦٠] الأهالي، ١٦ / ٤ / ١٩١٩م.

[٦١] المقطم، ٣ / ١٢ / ١٩٣٢م.

كان منهم ثمانية أعضاء من كبار المُلَّاك، أيْ بنسبة ٦٦.٢٪. ومنذ عام ١٩٣٦م، وبعد عقد المعاهدة، نجد أن الوفد يضمُّ عددًا من كبار المُلَّاك.[٦٢]

أمَّا حزب الأحرار الدستوريين (تكوَّن في ١٩٢٣م)، فقد اشتهر بأنه يمثل المُلَّاك الزراعيين، وهذه حقيقة ثابتة إلى حدٍّ كبير، وإن لم تكُن تعني أن الحزب اقتصر فقط على كبار المُلَّاك دون أحد من قُوى المجتمع الأخرى، وكل ما يمكن قوله أن النسبة الغالبة في الحزب كانت لكبار المُلَّاك،[٦٣] ففي مجلس إدارة الحزب عام ١٩٢٥م[٦٤] كانت نسبتهم ٦٦,٢٪، وفي مجلس إدارة عام ١٩٢٩م[٦٥] كانت نسبتهم ٧٣,١٣٪، وفي مجلس إدارة عام ١٩٣٠م[٦٦] كانت نسبتهم ٧١,٣٪.

والحقيقة أن التوصيف الاجتماعي لحزب الأحرار الدستوريين من الأمور المحيِّرة والصعبة في نفس الوقت، فالبعض يرفض الموافقة على فكرة أن خروج الأحرار الدستوريين يمثل خلافًا في المصالح الاجتماعية لكبار المُلَّاك داخل الوفد، وعدم رضائهم عن خطط سعد زغلول في العنف الثوري، ويرون فيه خلافًا عائليًّا بحتًا، فهؤلاء الذين خرجوا (في أبريل ١٩٢١م) — عندهم — كانوا يمثلون مجموعة المثقفين الليبراليين الذين اشتهروا بالكلام في الصالونات الأدبية وفي الصحافة قبيل الحرب العالمية الأولى حول الحرية والديموقراطية ... إلخ، ومن ثَم لم يوافقوا على انفراد سعد زغلول بآرائه وإصراره عليها، ولهذا اعتبر هؤلاء أن الأحرار الدستوريين يمثلون تجمعًا عقائديًّا، بينما ظلَّ الوفد حزبًا يمثل كل العناصر الاجتماعية الأخرى بما فيها كبار المُلَّاك.[٦٧]

---

[٦٢] محمد زكي عبد القادر، أقدام على الطريق، ص٣٤٧، وعلى سبيل المثال: فؤاد سراج الدين الذي تولَّى سكرتارية الوفد فيما بعد، ومحمد سليمان الوكيل، ومحمد المغازي عبد ربه، وبشري حنا، ومحمد الحفني الطرزي، وأحمد مصطفى عمرو، وفهمي ويصا، ومحمد صبري أبو علم، وكمال علما، وسيد بهنس، ومحمد محمود خليل.

[٦٣] في أبريل ١٩٢١م، خرجت مجموعة من الوفد المصري مكونة من علي شعراوي، ومحمد محمود، وحمد الباسل، وعبد اللطيف المكباتي، وأحمد لطفي السيد، ومحمد علي علوبة، وجورج خياط، وكلهم من كبار المُلَّاك (المقطم ٣٠ / ٤ / ١٩٢١م)، وفي أكتوبر ١٩٢٢م أعلن هؤلاء قيام الحزب.

[٦٤] السياسة ٤ / ١٠ / ١٩٢٥م.

[٦٥] نفسه، ٢٥ / ٢ / ١٩٢٩م.

[٦٦] نفسه، ٢٣ / ٦ / ١٩٣٠م.

[٦٧] L. J. Cantori: The Organizational Basis of an Elite Political Party: The Egyptian Wafd, p. 319–320.

ويُضعف من هذا التوصيف — في رأينا — أنه اعتبر أشخاصًا مثل عبد اللطيف المكباتي، وأحمد لطفي السيد، ومحمد علي علوبة محامين أو مهنيين بصفة عامة، وأغفل كونهم من كبار المُلَّاك قبل أن يكونوا مهنيين، هذا إلى أنه جعل المثقفين حزبًا واحدًا قائمًا بذاته، مع أن المثقفين قطاع أفقي منتشر في أيِّ مجتمع من المجتمعات، يضمُّ عناصر وفئاتٍ وطبقاتٍ مختلفة.

أمَّا حزب الاتحاد الذي تكوَّن في يناير ١٩٢٥م، فقد ضمَّ عددًا من كبار المُلَّاك، فاللجنة التحضيرية التي اجتمعت لتأسيس الحزب كانت من تسعةٍ وعشرين عضوًا،[٦٨] منهم أحد عشر عضوًا من كبار المُلَّاك، أيْ بنسبة ٣٧,٢٧٪، وكان أول مجلس إدارة له من ثمانيةٍ وعشرين عضوًا،[٦٩] منهم خمسة عشر عضوًا من كبار المُلَّاك، أيْ بنسبة ٥٣,٨٪، وهي نسبة قليلة إلى حدٍّ ما، رغم محاولة الملك فؤاد أن يضمَّ إلى هذا الحزب الأعيان الذين لم يستقروا على اتجاه معيَّن، لموازنة النفوذ القوي الذي كان يتمتع به الوفد.[٧٠]

أمَّا حزب الشعب الذي كوَّنه إسماعيل صدقي في نوفمبر ١٩٣٠م، فقد ضمَّ أيضًا عددًا من كبار المُلَّاك، فالجمعية التأسيسية للحزب كانت من أربعةٍ وثمانين عضوًا[٧١] منهم سبعةٌ وعشرون من كبار المُلَّاك، أيْ بنسبة ٣٣,٤٪. وكذلك الحال في الهيئة السعدية التي كوَّنها أحمد ماهر والنقراشي في عام ١٩٣٧م بعد خروجهما من الوفد، فقد نالت تأييدًا من بعض كبار المُلَّاك، رغم ما قِيل من أن خروج أحمد ماهر والنقراشي كان احتجاجًا على انضمام بعض كبار المُلَّاك إلى الوفد في ذلك العام (١٩٣٧م)، بل إن سكرتير الهيئة — وهو ممدوح رياض — كان من كبار المُلَّاك. وكان من بين كبار المُلَّاك الذين أيدوا الهيئة السعدية: محمد الشعراوي، وأحمد حلمي محمود، وأفراد من عائلة الأتربي.[٧٢]

كذلك كان الحزب الوطني على علاقة بكبار المُلَّاك منذ بداية تأسيسه على يد مصطفى كامل، فعمر سُلطان عضو اللجنة المركزية وممولِّها من كبار المُلَّاك، بالإضافة إلى أفراد

---

[٦٨] السياسة، ١١ / ١ / ١٩٢٥م.

[٦٩] المقطم، ١ / ٤ / ١٩٢٥م.

[٧٠] أحمد عبد الرحيم مصطفى، المصدر السابق، ص١٠٥.

[٧١] المقطم، ١٩ / ١١ / ١٩٣٠م.

[٧٢] G. Baer: Op. Cit., p, 146.

آخرين أيدوه مثل عمر لطفي، ومرقص حنا، وسيف الله يسري، ومحمد أحمد شريف، ومحمد علي علوبة أيضًا، وآخرين.[٧٣] فضلًا عن أن محمد فريد، ومحمد حافظ رمضان رئيس الحزب فيما بعد، كانا من كبار المُلَّاك.[٧٤]

أمَّا حزب الكتلة الوفدية الذي تكوَّن في عام ١٩٤٣م كردٍّ فعلٍ للخلافات الشخصية بين مكرم عبيد وزعماء الوفد، فيكفي أن رئيسه كان من كبار المُلَّاك في الوجه القبلي.[٧٥]

وبصفة عامة فقد كان كبار المُلَّاك الزراعيين على علاقة بكل الأحزاب السياسية البرلمانية التي شهدها المجتمع المصري خلال الفترة، سواء كانوا أعضاء في مجالس إدارة هذه الأحزاب، أو أعضاء في لجان وقواعد الأقاليم، أو مؤيِّدين متعاطفين.

على أن عضوية أيِّ مالك من كبار المُلَّاك في أيِّ حزب من هذه الأحزاب، لم تكُن عضويةً دائمةً أو ثابتة، بل كثيرًا ما كان ينتقل من حزب إلى آخر بين كل دورة انتخابيةٍ وأخرى.[٧٦] ولا قاعدة في هذا، فالذي بدأ وفديًّا أصبح اتحاديًّا أو سعديًّا أو شعبيًّا أو دستوريًّا أو مستقلًّا، وهذا أضعف الإيمان، والذي بدأ دستوريًّا تنقَّل بين أحزاب الاتحاد والشعب والوفد، وكذلك الحال بالنسبة لَمن بدأ اتحاديًّا أو شعبيًّا أو وطنيًّا أو سعديًّا.

ومن الصعب أن يفسَّر هذا الانتقال من حزب إلى آخر على أساس وجود اختلافات عقائدية بين الأحزاب بحيث يكون الانتقال بحثًا عن ضالة منشودة مثلًا، ومن الصعب أيضًا أن يفسَّر على أساس وجود اختلافات جذرية بين برامج هذه الأحزاب، إذا كان لبعضها برامج أصلًا، وعندنا أن هذا الانتقال كان يحدث إما لعصبية أُسرية، وإما لميلٍ مع ميزان القُوى ولأيِّ حزب يتجه، بحيث يكون هناك ضمان مستمر للمصالح الخاصة.

وقد يؤكد هذا عدم وجود خلاف دقيق بين هذه الأحزاب حول ضرورة استقلال مصر، وإنهاء السيادة الإنجليزية، ولا خلاف بينها في المحافظة على سُلطة الأمة وحقوق

---

[٧٣] Ibid., p. 174.

[٧٤] مكلفة نواحي مركز الفيوم، المدَّة من ١٩٠٧–١٩٣٠م، دار المحفوظات العمومية.

[٧٥] مكلفة مراكز سوهاج وقنا، المدة من ١٩١٤–١٩٤٨م، دار المحفوظات العمومية.

[٧٦] انظر: متابعة للانتقال من حزب إلى حزب بين كل انتخابات وأخرى في:
السياسة، ١١،٦،٤/١/١، ١٣/٣/١٩٢٥م، ٢٥/٥/١٩٢٦م، ٢٠/٢/١٩٢٨م، ١٥/١١/١٩٢٩م، ١٩/١١/١٩٣٠م، ٢٣/٥، ١٣،٣/٦/١٩٣١م، ٦/٥/١٩٣٦م، ٣،٢،١/٤/١٩٣٨م، ٥/١١/١٩٤٩م.

العرش، كما أن جميعها يهتم بالمصالح الاقتصادية من حيث تخفيف الأعباء عن كاهل المزارعين بتخفيض الضرائب وتوزيعها توزيعًا عادلًا، وحماية الإنتاج الداخلي وإنشاء النقابات الزراعية، واستصلاح الأراضي، وتنظيم العلاقات بين أصحاب الأعمال والعمال.[٧٧]

ولعلَّ وحدة هذه البرامج واختفاء الفوارق الدقيقة بينها ساهمت — من ناحية أخرى — في عدم وجود حزب خاص بكبار المُلَّاك أو أصحاب المصالح الزراعية، فضلًا عن أن عددًا غير قليل من هؤلاء كان يعيش في المُدن بعيدًا عن الريف وله استثماراته في مجالات التجارة والصناعة — كما تقدَّم — بحيث كان من الصعب عليه اختيار أيِّ المصالح المباشرة للدفاع عنها؛ الزراعة، أم التجارة، أم الصناعة! كل هذه الاعتبارات جعلت من الانتماء السياسي لكبار المُلَّاك نوعًا من الرفاهية السياسية، وقدرًا من صراع السُّلطة في نفس الوقت.

ورغم هذا فقد كانت هناك محاولة من جانب كبار المُلَّاك لإنشاء إطار تنظيمي يجمعهم تحت اسم «نادي الأعيان»، وترجع فكرة هذا النادي إلى عام ١٩١٣م، غير أن ظروف الحرب العالمية الأولى حالت دون إكمال إجراءات إنشائه، فلما انتهت الحرب أُعيدَ التفكيرُ فيه مرةً أخرى في أواخر عام ١٩١٨م.[٧٨] ومع تطور حوادث ثورة ١٩١٩م وقُرب مجيء بعثة ملنر، زادت الشبهات حول النادي، وربط الناس بين توقيت إنشائه وبين قدوم بعثة ملنر، ومن ثَم اعتقدوا أن النادي لم يُنشأ إلا توطئةً لاستضافة هذه البعثة والتفاوض معها.[٧٩] وابتعادًا بالنادي عن الشبهات رأى البعض استخدامه لتأسيس نقابات فرعية في الأقاليم كأنها فروع لهذا النادي الذي يجب أن يقصر اهتماماته على الشئون الزراعية والاقتصادية.[٨٠]

---

[٧٧] انظر: برامج الأحرار الدستوريين (السياسة، ٣٠ / ١٠ / ١٩٢٢م)، وحزب الاتحاد (السياسة، ١١ / ١ / ١٩٢٥م)، وحزب الشعب (المقطم، ٢٠ / ١١ / ١٩٣٠م).

[٧٨] محمد الشريعي، بيان حقيقة حول نادي الأعيان (الأهالي، ٢٩ / ٩ / ١٩١٩م).

[٧٩] الأهالي، ٢٩ / ٩ / ١٩١٩م.

[٨٠] المقطم، ٢٦ / ٧ / ١٩١٩م (نادي الأعيان بقلم قليني فهمي)، ٢٨ / ٧ / ١٩١٩م (نادي الأعيان بقلم محمد إبراهيم هلال). انظر: مناقشات لاقتراح إنشاء النادي في: المقطم ٥ / ٨ / ١٩١٩م، ١٥ / ٨ / ١٩١٩م، ٢٣ / ٨ / ١٩١٩م، الأهالي ١٢ / ٨ / ١٩١٩م.

على أيَّة حال فشلت فكرة هذا النادي وانفرط عِقد دُعاته، نظرًا للشبهات التي حامت حوله، وعدم استيعاب الرأي العام في مصر فكرة إقامة نادي لطبقة أو فئة معيَّنة من الأمة في عصر الديمقراطيات وامتزاج عناصر الأمة في العمل الوطني، كما تصوَّر معارضو الفكرة. ويبدو أن إقامة النقابة الزراعية العامة في يناير ١٩٢١م — كما سبقت الإشارة — تعدُّ إحياءً لفكرة هذا النادي بصورة أو بأخرى، حيث أقبل كبار المُلَّاك على الانضمام إليها.

بعد أن تناولنا الوجود السياسي لكبار المُلَّاك في السلطات التشريعية والتنفيذية، ورأينا أنهم كانوا يحتفظون بنسبة عالية في كلٍّ منها، يجدُر بنا أن نتناول مسألةً هامَّةً تتعلق بهذا الوجود السياسي؛ وهي إلى أيِّ حدٍّ حاول كبار المُلَّاك التعبير عن أنفسهم من خلال هاتين السُّلطتين.

في مناقشات لجنة وضع المبادئ العامة ومناقشات اللجنة العامة لدستور ١٩٢٣م — وهو مصدر السُّلطة التشريعية — حاول كبار المُلَّاك التعبير عن أنفسهم في أكثر من مناسبة. وقد لا نتجاوز الحقيقة إذا قلنا إنهم عملوا جاهدين من خلال شروط العضوية لمجلس النواب ومجلس الشيوخ، على أن تتمثل السُّلطة التشريعية في مجموعة محدَّدة بعينها؛ وهي كبار المُلَّاك أصحاب المصالح الزراعية.

ولقد دارت اقتراحات أعضاء اللجنة على اشتراط قصر عضوية مجلس النواب على مَن يدفع ٣٠ جنيهًا ضريبة أطيان سنويًّا، أو ١٢ جنيهًا في السنة عوائد أملاك، أو ١٢٠ جنيهًا في السنة إيجارًا للسكن. أمَّا أصحاب الإيراد فلا ينبغي أن يقلَّ إيرادُهم السنوي عن ٥٠٠ جنيه في السنة. وكانت هذه الشروط تقصر العضوية على مَن يملك ٥٠–٦٠ فدَّانًا. ورغم أنه عدل عن هذا الشرط، إلا أنه اشترط أن يدفع المرشَّح للعضوية ١٥٠ جنيهًا، وهو شرط لا يتوفر إلا للمُلَّاك أيضًا. أمَّا عضوية مجلس الشيوخ فقد اشترط لَمن يتقدم لها أن يكون ممَّن يدفعون ضريبة أطيان سنويًّا قدرُها ١٥٠ جنيهًا.[٨١]

وبعد أن انتهت اللجنة العامة للدستور من تحديد الشروط التي يجب أن تتوفر في عضو البرلمان، وكانت في جانب أصحاب المصالح الزراعية، كما رأينا، انتقلت إلى مناقشة تحديد الدوائر الانتخابية. وقد اقترحت اللجنة أن يكون الانتخاب فرديًّا، بأن ينتخب عن كل دائرة انتخاب نائب واحد، وتحدد الدائرة الانتخابية عن كل ٧٥٠٠٠ من السكان.[٨٢]

[٨١] لجنة وضع المبادئ العامة، جلسات: ١٩–٢١ / ٤ / ١٩٢٢م، ٥ / ٥ / ١٩٢٢م.

وقد وُوفِق على هذا النص، ورُفض اقتراح بأن يكون الانتخاب بالقائمة، مع أن انتخاب القائمة من شأنه أن يوفر شخصياتٍ عامةً تناقش موضوعاتٍ أشمل تاركةً التفاصيل لمجالس المديريات.[٨٣]

وبالنسبة لعضوية مجالس المديريات، تقرر قصر العضوية على مَن يكون ممَّن يدفعون ضرائب عقارية لا تقلُّ عن ثلاثين جنيهًا في السنة، أو يكون مستحقًّا في وقف لا يقلُّ رِيع استحقاقه السنوي عن ٣٠٠ جنيه، أو يملك محلًّا تجاريًّا في الدائرة لا يقلُّ رأسماله عن ٥٠٠٠ جنيه، أو يتناول معاشًا سنويًّا لا يقلُّ عن ٣٠٠ جنيه، مع إعفاء حملة الشهادات العليا.[٨٤]

وإذا كان أصحاب المصالح الزراعية قد حاولوا جاهدين أن تعبِّر السُّلطة التشريعية عن مصالحهم، وأن تكون السُّلطة التنفيذية أداتهم في حماية هذه المصالح، فقد عملوا أيضًا على ألا يحتفظ الملك بسُلطات مطلقة يكون من شأنها تقييد حريتهم فيما يهدفون إليه من تقرير أمور في صالحهم قد تتعارض مع رغبات الملك بصورة أو بأخرى.

وتبدو رغبتهم في تحديد سُلطة الملك وتحديد علاقته بالسُّلطة التشريعية والتنفيذية من خلال مناقشة المبادئ العامة للدستور، المتعلقة بمبدأ سيادة الأمة وسُلطة الملك، أو ما كان يُسمَّى بحقوق العرش.

والذي حدث أن كثيرًا من المُلَّاك أعضاء اللجنة اعترضوا على النصِّ في الدستور إن مصر «ملكية دستورية وراثية في أُسرة محمد علي»، على أساس أن السيادة يجب أن تكون للأمة حتى لا يكون الدستور منحةً من الملك. كما حدث اعتراض أيضًا على النصِّ «بأن الملك يحكم مع وزرائه وبواسطتهم»، حتى لا يكون الوزراء آلةً في يد الملك، وأن الأفضل أن يكون الملك فوق الأحزاب يملك ولا يحكم. كما تم الاعتراض على أن يكون أمراء الأُسرة المالكة من الذين يُعيَّنون بمجلس الشيوخ، حتى ولو كانوا من المُلَّاك.[٨٥]

---

[٨٢] اللجنة العامة للدستور، جلسة ٣٠ / ٤ / ١٩٢٢م.

[٨٣] اللجنة العامة للدستور، جلسة ٧ / ٦ / ١٩٢٢م.

[٨٤] مجلس النواب، ٤ / ١ / ١٩٢٨م.

[٨٥] لجنة وضع المبادئ العامة، جلسات ١٩–٢٨ / ٤ / ١٩٢٢م، ٥–٧ / ٥ / ١٩٢٢م، وراجع أيضًا وجهات النظر المختلفة بشأن تقييد سلطات الملك دستوريًّا في: محمد حسين هيكل؛ مبادئ في السياسة المصرية، ط ١، ص١٣٧. عبد العزيز فهمي، هذه حياتي، ص١٣٩–١٤٠، وأيضًا في:

V. Wavell, Op. Cit., pp. 92–93.

إن محاولة أصحاب المصالح الزراعية المحافظة على سيادة الأمة بتحديد دور القصر وتقييد سُلطاته وتحديد علاقته بالسُّلطة التشريعية والتنفيذية هو محاولة لحماية مصالحهم في الوقت نفسه، فالأمة التي يحافظون عليها هنا مفهوم ليبرالي برجوازي يعبِّر عن أصحاب المصالح، أيْ أصحاب وسائل الإنتاج زراعيةً كانت أو صناعيةً أو تجارية. وهذا اعتقاد يتفق والتطور الذي شهده المجتمع المصري، فحقُّ الملكية الفردية للأرض الزراعية الذي كان قد استقر في أخريات القرن التاسع عشر لم يكُن يكتمل إلا بحمايته الحماية الدستورية والقانونية اللازمة، هو مَن يتمتع به بطبيعة الحال وما يترتب عليه من نتائج مختلفة، ومن هنا كانت محاولتهم وضع الدستور (١٩٢٣م) مع المحافظة في نفس الوقت على النظام الملكي، لأن الأُسرة المالكة من أكبر ملاك الأراضي الزراعية، ومن ناحية أخرى فإن النظام الملكي أقرب من النظام الجمهوري ومن غيره إلى المحافظة على الملكيات الفردية، ولهذا فمن الصعب، إن لم يكُن من الخطأ، مناقشة معارك الرأي في دستور ١٩٢٣م على أنها مجرد تيارات فكرية متصارعة فقط، دون ربطها بهذا الوضع الاقتصادي الجديد الذي أفرز مجموعةً من كبار المُلَّاك المحليين الذين أرادوا أن يثبتوا أقدامهم في الحياة الاجتماعية بتأييد وحماية المؤسسات الدستورية.

أمَّا علاقة كبار المُلَّاك بالإنجليز، وهم القوة السياسية الأخرى بعد القصر، فقد كانت علاقةً مزدوجة، فمن ناحية كانوا يميلون أكثر من غيرهم إلى تأييد الاحتلال البريطاني الذي اعتبرهم عُمَد الحياة في الأقاليم، فقد كانت خطة كرومر أول معتمد بريطاني في مصر استمالة الأُسر الكبيرة وتعيين أفرادها في الإدارات الحكومية العامة،[٨٦] ومن ناحية أخرى كانوا يودُّون استعادة سُلطانهم في الأقاليم، الذي قيدته الإدارة البريطانية إلى حدٍّ كبير، ومن ثَم كانوا في طليعة الحركة الوطنية ضدَّ الإنجليز رغم ارتباطهم بهم اقتصاديًّا وسياسيًّا.[٨٧]

والواقع أنه لا يمكن القول بأن كبار المُلَّاك كانوا جميعًا، وبدرجة واحدة، أكثر ميلًا للإنجليز من غيرهم، ولكن من الثابت أيضًا أن بعضًا منهم كان يشعر بأهمية الوجود الإنجليزي في حماية مصالحهم، كما كان الإنجليز من ناحية أخرى يعتمدون على

---

[٨٦] السياسة الأسبوعية، ٢٦ / ٣ / ١٩٢٧م (سلسلة مقالات بعنوان: في المرآة، بدون توقيع).

[٨٧] Charles Issawi: Op. Cit., p. 34.

البعض منهم في دعم سياساتهم ... فقد كان لهم أنصار ومؤيدون في انتخابات الجمعية التشريعية،[٨٨] ومنهم مَن كان يقوم بدعايات كبيرة لتمجيد سياسة الاحتلال،[٨٩] ومنهم مَن كان يُكثر من دعوة رجال السياسة الإنجليز إلى بيوتهم في مُدن الأقاليم واستضافتهم.[٩٠]

بعد أن تناولنا الوجود السياسي لكبار المُلَّاك في السُّلطتَين، التشريعية والتنفيذية، بمختلف صورها وأشكالها، وعلاقاتهم بالقُوى السياسية القائمة من الإنجليز إلى القصر إلى الأحزاب والتجمعات السياسية الأخرى، ننتقل إلى التعرف على دور كبار المُلَّاك في الحركة الوطنية المصرية خلال الفترة. على أننا قبل أن نتلمس دور كبار المُلَّاك في الحركة الوطنية ينبغي أن نتعرف في إيجاز على الظروف الموضوعية التي جعلت كبار المُلَّاك يتصدرون لقيادة الحركة الوطنية في ١٩١٩م.

لقد انتهى التطور الاقتصادي الذي مرَّ به المجتمع المصري إلى نمو الملكيات الزراعية الكبيرة التي أَلَّف أصحابها مجموعة أصحاب المصالح الزراعية اقتصاديًّا وسياسيًّا بطبيعة الحال. وفي نفس الوقت تضاءل حجم الطوائف الحرفية المختلفة، والتي كان من الممكن أن تتطور رأسماليًّا تاركةً هذا المجال للرأسمالية الأجنبية العالمية التي حولت جانبًا من استثماراتها إلى مصر. يُضاف إلى هذا اعتماد الاقتصاد المصري على الزراعة، وبصفة خاصة على القطن وتشجيع السياسة الإنجليزية لأصحاب المصالح الزراعية منذ البداية، فهم أصدقاء أصحاب الجلاليب الزرقاء، وهم الذين رأوا في كبار المُلَّاك عُمَد الحياة الريفية، ومنهم كان يتشكل مجلس شورى القوانين والجمعية العمومية ثم الجمعية التشريعية ومجالس المديريات، وهم الذين كان كرومر قد أطلق عليهم «الجيروند» نسبةً إلى المعتدلين في الثورة الفرنسية.[٩١]

---

[٨٨] F.O. 371/1964/15252.

[٨٩] المقطم ٢٧/٦/١٩١٦م، ١٣/١٢/١٩١٦م.

[٩٠] المقطم ٢٩/٥/١٩٢٧م.

[٩١] محمد أنيس، والسيد رجب حراز، ثورة ٢٣ يوليو ١٩٥٢م، وأصولها التاريخية، ص١١٣. انظر أيضًا:

John Marlowe: Anglo-Egyptian Relations 1800–1953, p. 258.

وثمة عوامل اقتصادية ساهمت في اشتراك أصحاب المصالح الزراعية في ثورة ١٩١٩م، تأتى في مقدمتها الديون العقارية التي عرَّضت أراضيهم أكثر من مرة لخطر البيع الجبري في المزادات لحساب رأس المال الأجنبي في بنوكه وشركاته.[٩٢] ومن ناحية أخرى وضعت سُلطات الاحتلال القيود أمام تصدير الأقطان، وقيام الحكومة البريطانية بشراء جميع محصول بذرة عام ١٩١٧م بسعر أقلَّ من قيمته، فضلًا عن الإعلان عن شراء محصول القطن لموسم ١٩١٧م بسعر ٤٢ ريالًا للقنطار من نوع الفولي جود سكلاريدس، على حين أن ثمنه الحقيقي إذ ذاك كان يتراوح بين ٥٠–٦٠ ريالًا.[٩٣]

يُضاف إلى هذا أن أصحاب المصالح الزراعية ضاقوا كثيرًا بتحديد الحكومة لمساحة القطن بثُلث الزمام المزروع خلال الحرب ومنع زراعته بالوجه القبلي، وهو التحديد الذي فرضته الحكومة لكي توفر مساحاتٍ لزراعة الحبوب التي كان استيرادها قد توقَّف بسبب ظروف الحرب، وكانت وجهة نظر المزارعين في هذا التحديد أن فرصة الربح من زراعة القطن أعلى من زراعة الحبوب.[٩٤] وبالإضافة إلى ذلك فلقد تعرَّض المزارعون، كبارهم وصغارهم على السواء، لبعض مضايقات من السُّلطة الإنجليزية خلال الحرب، إذ كانت قد فرضت عليهم تقديم كميات معيَّنة من الحبوب والتبن والمواشي، فأذعن البعض، واحتجَّ البعض، وسوَّف البعض الآخر.[٩٥]

---

[٩٢] تشير الإحصائيات إلى أن ثمن العقارات التي رست بالمزاد على البنوك العقارية في نهاية عام ١٩١٦م بلغت ١,٣٤٠,٢٥١ جنيه، ثمن ٤٢ عمارة، ١١٤٥٧ فدَّانًا (للبنك العقاري المصري)، ٢٠٧٦٨٠ جنيهًا، ثمن عمارتين، ٣٨١٦ فدَّانًا (لبنك الأراضي المصرية)، ١٦٩١٥٩ جنيهًا، ثمن أراضٍ وعمارات لشركة الرهن العقاري. انظر: خليل حسن خليل، المرجع نفسه؛ ص٣٥٦، وكان من بين المَدينين صفوة من كبار المُلَّاك على مدى سنوات ١٩١٤–١٩١٧م. انظر أيضًا:

F.O. 371/1964/15252.

[٩٣] يوسف نحاس، المرجع نفسه؛ ص٦. انظر أيضًا:

Milner Papers: Wingate to Graham, March 24, 1918, “Private letters, box 2”.

[٩٤] Lord Lloyd: Egypt since Cromer, vo 1, p. 244; Charles Issawi Op. Cit., p. 38.

[٩٥] تقرير مدير البحيرة عن أسباب المظاهرات كما تلقَّاها من المراكز في ١٢/٦/١٩١٩م. وأيضًا: ملف مأمور مركز دمنهور خلال ثورة ١٩١٩م، وملف مأمور مركز أطسا الذي يذكر أنه كان قد فرض على حمد الباسل باشا تقديم ٢٧٠ إردبًّا ذرة، فطلب تخفيضها إلى ١٥٠ إردبًّا، فوافق على ذلك وأخذ نقودًا بقيمة الباقي (دار المحفوظات العمومية).

كما أن السلطات الإنجليزية كانت تقوم بجمع «الأنفار» للخدمة العسكرية تحت شعار التطوع، وهي مسألة أثارت ضيق المزارعين صغارهم وكبارهم أيضًا، فبالنسبة لصغارهم كانت هذه المسألة تهدِّد الأُسر الصغيرة بفقدان أحد أفرادها أو أكثر ممَّن يمثلون مصدر رزقها. وبالنسبة لكبار المُلَّاك كان هذا «التطوع» يُخرج من ميدان العمل عددًا لا بأس به من عمال الزراعة، وكان استمراره يؤدي إلى ارتفاع أجور العمال الباقين طبقًا لنظرية العرض والطلب، خاصةً وأن هذا «التطوع» استمر حتى قُبيل توقيع الهدنة بيومين اثنين فقط.[٩٦]

كما يجب ألا نغفل بعض العوامل الأخرى التي لا بدَّ وأنها أثارت كبار المُلَّاك كما أثارت غيرتهم بطبيعة الحال، مثل تعطيل الجمعية التشريعية، وإعلان الأحكام العُرفية، واعتقال كثير من المصريين وإلقائهم في السجون كإجراء وقائي من وجهة النظر البريطانية.[٩٧]

ولقد جاء عامل آخر في أفق الحياة السياسية أثار خاطر أصحاب المصالح الزراعية وأشعَرَهم بأن السياسة الإنجليزية تحُول بينهم وبين ممارسة حقوقهم السياسية، فقد قدَّم برونييت في أواسط نوفمبر ١٩١٨م مذكرةً بشأن الإصلاح الدستوري إلى لجنة الامتيازات الأجنبية، والتي انتهى فيها إلى اقتراح بإنشاء هيئة تشريعية تتألف من مجلسين؛ مجلس للأعيان وآخر للنواب. أمَّا مجلس الأعيان فيضمُّ المستشارين الإنجليز بمختلف الوزارات، وخمسة عشر أجنبيًّا ينتخبهم الأجانب المقيمون في مصر، وثلاثين مصريًّا منتخَبًا. وبرَّر برونييت وجود الأجانب بأن النشاط الاقتصادي في أيديهم، وأن نشاط المصريين ضئيل لا يسوِّغ انفرادهم بشئون التشريع الذي تقرر أن يكون من صلاحية مجلس الأعيان. أمَّا مجلس النواب فلم يُعطِ رأيًا قاطعًا في شيء من مصالح البلاد، إذ أُجيز تخطيه من جانب الحكومة بإرسال مشروعات القوانين مباشرةً إلى مجلس الأعيان، كما نصَّ على ألا تعتمد القوانين التي تصدر من أيٍّ من المجلسَين إلا بعد إقرارها في وزارة الخارجية البريطانية.[٩٨]

---

[٩٦] ملفات مأمور مركز دمنهور، ومأمور مركز جرجا، ومأمور سوهاج، ومأمور مركز طهطا خلال ثورة ١٩١٩م (دار المحفوظات العمومية).

[٩٧] قامت السُّلطات الإنجليزية باعتقال ٥١٨ شخصًا فور إعلان الحرب. انظر:
F.O., 141-469-1616.

[٩٨] أحمد عبد الرحيم مصطفى، المصدر السابق؛ ص٩٧-٩٨.

ولا يبعُد أن هذه الاعتبارات المادية والمعنوية كانت في أذهان كبار المُلَّاك حين بدت في الأفق السياسي بوادر القيام بثورة ضدَّ الإنجليز للمطالبة بالاستقلال، ومن ثَم اشتركوا في حركة التوكيلات التي قرَّرها الوفد المصري، بل إن المجموعة التأسيسية للوفد قد تألفت منهم، وإن كان بعض كبار المُلَّاك قد تراجع في موقفه من التوكيلات وتأييد الثورة تحت ضغط الإنجليز ومعارضتهم للتوكيلات، مؤثِرين السلامة ومتظاهرين بتأييد الثورة.[٩٩]

لقد تكوَّن الوفد إذَن من كبار المُلَّاك الزراعيين، وهذا يفسر البداية الهادئة التي بدأها في مقابلة ١٣ نوفمبر ١٩١٨م، حين عرض الوفد (سعد زغلول، وعلي شعراوي، وعبد العزيز فهمي) على المندوب السامي البريطاني أن تعترف إنجلترا باستقلال مصر، على أن ترتبط بمعاهدة صداقة مع بريطانيا، وأن تحافظ مصر على مصالح إنجلترا، بل وتمكِّنها من احتلال قناة السويس إذا اقتضى الأمر ذلك. ويفسر أيضًا التأني والحرص الذي سيطر على عبارات التوكيل الذي وضعه الوفد «السعي بالطرق السليمة والمشروعة حيثما وجدوا للسعي سبيلًا في استقلال مصر».[١٠٠] ولم يكُن من المتصوَّر والحال كذلك أن تتجاوز حركة الوفد حدود المصالح الاقتصادية التي كان يمثلها أعضاؤه، لأنه من البداية حدَّد مسار الحركة في أنها سلميَّة أولًا، ومشروعة ثانيًا، وفي حدود المستطاع ثالثًا. وهذا معناه من ناحية أخرى أنها لا بدَّ أن تكون ضدَّ العنف بمختلف مظاهره وصوره.

في ضوء هذا يمكن تتبع موقف كبار المُلَّاك في ثورة ١٩١٩م، حيث رفضوا العنف من البداية حتى لا يثيروا غضب الإنجليز،[١٠١] وطلبوا من مأموري المراكز بالأقاليم عقد

---

[٩٩] R. M. Graves to K. Boyd, December 1, 1918 (Wingate Papers, box 170); F.O. 407/184 Memo, by Patterson, Director of State Accounts.

[١٠٠] عبد الرحمن الرافعي، ثورة ١٩١٩م؛ ط ٢، ص١٠٢، أحمد عبد الرحيم مصطفى، المرجع نفسه؛ ص١٠٧.

[١٠١] انظر في هذا ما قاله عبد العزيز فهمي للطلاب الذين أرادوا التظاهر احتجاجًا على اعتقال سعد زغلول وزملائه «إنكم تلعبون بالنار، دعونا نعمل في هدوء ولا تزيدوا غضب الإنجليز». انظر أيضًا: ملفات مأموري مراكز فارسكور، وديروط، ودمنهور، وأطسا، وبني مزار، وتحتوي على التحقيقات مع المأمورين لعدم تصدِّيهم للعنف (ملفات المعاشات بدار المحفوظات). وانظر أيضًا:

F.O. 407/184, Memo, by Sir R. Graham on The Unrest in Egypt.

اجتماعات مع الوجهاء والأعيان، وإفهامهم خطورة أعمال التخريب. وكانت هذه بداية تكوين «لجان تهدئة الخواطر» في الأقاليم من الوجهاء وكبار المُلَّاك، حيث كرست جهودها لكبح جماح ثورية الجماهير وعنفهم،[١٠٢] فضلًا عن قيام بعض كبار المُلَّاك بطرد شيوخ العزب التابعين لهم، عقابًا لهم على اشتراكهم في المظاهرات.[١٠٣]

وإذا كانت تلك هي جهود الأعيان أو كبار المُلَّاك في الأقاليم من أجل معارضة العنف الثوري ومظاهره، فلقد خطا السياسيون منهم في القاهرة خطواتٍ إيجابيةً لإبطال العنف وتجريمه، إذ تقابل عبد العزيز فهمي ومحمد علي علوبة وأحمد لطفي السيد مع الجنرال كلايتون في ١٦ مارس ١٩١٩م، وأعربوا عن فزعهم من الأسلوب الذي تجرى به الأمور، واقترح لطفي السيد أن تتألف وزارة، وتدخل في مفاوضات مباشرة مع الإنجليز، على أن يكون مسموحًا لها بتقديم بعض التنازلات حتى تهدأ الأمور وتكون بذلك في مركز قُوًى في المفاوضات.[١٠٤]

على أن أبرز جهود هؤلاء السياسيين من كبار المُلَّاك — الذين تصفهم الوثائق الإنجليزية بالنبلاء — في الوقوف ضدَّ العنف، كان في المقابلة التي تمَّت بينهم وبين الجنرال اللنبي في ٢٦ مارس ١٩١٩م عقب وصوله للقاهرة، ففي ذلك اليوم دعا اللنبي جمعًا من الشخصيات البارزة بالبلاد وجميعهم من كبار المُلَّاك وكذلك رؤساء الطوائف الدينية، وقال لهم إن ملك بريطانيا عيَّنه مبعوثًا فوق العادة، وإن واجبه ورغبته نشر الهدوء والرضا في أنحاء البلاد.[١٠٥] وقد أثمرت هذه المقابلة عن نداء نشر بالصحف موقَّع

---

[١٠٢] ملف مأمور مركز بني مزار (دار المحفوظات العمومية). انظر أيضًا:

Murray Harris, Op. Cit., p. 154; F.O. 141/780/8915, 24 April, 1919; F.O. 848, Report on the Political Situation at June 1919.

[١٠٣] دفاتر قيد عُمَد ومشايخ مراكز بني مزار وأطسا وديروط. وأيضًا:

F.O. 141/743/8974.

[١٠٤] Rough Notes taken at the Meeting of the National Delegation with General Watson and a Subsequent interview with General Clayton, March 16, 1919 (Clayton Papers, Box 470).

[١٠٥] V. Wavell, Op. Cit., p. 38; Valentine Chirol, Op. Cit., p. 139.

وأيضًا الأهالي، ٣٠ / ٣ / ١٩١٩م.

عليه من ٥٥ شخصيةً ممَّن حضروا الاجتماع يناشدون فيه «الشعب المصري أن يجتنب كل اعتداء ... وأن الاعتداء مُجرَّم بالشرائع الإلهية والقوانين الوضعية».[١٠٦]

يُضاف إلى هذا أن اللورد كيرزون Kurzon اقترح على شيتهام Cheetham الذي كان قائمًا بعمل اللنبي أثناء غيابه عن مصر، أن يجمع حوله «نبلاء» الأقاليم المعروفين بصداقتهم للإنجليز، ليعتمد عليهم في تنفيذ السياسة الإنجليزية.[١٠٧] وكان كيرزون قد خطب في مجلس اللوردات (٢٤ / ٣ / ١٩١٩م)، وأثنى على «عقلاء الأمة» الذين لم يشتركوا في الثورة، والأعيان الذين برهنوا على صداقتهم للإنجليز وجهودهم في تهدئة الاضطرابات.[١٠٨]

وتعددت الاجتماعات واللقاءات في المديريات بين المديرين والأعيان لإقناع العامة بالكفِّ عن المظاهرات. وهكذا كان عقلاء الأمة هم الأعيان أو النبلاء أو أصحاب المصالح الزراعية الكبرى، الذين عارضوا العنف وسيلةً لاستخلاص استقلال البلاد من الإنجليز، وأثبتوا أنهم يكوِّنون جناح المعتدلين في الحركة السياسية.[١٠٩]

في ضوء هذا يمكن فهم المرسوم السُّلطاني رقم (٨)، الذي صدر في ١٠ يونيو ١٩١٩م، بتشكيل محاكم فورية لمحاكمة المشتركين في ثورة ١٩١٩م من رجال الأمن،[١١٠] وصدور هذا المرسوم يعدُّ — في تقديرنا — قمة نشاط الجناح المعتدل في ثورة ١٩١٩م، وبرهانًا قويًّا على الوقوف ضدَّ العنف الثوري.

فقد صدر هذا المرسوم والثورة مشتعلة في الأقاليم، فكأنه كان إيذانًا بتصفية الثورة، والمطَّلع على حيثيات الأحكام التي صدرت بإدانة رجال الأمن من مأموري المراكز أو المعاونين، يجدها تدور حول محور واحد؛ وهو التساهل مع المتظاهرين والسماح لهم باقتحام مخازن السلاح بالمراكز والاستيلاء عليه، وعدم اتخاذ تدابير من شأنها منع اجتماعات «الرعاع» و«الغوغاء»، وهي الصفات التي أطلقَتها هيئات المحاكم على المتظاهرين المصريين، مما أدَّى في نظر المحكمة إلى الحطِّ من هيبة الحكومة والمساس

---

[١٠٦] الأهالي، ٢٨ / ٣ / ١٩١٩م.

[١٠٧] L. J. Cantori, Op. Cit., p. 205–206.

[١٠٨] عبد الرحمن الرافعي، ثورة ١٩١٩م، ج١، ص٢٥٢.

[١٠٩] المقطم، ٧ / ١١ / ١٩١٩م. انظر أيضًا:

Valentine Chirol, Op. Cit., p. 158–160.

[١١٠] ملف مأمور مركز فارسكور خلال ثورة ١٩١٩م (دار المحفوظات العمومية).

بكرامتها.[١١١] والمُلاحَظ أن المحاكم لم تعقد لمحاكمة رجال الأمن فقط، بل حاكمت المدنيين[١١٢] الذين أمكن اعتقالهم، وكانوا من القيادات الجماهيرية التي برزت من خلال الأحداث.

وفي ضوء عنف الجماهير ومعارضة الأعيان له، يمكن تفسير قيام ما كان يُسمَّى بالجمهوريات أو السوفيتات في بعض الأقاليم، والتي أُقيمت لحماية ممتلكات أصحاب المصالح الزراعية الذين أقلقتهم مظاهر العنف في الثورة، مثلما حدث في المنيا[١١٣] وزفتى[١١٤] وقليوب؛[١١٥] حيث قام صلاح الدين الشواربي بإعلان استقلال قليوب وأعلن نفسه حاكمًا على كل المنطقة.

وإذا كان المؤرخون الإنجليز هم الذين وصفوا هذه الجمهوريات بالسوفيتات، فلم يكُن هذا الوصف دقيقًا بحيث يتطابق تمامًا مع المعنى العلمي للسوفيتات، إلا أنها في مصر تكونت لحماية الأملاك من احتمال هجمات الثائرين عليها، ولم تتكون للاستيلاء على ملكيات الإقطاع كما حدث في روسيا.

لقد أدَّى رفض العنف الثوري والتمسك بالوسائل السلمية المشروعة والممكنة إلى عدم استثمار ثورة الجماهير الحقيقية وتوجيهها لصالح قضية الاستقلال، كما أدَّى بالتالي إلى انتصار فكرة المفاوضات مع الإنجليز، وهي الفكرة التي فرضت نفسها على الموقف السياسي آنذاك. على أن القبول بمبدأ المفاوضات يعني القبول بمبدأ المساومة ويعدُّ في نفس الوقت بدايةً للتنازلات، وهذا ما حدث بالفعل …

وجاءت بداية التحول في الموقف، وتصدُّع الجبهة الوطنية، وبروز جناح المعتدلين، مع قدوم بعثة ملنر إلى مصر في ٧ ديسمبر ١٩١٩م لاستطلاع الرأي العام، ورغم أنه

---

[١١١] ملفَّات مأموري مراكز بني مزار، وفارسكور، وأطسا، ودمنهور، وديروط، وملفَّات معاوني مركز ديروط، وأطسا، وملفَّات ملاحظ بوليس ديروط وملاحظ نقطة دير مواس خلال ثورة ١٩١٩م (دار المحفوظات العمومية).

[١١٢] عبد الرحمن الرافعي، ثورة ١٩١٩م؛ ج٢، ص٥٦–٦٩.

[١١٣] أنيس وحراز، المصدر السابق؛ ص١١٨. وأيضًا:

Valentine Chirol, Op. Cit., p. 163.

[١١٤] أحمد بهاء الدين، المصدر السابق، ص١٢٧.

[١١٥] F.O., 141-780-8915. Report, March, 31, 1919.

تقرر وقتها مقاطعة هذه اللجنة والاحتجاج على قدومها، إلا أن اللجنة سعت إلى مقابلة بعض كبار المُلَّاك، كما سعى بعضهم إليها بدورهم.[١١٦]

ثم جاءت مفاوضات سعد زغلول – ملنر Milner في لندن نقطة تحول حاسمة في الحركة الوطنية، إذ بدأت المفاوضات في يونية ١٩٢٠م، وانتهت بإعلان مشروع ينصُّ على عقد محالفة بين مصر وإنجلترا تعترف فيها مصر بحاجة إنجلترا إلى حماية مصالحها الخاصة، ومسئوليتها بخصوص ضمان مصالح الجاليات الأجنبية، ونصَّ المشروع على عدم اعتبار وجود القوات البريطانية في مصر احتلالًا عسكريًّا، وتعديل الامتيازات الأجنبية لتكون أقلَّ إضرارًا بمصالح البلاد، وأن تقوم جمعية تأسيسية بوضع مشروع دستور لمصر يجعل الوزراء مسئولين أمام هيئة تشريعية، واستبعاد السودان خارج المحالفة على أن تضمن إنجلترا لمصر مصالحها في مياه النيل. وقد رأى سعد زغلول إرسال المشروع لمصر ليُعرَض على الأمة مع اعترافه بأنه غير وافٍ بالمطالب، ولا يخلو من مزايا، وأن الظروف الدولية قد تغيرت، وأن مصر لم يعد لها سندٌ دولي، وأن إنجلترا انفردت بالقوة، وأن الأمة لا تستطيع الاستمرار في المعارضة والمقاومة.[١١٧]

وقد عهد الوفد إلى أربعةٍ من أعضائه، وهم في لندن (محمد محمود، وعبد اللطيف المكباتي، وأحمد لطفي السيد، وعلي ماهر)، بمهمة السفر إلى مصر لعرض المشروع على «الأمة». وقد حصل هذا الوفد الجزئي على موافقة أعضاء الجمعية التشريعية في اجتماع تم في ١٦ سبتمبر ١٩٢٠م، وكانت الجمعية معطَّلةً منذ وُضعت مصر تحت الحماية البريطانية وإعلان الأحكام العُرفية.[١١٨] وبعد ذلك بحوالي شهرين، أيْ في ديسمبر ١٩٢٠م، أُشيعَ أن عدلي يكن شرع في تأليف حزب عقب عودته إلى مصر يُسمَّى بالحزب المعتدل،

---

[١١٦] انظر متابعة لهذه المقابلات في الوثائق البريطانية الآتية:

F.O., 848–12. Special Letter to Clayton, February 6, 1920.

F.O., 848–21–3967.

F.O., 848–5–404.

F.O., 848–8–3953.

[١١٧] أحمد عبد الرحيم مصطفى، المرجع السابق، ص٢٣–٢٤.

[١١٨] نفسه، ٢٠/١٢/١٩٢٠م.

والتفَّت حوله مجموعة ممَّن كانوا يرون في مشروع ملنر أقصى ما يمكن الحصول عليه من الإنجليز.[١١٩]

وهكذا تصدَّع التماسك الوطني الذي كان سمة الحركة الوطنية في بدايتها، فقد شعر كبار المُلَّاك «النبلاء» بخطورة العنف الثوري، وخطورة مناطحة الإنجليز، فجعلهم هذا يسرعون بالاتفاق مع إنجلترا.[١٢٠] ومن هنا علقت إنجلترا أهميةً على عدلي يكن ورشحته لأن يكون السياسي المصري الذي يقبل التسوية في جوهرها بعد الوساطة التي قام بها بين لجنة ملنر والوفد، وما بذله من جهد أثناء المفاوضات للتوفيق بين الطرفين، حتى لقد قِيل إن عدلي يكن كان مبعوث ملنر غير الرسمي للاتصال بسعد زغلول.[١٢١]

وفي ٢٦ فبراير ١٩٢١م أبلغت إنجلترا السلطان فؤاد رغبتها في تبادل الآراء حول اقتراحات ملنر، وتشكلت وزارة برئاسة عدلي يكن لاستئناف المفاوضات، وانتهى الأمر بإعلان تصريح ٢٨ فبراير ١٩٢٢م من جانب إنجلترا ووضع البلاد أمام الأمر الواقع، وكانت السُّلطات البريطانية قد أقدمت على نفي سعد زغلول للمرة الثانية باعتباره قوةً معارضةً لمشروع الاتفاق، كما كان عدلي يكن قد استقال عندما تبيَّن إصرار بريطانيا على نفي سعد زغلول.[١٢٢]

لقد أحدث استخدام العنف الثوري ردَّ فعلٍ كبيرًا لدى كبار المُلَّاك أو أصحاب المصالح الزراعية ممَّن تصدَّوا لقيادة الثورة، والذين خشوا أن تتجه الثورة إلى امتيازاتهم الاجتماعية، ومن ثَم عارضوا العنف وجرَّموه، ورأوا أن الطريق الوحيد لضمان مصالحهم هو الإسراع بالاتفاق مع الإنجليز وتسوية الأمور معهم، ومن هنا رأوا في مشروع ملنر أفضل ما يمكن الوصول إليه، فأخذوا يروجون له بين المصريين. ولَّما تبينوا أن سعد زغلول يرى أن المشروع دون مطالب الثورة المصرية ولا يحقِّق الاستقلال التام، خرجوا

---

[١١٩] Amine Youssef Bey, Independent Egypt, p 136.

انظر أيضًا: تقارير الخارجية البريطانية في ٣، ٨ مايو ١٩٢١م عن تحول بعض الشخصيات لتأييد طريق المفاوضات، راجع: F.O., 141-514-12487.

[١٢٠] Charles Issawi, op, cit., p. 40.

[١٢١] أحمد عبد الرحيم مصطفى، المصدر السابق، ص١٢٢، ١٢٦.

[١٢٢] نفسه، ص١٢٦، ١٣٢. انظر أيضًا:

Amin Youssef Bey, Op. Cit., p. 86; V. Wavell, Op. Cit., p. 68.

من الوفد وتحلَّقوا حول عدلي يكن الذي شرع في تأليف حزب يضمُّهم، يجنح إلى الاعتدال في المطالب الوطنية، ويكون أقلَّ عداءً للإنجليز.

ومن هنا نستطيع أن نُحمِّل كبار المُلَّاك الزراعيين مسئولية تصفية الثورة وانطفائها بسرعة، فمعارضتهم للعنف وقيامهم بتهدئة الخواطر ودعوتهم إلى (التعقل) والتصدي للجماهير الثائرة، بل ومحاكمة رجال الأمن في الأقاليم ممَّن ساعدوا الثوار عن إيمان أو عن ضعف … كل ذلك كان له تأثيره القوي على الثورة، وحرم الثوار من الوقود اللازم لاستمرار الشعلة، فليس من المفهوم أن تقوم ثورة تحررية تطالب بالاستقلال دون أن يكون العنف شكلًا رئيسيًّا من أشكال نضالها.

ونستطيع أن نقول أيضًا إن كبار المُلَّاك الزراعيين كانوا يرون في الثورة وسيلةً للحصول على قدر من المشاركة في السُّلطة، خاصةً وأن الجمعية التشريعية كانت قد عُطِّلت عند بداية الحرب، ولم يكُن هناك أيُّ شكل شرعي يمارسون من خلاله السُّلطة السياسية لتدعيم الامتيازات والحقوق الاقتصادية، والتي كانت قد تأكدت بعد استقرار الملكية الفردية للأرض الزراعية في ١٨٩١م، ومن ثَم رأوا أن تصريح ٢٨ فبراير ١٩٢٢م يعطي لهم هذه المشاركة من حيث تأسيس جمعية وطنية تضع الدستور وتقرر مشروع الاتفاق.

حقيقة أن سعد زغلول الذي بدأ معتدلًا، تطور كثيرًا بعد اندلاع الثورة في مارس، وشعر أن وراءه قوةً شعبيةً يمكن الاستناد إليها، الأمر الذي دفعه إلى مزيد من التشدُّد في موقفه، فربط نفسه بهذه القُوى الجماهيرية استنادًا إلى التوكيل، أكثر مما ربط نفسه بالجناح المعتدل في الوفد، ولعلَّ هذا يفسر رفضه لمشروع ملنر الذي رأى أنه لا يحقِّق الاستقلال التام، كما سبقت الإشارة، ويفسر أيضًا وجود جهاز سري للثورة تابع له مباشرةً، دون أن يعلم به بقية أعضاء الوفد أو أعضاء لجنته المركزية في القاهرة، باستثناء عبد الرحمن فهمي، سكرتير اللجنة المركزية والمسئول عن الجهاز.[١٢٣]

ومع هذا فلم يكُن في استطاعة سعد زغلول، في تقديرنا، أن يفعل شيئًا كثيرًا لاستثمار الثورة، فقد بقي وحده — ومعه نفر قليل — بعد أن سعى كبار المُلَّاك بعضهم إلى بعض، وقدَّموا استقالتهم من الوفد، وكل ما فعله — وهذا له أهميته الكبرى — أنه حدَّد قُوى

[١٢٣] أنيس وحراز، المرجع نفسه؛ ص١١٦، ١١٨.

الثورة الحقيقية في جماهير الشعب المصري التي وُصفت بالرعاع والغوغاء، وحدَّد القُوى المضادة للثورة في كبار المُلَّاك وأصحاب المصالح.

وإذا كان أحدٌ قد أفاد من ثورة الجماهير في ١٩١٩م، فهم كبار المُلَّاك الزراعيين بالدرجة الأولى، الذين جاءت مكاسبهم على مرحلتين؛ الأولى تصريح ٢٨ فبراير ١٩٢٢م الذي أتاح لهم قدرًا من المشاركة السياسية في الحكم مع الإنجليز، وقيامهم بوضع دستور يعبِّر عن مصالحهم في مختلف دقائقه وتفاصيله كما سبقت الإشارة، أمَّا المكسب الثاني فقد كان معاهدة ١٩٣٦م التي كان من أهمِّ نتائجها بالنسبة لهم إلغاء الامتيازات الأجنبية، فأتاح لهم بذلك متنفَّسًا اقتصاديًّا رحبًا وفُرصًا واسعةً للاستثمار بعيدًا عن القيود الثقيلة التي كانت تفرضها تلك الامتيازات، والتي كانت تحُول بينهم وبين حماية استثماراتهم كما سبقت الإشارة.

وهكذا انتهت ثورة الجماهير في ١٩١٩م إلى اطمئنان أصحاب المصالح الخاصة على مصالحهم، وتدعيمها وحمايتها بالسلطات التشريعية والتنفيذية التي اكتسبوها بعد أن تسلموا الحركة الوطنية وتولَّوا قيادتها ووجهوها إلى حيث شاءوا، فأصبح من المتوقَّع دائمًا أن يقاوموا أيَّ حركة تحاول التعرض لامتيازاتهم، وأن يقوموا بقمعها بشدة، كما حدث بالنسبة لمظاهرات وأحداث فبراير ١٩٤٦م التي تزعمتها لجنة الطلبة والعمال.

وكانت هذه اللجنة قد دعت في بياناتها إلى تغيير الأوضاع الاجتماعية «لأن الحكومة تزيد الأغنياء غِنًى والفقراء فقرًا، وأن الباشوات الرأسماليين يشتركون في مجالس إدارة عدَّة شركات بلغ استغلالها للشعب حدًّا كبيرًا، ولا هدف لها غير توفير الأرباح الفاحشة لحفنة من كبار الرأسماليين، وأن سوء توزيع الثروة القومية يتطلب إعادة الأرض ومنحها للفلاحين في شكل ملكيات صغيرة وإنشاء نظام تعاوني».[١٢٤]

ولم يتوقف الأمر عند هذا الحد، بل إن إسماعيل صدقي دافع عن الإجراءات التي اتخذتها الحكومة أمام مجلس الشيوخ في ١٥ يوليو ١٩٤٦م، كما تحدَّث في هذه الجلسة عن الدعوة للاشتراكية التي كانت تنتشر في تلك الأيام، وعن حركات العمال، ولجنة العمال للتحرر القومي، ولجنة الطلبة التنفيذية، ثم اللجنة الوطنية للعمال والطلبة التي يؤدي نشاطها إلى هدم النظام القائم. وفي محاولة اكتساب كبار المُلَّاك من أعضاء

[١٢٤] أنيس وحراز، المرجع نفسه؛ ص١٧٥، المقطم ٧/٨/١٩٤٦م.

المجلس إلى جانبه والحصول على تأييدهم لسياسته قال لهم «إن الطلبة هناك سيعملون لإفساد العلاقات في القُرى بين المُلَّاك والمزارعين، وهذا أشدُّ ما يكون خطرًا على النظام الاجتماعي».[١٢٥]

ولقد وجد كبار المُلَّاك الزراعيين في السُّلطة التشريعية بأشكالها المختلفة التي شهدتها الفترة من مجلس شورى النواب ومجلس شورى القوانين والجمعية التشريعية ومجالس النواب والشيوخ ومجالس المديريات بنِسبٍ ضمنت لهم التفوق وحماية مصالحهم، كما كانوا في السُّلطة التنفيذية، أيْ في الوزارات التي حكمت خلال الفترة، كما انتشروا في كل الأحزاب السياسية التي ظهرت على مسرح الحياة السياسية بعد التجمع الوفدي الكبير في ثورة ١٩١٩م، وبنِسبٍ متفاوتةٍ أكثرُها في الواقع كان في حزب الأحرار الدستوريين، وأقلُّها كان في الوفد، مما يدل على أن تعدُّد الانتماء الحزبي لكبار المُلَّاك نوع من الرفاهية السياسية ومحاولة للتمتع بقدر من السُّلطة، حتى لقد كان أبناء الأُسر الكبيرة يوزعون أنفسهم في أكثر من حزب ضمانًا للسُّلطة وحمايةً لمصالحهم مع أيِّ حزب يكون في الحكم، فضلًا عن سهولة الانتقال من حزب إلى آخر دون دورة الانتخابات المختلفة.

يُضاف إلى هذا أن نقد الأحزاب لبعضها، وهي خارج الحكم، كان يتناول فقط العلاقات مع إنجلترا بأبعادها المختلفة، أو التشهير بمثالب كل حزب ومخالفاته، ولكن لم يحدث اختلاف بينها على السياسة الاقتصادية والاجتماعية العامة، ولا عجب في هذا، فأغلبهم، إن لم يكونوا جميعًا، أبناء تكوينة اجتماعية واحدة.

وإذا كان هناك اختلاف بين هذه الأحزاب فقد كان في الوسائل لا الأهداف، وأوضح دليل على ذلك أن سعد زغلول ومَن بقي من الوفد حينما عاد إلى مصر بعد النفي الثاني، دخل أول انتخابات عُقدت على أساس دستور ١٩٢٣م الذي لم يشترك في وضعه، بل كان قد وصف اللجنة التي وضعته بلجنة الأشقياء.

ولما اندلعت ثورة الجماهير في مارس ١٩١٩م ضدَّ الإنجليز مطالبةً بالاستقلال الوطني التام، حرص كبار المُلَّاك الذين تصدَّوا لقيادتها على ألَّا تتجاوز الحركة مصالحهم، خاصةً بعد أن سيطر العنف على مشاعر الجماهير، وأخذوا يدمرون كل ما يرمز للسيطرة والاحتلال، ومن هنا كان إسراعهم بالاتفاق مع الإنجليز وقبولهم مشروع ملنر الذي كان دون مطلب الحركة الوطنية ولا يحقِّق الاستقلال التام.

[١٢٥] مجلس الشيوخ، جلسة ١٥/٧/١٩٤٦م.

ولقد كان كبار المُلَّاك في حركتهم السياسية يحرصون على مصالحهم الاقتصادية، ومميزاتهم الاجتماعية، وهذا وضع طبيعي، فالإنسان لا يتحرك ضدَّ مصالحه، ولكنه يتحرك مع مصالحه وضدَّ مصالح الآخرين إذا اقتضى الأمر ذلك، وليس من المتصوَّر أن يرتفع الإنسان عن حدود مصالحه الخاصة إلا إذا كان فوق مستوى البشر.

وفي ضوء هذه الاعتبارات يمكن إدراك فلسفة حكم كبار المُلَّاك الزراعيين ومَن شاركهم من أصحاب المصالح الصناعية والتجارية للمجتمع المصري خلال الفترة.

الفصل السابع

كبار المُلَّاك والمسائل الاجتماعية

قبل أن تستقر الملكية الفردية للأراضي الزراعية في ١٨٩١م (آخر قرارات التحول)، لم يكُن من الممكن الحديث عن طبقة اجتماعية من كبار ملاك الأراضي الزراعية، وبالتالي البحث عن موقف لهم من المسألة الاجتماعية، بل كان من الممكن الحديث عن قوة اجتماعية من كبار المنتفعين بالأراضي الزراعية، لم يكُن لها من دورٍ سوى الدور السياسي الذي اتضح في حوادث الثورة العرابية، سواءً الذين وقفوا مع الثورة أو الذين وقفوا ضدَّها (راجع الفصل السادس من هذا الكتاب). أمَّا المسألة الاجتماعية فلم تكُن مطروحةً على المسرح السياسي آنذاك، فمن ناحية لم تكُن التناقضات الاجتماعية قد برزت بعدُ لقلة عدد السكان، ومن ناحية أخرى لم تكُن الطبقة الاجتماعية قد تكونت، والتي يصاحبها الوعي.

أمَّا الحديث عن الموقف من المسألة الاجتماعية فيبدأ منذ مطلع القرن العشرين بعد استقرار الملكية الفردية، وتبلور المصالح الاجتماعية، واتساع نطاق طبقة المعدمين landless الذين تحولوا إلى عمال زراعة ومستأجرين وعمال صناعة في المُدن التي نزحوا إليها، أو عناصر هامشية في تلك المدن ممَّن يعملون في أعمال ذات طبيعة خدمية أو هامشية خارج أسلوب الإنتاج القائم في المجتمع.

غير أنه مع فكِّ الزمام وطرح أراضي الدائرة السنية وأراضي الدومين للبيع (١٩٠٦م)، بدأ تركُّز الملكية، وبدأ معها تبلور الوعي الطبقي، وبدأت معها المشكلة الاجتماعية في تاريخ مصر المعاصر، حيث إن كبار المُلَّاك كانوا النواة الأساسية للطبقة الاجتماعية المسيطرة في مصر، عندما نقلوا جانبًا من فائض الأرباح في شراء أسهم الشركات الصناعية والتجارية وتأسيس البنوك.

لقد ترتَّب على تركز الملكية الزراعية في مصر، ونظام الاستغلال الزراعي الذي اتبعه كبار المُلَّاك في أراضيهم، نتائج هامة فيما يتعلق بتوزيع الدخل الزراعي بين السكان،

وهبوط مستوى الأجور بين عمال الزراعة، وخلق فئة من مستأجري الأرض الزراعية كانت تزداد يومًا بعد يوم. فقد كان دخل صغار المستأجرين وعمال الزراعة لا يزيد عن الحدِّ الأدنى للكفاف، وذلك نظرًا لزيادة العرض عن الطلب في سوق العمل، وتمكن المالك من التحكم في قيمة الأجور استنادًا إلى السُّلطة وإلى العُرف والقانون في الريف،[١] وقد ترتَّب على ضآلة دخل المستأجر الصغير انحطاط مستوى معيشته وتدهور حالته واقترابه من العامل الأجير.[٢]

ولقد كان استمرار وجود فئة ثابتة من المستأجرين أحد العيوب الاجتماعية التي شهدها العمل الزراعي في مصر، فالإيجار — كما يذهب علماء الاقتصاد — لا يجب أن يكون أكثر من مرحلة من مراحل التطور في حياة المُزارع، يبدؤها كعاملٍ يكتسب فيها الخبرة والمران العملي، ومن مدخراته يستطيع شراء مواشي وآلات زراعية تمكِّنه من استئجار قِطَعٍ من الأرض تزداد بزيادة مدخراته إلى أن يصبح في مركز يمكِّنه من تملُّك الأرض.[٣]

يُضاف إلى هذا أن الطريقة التي اتبعها كبار المُلَّاك في توظيف أموالهم أضرَّت بالمجتمع المصري، وسبَّبت تخلفه إلى حدٍّ كبير، فقد كانوا يُودِعون جزءًا من مدخراتهم في البنوك التجارية ولا يستخدمونها في النهوض بمستوى الإنتاج الزراعي أو إعادة استثمارها في مجالات إنتاجية أخرى. ومن المعروف أن هذه البنوك أجنبية وكانت توظف جزءًا من أموالها في الخارج، فكأنما بهذا كانوا يساهمون في تنمية المجتمعات بالخارج أكثر من مساهمتهم في تنمية المجتمع المصري.[٤]

---

[١] عبد المنعم الطناملي، المصدر السابق؛ ص١١٢–١١٣. ولقد بلغت ضآلة أجور العمل الزراعي حدًّا استحال معه انتقال عمال الزراعة إلى مصاف المُلَّاك، إذ كانت قيمة الفدَّان في عام ١٩٤٥م، مثلًا، تعادل عمل ٣٣٣٣ يومًا، أيْ عمل عشر سنوات متصلة بفرض أن العامل يعمل طوال السنة ويدخر كل أجره ولا ينفق منه شيئًا. أمَّا المستأجر الصغير فقد كان عليه أن يدخر حوالي ٢٣٥٠ جنيهًا إذا أراد أن يمتلك خمسة أفدنة، باعتبار أن ثمن الفدَّان الواحد ٤٧٠ جنيهًا (في عام ١٩٤٧م)، وكان هذا في حكم المستحيل لارتفاع قيمة إيجارات الأرض التي كان يستأجرها من ناحية، وثقل الديون العقارية من ناحية أخرى. راجع في هذا: جمال الدين محمد سعيد، التطور الاقتصادي في مصر منذ الكساد العالمي؛ ص١٢٨، وأيضًا:

Dorren Warriner, Land Reform and Development in The Middle East, p. 29.

[٢] محمد السعيد محمد، المصدر السابق، ص١٠٧.

[٣] نفسه، ص١٠٨–١٠٩.

[٤] عبد المنعم الطناملي، المصدر السابق؛ ص١٠٨. وأيضًا: محمد فهمي لهيطة، المرجع السابق، ص٤٧١.

لقد ساهم كبار المُلَّاك إذَن بأسلوب إنتاجهم وطرق استثماراتهم في خلق المشكلة الاجتماعية في مصر؛ وهي المشكلة التي تتلخص في تركيز الثروة القومية في أيدي عدد قليل من الأفراد بلغت نسبته في مجال الزراعة ٠,٥٪ كما سبقت الإشارة، وترتَّب على هذا التركيز وجود فوارق اجتماعية واضحة بين مَن يملكون وسائل الإنتاج وبين مَن لا يملكون غير قوة عملهم يبيعونها لأصحاب الثروات مقابل أجور زهيدة لا تتناسب مع مطالب الحياة.

ولقد أدَّى هذا كله — وهذا أمر طبيعي — إلى ظهور أفكار اجتماعية وحركات سياسية تنادي بإيجاد حلول للمشكلة الاجتماعية في مصر، بعضها كان ينادي بتغيير الإطار الاجتماعي الذي تتحرك فيه العلاقات الإنتاجية، وبعضها كان ينادي بتعديل هذه العلاقات في نطاق الإطار الاجتماعي القائم دون مساس كبير بجوهر الثروة والسُّلطة والنفوذ.

والذي يعنينا في هذا المجال هو الكيفية التي نظر بها كبار المُلَّاك إلى المشكلة الاجتماعية في مصر، والحلول التي رأوا أنها كفيلة بتهدئة الخواطر والنفوس الثائرة على الأوضاع الاجتماعية. ويجدُر بنا قبل أن نتناول هذه النقطة أن نتعرف في إيجاز على الخلفية الثقافية والاجتماعية التي واجه بها كبار المُلَّاك المشكلة الاجتماعية في مصر.

لقد رأينا في الفصل السادس كيف تمتع كبار المُلَّاك بمركز القوة في السُّلطتين، التشريعية والتنفيذية، بحيث يصبح من المتوقَّع أن نعرف مقدَّمًا طبيعة التشريعات التي تصدُر، ونوعية الأدوات التي تقوم بتنفيذها. كما كانت لهم السُّلطة في الأقاليم التي استمدوها من عضويتهم في مجالس المديريات، ومن تولِّيهم منصب العُمدية في كثير من الأحيان. وكانت تقوِّي من هذا السلطان شبكة قوية من الأنساب والأصهار بين العائلات المختلفة.[٥] هذا فضلًا عن زواج بعض أفراد هذه العائلات من الأُسر التركية والأوروبية،[٦]

[٥] الأخبار، ١١/٧/١٩٢١م، ١٩/٣، ٧/٥، ١١/٨، ٣١/١٢/١٩٢٢م، ١٥/٧/١٩٢٣م، ٧/٩، ٢١/١٢/١٩٢٤م، ٢٢/٦/١٩٢٧م، ١١/٦/١٩٢٨م، الأهالي ١٥/٨/١٩٢٠م.

[٦] Murray Harris, Op. Cit., p. 117–118.

على سبيل المثال تزوج من تركيات كلٌّ من محمد محمود، وأحمد لطفي السيد، ومحمود أبو النصر، وعبد الخالق مدكور، وعلي ماهر، وعبد القادر الجمال. انظر ملحق كتاب:

L. J. Cantori, Op. Cit.

مما أدَّى في النهاية إلى وجود حاجز قوي بين هذه العائلات وبين بقية فئات الشعب المصري، لم يكُن من السهل تخطِّيه بأيِّ حالٍ من الأحوال.

ومن خلال هذه الوسائل تمكن كبار المُلَّاك من السيطرة على مقدرات الحياة في الأقاليم، وخاصةً أولئك الذين كانت ملكياتهم تكاد تشمل نواحي بأكملها.[٧] واستطاعوا استنادًا إلى سُلطتهم الإفادة من الخدمات المتاحة في المحلِّ الأول، إن لم تقتصر عليهم في أغلب الأحيان، وتخطِّي القانون في كثير من الأحيان، بل وارتكاب المخالفات،[٨] وبعض هذه المخالفات كانت تتعلق بشقِّ مصارف ومساقٍ داخل الأراضي دون مراعاةٍ للنُّظم المتبعة في مثل هذه الأحوال،[٩] أو تحميل الأهالي من صغار المزارعين والمستأجرين دفع نفقات إقامة مثل هذه المشروعات، مع أنها تخدم أصحاب العزب في المحلِّ الأول،[١٠] بل وكان بعضهم يُحرِّم على صغار المزارعين الإفادة من المصارف التي تمرُّ في أراضيهم، أيْ أراضي كبار المُلَّاك، حتى ولو كانت قريبةً من أراضي صغار المزارعين.[١١]

وقد كان لترك كثير من كبار المُلَّاك الريف إلى المُدن، ظاهرة المالك الغائب، آثار سيئة على تطور الحياة في المجتمع الريفي، إذ أدت إلى إفقار الريف بحرمانه من تداول ثروات كبار المُلَّاك فيه، وحرمانه من الإصلاحات العامة إلا فيما يتعلق بوسائل الزراعة، لأن كبار المُلَّاك القادرين على تمويل المشروعات الإصلاحية لا يقيمون به،[١٢] باستثناء قلة قليلة من

---

[٧] F.O., 848-21-3967. See also: L. J. Cantori, Op. Cit. p. 46. على سبيل المثال: سينوت حنا، وجورجي خياط، وحمد الباسل، ومحمود سليمان، وإبراهيم سعيد، وعلوي الجزار، والشريعي، وحسين القصبي، وفخري عبد النور، ومصطفى بكري، وكانوا يمثلون سبعة أقاليم يبلغ تعدادها في العشرينيات أكثر من نصف سكان مصر في ذلك الوقت.

[٨] ملف خدمة مأمور مركز بني مزار وملف خدمة مأمور مركز بندر دمياط (دار المحفوظات العمومية). وأيضًا: مجلس النواب في ٢٠/١٢/١٩٢٣م (في مناقشة مشروع قانون العزب). وأيضًا جلسة ١/٦/١٩٢٤م في مناقشة أسباب رفت صالح لملوم من منصب العُمدية.

[٩] مجلس النواب، جلسة ١٣/٧/١٩٣٦م.

[١٠] F.O., 848-21-3967.

[١١] مجلس النواب، جلسة ٤/٧/١٩٣٢م.

[١٢] خليل سري، المرجع السابق، ص١٣٠–١٣١. انظر أيضًا: مريت غالي، المرجع نفسه، ص٤. هنري عيروط، المرجع نفسه، ص٣٣؛ حيث يقول إن المالك الكبير يصرف في سهرة واحدة ما يقوت فلاحيه مدَّة سنة، وهو لا يرى تناقضًا بين رفاهيته وبؤسهم، ويعدُّ ذلك أمرًا طبيعيًّا. انظر أيضًا: السياسة،

كبار المُلَّاك اهتموا بعمل شيء للنهوض بحياة عمال الزراعة في أراضيهم، مثل تسهيل علاجهم من بعض الأمراض الطارئة وصرف الأدوية اللازمة.[١٣]

أمَّا فيما يتعلق بالخلفية الثقافية لكبار المُلَّاك، فمن المُلاحَظ بصفة عامة أن الجيل الأول منهم، جيل القرن التاسع عشر، كان محدود الثقافة، فبعضهم لم ينَل حظًّا من التعليم، والبعض الآخر تلقَّى علومًا أولية في مكاتب حفظ القرآن أو في الأزهر على أكثر تقدير ومدارس الإرساليات التبشيرية الأجنبية، أمَّا أولادهم، أي الجيل الثاني والذي تلاه، فقد كانت ظروفهم أفضل بكثير حيث أُتيحت لهم فرص التعليم في الخارج، وخاصةً في فرنسا وإنجلترا، إما على حساب الدولة في شكل البعثات العلمية أو على حسابهم الخاص، أو التعليم في المدارس الأجنبية بالقاهرة والإسكندرية وعواصم المديريات.[١٤] وهكذا اتصلوا بمصادر الثقافة الليبرالية التي كانت سائدةً في أوروبا بصفة عامة، فنهلوا منها، وتأثروا بها تأثرًا كبيرًا، وأصبحت الحرية الفردية بصورها المختلفة من حرية العقيدة أو حرية الكلمة وحرية التملك ... إلخ، تشكل مبدأً هامًّا وأساسيًا في تكوينهم الثقافي.

ومن المُلاحَظ أن مثقفينا هؤلاء في تأثرهم بالثقافة الليبرالية لم يدركوا حقيقتَين أساسيتَين تتعلقان بها وهما:

الأولى: أنها كانت تعبيرًا عن تحولات اقتصادية عريضة تمَّت على مراحل زمنية مختلفة منذ أواخر العصور الوسطى، تم فيها تحطيم هيكل النظام الإقطاعي، وسيادة مبدأ حرية العمل، حتى أصبح الفرد ومؤسساته فوق الحكومة، وأصبحت سُلطة الحكومة تعبيرًا عن مصالح أصحاب وسائل الإنتاج.

١٤/٦/١٩٢٨م (مقالة عن «إقامة أعيان الريف في القاهرة»). وأيضًا: Thomas Russell Pasha, Egyptian Service, p. 333. حيث يرجع ظاهرة التغيب إلى انعدام الأمن في الريف، وعدم استطاعة كبار المُلَّاك نقل وسائل الراحة في المُدن إلى قُراهم.

[١٣] Dorren Warriner, Op. Cit., p. 31.

[١٤] فرج سليمان داوود، الكنز الثمين لعظماء المصريين، من ص٨٥ حيث يترجم لبعض الشخصيات البارزة في المجتمع المصري من حيث الأصول الاجتماعية والنشاط الاقتصادي والثقافة والتعليم. انظر أيضًا: ملفات خدمة بعض كبار موظفي الدولة مثل: أحمد طلعت باشا، وأحمد حلمي باشا، وعبد الخالق ثروت باشا، وأحمد حشمت باشا، وغيرهم (دار المحفوظات العمومية). وأيضًا: الأهالي في ١٩، ٢٠، ٢٧، ٢٩ / ٤ / ١٩٢٠م، حيث نُشرت صورة وصفية لبعض أعضاء الوفد.

والثانية: أن الليبرالية التي أطلُّوا عليها وانبهروا بها كانت قد تحولت إلى أداة قهر في أيدي الرأسماليين أصحاب المصانع، لمواجهة الحركة العمالية المطالبة بتصحيح الأوضاع.

ولا بدَّ أن ندرك هاتين الحقيقتين حتى نفهم رؤية كبار المُلَّاك للمشكلة الاجتماعية في مصر خاصةً، وأن مثقفيهم تأثروا بنمط الحياة الأوروبية حتى في حياتهم اليومية وفي مأكلهم ومشربهم،[١٥] وكثيرًا ما كانوا ينظرون بازدراء إلى حياة المجتمع الريفي.[١٦]

ولَّما كان كبار المُلَّاك يحافظون على كل ما هو قديم ويقفون ضدَّ تغييره، فقد عملوا من البداية على وقاية النظام الاجتماعي السائد من رياح التغيير التي قد تعصف به، ومن هنا كان لا بدَّ وأن يقفوا ضدَّ الاتجاهات الاشتراكية وغيرها من الاتجاهات التي تهدف إلى تغيير العلاقات القائمة، فرغم النصِّ على حرية الصحافة في الدستور، وحظر الرقابة عليها أو إنذارها وتعطيلها، إلا أنها قد تخضع لذلك لوقاية النظام الاجتماعي، وكان الهدف من ذلك، كما جاء في المذكرة التفسيرية، حماية البلاد من الشيوعية.[١٧]

وقد حرص الساسة المصريون باستمرار، وفي كل المناسبات، على إظهار النفور من الاشتراكية وما تحمله من خطورة على الكيان الاجتماعي، ففي الخطاب الذي ألقاه عدلي يكن بمناسبة إعلان حزب الأحرار الدستوريين، أشار إلى أن المبادئ الاقتصادية والاجتماعية التي تقوم عليها سياسة الحزب تعتمد على مبدأ الحرية الفردية المتَّشحة بظاهر من الاشتراكية التي لا تجني على الحرية الفردية بقدر ما تخفِّف من غلواء المذهب الفردي، ولا تؤدي في الوقت نفسه إلى تحكم الدولة في مصير الفرد كما تقرِّه مبادئ اشتراكية الدولة.[١٨]

وفي خلال المناقشات التي كانت تجري بشأن تسويق القطن ومحاولة فتح أسواق له في روسيا، حذَّر البعض من مغبَّة الاتصال بروسيا، وما قد يترتب على ذلك من نشر الشيوعية في البلاد «ذلك أن مصر لا ترى لها مصلحةً البتة في أن ينتشر فيها نظام الحكم الشيوعي».[١٩]

---

[١٥] Murray Harris, Op. Cit., p. 153–155.

[١٦] هنري عيروط، المرجع السابق نفسه، ص٣٤. انظر أيضًا:
Thomas Russell Pasha, Op. Cit., p. 33.

[١٧] محمد حسين هيكل، المرجع نفسه، ص١٦٧.

[١٨] نفسه، ص١٤٦.

[١٩] السياسة، ٢١ / ٨ / ١٩٣٠م (الافتتاحية). وأيضًا: مجلس النواب، جلسة ٣ / ٤ / ١٩٣٠م (في مناقشة النائب عبد الرحمن عزام لمشكلة تسويق القطن في روسيا).

وفي مناقشة نظام التسليف العقاري لصغار المُلَّاك، اقترح إسماعيل صدقي — بوصفه وزيرًا للمالية ورئيسًا للمجلس الاقتصادي — عدم التوسع في الانتفاع بهذا النظام، بحيث يستفيد منه العدد الأكبر من المُلَّاك الزراعيين، لأن مثل هذا التوسع «سيؤدي إلى أن يوجَد في البلاد نوعٌ من الاشتراكية الزراعية الحكومية، وهو أمر غير مرغوب فيه على الإطلاق».[٢٠]

ولقد وصل التخوف من الاشتراكية إلى درجة أن وزيرًا مسئولًا يصرح أمام أعضاء مجلس النواب بأن الحكومة «ليست اشتراكيةً بحمد الله ولستُم كذلك»،[٢١] وإلى اتهام كل مَن ينادي بتحسين مستوى معيشة العمال والفلاحين بالشيوعية والعمل على تخريب المجتمع، مثلما حدث في وزارة الوفد الأخيرة؛ إذ قدَّم أحمد حسين، وزير الشئون الاجتماعية، مشروعًا يجعل الحدَّ الأدنى لأجور عمال الصناعة ٢٥ قرشًا وعمال الزراعة ٢٠ قرشًا، فثار عليه زملاؤه واتهموه بالشيوعية، وأنه يحاول قلب نظام البلد، حتى لقد طالب عبد اللطيف محمود، وزير الزراعة، بحبسه،[٢٢] هذا فضلًا عن إجراءات القمع والمطاردة والاعتقالات التي كانت الحكومة تقوم بها ضدَّ التنظيمات الشيوعية، والتي بدأت منذ حكومة الوفد في عام ١٩٢٤م، واستمرت طوال الفترة، واستصدار التشريعات التي تحُول دون تسرب المبادئ الشيوعية.[٢٣] ونحن نفهم من هذا أن معارضة هؤلاء السياسيين للاشتراكية مبعثه أنها ضدُّ شكل العلاقة الاجتماعية القائمة ونمط الحياة الذي اعتادوه، وليس كما ذهب البعض في أن معارضة الاشتراكية جاءت نتيجة الاعتقاد بأنها ضدُّ الدين.[٢٤]

---

[٢٠] تقرير مقدَّم من إسماعيل صدقي، وزير المالية ورئيس المجلس الاقتصادي، إلى المجلس الاقتصادي في ١٦ / ٣ / ١٩٣٢م، بشأن «إيجاد نظام التسليف العقاري لفائدة صغار المُلَّاك الزراعيين»، مجلس النواب، ٢٢ / ٦ / ١٩٣٢م.

[٢١] مجلس النواب، جلسة ٢٥ / ٨ / ١٩٣٦م (من بيان عبد السلام فهمي جمعة، وزير التجارة والصناعة، في مناقشة مشروع قانون إصابة العمال في الصناعة والتجارة).

[٢٢] علي أمين، هكذا تحكم مصر، ص١٢٥–١٣٠.

[٢٣] مارسيل كولب، تطور مصر ١٩٢٤–١٩٥٠م، ص٢٢٨، ويذكر أن حكومة زيور أدخلت تعديلاتٍ جديدةً في ٢٥ مايو ١٩٢٦م على المرسوم الخاص بقانون الجنسية المصرية؛ تقضي برفع صفة المواطنة عن كل مَن يحصل وشيكًا على الجنسية، إذا ما اتُّهم بارتكاب عمل من طبيعته الإضرار بالأمن الداخلي أو الخارجي للدولة أو بالنظام الاجتماعي، وطُبِّق نفس العقاب على الطلبة المصريين الذين التحقوا بمدرسة الدعاية البلشفية في موسكو.

[٢٤] Charles Issawi, Op. Cit., p. 149.

ويدعونا هذا الموقف إلى التعرف على المنهج الإصلاحي لدى كبار المُلَّاك بالنسبة إلى المشكلة الاجتماعية في مصر، فقد ناقش مفكروهم المسألة من زاويتين رئيسيتين:

الأولى: زاوية الفكر الديني الإسلامي الذي يدعو للعدالة الاجتماعية، والبر بالفقراء، وأن الله مقسِّم الأرزاق، وأنه إذا كان هناك مَن ينادي بتطبيق الاشتراكية في مصر فإن الإسلام سبق المذاهب المعاصرة في إقرار مبادئ العدالة والمساواة (أعطِ الأجيرَ أجرَه قبل أن يجفَّ عرقُه).

والثانية: زاوية الاعتزاز بالفردية والحرية المطلقة للفرد طبقًا لما تدعو إليه الديمقراطية الليبرالية التي تهتمُّ بالفرد وتفوقه على السُّلطة الحكومية كما سبقت الإشارة.

وكان محور هذا الفكر يدور حول الاعتقاد بأن الخلاص يكمن في احترام قواعد الدين وتعاليمه، والاهتمام بالبر والإحسان في إطار من التضامن الاجتماعي، ورفع قيمة الضرائب على الدخول العالية كأقصى الحلول الممكنة، ولكن دونما تعرض للملكية الفردية بأيِّ حال من الأحوال.[٢٥]

وكثيرًا ما نبَّهوا إلى خطر البلشفية التي يحاول أصحابها نشرها في البلاد الإسلامية مثل تركيا وإيران والعراق وسوريا ومصر،[٢٦] ونبهوا إلى أن الإسلام هو دين الدولة الرسمي، وهو يمزج بين الاشتراكية والفردية دون إفراط بين الاتجاهين،[٢٧] وقولهم إن الإسلام وحده هو الذي يملك القدرة على علاج المشكلة الاجتماعية «والمزج» بين الطبقات، ويضع لكلٍّ منها سياجًا يمنع أيًّا منها من الانقضاض على الأخرى، وإنه يجب الرجوع إلى الإسلام دائمًا لاستنباط نُظم المجتمع من التشريع الإلهي الذي يوفر لكل طبقة حقَّها في الحياة.[٢٨]

واعتقد أصحاب هذا المنهج أن إنشاء وزارة الشئون الاجتماعية (١٩٤٠م)، وتوسيع نطاق خدمات وزارة الأوقاف، واستحداث مشروعات مثل مشروع القرض الحسن لتحسين

---

[٢٥] يوسف الغرياني، العلاج الحاسم لمشاكلنا الاجتماعية، ص٣٧–٣٨.

[٢٦] السياسة الأسبوعية، ٢٤ / ٥ / ١٩٤١م (الافتتاحية).

[٢٧] نفسه، ٢٦ / ١٠ / ١٩٤٠م (مقالة عن «الاشتراكية الإسلامية في العصور الحديثة»).

[٢٨] المصور، ١٦ / ٢ / ١٩٤٠م (تصريحات للأمير محمد علي عن ضرورة الرجوع لقواعد الدين وروحه). وأيضًا: المساء، ١١ / ١ / ١٩٤٠م (دعوة لإقامة الإصلاح الاجتماعي على قواعد الأديان المنزلة).

حال الفقراء وإعانتهم، خطوة كبيرة في سبيل حلِّ المشكلة الاجتماعية وتطبيق للاشتراكية «الخيرية» التي تتميز عن الاشتراكية الماركسية الهادمة.[٢٩]

وكان طبيعيًّا، والحال كذلك، أن تأتي برامج الأحزاب السياسية فيما يتعلق بالمسألة الاجتماعية مستندةً إلى ذلك المنهج في الإصلاح من حيث المحافظة على العلاقات الاجتماعية القائمة أو تعديلها في نفس الإطار القائم، ويجب ألَّا ننسى هنا أن كبار المُلَّاك كانوا منتشرين في كل هذه الأحزاب بنِسَبٍ متفاوتةٍ كما سبقت الإشارة. والمُلاحَظ بصفة عامة أن الإشارات التي جاءت في هذه البرامج، والمتعلقة بشكل علاقات العمل، كانت لا تتصل إلا بالعلاقات بين عمال الصناعة وأصحاب المصانع، دون الإشارة ولو بطريق غير مباشر إلى حالة عمال الزراعة.

فحزب الأحرار الدستوريين جعل من مبادئه «السعي في تنظيم العلاقات في المصانع والمتاجر بين العمال وأرباب الأعمال على قاعدة العدل، اتقاءً للأمراض الاجتماعية الناشئة عن تحكم أحد الفريقين» (مادة ١٨ من مبادئ الحزب).[٣٠]

أمَّا حزب الاتحاد، فقد أشار في برنامجه إلى ضرورة تنظيم العلاقة بين العمال وأصحاب المصانع (مادة ٨)، ولكن لم يذكر قاعدته في ذلك، وعندما أشار إلى ترقية حال الفلاح ماديًّا وأدبيًّا (مادة ٧)، رأى أن ذلك يأتي عن طريق تعميم النقابات الزراعية وإنشاء التُّرع والمصارف وزيادة المساحات الصالحة للزراعة، فأثبت بهذا التعميم الذي تسبح فيه كلمة «فلاح» من حيث إنها تشمل المالك والمستأجر وعامل الزراعة.[٣١]

وأمَّا حزب الشعب فقد اكتفى هو الآخر بالإشارة إلى ترقية شئون العمال وتنمية روح التعاون، ولم يوضح ما إذا كان يقصد عمال الزراعة أم الصناعة، والمعتقد أنه كان يقصد عمال الصناعة طبقًا للعرف السائد آنذاك.[٣٢]

أمَّا حزب الوفد فقد أشار إلى اهتمامه بحالة الفلاح والقرية المصرية وما يبذله من جهد نحو هذا الهدف، وكان من بين البحوث التي قُدِّمت في المؤتمر الوفدي الثاني في نوفمبر ١٩٤٣م، ثلاثة بحوث تناولت وجهة نظر الوفد في القرية المصرية، وهذه البحوث

---

[٢٩] المقطم، ١١ / ٩ / ١٩٤٤م.

[٣٠] مبادئ حزب الأحرار الدستوريين (السياسة، ٢٩ / ١٠ / ١٩٢٢م).

[٣١] برنامج حزب الاتحاد (السياسة، ١١ / ١ / ١٩٢٥م).

[٣٢] مبادئ حزب الشعب (المقطم، ٢٠ / ١١ / ١٩٣٠م).

كانت: «قانون تحسين الصحة القروية وأثره على الصحة العامة للدكتور مصطفى أبي علم، تناول فيه جهود الوفد في إنشاء المجموعات الصحية بالريف اعتمادًا على تبرعات كبار المُلَّاك وإعانات الحكومة، وبحث عن «الوفد والفلاح» للنائب عبد الفتاح الشلقاني، استعرض فيه جهود الوفد في إلغاء السُّخرة وتخفيف الضرائب وإنشاء المراكز الاجتماعية، ولكن دون إشارة إلى علاقات العمل بين المُلَّاك والمستأجرين أو عمال الزراعة سوى أن الوفد يعمل على دراسة مختلف التشريعات والنظم الخاصة بعمال الزراعة في الدول المختلفة، ليقتبس منها ما يلائم الظروف القائمة والمصالح المشتركة. أمَّا البحث الذي قدَّمه فؤاد سراج الدين بعنوان «وزارة الشئون والوفد» فقد تركز على ما قدَّمته حكومة الوفد لعمال الصناعة، دون إشارة من قريب أو بعيد لعمال الزراعة.[٣٣]

كما كانت هذه النظرة الإصلاحية مسيطرةً حتى على تجمعات حزبية أخرى أعلنت أنها تهتمُّ بالمشكلة الاجتماعية، ولو أنه لم يكُن لها وجود في البرلمان ... فعندما تأسس الحزب الديمقراطي بقيادة مصطفى عبد الرازق ومنصور فهمي ومحمود عزمي وعزيز ميرهم ومحمد حسين هيكل، اختلفوا حول البرنامج الاقتصادي للحزب؛ حيث كان عزيز ميرهم يميل للاشتراكية، وكان يودُّ الوصول إلى تحقيق طرف منها، وانتهى الأمر إلى طرح المشكلة الاجتماعية جانبًا والاكتفاء بالجانب السياسي الذي يهدف إلى المطالبة بالاستقلال السياسي.[٣٤]

أمَّا حزب الشعب الذي كوَّنه إبراهيم محمد المحامي في أغسطس ١٩٢٨م، فقد جاء برنامجه خلوًا من أيِّ إشارة إلى جوهر القضية الاجتماعية، فقد جعل من أهدافه الاستقلال الاقتصادي والإصلاح المالي والصحي والأدبي والعمراني مع التشبث بالاستقلال السياسي.[٣٥]

أمَّا حزب الفلاح الاشتراكي (١٩٣٨–١٩٥٢م) الذي كان أولى الهيئات لرعاية الفلاحين والعمل على حلِّ مشكلاتهم، فقد خلا برنامجه من الإشارة إلى معالجة سوء توزيع الملكية الزراعية، ورغم نصِّه على أنه يستهدف الوصول إلى تحديد العلاقات الإنتاجية بين الفلاحين والمُلَّاك، إلا أنه أعلن أن هذا التحديد يجب أن يتناسب مع مصلحة الفلاح ورفع مستواه

[٣٣] أبحاث المؤتمر الوفدي الثاني في ١٤–١٦/١١/١٩٤٣م.

[٣٤] محمد حسين هيكل، المرجع نفسه، ص٨٠-٨١.

[٣٥] المقطم، ١١/٨/١٩٢٨م.

وبحيث لا يتعارض مع مصلحة المالك،[٣٦] وهو أمر يصعب تحقيقه، وحتى عندما ألَّف محمد زكي عبد القادر وزملاء له «جمعية الفلاحين»، وأشار في خطابه التأسيسي إلى الفوارق الهائلة بين زيادة السكان وثبات المساحة الزراعية وسوء توزيع الملكية، تحرك ضدَّه القلم السياسي حتى توقَّف نشاطه الذي لم يتعدَّ في الواقع سوى بضعة مقالات في مجلة «الفصول»، وزيارات لبعض قُرى الريف المصري، حيث لمس فيها فقر الإمكانات.[٣٧]

وهكذا أُسقطت المسألة الاجتماعية من برامج الأحزاب السياسية خلال الفترة، ولم يقتصر الأمر على ذلك، بل لقد حال كبار المُلَّاك دون إصدار تشريعات لصالح هذه المسألة من قريب أو بعيد، فعندما اقترح علي ماهر أن يتضمن الدستور (دستور ١٩٢٣م عند إعداده) نصًّا بتحديد ساعات العمل في الصناعات المختلفة وكذلك طريقة تشغيل النساء والصبية ... نهض عبد العزيز فهمي وطالب بألَّا يُذكر هذا النصُّ في الدستور على الإطلاق، وكانت حُجَّته في ذلك أن مسألة العمال «لا تخصُّنا»، إذ لا يوجد عمال صناعة سوى لفَّافي السجائر وأضرابهم، وهم قلَّة لا تشكِّل نواة الثورة في البلد، وإنما العمال الحقيقيون هم الفلاحون، فإذا ما قرر الدستور هذا النصَّ «يخشى أن تقوم غدًا ستمائة نقابة تبثُّ الفتن في الفلاحين، وتخلق مشاكل لا قِبَل لنا بها ...» وواجه هذا الاقتراح اعتراضًا عامًّا من جانب أعضاء اللجنة العامة للدستور وتقرر رفضه بالأغلبية.[٣٨]

ولعلَّ هذا يفسر العقبات التي كانت تعترض الاعتراف بالنقابات العمالية وبتشريعات التأمينات الاجتماعية للعمال، رغم التنويه باستمرار بأن الهيئات النيابيَّة متهمة بأنها تمثل أصحاب رءوس الأموال الصناعية والزراعية.[٣٩]

ولَّما اعترفت الحكومة بالنقابات العمالية بالقانون رقم ٨٥ لسنة ١٩٤٢م (حكومة الوفد)، جاء مليئًا بالثغرات، فهو يُخرج عمال الزراعة من التكوين النقابي، ويحُول دون قيام الاتحادات العمالية، كما فرض على النقابات تبليغ وزارة الداخلية بالاجتماعات التي تُزمع عقدها قبل الموعد بوقتٍ كافٍ، حتى يكون في الإمكان رصد حركة العمال، كما

---

[٣٦] رءوف عباس، حزب الفلاح الاشتراكي ١٩٣٨–١٩٥٢م.

[٣٧] محمد زكي عبد القادر، المرجع نفسه، ص٣٢١.

[٣٨] محاضر اللجنة العامة للدستور، جلسة رقم ٢٤، في ٢١/٨/١٩٢٢م.

[٣٩] مجلس النواب، جلسة ٢٥/٨/١٩٣٦م (في مناقشة مشروع قانون إصابات العمل في التجارة والصناعة).

أعطى الحكومة حقَّ حلِّ النقابة حلًّا إداريًّا إذا ما رأت — أي الحكومة — أن النقابة تنوي ممارسة نشاط سياسي أو نشاط نقابي ظاهر.[٤٠]

وعندما صدر قانون عقد العمل الفردي رقم ٤١ لسنة ١٩٤٤م، في ١٠ مايو (حكومة الوفد)، أخرج أيضًا عمال الزراعة من دائرته، وأجاز أن يكون العقد شفويًّا إذا كان أجر العامل اليومي أو الأسبوعي أو الشهري يقلُّ في حجمه، في مجمله، عن عشرة جنيهات، وبذلك انفتح المجال أمام أصحاب الأعمال للتلاعب والتحايل على القانون وتعريض مصالح العمال للخطر.[٤١]

ويذكر محمد زكي عبد القادر أنه أعدَّ بحثًا عن «البطالة ووسائل علاجها»، وأرسل نسخًا منه للمشتغلين بالشئون الاقتصادية والمالية والشئون العامة، فاستدعاه طلعت حرب مؤسس بنك مصر، وكان ممَّن وصلتهم نسخة من هذا البحث، وقال له: إن الدعوة إلى إدخال نظام التأمين الاجتماعي للعمال مُعرقِل لنمو الصناعات، ويؤدي إلى متاعب جمَّة، فضلًا عن أن فيه تفتيحًا للأذهان.[٤٢]

على أن أقصى ما وصلت إليه اهتمامات كبار المُلَّاك بعمال الزراعة والفلاحين بصفة عامة، هو الدعوة إلى توفير أسباب الصحَّة والعلاج لهم،[٤٣] وذلك بردم البرك والمستنقعات المحيطة بمساكنهم، وإنشاء دورات مياه صحية في كل قرية. أمَّا إنشاء القرية النموذجية المجهَّزة مساكنها بالغرف الصحية والحمامات وإنارتها بالكهرباء وتزيينها بالمقاهي وأماكن التسلية، «فهذه مظاهر لا تفيد الفلاح، بل تفسده لأنها تؤخره عن عمله وتدعوه إلى النفور من طبيعته الخشنة التي أَلِفها وتعوَّد عليها آباؤه وأجداده».[٤٤]

---

[٤٠] مجلس النواب، جلسات أيام ٣–٥/٨/١٩٤٢م الخاصة بمناقشات قانون الاعتراف بالنقابات.

[٤١] رءوف عباس، تاريخ الحركة العمالية في مصر ١٨٩٩–١٩٥٢م، ص١٧٨–١٧٩.

[٤٢] محمد زكي عبد القادر، المرجع السابق، ص٣٦٢. انظر أيضًا: مجلس النواب، جلسة ٨/٦/١٩٢٤م، و٣/٦/١٩٣٦م، حيث يتضح الوقوف ضدَّ تشريعات تخفِّف العبء عن صغار المزارعين. انظر أيضًا: وثائق الخارجية البريطانية F.O., 371-3294, 190350, Nov. 18, 1918. في كتاب مؤسسة الأهرام «خمسون عامًا على ثورة ١٩١٩م»، حيث تصف علي شعراوي بأنه نموذج طيب لطبقة الباشوات المحافِظة والرجعية، والذي كثيرًا ما عارض كل اقتراح لإصلاح ضريبة الدخل أو رسوم التركات، وبأنه غير محبوب من الفلاحين.

[٤٣] المؤتمر الزراعي الثالث ١٩٤٩م (توصيات المؤتمر).

[٤٤] قليني فهمي، آراء وذكريات، ص٢٣.

ويتصل بهذا الموقف موقف آخر لكبار المُلَّاك، وهو موقفهم من مسألة التعليم الأولي؛ فرغم أن الدستور نصَّ على أن التعليم الأولي إلزامي للمصريين من بنين وبنات، وهو مجاني بالمعاهد الأميرية،[٤٥] إلا أنهم أبدوا تخوفهم من تعليم أولاد الفلاحين، لأن ذلك يعدُّ خطرًا اجتماعيًّا «حين يتعلم ابن الصرَّاف وابن الساعي»، وأنه يكفي تعليمهم القراءة والكتابة والقرآن والتهذيب وشيئًا من الحساب لاستخدامه في البيع والشراء، وأنه يجب ألَّا نعلِّم الأطفال تعليمًا يتنافر مع طرق معيشة آبائهم وعاداتهم.[٤٦]

وتجددت هذه الآراء مرةً أخرى عند مناقشة ميزانية التعليم الأولي أو الإلزامي لعام ١٩٣٧–١٩٣٨م، حيث رأى أحد النواب من كبار المُلَّاك (محمد عزيز أباظة) أنه لا فائدة من أن يشمل التعليم الأولي علوم الجغرافيا والتاريخ، والأفضل أن يدرسوا الشادوف والنورج وكل ما يتعلق بالزراعة.[٤٧]

لقد تخوف إذَن كبار المُلَّاك من تعليم أولاد الفلاحين تعليمًا أوليًّا، وكانوا يرون في ذلك خطرًا اجتماعيًّا هائلًا، حتى إذا أدركوا أنه ليس هناك مفرٌّ من ذلك طالبوا باقتصار التعليم على العلوم الدينية والقرآن وقدْر بسيط من الحساب ومطالعة الموضوعات المتصلة بالزراعة. وهذا أمر طبيعي، فإن اتصال أولاد الفلاحين بفروع المعرفة الأخرى كفيل بأن ينمي في أذهانهم حُبَّ المعرفة والتزود منها، ومن ثَم يتعرفون على الواقع الاجتماعي الذي يعيشون فيه، مما يؤدي في النتائج النهائية إلى خلْق بذور الثورة الاجتماعية في نفوسهم.

لكل هذه الاعتبارات ظلَّ التعليم الأولي غير منتشر الانتشار الواجب، وغير مطبق تطبيقًا شاملًا حتى نهاية الأربعينيات، حيث ظلَّ — كما لاحظ محمد حسين هيكل — أكثر من ثُلثَي البنين والبنات ممَّن في سنِّ الإلزام خارج المدارس.[٤٨]

أمَّا موقف كبار المُلَّاك من الإصلاح الزراعي، وهي المسألة التي فرضت نفسها كنتيجة لسوء توزيع الملكية الزراعية وتركيز الكبيرة منها في ٠٫٥٪ من مجموع المُلَّاك كما سبقت

---

[٤٥] محاضر اللجنة العامة للدستور، جلسة رقم ١٩ في ١٥/٨/١٩٢٢م.

[٤٦] مجلس النواب، جلسة ٢٣/٥/١٩٣٣م. انظر أيضًا: حسين خلاف، التجديد في الاقتصاد المصري الحديث، ص١١٠.

[٤٧] مجلس النواب، جلسة ٩/٦/١٩٣٧م (مناقشات النائب عوض أحمد الجندي، والسيد محمد البدراوي عاشور).

[٤٨] محمد حسين هيكل، المرجع نفسه، ص١٣٧.

الإشارة، فقد اتصف بالحفاظ على مصالحهم ومعارضة أيِّ رأي ينادي بإعادة توزيع الملكيات الزراعية، والوقوف ضدَّ أيِّ مشروع يتعرض من قريب أو بعيد لحجم هذه الملكيات وتحديدها، ولقد استطاعوا بالفعل من خلال تمركزهم في السُّلطات التشريعية والتنفيذية إبطال المشروعات الخاصة بالإصلاح الزراعي.

ومن المُلاحَظ أن مشروعات الإصلاح الزراعي التي أُثيرت خلال الفترة، كانت تنقسم إلى قسمين رئيسيين:

الأول: تحديد الملكية الزراعية الكبيرة بخمسين فدَّانًا أو مائة فدَّان.

والثاني: توزيع أراضي الدولة والأراضي المستصلحة على صغار المزارعين، حتى يتحقق التوازن الاجتماعي. ولم يُنادِ أيُّ مشروع بإلغاء الملكية الكبيرة وإعادة توزيع الملكيات الزراعية.

ومن المفيد أن نعرض لبعض الآراء التي تناولت فكرة الإصلاح الزراعي ونبهت إلى ضرورة إيجاد التوازن الاجتماعي، فقد ذكر الدكتور عبد الواحد الوكيل أن عدد السكان في مصر زاد بنسبةٍ فاقت زيادة الأراضي المنزرعة، وبالتالي هبط مستوى ما يخصُّ الفرد الواحد من الأراضي من ٢١ قيراطًا في عام ١٨٩٧م إلى ١٧,٥ قيراطًا في ١٩٠٧م إلى ١٦ قيراطًا في ١٩١٧م إلى ١٤ قيراطًا في ١٩٢٧م، ثم إلى عشرة قراريط في عام ١٩٣٧م، كما أن أغلب الفلاحين المصريين لم يرتفعوا عن كونهم أُجَراء أو عمال زراعة نظرًا لتركز الملكية الزراعية، ثم قال إن علاج هذا الحال لن يكون إلا بوضع حدٍّ أقصى للملكية الفردية كما حدث في رومانيا.[٤٩]

أمَّا مريت غالي فقد نادى بأن يكون الحدُّ الأقصى للملكية الكبيرة مائة فدَّان فقط،[٥٠] وذلك بمنع تسجيل الأراضي فوق هذا الحد، أو بطريق غير مباشر، وذلك عن طريق التصاعد في الضريبة على الأطيان.

---

[٤٩] عبد الواحد الوكيل، استعراض لمقترحات الإصلاح القروي والسبيل القويم أمام الدولة لتحقيقها، ص٣–٦.

[٥٠] مريت غالي، المرجع نفسه، ص٥٧–٦٦. انظر أيضًا: محاضرة ألقاها مريت غالي بنادي الشرقية بعنوان «توزيع الملكية العقارية في مصر» (المقطم، ٢٥ / ١٠ / ١٩٤٥م).

وأوصى المؤتمر الزراعي الثالث (١٩٤٩م) بإصدار تشريع يضع حدًّا أعلى للملكيات الزراعية، وتشريع آخر يمنع تفتت الملكية الصغيرة التي لا تتجاوز مساحتها ثلاثة أفدنة، ولكنه لم يوضح الحدَّ الأقصى للملكية الكبيرة.[٥١]

على أن أقصى ما كان يدعو إليه هؤلاء المفكرون لإيجاد التوازن الاجتماعي هو خلق طبقة جديدة من صغار المُلَّاك الزراعيين، يتراوح ما يملكه الفرد فيها بين فدَّان وثلاثة أفدنة تُوزَّع عليهم من أراضي الحكومة البور، وهذا الإجراء يؤدي — فيما أملوا — إلى القضاء على كل احتمال لنشوء الآراء الاجتماعية المطالبة بالتغيير، لأن هذه الملكيات الجديدة ستغري الفلاح الصغير بتوسيعها أو زيادتها والاعتزاز بها والحرص عليها وتثبت في نفسه، «وهذا له أهميته»، روح الحقد على كل رأي قد يحرمه من تلك الملكية التي ستكون مع الزمن جزءًا من كيانه.[٥٢]

وهناك مَن كان يرى أن حلَّ المشكلة يأتي ببعض الإجراءات مثل تحديد إيجار الأراضي بثلاثة أمثال الضريبة الحكومية، وتحديد أجر العامل الزراعي بعشرة قروش في اليوم، ومنع استخدام الآلات الميكانيكية في الزراعة لمدَّة عشر سنوات تقبل التجديد كوسيلة لاستيعاب العمال الزراعيين، وأن تقوم شركة التعاون بالتأمين على ثروة الفلاح من الماشية، كما ينبغي أن تقوم الحكومة بمنح كل رجل وامرأة في الريف مبلغ خمسين قرشًا كل شهر متى بلغوا سنَّ الستين.[٥٣]

ورأى آخرون أن تُفرض ضريبة إضافية على الأراضي التي آلت إلى أصحابها بطريق المنح أو الهبات علاوةً على ضريبة الأطيان العادية، وذلك تمييزًا لها من الأراضي التي امتلكها أصحابها بالشراء، وفي ذلك إحداث للتوازن الاجتماعي.[٥٤]

وبجانب هذه الآراء الخاصة بمسألة الإصلاح الزراعي، قدَّم أحد أعضاء مجلس الشيوخ (محمد خطاب) مشروعًا يقضي بأن يكون الحدُّ الأقصى للملكية الزراعية خمسين

---

[٥١] المؤتمر الزراعي الثالث ١٩٤٩م (قرارات وتوصيات المؤتمر).

[٥٢] محمود كامل، مصر الغد، ص٣٠–٣٢. انظر أيضًا: مقالًا للمؤلِّف تحت عنوان «لا علاج لهذا الحال إلا بخلق طبقة برجوازية زراعية جديدة» (المصور، ٢٦ / ٤ / ١٩٤٠م).

[٥٣] المجلة الجديدة، ١٥ / ٢ / ١٩٤٢م (مقال: النظام الإقطاعي في الريف).

[٥٤] يوسف الغرياني، المرجع نفسه، ص٣٩. انظر أيضًا: محمد مندور، دستور الإصلاح – بؤسنا المادي (الثقافة، ٢١ / ١٠ / ١٩٤١م). وأيضًا: محمد زكي عبد القادر، تضخم الثروات (آخر ساعة المصورة، ٢٩ / ٣ / ١٩٤٤م).

فدَّانًا، بحيث لا يجوز أن يمتلك الفرد أراضي جديدةً فوق هذا الحدِّ، فيما عدا الأراضي التي تئول بالميراث، كما لا يجوز الوقْف فيما يزيد على الخمسين فدَّانًا للفرد الواحد.

ولقد واجه هذا المشروع معارضةً قويةً وشديدةً داخل المجلس، رغم أن لجنة الشئون الاجتماعية والعمل بالمجلس عدَّلته ورفعت حدَّ الملكية إلى مائة فدَّان، وكذا ملكية الوقْف، فقد طالب البعض بتأجيل مناقشة هذا المشروع، وطالب البعض برفضه كلية، وطالب آخرون بإحالته على لجنة موسعة ومناقشته خارج المجلس في شكل ندوات علمية قبل مناقشته بالمجلس.[٥٥]

وكان رأي الحكومة (وزارة النقراشي) في هذا المشروع أن الأهداف المقصودة من ورائه يمكن التدرج في الوصول إليها بوسائل أخرى يجب استنفادها قبل التفكير في مثل هذا المشروع الخطير، مثل فرض الضرائب التصاعدية على الإيرادات بأنواعها وتنظيم العلاقات بين المُلَّاك والمستأجرين ... إلخ. وأضافت أنه إذا كان المشروع يهدف إلى تشجيع الصناعات بطريق غير مباشر، فلدى الحكومة من وسائل هذا التشجيع ما يُغني عنه، فضلًا عن أنه لا يتحتم أن يؤدي هذا المشروع إلى تشجيع الصناعة بالضرورة.[٥٦]

ولقد انتهى الأمر بإحالة المشروع إلى لجنة مكونة من أعضاء لجنة الشئون الاجتماعية، أضيف إليها ثلاثٌ من كل لجان المالية والعدل والأشغال والزراعة، على ألَّا يكون انعقاد اللجنة صحيحًا إلا إذا حضر أغلبية ممثلي كل هذه اللجان، فإذا حضرها جميع الأعضاء إلا اثنين من إحدى اللجان يبطل انعقادها. وبهذا لم يكُن من الميسور انعقاد اللجنة أبدًا، وبقي المشروع معلقًا حتى خروج محمد خطاب من مجلس الشيوخ، فكتبت اللجنة تقريرًا للمجلس دافعت فيه عن الملكيات الكبيرة وفائدتها للاقتصاد القومي وعن قدرة المالك الكبير دون الصغير على تحسين الإنتاج وزيادته، وأوصت برفض المشروع.[٥٧]

ولم يتوقف الأمر عند هذا الحدِّ، فقد كان محمد خطاب عضوًا بالهيئة السعدية، فلما قدَّم مشروعه عارضه النقراشي رئيس الحزب ورئيس الوزارة، فاستقال خطاب من الحزب في مايو ١٩٤٥م. ولَّما انتهت مدَّة عضويته من مجلس الشيوخ، وكان عضوًا معيَّنًا، رفض النقراشي إعادة تعيينه مرةً أخرى، فرشح نفسه للعضوية بدائرة عابدين عام

[٥٥] مجلس الشيوخ، جلسة ٢٥ / ٦ / ١٩٤٥م.

[٥٦] نفسه.

[٥٧] طارق البشري، الحركة السياسية في مصر ١٩٤٥–١٩٥٢م، ص١٩٥–١٩٦.

١٩٤٧م، إلا أن الحكومة حاربته مما أدَّى إلى سقوطه في الانتخابات، هذا إلى أن رئيس مجلس الشيوخ أدلى بتصريح إلى مجلة المصور، قال فيه إن «مجلس الشيوخ وُجد ليحدَّ من المشروعات الثورية ومن الطفرات التي يندفع إليها تطرف الآراء باسم التقدم الذي لا يتفق وشرع البلاد».[٥٨]

ويُلاحَظ أن هذه المشروعات الخاصة بالإصلاح الزراعي تدخل في نطاق الفكر الليبرالي الذي يعمل على إصلاح ما يمكن إصلاحه دون التعرض لعلاقات العمل أو لإطار النظام الاجتماعي القائم، كما تهدف إلى توسيع الملكيات المتوسطة حتى تحُول في المستقبل دون تغلغل الآراء المطالبة بإلغاء الملكية الفردية للأراضي الزراعية.

ومع هذا فلم تلقَ هذه المشروعات آذانًا صاغيةً، لا من الحكومة ولا من المُلَّاك فكلاهما نسيج اجتماعي واحد كما عرفنا، بل على العكس سخَّفوا من الآراء التي حاولت الربط بين انخفاض مستوى المعيشة وسوء توزيع الملكية، وقالوا إن إعادة توزيع هذه الملكية لا يفيد الفائدة المرجوَّة، نظرًا لضيق الأرض وتزايد السكان، وأن الرأي الصحيح هو قيام الحكومة — كما حدث في اليابان — بالإشراف على الصناعة والتجارة دون تقييد للملكية الزراعية، إلا إذا فشلت الحكومة في تشجيع الأفراد على النشاط التجاري والصناعي.[٥٩]

ورأى آخرون أن تحديد الملكية فيه «ظلم وخسارة على البلاد»، لأن الملكيات الكبيرة تؤدي إلى زيادة الإنتاج باستعمال وسائل الزراعة الحديثة مما لا يتيسر في المساحات الصغيرة، وأنه يكفي في هذا المجال تحديد الإيرادات بحيث لا تزيد على حدٍّ معيَّن.[٦٠]

وإذا كانت هذه آراء ومواقف كبار المُلَّاك من مسألة الإصلاح الزراعي، فلقد كانت الحكومة لا تختلف عن ذلك كثيرًا، إذ كانت سياستها — وهي تعبير عن أصحاب المصالح الزراعية الكبيرة — بعيدةً كل البُعد عن أيِّ محاولات للحدِّ من الملكية الزراعية الكبيرة، رغم إشارة خطب العرش دائمًا إلى محاولة الحكومة صيانة الملكيات الصغيرة والإكثار منها لإحداث التوازن الاجتماعي المطلوب، ولم يكُن من المتوقَّع — في تقديرنا — أن تُقدِم الحكومة، تحت أيِّ ظرف من الظروف، على تحديد الملكية الزراعية بحدٍّ أقصى ولو حتى

---

[٥٨] نفسه.

[٥٩] محمد علي علوبة، مبادئ في السياسة المصرية، ص٥٢.

[٦٠] المقطم، ٨ / ١١ / ١٩٥٠م (رأي لمحمد علي الكيلاني، في ندوة بالنادي الزراعي عن الأسس الزراعية وتحديد الملكية).

لألف فدَّان، ذلك أن الدستور الذي وضعه أصحاب المصالح الزراعية، كما سبقت الإشارة، يقدِّس الملكية وينصُّ على عدم مشروعية مصادرتها أو حرمان أصحابها منها، فيقول إنه لـ «الملكية من أيِّ نوع كانت حرمة، فلا يجوز حرمان أحد من ملكه إلا بسبب المنفعة العامة في الأحوال المقررة في القانون، وبشرط تعويضه عنه تعويضًا كاملًا»، ثم ينصُّ على أن «عقوبة مصادرة الأموال عامة ممنوعة».[٦١]

وبهذا ظلَّ نظام الحكم في مصر مخلصًا لمبدأ حرية العمل ورفض مجرد المساس به، بل إن الإجراءات الاجتماعية التي قررها خلال الفترة كانت ذات طبيعة إنسانية، أيْ من باب العطف على بقية جماهير الشعب المصري، ولم تكُن محاولةً للإصلاح الاجتماعي، وإذا كان قد اعترف بالنقابات العمالية، مثلًا، فقد كان ذلك — كما لاحظ مارسيل كولمب — محاولةً لوضع حدٍّ للمساوئ الصارخة وتهدئة النفوس الثائرة.[٦٢]

تلك كانت آراء ومواقف كبار المُلَّاك من المسألة الاجتماعية في مصر خلال الفترة، وهي مواقف اتسمت بالحفاظ على مصالحهم، والحيلولة دون التعرض لإطار النظام الاجتماعي القائم والعلاقات الاجتماعية السائدة، حتى لقد وقفوا بشدة ضدَّ التيارات الفكرية التي كانت تنادي بالتغيير، وتصدَّوا لكل محاولات الثورة على نظام الحكم القائم، ووصفوا أصحاب هذه المحاولات بالتطرف والعصيان.

ومن هنا نفهم لماذا كانت تجمعات الإخوان المسلمين والشيوعيين ومصر الفتاة في صدام دائم مع سُلطات الحكم القائم ومع أيِّ حزب من الأحزاب الحاكمة، وذلك رغم ما بين هذه التجمعات من خلافات جذرية في الأساس، إلا أنها كانت مُجمِعة — ولا شك — على ضرورة الثورة على النظام القائم. وحين ازداد نمو الاتجاهات الثورية المطالبة بالتغيير، تزعَّم كبار المُلَّاك أو أصحاب المصالح الخاصة الاتجاه الإصلاحي في المجتمع، أيْ تعديل جانب من العلاقات الاجتماعية القائمة، ولكن دون المساس بجوهرها أو بجوهر النظام ككل، واعتقدوا أن ذلك كفيل بتهدئة النفوس الثائرة.

فهل كان كبار المُلَّاك إذَن يكوِّنون طبقةً اجتماعيةً واحدةً اتخذت مواقف واحدةً وعاشت نمطًا اجتماعيًّا واحدًا؟

---

[٦١] محاضر اللجنة العامة للدستور، جلسة (١٥/٨/١٩٢٢م). انظر أيضًا:
G. Bear, Op. Cit., p. 84, 86.

[٦٢] مارسيل كولمب، المرجع نفسه، ص٢٤٠.

في ضوء الشروط الخاصة بتحديد أصل الطبقة الاجتماعية نستطيع أن نقول إن كبار ملاك الأراضي الزراعية في مصر كانوا يكوِّنون فئةً اجتماعيةً تجمع بين أفرادها خصيصةُ ملكية الأراضي الزراعية باعتبارها مصدرًا من مصادر الثروة، وكانوا من ناحية أخرى جزءًا من طبقة أوسع هي طبقة أصحاب وسائل الإنتاج، والتي تضمُّ أصحاب الشركات التجارية والصناعية بالإضافة إلى أصحاب الأراضي الزراعية بطبيعة الحال.

ولقد توفرت فيهم الشروط العامة للطبقة الاجتماعية، كما اتفق عليها علماء الاجتماع والاقتصاد السياسي، إذ كانت الأرض الزراعية مصدر ثروتهم الأساسي، بالإضافة إلى استثمارهم فائضَ أرباحهم من الإنتاج الزراعي في مجال الشركات المساهمة، كما كان عملهم يختلف بين الزراعة والتجارة والصناعة، كذلك كانوا يعيشون حياةً اجتماعيةً واحدةً كفلتها شبكة قوية عريضة من الأصهار والنَّسب بين العائلات بعضها بعضًا، هذا إلى أن نوع الثقافة كان واحدًا في أغلب الأحوال، فقد كان مصدر ثقافة الجيل الأول منهم التعليم الديني في الأزهر أو مكاتب حفظ القرآن في الأقاليم أو مدارس الإرساليات التبشيرية الأجنبية، أمَّا الجيل التالي لهم، أيْ جيل الأبناء، فقد كانت ثقافته ليبراليةً تحصل عليها من الاتصال بالمجتمع الأوروبي، سواءً من خلال البعثات التي أرسلتها الدولة إلى بلاد أوروبا وخاصةً فرنسا وإنجلترا، أو من خلال انتشار مناهج التعليم في المدارس والجامعات التي كانت تنقل أنماط الحياة الثقافية والفكرية في أوروبا، والتي كانت قائمةً على الليبرالية كمنهج في الحياة.

وإذا كان هنا تنوع في هذه الشروط بين أفراد هذه الطبقة بحيث يصعب وضعهم في قالب نمطي واحد، فهذا لا يعني افتقاد شرط من شروط الطبقة، لأن هذا التنوع هو تنوع في إطار الوحدة، أو هو اختلاف في الدرجة وليس في النوع على أكثر تقدير.[٦٣]

[٦٣] راجع هذه الشروط في: أندريه جوسان، طبقات المجتمع، ص١٩–٣١. وأيضًا: زكريا أحمد نصر، المرجع نفسه، ص٣٠–٣٥.

خاتمة

الملكية وإشكالية تفسير التاريخ الاجتماعي

لقد كان كبار مُلَّاك الأراضي الزراعية يكوِّنون طبقةً اجتماعيةً تضمُّ أصحاب وسائل الإنتاج من شركات تجارية وصناعية وأراضٍ زراعية وبنوك ومؤسسات مالية، ولقد بدأت هذه الطبقة تتكون منذ مطلع القرن الحالي، حيث بدأت الملكية الفردية للأرض الزراعية تستقر منذ أواخر القرن التاسع عشر (١٨٩١م)، كما أخذت في الاتساع منذ البدء في بيع أراضي الدائرة السنية (١٩٠٦م)، وأراضي الدومين أو الأراضي الميري (١٩١٢م).

ولقد اعتمدت هذه الطبقة على الأرض الزراعية كمصدر أساسي للثروة، ولم يقتصر استغلالهم لها على زراعتها بالمحاصيل المختلفة والإتجار فيها، بل كانت الأرض نفسها سلعةً تُباع وتُشترى بأسلوب رأسمالي بحت هدفه الحصول على الفوائد الناتجة من انخفاض وارتفاع أسعار الأرض بين آونة وأخرى، وطبقًا للظروف الاقتصادية الموضوعية، ولقد ظلُّوا بعيدين عن مجال النشاط التجاري والصناعي فترةً غير قصيرة، ربما لأن الأجانب كانوا متفوقين في هذه المجالات وكان من الصعب منافستهم، وربما لأن الدخول في هذه المجالات يتطلب قدْرًا من المغامرة، وهو ما كانوا يفتقدونه. غير أنهم بدءوا يستثمرون جزءًا من أموالهم في تأسيس الشركات التجارية والصناعية، وكان إنشاء بنك مصر في عام ١٩٢٠م يمثل منعطفًا رئيسيًّا في هذا الاتجاه الذي أخذ يتدعم وينمو بعد ذلك.

ولكن من المُلاحَظ أن استثمارات هذه الطبقة في تلك المجالات كان يقتصر على شراء الأسهم المالية التي كانت تطرحها الشركات التجارية والصناعية، أيْ إنهم كانوا مساهمين

أكثر منهم منتجين، ومن ناحية أخرى فقد كان محور أعمال الشركات المساهمة التي تأسست بمعرفة هذه الطبقة، أو بمشاركة بعض أفرادها، يدور حول تصنيع القطن والإنتاج الزراعي بصفة عامة كجزء من محاولة حلٍّ مشكلات الإنتاج التي كانت تواجه هذه الطبقة.

ولقد كانت تحكم هذا النشاط الاقتصادي المتعدد علاقات إنتاجية مع أطراف آخرين، ذلك أن اعتماد المالك الكبير على الإيجار كوسيلة أساسية في استغلال أرضه أدخله في علاقات مع فئة من مستأجري الأرض الزراعية، سواء كان التأجير بالنقد أو بالمزايدة والممارسة أو بالمزارعة، وكانت هذه العلاقة علاقةً تعاقديةً يحكمها العُرف والتقاليد والقانون أيضًا، وذلك في شكل عقود الإيجار التي كانت تضمن في كل بنودها مصالح المالك، ولا تقيم أدنى اعتبار للظروف المناخية أو الاقتصادية التي تتعرض لها الزراعة، وتؤثر بالتالي على المستأجر في الوفاء بقيمة الإيجار وشروطه. وفي حالة قيام المالك بزراعة أرضه على الذمة، أيْ بنفسه، فإنه كان يدخل في علاقة أخرى مع عمال الزراعة تقوم على الأجر الذي كان يتراوح بين الأجر النقدي أو العيني، وكان يختلف في تقديره من مكان إلى مكان على امتداد الأرض المصرية، أيْ إنها علاقة عمل كتلك التي تقوم بين أصحاب المصانع والعمال في النظام الرأسمالي.

ولقد سعت هذه الطبقة إلى حماية مصالحها الاقتصادية بالعمل على تخفيض نفقات الإنتاج وزيادة الأرباح في نفس الوقت، واتسمت اقتراحاتهم في هذا المجال بالنظرة الجزئية من زاوية المصلحة الخاصة، كما أنها كانت تتم بمعزل عن الظروف والاعتبارات الاقتصادية القائمة، وكانت وسائلهم في ذلك السُّلطة التشريعية والسُّلطة التنفيذية، حيث احتفظوا في كلٍّ منها بنسبة عالية تمكِّنهم من إصدار التشريعات المناسبة وإبطال التشريعات التي تكون في غير صالحهم، وكذلك كانت النقابة الزراعية العامة إحدى هذه الوسائل.

على أن هذه الوسائل، رغم أهميتها، كانت قاصرةً عن وضع الحدود اللازمة لحماية مصالحهم بالصورة الواجبة، فالنقابة الزراعية العامة — وكانت تضمُّ صفوة كبار المُلَّاك الزراعيين — ظلَّت تنظيمًا فوقيًّا لا يستند إلى نقابات فرعية في الأقاليم تمدُّها بأسباب القوة والاستمرار، لأن النقابة وضعت في اعتبارها أن تقوم الحكومة بتأسيس هذه النقابات بالأموال المتحصلة من ضريبة القطن، فلم تهتم الحكومة بذلك، ولم تحاول النقابة من

ناحيتها الاعتماد على وسائل أخرى في تحقيق هذه الغاية، بل ظلَّت تضع في اعتبارها الاعتماد على الحكومة في مسائل تعدُّ من أهم خصائص الحركة النقابية.

أمَّا السُّلطتان، التشريعية والتنفيذية، بصورهما وأشكالهما المختلفة، فقد كانتا عاجزتَين عن حماية مصالح هذه الطبقة الحماية الواجبة بسبب الامتيازات الأجنبية التي كانت تحدُّ من الإجراءات التي كانت تتخذها، أيْ من هاتين السُّلطتين، لأن حماية المصالح الزراعية كانت تؤدي بالضرورة إلى الانتقاص من امتيازات أصحاب المصالح التجارية والصناعية التي يسيطر الأجانب على معظمها، ولم يكُن هذا متاحًا بأيِّ شكل من الأشكال خلال الفترة، حيث ظلَّت هذه الامتيازات باقيةً من الناحية الفعلية حتى عام ١٩٤٩م؛ تاريخ إنهاء العمل بالمحاكم المختلطة، وهي التي كانت تمثل الأداة القانونية لحماية الامتيازات الأجنبية.

ورغم ضيق فرص حماية مصالح هذه الطبقة، فلقد أمكن الوصول إلى قدْر من الحماية كلما أمكن عدم التصادم مع المصالح الأجنبية، مثلما حدث في التخفيضات الجزئية لضريبة القطن وتخفيض رسوم الواردات على الآلات والأسمدة الزراعية وزيادتها على المنتجات المماثلة للإنتاج المحلي، وتخفيض رسوم التصدير على القطن وبذرته وعلى بعض المواد الأخرى. وكذلك الحال بتدخل الحكومة شاريةً في سوق القطن في المواسم المختلفة، ومنح سُلف زراعية تُعِين المُزارع على عدم الإسراع ببيع محصوله بالأسعار البخسة التي كان يحدِّدها تجار الصادرات الأجانب. ولعلَّ أبرز صور هذه الحماية كانت التسويات العقارية التي نظمتها الحكومة مع البنوك العقارية ابتداءً من مارس ١٩٣٣م، والتي تحملت الخزينة العامة بسببها جزءًا غير قليل من الأموال العامة، أموال دافعي كل الضرائب.

ولم تقتصر حمايتهم لمصالحهم على تخفيض نفقات الإنتاج وزيادة الأرباح ... إلخ، بل اهتموا في المحلِّ الأول بحماية الملكية الزراعية والحيلولة دون التعرض لحجمها بأيِّ حال من الأحوال، أو الحدِّ من التملُّك بأيِّ قدْر من المقادير، ولهذا وقفوا ضدَّ مشروعات الإصلاح الزراعي التي كانت تنادي بتحديد الملكية الزراعية، رغم أن هذه المشروعات لم تكُن تطالب بإلغاء الملكية الفردية، مثلًا، بل كانت في خدمة هدفهم الرئيسي؛ وهو زيادة الأرباح لأنها كانت تقدِّم فرصًا لنقل استثمار الأموال من مجال الزراعة إلى مجالات النشاط الأخرى التجارية والصناعية، إلا أنهم رفضوا ذلك لارتباط الملكية الزراعية بالمكانة الاجتماعية والسياسية داخل المجتمع.

ولقد أثبتت الإجراءات التي اتُّخذت لحماية مصالح طبقة كبار المُلَّاك أن الحكومة كانت في النهاية تعبيرًا عن مصالح الطبقة التي كانت تملك وسائل الإنتاج، وكان هذا يتمشى إلى حدٍّ كبير مع المنهج الليبرالي السائد آنذاك، والذي كان يحدِّد دور الحكومة في القيام بعمل رجل الحراسة الليلي الذي يسهر على حماية المصالح الاقتصادية، دونما تدخل في شئون الفرد ومؤسساته التي يجب أن تكون فوق الحكومة وسُلطاتها. وكان هذا يتضح أيضًا في صياغة دستور ١٩٢٣م الذي ضمن تمثيل هذه الطبقة تمثيلًا كافيًا في السُّلطة التشريعية، ومحاولته تحديد دور الملك عن طريق تقييد ما كان يُعرف بحقوق العرش.

وكانت الأحزاب السياسية وسيلةً أخرى من وسائل حماية مصالح هذه الطبقة، فبواسطتها يمكن الوصول إلى السُّلطة التشريعية والتنفيذية وممارسة الحكم، ولهذا انتشر أفراد هذه الطبقة في كل الأحزاب السياسية التي شهدتها الفترة، دون تمييز بين حزب وآخر، وبحيث يصعب في النهاية الإشارة إلى حزب معيَّن بأنه يمثل هذه الطبقة دون غيره من الأحزاب، وإن كان حزب الأحرار الدستوريين أكثر الأحزاب تمثيلًا لأفراد هذه الطبقة، وكان الحزب الوطني وحزب الوفد أقلَّها في الواقع.

ويُلاحَظ أن عضوية أيِّ فرد من أفراد هذه الطبقة، لأي حزب من تلك الأحزاب، لم يتسم بصفة الدوام والثبات، بل كثيرًا ما كان ينتقل من حزب لآخر بين كل دورة انتخابية وأخرى، ميلًا مع ميزان القوة ولأيِّ حزب يتجه، كما يُلاحَظ أن أفراد الأُسرة الواحدة كانوا ينتمون لأكثر من حزب، حتى تحتفظ الأُسرة دائمًا بسند لها في السُّلطة في أيَّة انتخابات تحدث.

ولقد كان هذا التعدد الحزبي في النهاية، ومع وحدة برامج هذه الأحزاب، ومع عدم وجود اختلاف دقيق بين أيٍّ منها، يدل على أن الانتماء الحزبي لأفراد هذه الطبقة هو من قبيل الترف السياسي والتمتع بقدْر من السُّلطة يُضفي رونقًا على المركز الاجتماعي الذي يتمتعون به.

ولقد وقفت هذه الطبقة — في سبيل حماية مصالحها — ضدَّ أيَّة محاولات للتغيير الاجتماعي، وكانت تصف أصحاب هذه المحاولات بالتطرف والتخريب، ويؤكد هذا المواقف التي وقفتها إزاء المسائل الاجتماعية المختلفة مثل مسألة التعليم الإلزامي ومسألة الإصلاح الزراعي. ومسألة العلاقات مع الفلاحين، سواءٌ مستأجرو الأرض الزراعية أو عمال الزراعة وغيرها من المسائل التي كانت تتعرض، بصورة أو بأخرى، لتغيير شكل العلاقات الاجتماعية السائدة أو نمط الحياه نفسها.

وإذا كنا قد انتهينا إلى أن كبار المُلَّاك الزراعيين كانوا يكوِّنون طبقةً اجتماعيةً داخل المجتمع المصري، إلا أن ذلك لا يعني أنهم كانوا يكوِّنون نظامًا إقطاعيًّا بالمعنى الذي عرفته أوروبا في مراحل تطورها الاجتماعي، ذلك أن النظام الإقطاعي له مواصفات معيَّنة ينبغي توفرها في أيِّ نظام يوصف بهذه الصفة.

فمن الناحية السياسية يتصف النظام الإقطاعي المركزي باللامركزية؛ بمعنى تفتت السُّلطة العامة وتوزيعها على سادة الإقطاع، كلٌّ في منطقته أو مقاطعته، ومن الناحية الاقتصادية يقوم النظام الإقطاعي على وحدات مغلقة أو شبه مغلقة أساسُها نشاط زراعي قائم على استغلال طبقة من الأشراف لرقيق الأرض، يُلزم فيها المنتج (رقيق الأرض) بأداء بعض الحاجات الاقتصادية للسيد الإقطاعي، وجوهره أن يخضع العبد قبل سيد الأرض لعدد من الالتزامات مصدرُها تبعيته لهذه الأرض إما بالمولد أو بطول الإقامة. ففي هذا النوع من الرقِّ تنفصم العلاقة الشخصية المباشرة القائمة على ملكية الرقيق، وتحلُّ محلَّها علاقة أساسُها السيادة على الأرض من جهة السيد والتبعية لهذه الأرض من جهة العبد.

ولم يكُن يُسمح للفلاح بترك الأرض أو المنطقة التي يعيش فيها إلا بإذن من سيد الأرض، وكان الغرض من ذلك إبقاء الفلاحين لزراعة الأرض وتأدية ما عليهم من الفرائض المتنوعة التي يستحقها السيد، وفي مقابل ذلك لم يكُن لهذا الأخير الحقُّ في طرد الفلاح أو حرمانه من زراعته، كما كان عليه الالتزام بحمايته من اعتداء الغير وتدبير ما تحتاج إليه حياته من مرافق عامة، كالفصل في المنازعات مثلًا، أو إنشاء منشآت يعجز الفلاحون عن إقامتها بأنفسهم (طاحونة أو معصرة)، ولم يكُن رقُّ الأرض مبنيًّا دائمًا على عُرف تسنده قوة السيد القهرية، بل كان مرجعه أحيانًا إلى رضا الفلاح بالتنازل عن حريته في مقابل تعهد السيد بحمايته.

أمَّا النظام الذي اتبعه كبار المُلَّاك في مصر في استغلال أراضيهم، فقد كان بعيدًا عن مواصفات النظام الإقطاعي لعوامل كثيرة أهمُّها في تقديرنا ما يلي:

- أن كبار المُلَّاك في مصر لم يكونوا مقيمين بمناطق ملكياتهم كما كان أمراء الإقطاع في أوروبا، بل كان أغلبهم يعيش في المُدن الرئيسية مثل القاهرة والإسكندرية وعواصم المديريات، وكان جزء آخر يعيش خارج البلاد في تركيا وأوروبا، ولهذا فهم لا يتحملون أيَّة مسئوليات اجتماعية تجاه الفلاحين، وكل ما يربطهم بالأرض أنها مصدر للثروة، وكل ما يربطهم بالفلاح أنه قوة عمل.

- أن العلاقة بين الأرض والفلاح ليست علاقةً إقطاعيةً بمعنى التبعية مقابل الحماية كما عرفها النظام الإقطاعي، وإنما كانت علاقةً تعاقديةً تقوم على الإيجار إذا اعتمد المالك في استغلال أرضه على الغير بطريق الإيجار، أو علاقة عمل إذا كان يزرع أرضه بنفسه ويعتمد على عمال زراعة، وهذا نوع من العلاقات يُعتبر علاقةً رأسمالية كالتي تقوم بين أصحاب العمل والعمال وليس علاقةً إقطاعية.
- أن المالك في مصر كان يتصرف في أرضه بالبيع والرهن بحيث كانت سلعةً تُباع وتُشترى بهدف الحصول على الربح المناسب، بينما المالك الإقطاعي لا يتصرف في أرضه إلا بالهبة والتوريث.
- أن الأرض في الأصل كانت ملكًا للدولة التي كان لها سُلطة مركزية قوية على جميع مرافق الحياة بطريقة تجعلنا نقول إن مصر لم تشهد في أيِّ عصر من عصور تاريخها النظام الإقطاعي بمعناه العلمي، فيما عدا العصر المملوكي الذي كاد ملتزمو الأرض يتحولون فيه إلى أمراء إقطاع. وحين استقرت الملكية الفردية في مصر منذ نهاية القرن التاسع عشر، استخدمت الدولة في سجلاتها الرسمية كلمة «مكلفة زراعية» للدلالة على الملكية الفردية، أيْ إن الملكية الفردية بهذا المعنى كانت من وجهة نظر الدولة تكليفًا للمالك بزراعة أرض كانت أصلًا في حوزة الدولة.

ولكل هذه الاعتبارات لا يمكننا وصف نظام استغلال الأرض الزراعية في مصر خلال الفترة بأنه نظام إقطاعي، بل يمكن وصف هذا النظام بالرأسمالية الزراعية التي تقف إلى جانب الرأسمالية التجارية والرأسمالية الصناعية والرأسمالية المالية (البنوك)، مكوِّنين ملامح النظام الرأسمالي في صورته العامة المتكاملة.

وإذا كانت الامتيازات الأجنبية قد حالت في كثير من الأحيان دون استخدام كبار المُلَّاك سُلطاتهم في حماية مصالحهم إلى حدٍّ كبير، وهي الامتيازات التي ظلَّت قائمةً من الناحية العملية حتى عام ١٩٤٩م، إلا أن ذلك لم يجعل كبار المُلَّاك يقفون مكتوفي الأيدي أمام هذه العقبة الكبيرة، بل حاولوا إزالتها من طريقهم منذ البداية حتى تحقَّق ذلك بمعاهدة مونتريه ١٩٣٧م.

وحين بدأ الوعي الطبقي يكتمل لدى كبار المُلَّاك، وتصل العلاقات بينهم إلى مراحل عالية من النضج والتكامل، وزالت الامتيازات الأجنبية ومحاكمها المختلطة، وأصبح الطريق ممهَّدًا أمامهم، جاء قانون الإصلاح الزراعي في ٩ سبتمبر ١٩٥٢م ليجردهم من المصدر

الرئيسي للثروة والقوة، ألا وهو الملكية الزراعية التي تحدَّدت بمِائتَي فدَّان، ووضع بداية أخرى في نظام استغلال الأرض الزراعية في مصر.

ويقودنا هذا التطور للملكية الفردية للأرض الزراعية وعلاقتها الإنتاجية إلى مناقشة إشكالية تفسير التطور الاجتماعي في مصر في ضوء التراث النظري الخاص بهذا الجانب منذ وضع كارل ماركس نظرية التفسير المادي التاريخية.

والحقُّ أن دراسة الملكية تحظى بأهمية خاصة عند دارسي التاريخ الاجتماعي، لما دار حولها من جدل بين أصحاب الاتجاهات المختلفة الذين يستخدمون التفسير المادي للتاريخ، سواءٌ أكانوا من الماركسيين أو غيرهم، فالماركسيون يرون في الملكية شكلًا شرطيًّا تاريخيًّا لملكية الثروة المادية، يوضح العلاقة بين الناس في عملية الإنتاج الاجتماعي، وشكل الملكية — عندهم — يعبِّر عن العلاقة بين الطبقات والشرائح الاجتماعية من ناحية، ووسائل الإنتاج من ناحية أخرى، ويحدِّد تطور أشكال الملكية بتطور قُوى الإنتاج، فالتغيير في نمط الإنتاج يقود إلى تغيير في شكل الملكية، وتمثل الأشكال المختلفة للملكية — في الوقت نفسه — مراحل في تطور تقسيم العمل.

ورغم اختلاف غير الماركسيين مع الماركسيين حول المراحل الخمس لتطور المجتمع البشري على ضوء شكل الملكية، فهم يتفقون معها في القول بالعلاقة الوثيقة بين الملكية الخاصة والتكوينة الاجتماعية الرأسمالية، وارتباط ظاهرة الملكية خاصةً بوجود الطبقات، والليبرالية وما ارتبط بها من نسق اجتماعي-سياسي.

من هنا كانت دراسة الملكية موضع اهتمام المؤرخين الماركسيين والليبراليين على حدٍّ سواء، ولكن معظم الجدل الذي دار بينهم كان يتمركز حول التجربة الأوروبية، أمَّا بقية بلدان العالم في آسيا وأفريقيا وأمريكا اللاتينية فتم قياس تجاربها على ضوء التجربة الأوروبية، ودخل معظمها عند الماركسيين في إطار ما سُمِّي بأسلوب الإنتاج الآسيوي، وعند الليبراليين في إطار ما سُمِّي بـ (المجتمع التقليدي)، ولَّما كانت مصر تدخل ضمن هذه المجموعة، فإن دراسة الملكية فيها تصبح على درجة كبيرة من الأهمية لإلقاء الضوء على التجربة التاريخية لها، وتحديد موقفنا من القوالب النظرية للماركسية والليبرالية التي تتفق على التسليم بالمركزية الأوروبية، وبفكرة النموذج الأوروبي كمقياس للتطور تُقاس به تجارب المجتمعات غير الأوروبية.

لقد أغرى النموذج المصري للملكية — كما عرضنا له في الفصلَين الأول والثاني — بعض الباحثين بالقول بأن مصر تدخل في نطاق أسلوب «الإنتاج الآسيوي»، فكتب

أحمد صادق سعد كتابًا من جزأين أجهد نفسه كثيرًا ليُثبت انطباق النموذج الآسيوي على مصر، فالأرض ملك للدولة، والحاكم يملكها نيابةً عن المجتمع، فهي نوع من المشاع، وعلاقات الإنتاج تصبح نوعًا من «العبودية العامة»؛ بمعنى أن الأفراد المنتجين في حيازات المشاع هم في حقيقة الأمر «عبيد» للدولة ممثلةً في شخص الحاكم، ولَمَّا كان كل تكوين اجتماعي يحوي أكثر من نمط إلى جانب نمط الإنتاج السائد، فلا بدَّ أن يتسم بسمات انتقالية تعكس وجود تناقضات داخلة قد تكون أسبابًا للتطور إذا توافرت الظروف المناسبة والمهيئة له، أمَّا إذا لم تتوفر تلك الظروف بقي الحال على ما هو عليه، وعانى المجتمع من الركود، ورأى المؤلِّف أنه في حالة مصر، لم يحدث التغيير إلا نتيجة ضغوط خارجية، ويرى أن الاحتلال البريطاني لعب الدور الرئيسي في اتجاه مصر نحو الرأسمالية، وبذلك اكتملت — في نظره — مكونات النمط الآسيوي على نحو ما حدَّده الماركسيون؛ فهو:

أولًا: يتميز بغياب الملكية الفردية وبسيادة نظام الحيازة العامة للأرض، مع وجود أشكال أخرى ضعيفة وغير مؤثرة في الملكية.

ثانيًا: أن هذا النمط بدائي من حيث ارتباطه بالقُوى الطبيعية، متطور من حيث وجود طبقات اجتماعية به.

ثالثًا: أنه يتميز بوجود الدولة المركزية ذات المهامِّ الاقتصادية والاجتماعية، فهي ليست مجرد دولة مركزية، وإنما لها مهامٌّ محدَّدة إذا لم تقُم بها اختلَّ هذا الكيان تمامًا، وتعرَّض لحالات من الفوضى والاضطرابات، وعلاقة الاستغلال في هذا النمط تتمثل في استحواذ الطبقة الحاكمة على فائض الإنتاج وعمل الفلاحين.

ويمضي أحمد صادق سعد في تأكيد نظرته لحالة مصر، فيشير إلى ما يسمِّيه مفهوم «الطبقة/الدولة»، فيرى أن الطبقة المالكة في مصر هي الطبقة الحاكمة، وأن أجهزة الدولة العليا هي التي كانت الطبقة المالكة، فالانطباق بين الدولة أو بين أجهزة الدولة والملكية كان شيئًا بارزًا في التجربة المصرية، فمن الصعب على المرء أن يصل إلى الحيازة الكاملة لوسائل الإنتاج إلا إذا كان من عناصر الأجهزة الحاكمة، وهذا النمط الذي قام في مصر على دولة مركزية، كان يؤدي — بالضرورة — إلى الركود والتخلف. ويتضح ذلك في طول الكتاب رغم أن الشواهد التي أوردها المؤلِّف تُثبت أن أيَّ لحظة من لحظات تصدُّع السُّلطة المركزية كان يصاحبها انهيار كامل في كافة الوظائف الاجتماعية، ولا يعود

المجتمع إلى حيويته إلا حين تعود للدولة المركزية وحدتها وقوتها،[١] فالدولة المركزية قامت — في التجربة المصرية — بقيادة التقدم والنمو، والمحافظة على سلامة المجتمع، وإطلاق العنان لإمكاناته.

ويقدِّم باحثٌ ماركسي آخر، هو سمير أمين، رؤيةً أخرى لنموذج الملكية المرتبط بالدولة المركزية، في محاولة لتقديم تفسير آخر لنمط الإنتاج الآسيوي، فيما سماه «نمط الإنتاج الإخراجي» Tributary Mode of Production. وقاعدته وجود طبقة حاكمة «خَراجية» تركز الفائض من الدولة، وبُنيانه الفوقي يتمثل في أيديولوجيا قوية موحَّدة، فهو نظام يتسم بالقوة، ولكنه رغم ذلك يعيد إنتاج ذاته، على عكس النمط الإقطاعي الغربي الذي يمتاز — في رأيه — بقدرة تطويرية أقوى من قدرة الشكل (الخَراجي) المكتمل، وهو هنا يلتقي مع أصحاب نمط الإنتاج الآسيوي في القول بأن النموذج الشرقي الخَراجي (وهو هنا يتخذ من مصر مثالًا له) لا مفرَّ أمامه من التخلف، وأن النموذج الأوروبي هو النموذج الأمثل للتقدم.[٢]

فإذا انتقلنا إلى الرؤية الليبرالية لنموذج الملكية في إطار الدولة المركزية، نجد أصحاب نظرية التحديث يرون في المجتمع الزراعي الذي تنطبق عليه هذه المواصفات مجتمعًا تقليديًّا لا تختلف فيه هياكل المجتمع بعضه عن بعض، ويفتقر إلى المؤسسات المتسقة التي تمارس دورها بقدْر كبير من الترشيد والذاتية، فهو مجتمع مكتفٍ ذاتيًّا، يقوم على علاقات القرابة والنظام العائلي الذي يحقِّق قدْرًا كبيرًا من الاستقرار بالنسبة للسُّلطة السياسية، ومثل هذا المجتمع لا يعرف الحداثة إلا من خلال التحول الرأسمالي بإرساء دعائم الملكية الفردية، وتحقيق التصنيع، بما يترتب على ذلك من قيام الملكية الفردية، وما يترتب على ذلك من قيام الهياكل الاجتماعية المستقلة، والمؤسسات ذات الاستقلال الذاتي،[٣]

---

[١] أحمد صادق سعد: تاريخ مصر في ضوء مفهوم النمط الآسيوي، جزآن، القاهرة، ١٩٨٣م. وقد نظمت دار الكلمة في بيروت ندوة عام ١٩٨٤م لمناقشة الكتاب، أشرفت عليها د. سهير لطفي، وشارك فيها: أبو سيف يوسف، أحمد صادق سعد، جلال أمين، صلاح قنصوة، عادل حسين، علي مختار، فؤاد مرسي، نُشرت في كتاب بعنوان «نمط الإنتاج الآسيوي» وواقع المجتمعات العربية، دار الكلمة، بيروت، ١٩٨٤م.

[٢] سمير أمين: أزمة المجتمع العربي، القاهرة، ١٩٨٥م، ص٧٨–٨٠.

[٣] For details, see: Eisenstadt, S.N. Modernaization, Protest and Change, USA 1963; Black, C.E., The Dynamics of Modernization, A Study in Comparative History, USA 1966.

أيْ إن المجتمع الزراعي — عامة — والقائم على مركزية السُّلطة وملكيتها لأدوات الإنتاج، مجتمع تقليدي متخلف راكد، لا يتحرك نحو التقدم إلا إذا تبنَّى النموذج الغربي للتنمية.

وهنا لا تختلف النتيجة التي تصل إليها الرؤية الليبرالية عن تلك التي تصل إليها الرؤية الماركسية من خلال مفهوم نمط الإنتاج الآسيوي، كلاهما يرى النموذج الأوروبي هو النموذج الأمثل للنمو والتقدم ولا يرى لذلك سبيلًا إلا عن طريق تحقيق «الثورة الصناعية» تتويجًا للتحول الرأسمالي، باستقرار الملكية الحرَّة لوسائل الإنتاج، ولا يزيد على ذلك مفهوم النمط الآسيوي إلا بتأكيد شرط الانفصال (alienation) بين وسائل الإنتاج والمنتجين.

وهنا يجب أن نتساءل: هل النموذج الأوروبي (الغربي) هو المعيار الأمثل للتطور الذي يجب الوصول إليه، ومن ثَم يصبح على المجتمعات غير الغربية أن تحذو حذوه، وإلا حكمت على نفسها بالتخلف والاضمحلال؟ وبعبارة أخرى، هل هناك قوالب صارمة يجب أن تشكل المجتمعات على نمطها؟ أو هل هناك قانون واحد يحكم تطور المجتمع، أيِّ مجتمع؟

والإجابة على هذه التساؤلات تقتضي — في رأينا — الانتباه إلى أن كلًّا من الماركسية والليبرالية وضعت في اعتبارها عند صياغة أفكارها الأساسية منطقةً بعينها من أوروبا، هي غرب القارة الذي شهد الثورة الصناعية وتداعياتها، وما ترتَّب عليها من نتائج ذات أبعاد واسعة المدى على الأصعدة الاقتصادية والاجتماعية والسياسية والثقافية، وهي تطورات تباينت من حيث الشكل والمضمون والآثار من بلد إلى آخر في أوروبا الغربية ذاتها، على حين اختلفت ظروف بلدان شرق أوروبا اختلافًا ملحوظًا عن بلاد غرب ووسط القارة، فشهد التطور في شرق القارة ظروفًا خاصةً جعلته يتشكل على نحو مغاير للمجتمعات الأوروبية الأسبق على طريق الانتقال إلى الرأسمالية، بل إن الانتقال إلى الرأسمالية ذاته كان موضع جدل واسع النطاق دار حول سماته وطبيعته، وتعايشت في شرق أوروبا أنماط إنتاج تنتمي إلى مرحلة ما قبل الرأسمالية، جنبًا إلى جنب، مع نمط الإنتاج الرأسمالي، بما ترتَّب على ذلك من اختلاف في البنية الاجتماعية لتلك البلاد عنها في غرب أوروبا، بل من بلد لآخر في شرق أوروبا ذاتها.

فإذا كانت أُطر التحليل النظرية الماركسية والليبرالية لا تقدِّم لنا أفكارًا مجردةً تصلح لتفسير تطور المجتمع البشري، بدليل عجزها عن تقديم تفسير جامع مانع للقارة النموذج (أوروبا)، بسبب اختلاف ظروف التطور في كل مجتمع عن غيره من المجتمعات،

تصبح فكرة «المركزية الأوروبية» نفسها مشكوك في صحة تطبيقها على المجتمعات غير الأوروبية كمقياس للتقدم والتأخر.

إن نظرية «نمط الإنتاج الأسيوي» التي أتى بها الماركسيون، تعدُّ أضعف جوانب الفكر الماركسي، فعندما طرح ماركس الفكرة لم يكُن لديه معرفة جيدة بظروف التطور خارج أوروبا، سوى معلومات عامة سطحية، جعلته يحار أمام المجتمعات الشرقية القديمة التي كانت مهدًا للحضارات العريقة، وخاصةً أن نماذجها تختلف عن تصوره لمراحل التطور الخمس التي رآها لازمةً لتطور المجتمع، فاكتفى بوضعها في سلَّة واحدة سمَّاها «نمط الإنتاج الآسيوي»، وجاء بعض شرَّاح الماركسية ليضيفوا فكرة «الاستبداد الشرقي»، والربط بينه وبين ظاهرة الدولة المركزية في المجتمعات الزراعية النهرية مثل الصين والهند ومصر، على الرغم مما بين هذه المجتمعات من اختلافات تفوق ما يمكن اعتباره ملامح مشتركة بينها، قادت مفكري الماركسية إلى توصيفها وتصنيفها باعتبارها مجتمعاتٍ يسودها نمط إنتاجي تغلب عليه صفة الركود والتخلف، وهي فكرة لا تخلو من ملامح العنصرية.

وكذلك الحال بالنسبة لفكرة «المجتمع التقليدي» التي طرحها الليبراليون أصحاب مدرسة التحديث modernization، فقد شارك أصحابها الماركسيين في النظر إلى المجتمعات غير الأوروبية باعتبارها مجتمعاتٍ ذات طبيعة واحدة، دون اعتبار للتفاوت في درجات التطور بينها، تستوي في ذلك البلاد التي قدَّمت للبشرية إنجازاتٍ حضاريةً بالغة القيمة، والمجتمعات البدائية التي تتلمس خطاها على طريق التطور، من خلال النظر إلى كل ما هو زراعي باعتباره متخلفًا راكدًا، طالما غابت عنه ملامح الملكية الحرة، والنشاط الفردي، وطالما كانت مؤسساته الاجتماعية والسياسية لا تماثل المؤسسات الغربية. ومن هنا يصبح (واجب) الغرب مساعدة هؤلاء المتخلفين على اللحاق بركب التقدم من خلال جراحة «التحديث». وهنا أيضًا تتضح العنصرية بأدقِّ معانيها، وتكشف فكرة الحداثة عن إعادة إنتاج لفكرة «عبء الرجل الأبيض White Man's Burden» التي اتُّخذت لتبرير التوسع الاستعماري في آسيا وأفريقيا والعالم الجديد.

إن المجتمع لا يمكن أن يشكَّل في قالب معيَّن، فهو كائن عضوي متغير، تحكم تطوره ظروف موضوعية مادية، لا تتفق بالضرورة مع بعضها البعض من حيث المظهر والجوهر، ولا تتساوى بالضرورة — أيضًا — من حيث ما تتركه من أثر على المجتمع، فوجودها وطبيعتها ودورها في دفع التغير يختلف اختلافًا جذريًّا من مجتمع إلى آخر. ولا

نستطيع أن نقبل استخدام إطار نظري بعينه لتفسير تطور مجتمع ما، فالنظرية تقوم على التجريد الذي قد يضع في اعتباره ظروف مجتمع بعينه، قد تصدُق عليه النظرية بحذافيرها، وقد تصلح لتفسير مرحلة معيَّنة من مراحل تطور ذلك المجتمع بالذات دون غيرها من المراحل، ولكننا نقع في خطأ فادح إذا قبلنا تعميم النظرية لنحوِّلها إلى قالب (يجب) أن يُضفي ملامحه وقسماته على (كل) المجتمعات، وإلا كانت تلك المجتمعات التي لا تتلاءم مع مقاييس النظرية، خارج إطار النموذج، تمثل حالةً شاذة، تتطلب علاجًا يجعلها قادرةً على الدخول في قالب النظرية.

ولا يعني ذلك أن نطرح جانبًا المقولات النظرية، فالقول بذلك هو الجهل بعينه، بل علينا أن نستفيد من النظرية في تفسير (بعض) مراحل تطور المجتمع التي تصلح النظرية كأداة منهجية لتحليلها، وعلى المؤرخ أن يفسر خصوصية التطور في مراحل أخرى خارج الإطار النظري الذي صيغ بصورة تجريدية وفق معطيات معيَّنة، ولا أدل على ذلك مما تعرضت له مقولات الماركسية الأساسية من نقد على يد بعض الماركسيين المحدثين، بعدما أثبتت الدراسات الأمبريقية عدم دقة نظرية المراحل الخمس، والحتمية التاريخية، بل ودور الصراع الطبقي في تحقيق الانتقال من مرحلة لأخرى. ولم تكُن أفكار الحداثة أحسن حظًا، لأن التغير الناتج عن مؤثر خارجي، لا يحقِّق التطور بنفس الدرجة التي يحقِّقها التغير في الظروف الموضوعية المحلية، ما لم يمتد التغيير ليشمل البنية الأساسية جميعها، وهو ما يصعُب تحقيقه في إطار «التحديث».

ولعلَّ نماذج التطور لمجتمعات كروسيا والصين واليابان تقدِّم دليلًا واضحًا على بُطلان أفكار آلية التطور وفق نسق نظري معيَّن، فقد كانت روسيا — وليس بريطانيا — هي البلد الذي شهد الانتقال إلى الاشتراكية دون أن تنضج فيه مرحلة التحول الرأسمالي حسب مواصفات الماركسية، وكذلك الحال بالنسبة للصين، وشهدت اليابان ثورتها الصناعية على يد الأرستقراطية الإقطاعية، وعلى نسق وظفت فيه الموروثات الثقافية لما سُمِّي بالمجتمع التقليدي.

ولكنْ أين تجربة مصر في ضوء ما ناقشناه فيما سبق، وما دور «الملكية» في تحديد إطار تلك التجربة؟

لعبت ظروف البيئة الطبيعية والموقع الجغرافي المتميز دورًا مهمًّا في تحديد إطار التجربة المصرية، فظروف البيئة تدفع السكان إلى التركز في وادي النيل، والاستجابة لتحدي النهر العظيم في سياق تحقق فيه الدمج بين الإنسان والبيئة، فمصر هبة النيل

والمصريين معًا، وكان تحقيق ذلك يتطلب — كما رأينا — قيام حكومة مركزية ذات دور تنظيمي حاسم فيما اتصل بالنشاط الاقتصادي، وما يستلزمه من حماية واجبة في مواجهة الظروف البيئية والعدوان الخارجي. واقتضى هذا الدور نوعًا من التحديد الدقيق للواجبات جعل للحكومة المركزية سُلطة الإشراف على الإنتاج من زاوية ضمان الاستغلال الأمثل لكل مساحة من الأرض الزراعية، حتى لا تُترك ليلحق بها البوار، ومن هنا كان دور الدولة في تحديد الحيازات الزراعية وتوزيعها على المنتجين دورًا أصيلًا، نتج عنه قيام نمط خاص للملكية يربطه خيطٌ واهٍ من حقٍّ نظريٍّ مزعوم للدولة، لم تكُن تمارسه — غالبًا — إلا عندما يهدِّد البوار الأرض، أو تتطلب الحاجة إقامة بعض المشروعات العامة، ويدخل في هذا الإطار ما وقع على عاتق المنتج (الفلاح) من التزام الخدمة الجبرية في الأعمال العامة (السُّخرة). ومن قيد على حقِّ الانتقال والهجرة الذي شكل نوعًا من الارتباط بالأرض. ولكن فيما عدا ذلك كان المنتج حرًّا تمامًا في زراعة ما يشاء. وفي استغلال حيازته على النحو الذي يريد، بما في ذلك حق التصرف في الحيازة بالرهن أو البيع (لحقِّه في الانتفاع)، بل انفردت التجربة المصرية بنوع من الرهن عُرف باسم «الغاروقة»، ساد طوال العصر العثماني واستمر حتى استقرار الملكية الفردية في ١٨٩١م، ويبدو أنه كان امتدادًا لممارسات عُرفت قبل العصر العثماني على ضوء ما نعرفه من محافظة العثمانيين على ما كان قائمًا من ممارسات قانونية/عُرفية قبل حكمهم لمصر. ويعدُّ ذلك النوع من الرهن بيعًا مقنعًا للأرض لأنه يعطي للمرتهن (الدائن) حقَّ زراعة الأرض والاستفادة بالإنتاج طوال مدَّة الرهن الذي كان — في الغالب — أبديًّا.[٤] فإذا أضفنا إلى ذلك ما تمتع به الفلاح المنتج من حقِّ توريث الحيازة لذريته، فإننا نستطيع القول إن الحيازة كانت ملكيةً واقعيةً de facto لا ينقص منها إلا تصرف واحد، وهو حقُّ الوقْف الذي اقتصر على الملكية الخاصة التي كانت موجودةً أيضًا منذ أقدم العصور، ولكن مساحتها — على ما يبدو — كانت محدودة.

وفي كل الأحوال، كان الإنتاج الزراعي في مصر يلبي حاجة السوق المحلية والسوق الخارجية، لم يكُن الاقتصاد المصري معاشيًّا sustenance بل كان اقتصاد سوق بقطاعَيْه الزراعي والصناعي الحرفي، ومن هنا كانت المرونة التي شهدها العقد الأول من القرن

[٤] للمزيد من التفاصيل، انظر: محمود فهمي يوسف، كتاب الرهن، القاهرة ١٩١٣م، ص٦٢–٧٦.

التاسع عشر، عندما حوَّل محمد علي الزراعة المصرية إلى الإنتاج من أجل السوق الخارجية، وذلك النجاح الذي حققته تجربة التصنيع على طريق مغاير للتجربة الأوروبية، يحمل قسمات مشتركة مع التجربة اليابانية التي تأخرت عن التجربة المصرية بأربعة عقود من الزمان.

ولعب رأس المال التجاري دورًا مهمًّا في تتجير الزراعة في التجربة المصرية، وتوجيهها لخدمة متطلبات السوق المحلية والسوق الخارجية على حدٍّ سواء، وحققت البيوتات التجارية قدْرًا ملحوظًا من تراكم رأس المال، وكان دور السُّلطة المركزية رقابيًّا على السوق المحلية حاميًا (أحيانًا) للتعامل مع السوق الخارجية، وجاء دور السُّلطة في عهد محمد علي في توجيه الإنتاج في سياق الدور التاريخي الذي لعبته الدولة في مصر.

ولعب العامل الخارجي (العدوان) دورًا بارزًا في إجهاض تجربة محمد علي، ليقطع بذلك الطريق على محاولة التنمية الذاتية، وليربط الاقتصاد المصري بروابط التبعية للاقتصاد الأوروبي، وهو السياق الذي تم توجيه التشريع في إطاره (في أواخر القرن التاسع عشر) للنصِّ على الملكية الفردية، الذي قُنِّن وضعًا كان قائمًا عرفًا، ولكنْ لصالح الاستثمارات الأجنبية في قطاع الائتمان الزراعي.

وأتاحت أوضاع الملكية في التجربة المصرية الفرصة لظهور بنية اجتماعية طبقية تتركز على الملكية، وإن انفردت مصر بظاهرة اتخاذ السُّلطة سببًا إلى الملكية، فالملكية كانت سبيل الوصول للسُّلطة، كما أن السُّلطة كانت أداةً لتوسيع الملكية، فكان هناك المُلَّاك الكبار في السُّلطة وخارجها على السواء، وكانت الفرصة متاحةً لتوسيع نطاق الحيازات الصغيرة، كما كانت هناك البروليتاريا الريفية.

وكان دور السُّلطة المركزية في التجربة المصرية محوريًّا في التنظيم والرقابة وتوفير الأمن الداخلي والخارجي، ولا أدل على ذلك من ارتباط الأزمات الاقتصادية والاجتماعية بضعف السُّلطة المركزية، وعجزها عن ممارسة مهامِّها التنظيمية والرقابية، وتحقيق الازدهار والانتعاش والرخاء عندما يشتدُّ عود السُّلطة المركزية، وتقوى قبضتُها، على عكس ما هو شائع في الأدبيات النظرية الماركسية والليبرالية على حدٍّ سواء، بل لعبت السُّلطة دورًا بارزًا في تطوير هياكل البنية الأساسية في عهد محمد علي، وعلى يد ثورة يوليو ١٩٥٢م.

وهكذا يتضح لنا من دراسة الملكية، ما تتسم به التجربة المصرية من خصوصية يجب أن نضعها في اعتبارنا عند تحليل وتفسير التطور التاريخي لهذه التجربة التي تؤكد

على تعددية طرق التطور، وعدم منطقية فكرة المركزية الأوروبية، والحاجة إلى أدوات منهجية جديدة عند التعامل مع المجتمعات التي تضرب بجذورها في أعماق التاريخ، والتي كان لها نسق خاص مميز للتغير، لا تصلح للتعامل معه الأُطر النظرية التي تروِّج للمركزية الأوروبية كأدوات منهجية.

قائمة المصادر

أولًا: وثائق غير منشورة

(١) وثائق تركية مترجمة إلى اللغة العربية ووثائق عربية مُودَعة بدار الوثائق القومية:

- محافظ ديوان خديوي تركي (صادر ووارد).
- محافظ ديوان المعية السنية تركي (صادر ووارد).
- سجلات أوامر كريمة عربي.
- سجلات ديوان الجفالك والعُهد السنية.
- سجلات دائرة محمد سعيد باشا (الدائرة السنية).
- سجلات تقاسيط ديوان الروزنامجة وتقاسيط الأباعد العشورية.
- محافظ أوراق ووثائق الثورة العرابية.
- محافظ الأبحاث، ملف يحتوي على بعض المعلومات التي تتعلق بالزعيم محمد فريد.
- وثائق الدائرة السنية بأرشيف البنك العقاري المصري.

(٢) وثائق دار المحفوظات العمومية الآتية:

- مكلفات الأطيان الزراعية.
- ملفَّات موظفي الدولة.
- دفاتر وسجلات عُمَد ومشايخ.

(٣) ملفَّات مُلَّاك الأراضي الزراعية الخاضعين لقانونَي الإصلاح الزراعي الأول ١٨٧ لسنة ١٩٥٢م، والثاني رقم١٢٧ لسنة ١٩٦١م (الهيئة العامة للإصلاح الزراعي).
(٤) المضبطة الأصلية لمحاكمات الثورة (ثورة يوليو ١٩٥٢م) بالهيئة العامة للاستعلامات.
(٥) أوراق وبحوث المؤتمر الوفدي الثاني في المدَّة من ١٤–١٦ نوفمبر ١٩٤٣م.

ثانيًا: وثائق منشورة باللغة العربية

- التطور الاقتصادي في مصر، لمحات وإحصاءات، تقرير الغرفة التجارية المصرية لمحافظة الإسكندرية، مقدَّم إلى مؤتمر الغرفة التجارية والصناعية والزراعية العربية المنعقد في بيروت في ديسمبر ١٩٥١م (إصدار الغرفة التجارية المصرية لمحافظة الإسكندرية).
- أحمد محمد حسن، وايزيدور فلدمان، مجموعة القوانين واللوائح المعمول بها في مصر، القاهرة ١٩٢٦م.
- إسماعيل سرهنك، حقائق وأخبار عن دول البحار، الجزء الثاني، الطبعة الأولى، بولاق ١٣١٤هـ.
- أعمال ومحاضر الجمعية العمومية لأقباط القُطر المصري، القاهرة ١٩١١م.
- أمين سامي باشا، تقويم النيل، الجزء الثاني، عصر محمد علي، الطبعة الأولى، دار الكتب المصرية، القاهرة ١٩٢٨م، والمجلد الأول من الجزء الثالث (عصر عباس حلمي باشا الأول ومحمد سعيد باشا)، دار الكتب المصرية، القاهرة ١٩٣٦م.
- البنك العقاري المصري، التقارير السنوية للبنك في الفترة من ١٨٨١–١٩١٤م، والبنك العقاري المصري الفترة من ١٨٨٠–١٩٣٠م (أصدره البنك بمناسبة عيده الخمسيني)، القاهرة ١٩٣٠م.
- جمعية اتحاد مصر الفتاة، لائحة إصلاح مرفوعة إلى جلالة الأمير توفيق الأول خديوي مصر، الإسكندرية ١٨٧٩م.
- الحكومة المصرية، القوانين العقارية في الديار المصرية، مجموع يشتمل على القوانين واللوائح والتعليمات الإدارية المتعلقة بالعقارات، بولاق ١٨٩٣م.
- فيليب جلاد، قاموس الإدارة والقضاء، المجلد الأول، الإسكندرية ١٨٩٠م. والمجلد الثالث، الإسكندرية ١٨٩١م. المجلد الخامس، الإسكندرية ١٨٩٤م. والمجلد السادس، الإسكندرية ١٨٩٥م.
- خمسون عامًا على ثورة ١٩١٩م؛ إصدار مركز الوثائق والبحوث التاريخية لمصر المعاصرة، مؤسسة الأهرام ١٩٦٩م.

- القوانين العقارية في الديار المصرية، ويشتمل على القوانين واللوائح والتعليمات الإدارية المتعلقة بالعقارات، مراقبة الأموال المقرَّرة، الطبعة الثانية، القاهرة ١٩٠١م.
- محاضر اللجنة العامة لدستور ١٩٢٣م، الحكومة المصرية ١٩٢٤م.
- محاضر لجنة وضع المبادئ العامة لدستور ١٩٢٣م، الحكومة المصرية ١٩٢٧م.
- محمد خليل صبحي، تاريخ الحياة النيابيَّة في مصر من عهد ساكن الجنان محمد علي، أربعة أجزاء، القاهرة ١٩٤٧م.
- مضابط البرلمان المصري: مجلس النواب ومجلس الشيوخ (١٩٢٤–١٩٥٢م).
- مضابط جلسات مجلس شورى القوانين ١٨٨٣–١٩١٣م.
- مضابط جلسات الجمعية العمومية ١٨٩٦–١٩١٢م.
- مضابط جلسات الجمعية التشريعية ١٩١٤م.
- المؤتمر الزراعي الأول لسنة ١٩٣٦م، البحوث والتوصيات، إصدار جمعية خريجي الزراعة، الجيزة.
- المؤتمر الزراعي الثالث من ٢٠ مارس–٨ أبريل ١٩٤٩م؛ البحوث والقرارات، إصدار جمعية خريجي المعاهد الزراعية.
- نظارة المالية بمصر، لائحة الأطيان المصرية، بولاق ١٣٠٠هـ.
- نقابة كوم النور وكفر الدليل الزراعية بمديرية الدقهلية، تقرير سنوي عن عام ١٩١١م، مقدَّم للجمعية العمومية للنقابة المنعقدة في ١٥ فبراير ١٩١٢م، المطبعة الأهلية بميت غمر.
- اليوبيل الذهبي لبنك مصر، ١٩٢٠–١٩٧٠م.

ثالثًا: وثائق غير منشورة باللغة الإنجليزية

- محفوظات وزارة الخارجية البريطانية F.O. بدار الوثائق العامة Public Record Office تحت الأرقام الآتية:

848-12-3967: 84-4-3903: 848-5-848: 404-8-3953: 848–848: 12-4: 371-1964-15252: 371-4979-8067: 141-469-1616: 141-747-3730: 141-780-8915: 141-743-874.

- Milner Paper Oxford University Clayton Papers, Wingate Papers, Oxford University.

رابعا: وثائق منشورة باللغة الإنجليزية

- Reports by H. M. Agent and Consul-General on the Finances Administration & – Conditions of Egypt & The Sudan, Egypt, No. 1, 1898-1913.
- Ministry of Finance, Cotton Bureau, Index Numbers of Agricultural Production in Egypt, Cairo 1932.

خامسًا: المذكرات السياسية

- إبراهيم الهلباوي، مذكرات منسوخة على الآلة الكاتبة ومُودَعة بدار الكتب المصرية، القاهرة، بدون رقم.
- أحمد شفيق، مذكراتي في نصف قرن، الجزء الأول، القاهرة ١٩٣٤م، والجزء الثاني، القاهرة ١٩٣٦م.
- أحمد عرابي باشا، كشف الستار عن سر الأسرار في النهضة المصرية المشهورة بالثورة العرابية، جزآن، كتاب الهلال، القاهرة، فبراير–مارس ١٩٥٣م.
- عباس حلمي الثاني، مذكرات منشورة بجريدة المصري (القاهرة)، في الفترة من مارس–مايو ١٩٥١م.
- قليني فهمي باشا، مذكرات عن بعض حوادث الماضي، الجزء الأول، مطبعة المقتطف والمقطم، القاهرة ١٩٣١م.
- قليني فهمي باشا، آراء وذكريات في السياسة والاقتصاد والاجتماع، القاهرة ١٩٣٧م.
- محمد حسين هيكل باشا، مذكرات في السياسة المصرية، جزآن، القاهرة ١٩٥١–١٩٥٣م.
- محمد زكي عبد القادر، أقدام على الطريق، القاهرة ١٩٦٧م.
- محمد فريد، تاريخ مصر من ابتداء سنة ١٨٩١م مسيحية، مخطوط في خمس كراسات، مُودَع بدار الوثائق التاريخية القومية، القاهرة.
- محمد فريد، مذكراتي بعد الهجرة، مخطوط في إحدى عشرة كراسة، مُودَع بدار الوثائق التاريخية القومية، القاهرة.

سادسًا: المراجع العربية

- إبراهيم علي طرخان (الدكتور)، النُّظم الإقطاعية في الشرق الأوسط في العصور الوسطى، دار الكتاب العربي، القاهرة ١٩٦٨م.

- إبراهيم عامر، الأرض والفلاح، المسألة الزراعية في مصر، القاهرة ١٩٥٨م.
- أحمد بهاء الدين، أيام لها تاريخ، الطبعة الثالثة، القاهرة ١٩٥٤م.
- أحمد أحمد الحتة (الدكتور)، تاريخ الزراعة المصرية في عهد محمد علي، الجمعية الملكية للدراسات التاريخية، القاهرة ١٩٥٠م.
- أحمد أحمد الحتة (الدكتور)، تاريخ مصر الاقتصادي في القرن التاسع عشر، الطبعة الأولى، مكتبة النهضة المصرية، القاهرة ١٩٥٥م.
- أحمد أحمد الحتة (الدكتور)، الأجانب في مصر والسودان ١٨٤٩–١٨٦٢م، مستخرج من مجلة الاقتصاد والتجارة، العدد الثاني، السنة السادسة، يوليو–ديسمبر ١٩٥٨م.
- أحمد زكي باشا، تاريخ رياض باشا، مطبعة المؤيد، القاهرة ١٩١١م.
- أحمد عبد الرحيم مصطفى (الدكتور)، مصر والمسألة المصرية ١٨٧٦–١٨٨٢م، دار المعارف، القاهرة ١٩٦٦م.
- أحمد عبد الرحيم مصطفى (الدكتور)، تاريخ مصر السياسي من الاحتلال إلى المعاهدة، دار المعارف، القاهرة ١٩٦٧م.
- أحمد عزت عبد الكريم (الدكتور)، تاريخ التعليم في مصر منذ نهاية حكم محمد علي إلى أوائل حكم توفيق ١٨٤٨–١٨٨٢م، الجزء الأول، عصر عباس الأول وسعيد، وزارة المعارف العمومية، القاهرة ١٩٤٨م.
- أحمد علي، المشكلة العقارية الزراعية وآثارها الاقتصادية والاجتماعية، وزارة الزراعة، القاهرة ١٩٤١م.
- أحمد قمحة، شرح قانون الخمسة أفدنة، القاهرة ١٩١٣م.
- أحمد قمحة وعبد الفتاح السيد، نظام القضاء والإدارة، الطبعة الثانية، القاهرة ١٩٢٣م.
- إلياس الأيوبي، تاريخ مصر في عهد الخديو إسماعيل باشا ١٨٣٦–١٨٧٩م، جزآن، دار الكتب المصرية، القاهرة ١٩٢٣م.
- إلياس زاخورا، مرآة العصر في تاريخ ورسوم أكابر الرجال بمصر، القاهرة ١٨٩٧م.
- أندريه جوسان، طبقات المجتمع، ترجمة السيد محمد بدوي، القاهرة ١٩٥٦م.
- أوسكار لانج، الاقتصاد السياسي، ترجمة راشد البراوي (الدكتور)، القاهرة ١٩٦٦م.
- باتريك أوبريان، ثورة النظام الاقتصادي في مصر من المشروعات الخاصة إلى الاشتراكية، ترجمة خيري حماد، القاهرة ١٩٦٨م.
- ثورشتاين فابلن، نظرية الطبقة المترفة، ترجمة محمود محمد موسى، دون تاريخ.

- جاك تاجر، أقباط ومسلمون منذ الفتح العربي إلى عام ١٩٢٢م، كراسات التاريخ المصري، القاهرة ١٩٥١م.
- جرجس حنين، الأطيان والضرائب في القُطر المصري، بولاق ١٩٠٤م.
- جمال الدين محمد سعيد، التطور الاقتصادي في مصر منذ الكساد العالمي الكبير، القاهرة ١٩٥٥م.
- جمال الدين محمد سعيد، اقتصاديات مصر، الطبعة الثانية، القاهرة ١٩٦٤م.
- جورجي زيدان، تراجم مشاهير الشرق في القرن التاسع عشر، جزآن، الطبعة الثانية، القاهرة ١٩١٠م.
- حسن خضر، الشخصيات البارزة بالقطر المصري، دليل الطبقة الراقية، القاهرة ١٩٤١م.
- حسين خلاف (الدكتور)، التجديد في الاقتصاد المصري الحديث، القاهرة ١٩٦٢م.
- حسين علي الرفاعي (الدكتور)، الصناعة في مصر، القاهرة ١٩٣٥م.
- خليل حسن خليل، دور رءوس الأموال الأجنبية في تنمية الاقتصاديات المختلفة، القاهرة ١٩٦١م.
- خليل سري، الملكية الريفية الصغرى كأساس لإعادة بناء الكيان الريفي في مصر، القاهرة ١٩٣٨م.
- دف جوردون (ليدي)، رسائل من مصر، ترجمة علي الكاتب، بدون تاريخ.
- رءوف عباس حامد، تاريخ الحركة العمالية في مصر ١٨٩٩–١٩٥٢م، القاهرة ١٩٦٨م.
- روذشتين (تيودور)، تاريخ المسألة المصرية ١٨٧٥–١٩١٠م، ترجمة عبد الحميد العبادي ومحمد بدران، الطبعة الثانية، القاهرة ١٩٣٦م.
- رمزي تادرس، الأقباط في القرن العشرين، خمسة أجزاء، مطبعة جريدة مصر، القاهرة ١٩١١م.
- زكريا أحمد نصر، تطور النظام الاقتصادي، مقدِّمة لدراسة الاقتصاد السياسي، الطبعة الثانية، القاهرة ١٩٦٥م.
- سيد مرعي، الإصلاح الزراعي في مصر، القاهرة.
- طارق البشري، الحركة السياسية في مصر ١٩٤٥–١٩٥٢م، القاهرة ١٩٧٢م.
- عباس فضلي، الفلاح والتشريع المصري، الجزء الأول، الطبعة الأولى، القاهرة ١٩٢٢م.
- عباس محمود العقاد، سعد زغلول، سيرة وتحية، القاهرة ١٩٣٦م.
- عبد الحكيم الرفاعي، الاقتصاد السياسي، القاهرة ١٩٣٨م.

- عبد الرحمن الجبرتي، عجائب الآثار في التراجم والأخبار، أربعة أجزاء، طبعة بولاق ١٣٢٢هـ.
- عبد الرحمن الرافعي، عصر إسماعيل، جزآن، الطبعة الثانية، مكتبة النهضة المصرية، القاهرة ١٩٦٢م.
- عبد الرحمن الرافعي، الثورة العرابية والاحتلال الإنجليزي، الطبعة الثانية، مكتبة النهضة المصرية، القاهرة ١٩٤٩م.
- عبد الرحمن الرافعي، مصر والسودان في أوائل عهد الاحتلال، تاريخ مصر القومي من ١٨٨٢–١٨٩٢م، الطبعة الثانية، القاهرة ١٩٤٨م.
- عبد الرحمن الرافعي، مصطفى كامل باعث الحركة الوطنية (تاريخ مصر القومي من ١٨٩٢–١٩٠٨م)، الطبعة الرابعة، مكتبة النهضة المصرية، القاهرة ١٩٦٢م.
- عبد الرحمن الرافعي، محمد فريد رمز الإخلاص والتضحية، تاريخ مصر القومي ١٩٠٨–١٩١٩م، الطبعة الثالثة، مكتبة النهضة المصرية، القاهرة ١٩٦٢م.
- عبد الرحمن الرافعي، ثورة ١٩١٩م، الطبعة الثانية، القاهرة ١٩٥٥م.
- عبد العزيز فهمي، هذه حياتي، القاهرة ١٩٦٣م.
- عبد الغني غنام، الاقتصاد المصري وإدارة المَزارع، القاهرة ١٩٣٩م.
- عبد الواحد الوكيل، استعراض لمقترحات الإصلاح القروي والسبيل القويم أمام الدولة لتحقيقها، القاهرة ١٩٣٩م.
- عزيز خانكي، المحاكم المختلطة والمحاكم الأهلية، ماضيها وحاضرها ومستقبلها، القاهرة ١٩٣٩م.
- عزيز خانكي، معجزة من معجزات الإصلاح الزراعي، القاهرة ١٩٣٥م.
- عزيز خانكي، خاطرات تاريخية، بدون تاريخ.
- علي باشا، وسائل تحسين حالة الفلاح اقتصاديًّا، القاهرة ١٩٣٧م.
- علي أمين، هكذا تحكم مصر، الطبعة الثانية، القاهرة، ٢ مارس ١٩٥٢م.
- علي مبارك، الخطط التوفيقية الجديدة لمصر القاهرة ومُدنها وبلادها القديمة والشهيرة، بولاق ١٣٠٥هـ.
- فرج سليمان فؤاد، الكنز الثمين لعظماء المصريين، الجزء الأول، مطبعة الرغائب، القاهرة ١٩١٧م.
- فؤاد كرم، النظارات والوزارات المصرية، القاهرة ١٩٦٩م.

- مارسيل كولومب، تطور مصر ١٩٢٤–١٩٥٠م، ترجمة زهير الشايب، القاهرة ١٩٧٢م.
- محمد السعيد محمد، الاقتصاد الزراعي، القاهرة ١٩٤٩م.
- محمد أنيس (الدكتور)، والسيد رجب حراز (الدكتور)، ثورة ٢٣ يوليو ١٩٥٢م وأصولها التاريخية، القاهرة ١٩٦٩م.
- محمد رشيد رضا، تاريخ الأستاذ الإمام الشيخ محمد عبده، جزآن، الطبعة الأولى، مطبعة المنار، مصر ١٩٣١م.
- محمد شفيق غربال، مصر في مفرق الطرق ١٧٩٨–١٨٠١م، المقالة الأولى، ترتيب الديار المصرية في عهد الدولة العثمانية كما شرحه حسين أفندي أحد أفندية الروزنامة في عهد الحملة الفرنسية، مجلة الأدب، المجلد الرابع، الجزء الأول، مايو ١٩٣٦م.
- محمد شفيق غربال، تاريخ المفاوضات المصرية البريطانية، الجزء الأول، القاهرة ١٩٥٢م.
- محمد عبد الله العربي (الدكتور)، سياسة الإنفاق الحكومي في مصر في الفترة ١٨٨٢–١٩٤٨م، القاهرة ١٩٤٨م.
- محمد عبد العزيز عجمية (الدكتور)، دراسات في التطور الاقتصادي، الطبعة الثانية، القاهرة ١٩٦٥م.
- محمد علي علوبة، مبادئ في السياسة المصرية، القاهرة ١٩٤٢م.
- محمد فهمي لهيطة، الاقتصاد الزراعي، القاهرة ١٩٤٤م.
- محمد فؤاد شكري وآخرون (الدكتور)، بناء دولة مصر محمد علي، السياسة الداخلية، الطبعة الأولى، دار الفكر العربي، القاهرة ١٩٤٨م.
- محمد كامل مرسي، الملكية والحقوق العينية، القاهرة ١٩٣٣م.
- محمد كامل، مصر الغد، القاهرة ١٩٣٩م.
- مريت غالي، الإصلاح الزراعي، القاهرة ١٩٤٥م.
- هارولد، ج، كريستوف، بونابرت في مصر، ترجمة فؤاد أندراوس، مراجعة د. محمد أنيس، دار الكتب العربي، القاهرة ١٩٦٧م.
- هنري عيروط اليسوعي، الفلاحون، ترجمة محمد غلاب، الطبعة الثانية (بدون تاريخ).
- يوسف الغرياني، العلاج الحاسم لمشاكلنا الاجتماعية، القاهرة ١٩٤٢م.
- يوسف نحاس، جهود النقابة الزراعية المصرية العامة في ثلاثين عامًا، القاهرة ١٩٥٢م.

سابعًا: الدوريات

الأحرار – الأخبار – الأستاذ – الأساتذة – إسكندرية – الإكسبريس – الأهالي – الأهرام – التجارة – التنكيت – الجريدة – روضة الأخبار – الزراعة – السياسة – السياسة الأسبوعية – العلم – العُمدة – الفِلاحة المصرية – الفيوم – المحروسة – المصور – المؤيد – مجلة الجمعية الزراعية الخديوية – المجلة الزراعية المصرية – مصر – المفيد – المقطم – المنعم – النافع – نشرة اتحاد الزرَّاع في مصر – النشرة الشهرية للإحصائيات الزراعية والاقتصادية – نشرة الجمعية الزراعية المصرية – وادي النيل – الوطن – الوقائع المصرية.

ثامنًا: المراجع الأجنبية

- Alaxander, The Truth About Egypt, London 1911.
- Ammar, A., The People of Sharqiya, 2 Vol., Cairo 1944.
- Arminjon, P., La Situation Economique et Financiere de L Egypte, Paris 1911.
- Artin, Y., La propriete Fonciere en Egypte, 1983.
- Baer, G., History of Land Ownership in Modern Egypt 1800–1950, Oxford 1962.
- _____, Studies in the Social History of Modern Egypt, Chicago 1969.
- _____, Egyptian Guilds in Modern Times, Jerusalem 1964.
- Blunt, W. S., Secret History of the British Occupation of Egypt, 2nd, ed., London 1907.
- Blunt, My Diaries, Being a Personal Narrative of Events 1888–1914, 2 Vol., London 1918.
- Brinton, J. Y., The Mixed Courts of Egypt, Yale 1930.
- Cantori, L., The organizational basis of an Elite Political Party: The Egyptain Wafd (PH. D. Desertation to Illinois University 1966 unpublished).
- Charles Roux, Le Coton en Egypte, 2 Tome, Paris 1908.
- Clot Bey, Apercu General Sur L' Egypte, 2 Tome, Paris 1840.

- Chirol, Sir Valentine, The Egyptain Problem, London 1920.
- Cromer, Modern Egypt, 2 Vol., London 1908.
- Chrouchley, A. E., The Economic Development of Modern Egypt, London 1938.
- _____, The Investment of Foreign Capital in Egyptian Companies and Public Dept, Cairo 1936.
- Gabra, S., Esquisse de L Histoire Economique et Politique de la propriete Fonciere en Egypte, Bordeaux 1919.
- Gibb and Bowen, Islamic Society and the West, 2 Vol Oxford 1957.
- Harris, Murray, Egypt under the Egyptains (n.d).
- Heyd, U. ed., Studies in Islamic History and Civilization, Jerusalem 1961.
- Holt, ed, Political and Social Change in Modern Egypt, Paris 1968.
- Hussein Ali El Rifai, La Question Agraire en Egypt, Paris 1919.
- Issawi, Charles., Egypt: An Economic and Social Analysis, London 1947.
- Landau, J., Parliaments and Parties in Egypt, New York 1954.
- Leon, Edwin De, The Khedives Egypt, or the House of Bondage under new masters, London 1877.
- Lloyd, George, Lord, Egypt since Cromer, 2 Vol., London 1933–1934.
- Malortie, Baron de, Egypt, Native Rulers and Foreign interference, London 1883.
- Marlowe, John., Anglo–Egyptian Relations 1800–1953, London 1954.
- Masuel, J., Le sucre en Egypte, Le Caire 1937.
- Mc Coan, Egypt as it is, 2nd. Ed., London n.d.
- Milner, England in Egypte, 13th ed., London 1926.
- Papasian, E. D., L'Egypte economique et financiere etudes financieres 1922–1923 (Cairo 1923) and 1924–1925 (Cairo 1926).
- Poliak, A. N., Feudalism in Egypt, Syria, Palestine and Lebanon 1250–1900, London 1939.
- Regny, de, Statistique de L' Egypte, Le Caire 1873.

- Rivlin, H, A., The Agricultural Policy of Mohammed Ali in Egypt, Camb., Mass 1961.
- Russell Pasha, Sir Thomas., Egyptian Service 1902–1946, London 1949.
- Safran, N., Egypt in Search of Political Community, an analysis of the intellectual and political evolution of Egypt 1804–1952, Oxford, U.S.A., 1961.
- Selim, Hussein Kamel, Twenty Years of Agricultural Development in Egypt 1919–1939, Egypt 1940.
- Shaw, S. J., The Financial and Adminstrative Organization and Development of Ottoman Egypt 1517–1798, Princeton 1962.
- Tingor, R., Modernization and British Colonial Rule in Egypt 1882–1914, Princeton 1966.
- Warriner, Doreen, Land Reform and Development in the Middle East, 1926.
- Wavell, V., Allenby in Egypt, New York 1944.
- Willcocks, Egyptian Irrigation, London 1889.
- Yousseff, Amine, Independent Egypt, London 1940.

هنـــداوي